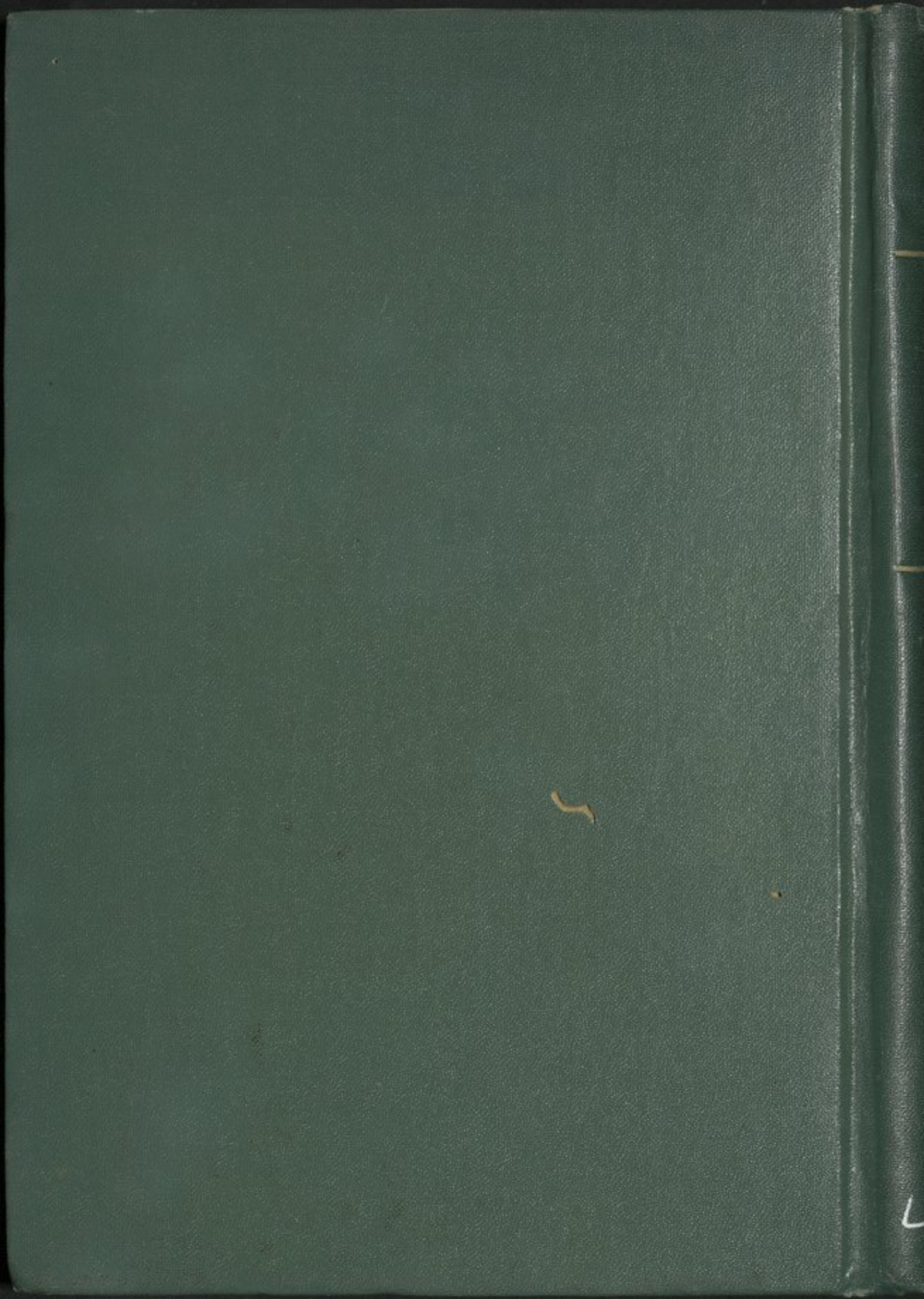
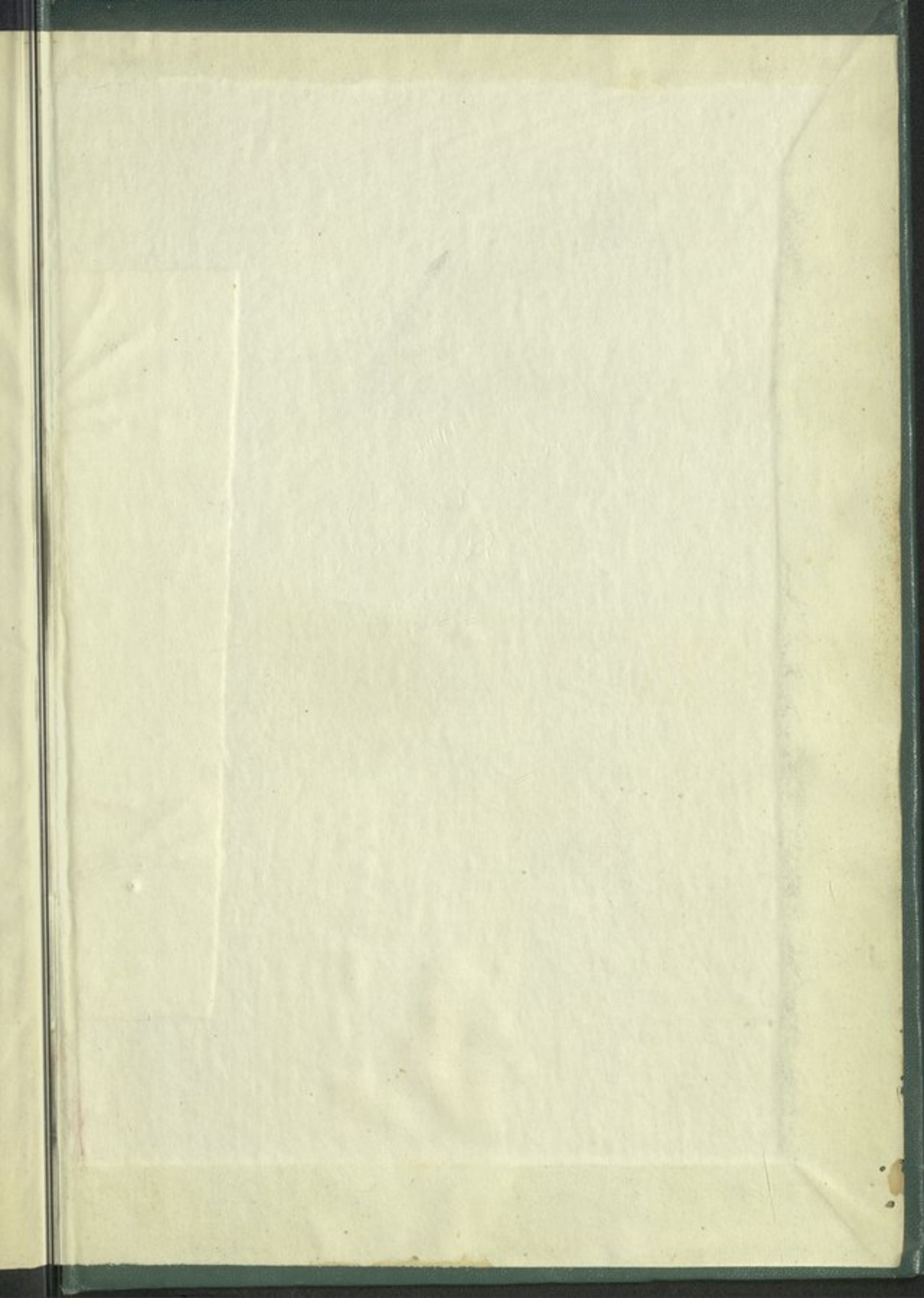






339.3:L95dA

لهيطة - محمد فهمي

الدخل الاهلي انواره وظلماته •

F276

339.3
L95dA

-1 Oct 64

Cat. 17 Oct. 53

الدخول إلى عالم النوارة وظلماته

تأليف

الدكتور محمد فوزي الهريظي

الأستاذ بكلية التجارة بجامعة فؤاد الأول
ومراقب التعليم التجاري سابقاً بوزارة المعارف العمومية

١٦
سبتمبر ١٩٥٠

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

كل نسخة غير بمضادة من المؤلف يؤخذ صاحبها

مكتبة العرب

مديرها : صلاح الدين البستاني

٢٨ من كابل صندق (الفيحالة) القاهرة

ملتزمة النشر والطبع

مكتبة النهضة المصرية

٩ شارع عدل باشا : القاهرة

مطبعة الشبكي بالازهر بمصر

المؤلف

- العلاقة التجارية والاقتصادية بين مصر وسوريا للبيكالوريوس بيرمنجهام سنة ١٩١٦
العمل والعمال في مصر للاستاذة بيرمنجهام سنة ١٩٢٢
مركز مصر الاقتصادى من الامبراطورية البريطانية للدكتوراه بليدز سنة ١٩٢٦
تاريخ مصر الاقتصادى سنة ١٩٣٧
علم الاقتصاد للمصريين سنة ١٩٣٨
الاقتصاد الزراعى والتموين سنة ١٩٤٢
الاقتصاد الصناعى والبنك المركزى سنة ١٩٤٤
تاريخ فؤاد الاول الاقتصادى - الجزء الاول سنة ١٩٤٥
تاريخ فؤاد الاول الاقتصادى - الجزء الثانى سنة ١٩٤٦
العدالة الاجتماعية ومستوى معيشة المصريين سنة ١٩٤٧
مصر الدائنة في عهد فاروق الاول سنة ١٩٤٨
النقد المصرى والصناعة المصرية - الجزء الاول سنة ١٩٤٩
النقد المصرى والصناعة المصرية - الجزء الثانى يناير سنة ١٩٥٠
الدخل الاهلى - أنواره وظلماته سبتمبر سنة ١٩٥٠

المؤلف بالاشتراك مع الاستاذ محمد حمزه عlish

- عناصر علم الاقتصاد - القيمة والانتاج والتوزيع - الجزء الاول سنة ١٩٤٣
عناصر علم الاقتصاد - التداول والنقود والبنوك والائتمان - الجزء الثانى سنة ١٩٤٤
عناصر علم الاقتصاد - التجارة الخارجية والمواصلات - الجزء الثالث سنة ١٩٤٤
النقود والائتمان سنة ١٩٤٨

تمهيد وتوجيه

« ان الوسيلة المثلى لرفع مستوى المصريين هي التي تحقق زيادة دخل كل فرد ،
ونعزز انتاجه ، مع نقص ما يتحمل منه اسراف وكلفة وضرائب » .

[من توجيهات الفاروق]

ان فكرة اصلاح البيئة الاقتصادية لرفع مستوى المعيشة ، وتوطيد اركان السلام ، وتعزيز اسباب الصحة ، وتوسيع نطاق التربية ، واستكمال شئون العمل والمال ، ما هي إلا فكرة سليمة في منزلة العقيدة الراسخة عند المصلحين الاجتماعيين في هذا العصر . وإذا ضُمِّتْ فكرة التكافل إلى فكرة الإصلاح الاقتصادي انتهت إلى مبدأ اجتماعي جديد ، وهو أن العالم لا يستطيع أن يعيش في وئام وسلام ، ورخاء وكِمال ، مادام بعضه يرسف في قيود الغفلة والقلة والفاقة والعوز والمرض والجهل ، وبعضه الآخر على نقيض ذلك من اليسر والمتعة والنعيم والرفاهية ، ولا ريب أن زيادة الدخل بتعزيز الإنتاج وتخفيض الضرائب واستقامة نظام المصارف والمال يحقق عناصر السلام والوئام ، إذا ما رسمت الدولة سياسة مستديمة ، تتناول كل هذه الشئون من كافة النواحي المالية والاقتصادية والاجتماعية ، بحيث تجعل الحياة بكافة فروعها ، وحدة متكاملة ، تحقق الاصلاح كلها وجد لذلك سيلا ، وكلها تقدم الخبراء والفنيون بنتائج معلوماتهم وثقافتهم لافادة المجتمع وطبقاته .

وإذا كان المصلحون قد تقدموا باصلاح حالة الريف الاجتماعية والصحية والفكرية والاقتصادية ، وتكلم رجال الخبرة والاقتصاد والمال عن الوسائل والتدابير التي يمكن بها رفع مستوى معيشة الفلاح والأخذ بيده ، ووجد المنظمون في الشئون الزراعية أن نشر الصناعة في الريف وإدخال وسائل الترشيد الصناعي وتعليم الفلاح بعض الصناعات الزراعية التي تناسب ومستوى فكره وعقيدته هي أنجح الوسائل لاصلاح حال المزارعين حيث يصبح التصنيع الربي سلم الاصلاح الاجتماعي الشامل ، فان الحكومة المصرية قامت بالاصلاح مبتدئة بشئون الصناعة والعمل والمالة ، وأصدرت جملة تشريعات تهدف إلى رفع مستوى المعيشة في البلاد ، وخاصة مستوى معيشة العمال ، فكان لهذه التشريعات العمالية المصرية أثر كبير في رفع الكفاية الانتاجية لعمال الصناعة ، وفي عدم تعنت أرباب الأعمال وأصحاب المصانع بشئون العمل والعمال . وإذا كانت الجمعيات التعاونية عملت على نشر الصناعات الريفية في القرى والداكر ، لأنها اعتقدت أن التصنيع الربي هو سلم الاصلاح الاجتماعي الشامل في البلاد ، وأنه السبيل الأمثل لرفع مستوى معيشة الفلاحين والقاطنين في الريف أجمعين ، فان نقابات العمال في المدن عمدت إلى رفع مستوى معيشة أعضائها ، وتخفيض

ساعات العمل اليومي وتحسين أحوال المعيشة بوجه عام . وإذا كانت القرية المصرية والفلاح المصري ما زال يعيش في ظلمات القرون الوسطى ، إذ لا تزال القرية المصرية وسكانها يرتعون في غياهب الفقر والجهل والمرض ، حيث الآلات المستعملة في الزراعة هي التي كان يستعملها أجدادنا ، فإن الحياة المصرية الصناعية تتطلب الإصلاح الذي ما زال يسير وتبدأ كالسحابة لا تعلم متى تصل إلى أهدافها .

وإذا ما وازنا بين المدينة المصرية والقرية المحلية وجدنا البون شاسعا ، والفرق كبيرا ، فبينما أخذت المدينة تخطو سريعا نحو التقدم ، وسكانها دائبون على العمل بما يعود عليهم بالخير والطمأنينة ، وانتشرت بها المكاتب والمدارس والجامعات والمعاهد الصناعية وغيرها ، وأضيت بالكهرباء ، وظهرت فيها الصناعات سواء أكانت صغيرة أم كبيرة ، فارتفعت بها مستوى المعيشة ، إذ نرى القرية المصرية ما زالت ترفل في الظلام ، تنقصها دور العلم الصحيحة ، ولا عمل لسكانها سوى الاشتغال بالزراعة في مواسمها المحددة . وإذا ما نزح أهل الريف إلى المدن زرافات ووحدانا ، وظهرت مشكلة الهجرة من القرية إلى المدن ، وأخذ احتشاد العمال يظهر بعض المساوئ على العمال أجمعين ، قامت الحكومة المصرية بوضع علاج حاسم ، اهتمت فيه بشئون العمل والعمال ، بأذلة الجهود لمواجهة الصعوبات حتى تغيرت الحال وتبدلت ، وكأنها تبغى قوله تعالى : إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ، آخذة بما قدمته لها هيئة العمل الدولية من دراسات وإعداد المشروعات الاجتماعية والاقتصادية . وما لا ريب فيه أن الحكومة الشعبية المصرية تعنى عناية كبرى بتوفير خدمات اجتماعية للعمال والمستخدمين بالمحال الصناعية والتجارية ، مثل إنشاء الأندية والمساكن والمطاعم والكشفيات وجمعيات التعاون وصناديق المعونة والإدخار والخدمات الطبية ووسائل الانتقال والتدريب المهني ومكافحة الأمية ونحو ذلك من الخدمات التي تعود بالفائدة على العمال وعلى المؤسسات والإنتاج القوي . وسوف تمتد هذه الخدمات الاجتماعية إلى الريف وعماله الزراعيين والمشتغلين بالصناعة في المزارع الكبرى والمتوسطة ، فالصغرى .

ولا شك أن الأمم بأفرادها وجماعاتها - فإن ارتفع مستواهم المالى والثقافى والصحى ، ارتفع بالتالى مستواها ، ووقفت على قدم المساواة بين مختلف دول العالم . ومصر تهدف إلى رفاهية الشعب المصرى عامة ، والطبقات العاملة بصفة خاصة ، سواء أكانت تلك الطبقات من العمال الصناعيين أو الزراعيين . وإذا كانت الحكومة المصرية ما زالت تدرس النظام التعاونى من جميع وجوهه بحيث يكون الأساس الذى يقوم عليه من المنتج إلى المستهلك ، حيث تخرج السلعة من المصنع أو الحقل التعاونى إلى المستهلك مباشرة بدون حاجة إلى الوسطاء وأرباحهم ، فإن هيئة العمل الدولية لم تهتم حتى الآن بالعمال الزراعيين ، إذ أن

جل اهتمامها كان بالعمال الصناعيين على اعتبار أنها هيئة أقامت الدول الغربية التي جعلتها الطبيعة أكثر تقدماً في ميادين الصناعة منها في الميادين الأخرى. ولكن مصر في تشريعاتها تعنى بالناحية الزراعية كما تهتم بالناحية الصناعية، خصوصاً وأن أغلب سكان مصر مازالوا يشتغلون بالأعمال الزراعية، وهم جديرون بالاهتمام والعناية بالنسبة لعددهم وظروفهم الخاصة. والحق أن مشا كل العمال الزراعيين أصبحت تعالج بوسائل تبشر بالخير والنعم. ألم تر أن الحكومة المصرية أخذت تعيد النظر في توزيع الملكية العقارية وغيرها، ووضعت مشروع التصنيع الريفي، وتعليم النشء في القرية بعض الصناعات الصغرى، كما وضعت الأساس لإنشاء مراكز لتدريب الريفيين على مختلف الصناعات المحلية وغير المحلية ! وما زالت المراكز الاجتماعية التي بدىء بإنشائها في سنة ١٩٤١ تفيد المجتمع المصري الريفي وترفع من مستوى سكانه ؟ ولا ريب أن الحكومة المصرية ما زالت تعنى بحالة العمال وحياتهم وتتقدم بالتشريعات وتبحث على ضوئها وسائل الإصلاح، متعاونة مع المؤسسات الدولية للعمال لتحقيق رفع مستوى معيشتهم عاملة بقول الله الكريم « وتعاونوا على البر والتقوى ». فإذا كانت الحكومة الشعبية قد طلبت اعتماد ستة ملايين من الجنيهات لبناء مدينة للعمال في أمبابة تضم ستة آلاف منهم، فالواجب أن تطلب مثل هذا المبلغ لتوجيه غايتها بسكنى العمال الزراعيين، فتخرجهم من سكنى القبور إلى سكنى الأحياء، ومن الظلام إلى النور، ومن المرض إلى الصحة، ومن الأمية إلى الثقافة الملائمة.

وتتلخص أهم التشريعات التي أدخلتها الحكومة المصرية في قوانين مصر العمالية لتحسين حالة العامل المصري الصحية والمعنوية والمادية والإدارية، متعاونة مع الهيئات والجمعيات المصرية فيما يلي (١) :

(١) قانون بحماية التعليم الأولي والإبتدائي والثانوي والتعليم التجاري والصناعي في أدواره المختلفة، وجعل هذا التعليم اجبارياً حرراً في بعض نواحيه ومواطنه، مع الاهتمام بتعليم العمال في القرى والريف تعليمياً صناعياً يفتح لهم وللأحداث الباب لولوج الصناعة ولوجاً سليماً. وقد سنت الحكومة تشريعاً لفتح وحدات تعليمية في داخل المصنع لتكون بمثابة إدارة لإرشاد العمال والعاملات. فاللهم زد العمال علماً وثقافة ورشداً.

(٢) قانون تشغيل الأحداث وضرورة توافر شروط معينة خاصة بالسن ودرجة التعليم

(١) إن أغلب التشريعات الاجتماعية التي تجعل للبحث الاجتماعي والاقتصادي المكان الأول عند تطبيقها لا يمكن أن تصل إلى درجة الكمال إلا بعد سنوات من التطبيق بحيث يمكن تعديلها بعد ذلك، على ضوء التجارب، أو ما يكشف عنه التطبيق.

ودرجة الحماية من أخطار الحرفة لمن يلتحق بها من الصبيان والفتيات . وهذا القانون يحرم على الأطفال والأحداث العمل في الصناعات الخطرة حرصاً على حياتهم ، وصوناً لمستقبلهم ، كما يحّد من تشغيلهم في بعض الحرف إلا في ظروف معينة وأوقات محددة أثناء فترات النهار دون الليل . والواقع أن قانون التشغيل في محالج القطن ومصانع المنسوجات والدخان بدأ منذ سنة ١٩٠٩ ، تحت رقم ١٤ ، وقد ألغى هذا القانون وحل محله القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٣٣ - الخاص بوضع نظام تشغيل الأحداث من الذكور والإناث في الصناعة . ويعتبر هذا القانون بداية ادخال تشريع العمال في مصر ، وقد صدرت بعده قوانين عديدة ، وأصبح في البلاد تشريع عمالي ضخم تتكون منه القوانين والأوامر المختلفة ، الخاصة بالصناعة ودون الزراعة .

(٣) قانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٣٣ الخاص بوضع نظام تشغيل النساء ، فحرم تشغيلهن في المناجم والمحاجر وما مائلهما ، كما منعهن من الاشتغال ليلاً إلا في ظروف معينة وحالات مقيدة ، خاصة ببعض الحرف والصناعات التي يمكن أن تزاولها المرأة . وبهذا قضت الحكومة في القانون المعدل رقم ٢٢ لسنة ١٩٣٦ بتوفير سبل الحياة المستقرة للنساء ، كما اشترطت تكييف الأمكنة الخاصة بالنهوية والمعدات الضرورية لراحتهن . وقد عمدت الهيئات الدولية على مساواة المرأة بالرجل في كثير من الأحوال والأعمال . وما زالت الحكومة المصرية دائبة على السير بالمرأة إلى أببل الأعمال حتى تكون عضواً نافعاً في المجتمع المصري ، سواء اشتغلت المرأة بالمشروعات القصيرة المدى التي تحتاجها الدولة ، أو المشروعات طويلة المدى ، وهي المشروعات الضخمة التي يستغرق تنفيذها وقتاً طويلاً قد يفضل تشغيل الرجال بها دون النساء .

(٤) مرسوم بقانون رقم ١٩٤٧ لسنة ١٩٣٥ خاص بتحديد ساعات العمل بالنسبة لكل من الرجال والنساء والأحداث في بعض الصناعات ، وهو ينص على أن يكون يوم العمل ثمانية ساعات ، وأن يكون الأسبوع ثمانية وأربعين ساعة ، وذلك كي يضمن للعمال على اختلاف أنواعهم حياة آمنة مستقرة على أثر المجهود المضني الذي يبذله العامل أثناء فترات العمل^(١) . والحق أن هذا القانون يرجع الفضل فيه إلى المستر هارولد بتلر عندما استدعى لمصر لبحث حالة الصناعة والعمال في البلاد سنة ١٩٣٢ ، ثم استدعته الحكومة المصرية ثانية في فبراير سنة ١٩٣٨ فأشار بضرورة انشاء مجلس استشاري أعلى للعمال ، لمعاونة الحكومة في اعداد قوانين العمال وارشادها فيما يتعلق بشئون العمال وساعات أعمالهم . ولا ريب أن قانون تحديد

(١) لم يتناول التشريع المصري مسألة ساعات العمل إلا في حالات خاصة ، وهي تشغيل الأحداث والنساء في الصناعة والتجارة وتشغيل العمال في الصناعات الخطرة . وفي هذه الحالة فقط حرم القانون تشغيل العمال أكثر من تسع ساعات في اليوم على أن يتخللها فترات للراحة . وقد تعدل القانون ففرض التشريع على أصحاب الأعمال مراعاة ساعات العمل والعطلة الأسبوعية ، ولو أن المؤسسات الكبرى هي التي تراعيها الآن .

ساعات العمال نص على أجر إضافي لكل عمل اضافي يوازي الانتاج الإضافي الصافي، وفي الوقت نفسه نص على الراحة الأسبوعية دون أن يذكر فيها إذا كانت هذه الراحة بأجر أم بدون أجر . ولا شك أن موافقة الحكومة سنة ١٩٣٧ على منح اجازة سنوية بأجر مدتها أسبوعان لعمال العنابر والمطبعة الأميرية . كان لها أكبر الأثر في تعميم قوانين الراحة الأسبوعية والسنوية للعمال على مختلف طبقاتهم وتنوع صناعاتهم .

(٥) قانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٣٦ بشأن اصابات العمل حيث قرر تعويض العمال الذين يصابون أثناء تأدية العمل ، ويتفاوت التعويض بتفاوت الاصابة أو العاهة الجزئية أو الكلية . والحق أن هذا القانون المعدل في سنة ١٩٥٠ مكمل للقانون الخاص بالمحال المقلقة للراحة والصنارة بالصحة والخطرة ، فكلها قوانين تحمي العمال من أصحاب العمل ومن الظروف الاقتصادية القاهرة التي جعلت العمال فريسة ظاهرة لأصحاب الأعمال .

(٦) القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٠٤ المعدل بالقانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٢٢ الخاص بالمحال الصناعية والتجارية المعروفة باسم المحال المقلقة للراحة والمضرة بالصحة والخطرة . ويقرر هذا القانون القواعد الخاصة بصرف رخص هذه المحال ، وبالتفتيش عليها للتحقق من توافر الشروط اللازمة بها ، حماية لصحة من يعملون فيها ، وحرصا على راحتهم وسلامتهم من الأخطار .

(٧) قانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٤٢ بعمل احصاء عن العمال المشتغلين في الصناعة . وقد حل محله أخيراً القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٤٩ الخاص بتنظيم التعدادات والاحصاءات .

والحق أن المشتغلين بالصناعة والتجارة والنقل يتزايدون عاما بعد عام خصوصا وقد ورد في تعداد سنة ١٩٢٧ وتعداد سنة ١٩٣٧ أنهم يتزايدون على ضوء الاحصائية الآتية من حالة القاهرة :

القاهرة	الصناعة	التجارة	النقل	خدمات الاشخاص
جملة المشتغلين	١٢٤٠٤٦٦	٩٣٠٧٤٦	٤٢٠٤٩٢	٦٠٠٣٧٢
منهم أصحاب الأعمال	٣٣٠٥٣١	٥٠٠٨٣٣	٦٠٦٣١	٣٠١٦٩
المستخدمون	٩٠٠٣٩٥	٤٢٠٩١٣	٣٥٠٨٦١	٥٧٠٧٠٣

وقد زاد العدد في جملة المشتغلين في سنة ١٩٣٧ على النقط الآتي :

جملة المشتغلين	١٣٨٠٥٥٣	٩١٠٤٥٣	٣١٠٩٨٧	٩٧٠٦٥٧
----------------	---------	--------	--------	--------

وإذا قدرنا أن كل عامل يعول أسرة عددها ٣ أشخاص في المتوسط غير نفسه ، نرى أن تعداد الأشخاص الذين يعيشون من العمل في الصناعة والتجارة يبلغ حوالى أربعة ملايين

أى حوالى ٢٥٪ من تعداد السكان العام . والحق أن الطبقة الغالية آخذة فى الازدياد السريع ، وأصبحت طبقة يعتد بها وتستوجب عناية خاصة وتشريعات عامة .

(٨) قانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٤٢ بوجوب استعمال اللغة العربية فى علاقات الأفراد والهيئات بالحكومة ومصالحها . وقد تعدل هذا القانون بالقانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٤٦ حتى لا يتألم الأجانب والشركات من ضرورة تعلم اللغة والكتابة بها وتوظيف من يتقنها ويقوم بإدخال العناصر الوطنية فى الشركات الأجنبية . ويتلازم مع هذا القانون قانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٤٤ الخاص بمكافحة الأمية ونشر الثقافة المعدل بقانون رقم ١٢٨ لسنة ١٩٤٦ . والواقع أن قانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٤٦ بشأن تنظيم ساعات العمل فى المحال التجارية ودور العلاج ، وقانون رقم ١٣٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالشركات المساهمة والأمر العسكرى رقم ٩٩ لسنة ١٩٥٠ الخاص بزيادة إعانة غلاء المعيشة لعمال المحال الصناعية والتجارية — كلها تدل على ما تفعله الحكومة لتوطيد العلاقة بين المصريين والمتصرين والأجانب حتى يستقيم الحال فى الحرف المختلفة .

(٩) قانون التأمين ضد مخاطر العمل رقم ٨٦ لسنة ١٩٤٢ حيث يؤمن صاحب العمل تأميناً إجبارياً عن حوادث العمل وضد جميع الأخطار التى يتعرض لها العامل أثناء تأدية العمل فى المصنع أو المتجر . ويرجع الفضل فى وجود هذا القانون إلى قرار مجلس الوزراء فى يولية سنة ١٩٢٧ حيث قرر تشكيل لجنة برئاسة عبد الرحمن رضا باشا لبحث نظام العمل والعمال فى مصر ، واقترح ما تراه ضروريا لهذا النظام من الوسائل التشريعية ؛ فأشارت هذه اللجنة فى مارس سنة ١٩٢٩ على الحكومة بضرورة إنشاء تشريع للعمل ، وقدمت مشروع قانون تناول مسائل العمل كلها . وقد نتج عن ذلك إنشاء مكتب العمل للإشراف على تنفيذ القوانين ، ودرس وتحضير مشروعات القوانين الغالية المختلفة .

(١٠) قانون نقابات العمال رقم ٨٥ لسنة ١٩٤٢ حيث أصبح من حق خمسين عاملا فأكثر تكوين نقابة تقوم بالدفاع عن مصالح العمال ورعاية مطالبهم ، والسعى لتحسين حالتهم المادية والاجتماعية ، وبالعامل على زيادة معدلات أجورهم وتخفيض ساعات العمل . فنقابة العمال من واجباتها الأساسية الدفاع عن الأجور ، والسعى لتحسين مستواها وزيادتها ، كما عليها أن تسعى فى تخفيض ساعات العمل حتى يقوى العامل ويتجدد نشاطه . وقد منحت الحكومة لنقابات العمال الشخصية المعنوية بعد جهد جهيد حيث أن أول نقابة عمالية فى مصر وهى نقابة عمال السجائر المخططة أنشئت سنة ١٨٩٩ وتبعها نقابة عمال الترام سنة ١٩٠٨ ولم يكن لها الشخصية المعنوية . والواقع أن نقابات العمال فى مصر ما زالت ضعيفة مالياً ومعنوية ، وإقبال العمال على الانضواء تحت لوائها مازال بطيئاً ، خصوصاً وأن أبواب الأعمال ينظرون

في كثير من الأحوال إلى النقابات بعين الشك والارتياب ولا يعترفون بها. ولكن اعتراف القانون المصري بالنقابات سوف يحقق لها التقدم المنشود، خصوصاً وأن النقابة تمثل العمال في المفاوضة مع أصحاب الأعمال وفي تحديد أو تعديل الأجور وفي تحسين شروط العمل للعمال. (١١) وإذا كانت المصانع المصرية أغلبها صغيرة الحجم، مبعثر في شتات البلاد، وما زال الكثير من العمال يشتغلون في مصانع صغيرة بعيدة عن بعضها مما يجعل الاتصال الشخصي بين العمال بعيد التحقيق، اللهم إلا في المصانع الكبرى التي أخذت تنزايد حديثاً، فقد قررت الحكومة قانون البطاقة الشخصية رقم ١٢٣ لسنة ١٩٤٤ حيث أصبح على كل عامل أن يحصل على بطاقة شخصية تثبت حالته، حتى يكون في مأمن من الأخطار الاجتماعية ومسئولياتها، كما قررت الحكومة بالأمر رقم ٤٩٦ لسنة ١٩٤٤ بوجوب تقديم وجبة غذائية واحدة لبعض المستخدمين والعمال.

(١٢) قانون تنظيم ساعات العمل في المحال التجارية حيث يسرى على محال بيع السلع والمطاعم والمقاهي وما ماثلها، ويحدد القانون ساعات العمل العادية في هذه المحال التجارية بتسع، ويسمح لمحال بيع الأغذية بتشغيل عمالها ساعة إضافية بأجر، ويسمح أيضاً للمحال التجارية الأخرى بتشغيل عمالها ساعات أكثر في ظروف استثنائية معينة، ولكن لمدة محدودة لا تزيد عن ١٥ يوماً في السنة. ويقرر القانون إغلاق المحال التجارية في ساعة مبكرة، التاسعة مساءً على الأكثر، ما عدا بعض المحال الخاصة مثل المطاعم والمقاهي، ويستثنى من ذلك أيضاً أيام الأعياد الخاصة وشهر رمضان الكريم. ويقرر هذا القانون إغلاق المحال التجارية يوماً كاملاً كل أسبوع. ولا شك أن هذا القانون يقرر ثلاثة مبادئ هامة، وهي تحديد ساعات العمل في المحال التجارية. وإغلاق هذه المحال في ساعة معينة من اليوم، ويضمن للعامل راحة أسبوعية مقدارها يوم كامل، كما يجعل عدد الساعات العادية في الأسبوع ٥٤ ساعة قابلة للتعديل طبقاً للظروف والأحوال، مع ملاحظة أن ما يزيد عن عدد ساعات العمل المقررة يكون بأجر إضافي وبسعر أعلى من أجر الساعات العادية بحيث لا يزيد عن ٦٠ ساعة في الأسبوع بأي حال من الأحوال. والواقع أن هذا القانون من الخطوات الأساسية في سبيل الترفيه عن عمال التجارة والصناعة ورفع مستوى انتاجهم على مدى الزمن، إذ أنه يقضى يوم راحة في الأسبوع وبتحديد ساعات العمل اليومي وفترات الراحة اليومية، وغلق المحال التجارية ليلاً، وهذا يقضى بتجديد النشاط وتحديد الضياع في الجهود.

(١٣) قانون ترك الوظيفة وهو قانون مرتبط تمام الارتباط بقانون عقد العمل حيث أن الغرض منه تحديد حقوق العامل وصاحب العمل وواجبات كل منهما قبل الآخر بقصد حماية العامل من تعسف صاحب العمل أو استبداده. وإذا كان قانون عقد العمل تمسك بأن

يدفع صاحب العمل أجر العامل له مباشرة بدون وساطة مقاولي العمال والرؤساء ، وذلك منعا لاغتصاب الرؤساء بعض الأجر لأنفسهم ، وقرر دفع الأجور بانتظام في مواعيد محددة حسب ظروف العمل بحيث لا يدع لصاحب العمل فرصة للباطلة ، فان الاعلان لفسخ العمل من أصول قانون ترك الوظيفة ، فاذا كان العقد مبرما بين العامل وصاحب العمل غير محدود المدة ، تعين على كل منهما أن يعلن الآخر برغبته في فسخ العقد قبل ميعاد الفسخ بمدة ، يراعى في تحديدها طول مدة سريان العقد . ويفرض القانون أن من يخالف هذا أصبح ملزما بدفع تعويض للطرف الآخر يساوى مقدار الأجر عن مدة المهلة المحددة للاعلان . وقانون ترك الوظيفة يقضى بصرف مكافأة للعمال أو معاشات للموظفين عند ترك الوظيفة ، وهذا بدوره يحمل العامل مطمئناً لمستقبله ومستقبل ذريته . ويقضى الأمر رقم ٣٧ لسنة ١٩٤٨ بالاحتفاظ بوظائف الاشخاص الذين يستدعون للخدمة في الجيش أو يصدر لهم أمر تكليف ، كما قضى بأن لا يترك الوظيفة العامل في أوقات اللزوم والحاجة والا تعرض صاحب العمل للضرر والخسارة . والحق أن الأمر رقم ٧٥ لسنة ١٩٤٠ الخاص بترك الوظيفة أو التوقف عن العمل في العمليات والمؤسسات ذات المنفعة العامة يستحق الدراسة والتجديد .

(١٤) قانون رقم ٤١ لسنة ١٩٤٤ الخاص بعقد العمل الفردى حيث يدعو الى صيانة العمال من مساومة رجال الأعمال ، ويضع حدا لانتهاز فرصة ضعف العمال وفرض أجور قليلة منخفضة . والقانون المذكور ينظم علاقة العامل بصاحب العمل ، ويدير الوسائل لتوقيع العقوبات والفصل في المنازعات ، ويحمى العامل من الدائنين ، ويمنحهم أجازات مرضية أقصاها تسعون يوما سنويا . والواجب مراجعة أحكام الفصل الثانى من الباب الثالث من القانون المدنى الجديد الصادر فى ١٦ يوليه سنة ١٩٤٨ فى المواد الخاصة بعقد العمل (٦٧٤-٦٩٨) إذ أن قانون عقد العمل الفردى فرض عدة التزامات اجتماعية على أصحاب المؤسسات وذلك فى المواد ٢٦ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٦ من القانون رقم ٤١ لسنة ١٩٤٤ ، وكذلك القانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٤٤ والأمر رقم ٤٦٩ لسنة ١٩٤٤ .

(١٥) مشروع قانون عقد العمل المشترك حيث وافق عليه مجلس النواب ، وهو معروض حاليا على مجلس الشيوخ . وهذا المشروع يضع الاركان الواجب توافرها فى العقد للمحافظة على حقوق العمال وتنظيم علاقاتهم الاجتماعية بصاحب العمل . ويتصل بهذا المشروع مشروع قانون التعويض عن أمراض المهنة ، ومشروع القانون المعدل لقانون التعويض عن إصابات العمل ، ومشروع قانون الخدم والمخدمين عن طريق مكاتب الترخيم الاجتماعية . والواقع أن عقد العمل المشترك يدل على الاتجاه الحديث فى اتباع سياسة التقشف وعدم الاسراف فى معدل الاستهلاك ومستوى المعيشة من قبل أصحاب الأعمال والعمال . وهو إن دل على شيء .

فإنه سوف يواجه تخفيض تكاليف المعيشة والانتاج مع جذب رأس المال الاجنبي وبذل التشجيع لرأس المال المحلي نحو الاستثمارات المنتجة . ولا ريب أن قانون عقد العمل المشترك سوف يخرج الصناعة من الظلمات إلى النور ، ويهذى رجال الصناعة والعمال إلى صراط مستقيم . وسوف يحقق هذا المشروع التقدم المنشود في المشاريع التي تحتضنها الدولة وتكل دراستها الى هيئات عليية قديرة ، وسوف يكشف لنا الزمن مدى إمكان تنفيذ المشروعات ودرجة نجاحها . وسوف يواجه قانون عقد العمل المشترك الشركات الاجنبية فيحملها على الاعتراف بمكانة العمال من الاستثمارات الاجنبية في داخل الحدود المصرية .

(١٦) الأمر العسكري بمنح علاوة الغلاء للعمال والموظفين والمستخدمين بحيث أرغمت بعض الشركات على صرف علاوة الغلاء لعمالها . ولكن هذا القانون دعا بعض الشركات إلى الاستغناء عن خدمات بعض عمالها لكي لا تصرف علاوة الغلاء للبعض الآخر . وهكذا نرى أن عمال بعض الشركات ينعمون الآن بعلاوة الغلاء على حساب بعض زملائهم ، كما أن البعض الآخر لجأ إلى الاستعانة بالأيدي العاملة الرخيصة بدلا من عمالها الذين يتقاضون أجورا تعتبر مرتفعة . والواقع أن بعض الشركات لجأت إلى استخدام صبية الملاجي . نظير قروش محدودة ، كما لجأ البعض الآخر إلى الاستعانة بخريجي المدارس الصناعية . ولا شك أن علاوة الغلاء قد أدت إلى انتشار البطالة بين العمال . ولا شك أن علاوة الغلاء يجب أن تؤخذ بحذر حتى لا تتحمل الصناعة أعباء تدعو إلى كبوتها .

وإذا كان الأمر العسكري قد أفاد عمال الصناعة والتجارة ، فالواجب أن يعطى العامل الزراعي حقه حتى لا يفلك الأمر من عناية الحكومة ، فتعالج الشر بعد استفحاله ، وتخفف الألم بعد أن يصبح قاسيا ، وتعمل على تهدئة النفوس بعد أن تتورثر ثارتها فيصعب كبح جماحها . والصحيح أن مصر في أشد الحاجة إلى تشريعات تحمى العمال الزراعيين ليستقروا في ريفهم هادئين مطمئنين يشعرون أن عين الحكومة ساهرة ، وأن رعايتها لهم متصلة . فهل تضع الحكومة تشريعا يفرض على الملاك الزراعيين لعمالهم وأسر عمالهم مؤسسات اجتماعية وثقافية وصحية تصلهم بالحياة المستنيرة السليمة ؟

(١٧) تشريع لجان التوفيق وهيئة التحكيم بقانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٤٨ بشأن منازعات العمل حيث يقضى بتكوين لجان للتوفيق في المديريات والمحافظات ، وهيئة للتحكيم لفض الخلاف وحسم المنازعات بين العمال وأصحاب العمل بدلا من تعرض العمال للبطالة والاضراب ، وتعرض أصحاب الأعمال لولوع طريق الإغلاق ، وتعرض الدخل الأهلى للنقصان .

(١٨) قانون بتحديد حد أدنى للأجور ، وقد نص هذا القانون على أنه يجب أن يحدد حد أدنى لسكل من أجور الرجال والنساء والاحداث بحيث لا يقل هذا الاجر بأى حال من

الأحوال عن القيمة المقدرة له ، خصوصا وأن الأجر الضئيل يدعو الى الانتاجية القليلة مع اثاره عاطفة العامل وعدم قناعته بما يتقاضاه مما ينشأ عن عدم الاكتراث بالعمل من ضعف وخسارة وعدم الرغبة في الاستمرار في العمل . ولا يخفى أن نظرية الانتاجية الحدية للأجور تقضى بوجوب تعادل المعدلات الصافية للأجور في جميع فروع الأعمال مهما شاهدنا في الحياة العملية من تفاوت في معدلات أجور نفس الطائفة من العمال . ولا ريب أن تعادل المعدلات الصافية للأجور في جميع فروع الأعمال تقتضى وجود تكافؤ الفرض بين العمال كما تقتضى وجود المنافسة الكاملة بين وحدات كل عامل من عوامل الانتاج ، مع توافر الاستقرار وسهولة الانتقال من حرفة إلى أخرى ، ومع تساوى تكاليف التنقل دون قيد أو مشقة أو افتعال . فإذا ما افترضت هذه النظرية مطلق الحرية والمنافسة والتنقل والقضاء على أحكام البيئة ، كانت هذه الأحوال خير شفيح لقانون الحد الأدنى للأجور^(١) . ويجب مراجعة الأمر رقم ٤٦٨ لسنة ١٩٤٤ بشأن تحديد حد أدنى لأجور العمال الزراعيين .

(١٩) قانون تحديد معاش للعامل على ضوء معاش الموظفين والمستخدمين حيث وضع مشروع قانون يعطى العامل معاشا عند العجز أو الشيخوخة . وفي حالة الوفاة يأخذ الورثة معاشا . وهذا القانون سوف يعطى العامل ضمنا يتمكن به وعائلته من العيش بعد ترك العمل على المعاش . ويلاحظ أن هذا المعاش ما هو إلا أجر مدخر يقتطع من العامل بنسبة معينة ، ويضاف إلى هذا المبلغ جزء يدفعه رب العمل وآخر تدفعه الحكومة في شكل إعانة للعمال .

(٢٠) مشروع قانون التأمين الاجتماعى حيث يدعو هذا المشروع إلى اقتطاع نسبة معينة ، من أجر العامل ، يضاف إليها ما يدفعه رب العمل والحكومة بحيث يدفع للعامل وقت البطالة أو المرض أو العجز أو الشيخوخة أو الوفاة ما تحتاجه العائلة . وهذا التأمين سوف يقضى على الشحاذة التى تخرج شعور العامل وتحطم كرامته وكبريائه ، وتقضى على قناعته وطمأنينته .

(١) كلمة العمال كلمة عامة شاملة ، ولكنها تحتوى على وحدات غير متجانسة تتكيف بالتكيف المحلى حتى لا يوجد وجه يمكن فيه أن تساوى بين المائد الصافى لمثل معدلات الأجور في نفس الطائفة من العمال ، إذ أن هناك استعالة مادية وصعوبة انتقال تقتضى النظر في الإصلاح حتى لاتفاوت الجهود في المهارة والقدرة الناشئة عن التعليم والوراثه واحكام البيئة التى قضت بها ظروف المكان والحياة من الاجيال السالفة . الى هذا فان في العمل الواحد المتجانس يتبارى النساء والرجال ، ومنهم الكفت ، ومنهم الأقل مهارة ، والمنظم لايرضى ان يعطى عماله وعاملاته أجورا متجانسة خصوصا وأنه يوازن دائما بين المهارة والمنفعة التى تعود عليه من وراء تشغيل العمال والعمالات . ويحدد وفقا لذلك الأجر الذى يستحقه حتى إذا مارأى أن عاملا لا يستحق أجره أحل غيره حتى لا تقل أرباحه من تشغيل العامل الأقل كفاية . ولهذا نرى أن الحد الأدنى للأجور يفيد العمال كإفيد المظلمين واصحاب الاعمال . راجع « مشروع وضع حد أدنى لأجور العمال الزراعيين » بالبلاغ في ١٦/٥/٥٠ .

(٢١) مشروع قانون الضمان الاجتماعي حيث وافق عليه مجلس الوزراء في ١٨/٦/٥٠ . وهذا القانون سوف يدفع عن نفوس المعوزين والفقراء ما يهددهم من أخطار الفاقة . ويسرى هذا القانون على المصريين كما يسرى على الأجانب المقيمين في مصر إقامة قانونية مستمرة لا تقل عن عشر سنوات وتوافرت فيهم الشروط الأخرى التي يصدر بها قرار من وزير الشؤون الاجتماعية . ويدل هذا القانون على أن مصر حازت أمرها على التحرر من أخطار العوز وذل الفاقة حتى يتفرغ أبنائها جميعا للعمل في ميدان الإنتاج الوطني دون أن يهددهم سيف الشيخوخة أو العجز أو المرض أو البطالة . وإذا ما تناول المشروع بادیء ذي بدء الطبقات المعدمة ، فانه سوف ينطبق على جميع الطبقات العاملة إذا ما كانت في حاجة إلى رفع مستواها المادى والأدنى لمكافحة الفقر والتخفيف من ويلات الفاقة . فالضمان الاجتماعي يصرف المساعدات المالية من الأموال التي ترصد لهذا الغرض لأى شخص، ترى أنه في حاجة إلى المساعدة ، ولو كان صاحب معاش ، وفقاً للشروط والأوضاع التي يصدر بها قرار وزير الشؤون الاجتماعية ^(١) . والحق أن المشروع ينقذ المعدمين والعجزة والشيوخ من براثن الفقر والجوع والحاجة الماسة .

ويختلف مشروع الضمان الاجتماعي عن مشروع التأمين الاجتماعي حيث أن الضمان الاجتماعي يتطلب أن يستحق الأرامل المعاش ، فإذا تزوجت استحق أولادها معاش الأيتام ، كما أن كل شخص تزيد سنه عن ١٧ سنة ولا يتجاوز ٦٥ سنة ، سواء أكان رجلاً أو امرأة لا زوج لها تستحق معاش العجز الكلى بشرط أن تثبت بقرار طبي معتمد أنها غير قادرة على القيام بأى عمل لكسب العيش . ومصاحبة الضمان الاجتماعي لها حق تكليف صاحب معاش العجز الكلى الالتحاق بأحد المعاهد المعدة لعلاج العجزة أو تعليمهم أو تدريبهم ، على أن تختار لكل شخص المهنة أو الحرفة التي تلائم حالته . فإذا رفض بغير عذر مقبول سقط حقه في المعاش . فالتأمين هو لصالح عمال التجارة والصناعة أما الضمان فهو لصالح الجميع من العمال .

والحق أن مشروع الضمان الاجتماعي هو ضمن الأعمال الإيجابية التي قامت بها الدولة نحو الإصلاح الاجتماعي وكفالة الضعفاء والعاجزين ، وتحقيق الاتصال بين الحكومة والطبقات الفقيرة من الشعب ، وذلك لتعرف وسائل العيش التي يعيشون بها ، ثم ترتب نظاما يكفل لهم أدنى الضروريات ، ويضمن لهم أقل مستوى من الحياة الكريمة . فالدولة كلما رأت صالحاً زكته وباركته ، وإذا رأت عوجاً أصلحته وقومته . فعلاج العجزة وكفالتهم وتدريبهم

(١) وافقت الحكومة المصرية على مشروع الضمان الاجتماعي واعتمدت المبالغ اللازمة لتنفيذه والتي تقدر بقرابة ستة ملايين جنيه . ومشروع الضمان الاجتماعي أول الخطوات الإيجابية لتحقيق العدالة الاجتماعية ومكافحة الفقر والجهل والمرض بعد أن ظلت هذه المكافحة تتردد على الألسن دون أن تجد عملاً إيجابياً .

على بعض الأعمال التي تمكنهم من ممارستها حتى ترد إليهم اعتبارهم الشخصي، وتعينهم بوسيلة شريفة على كسب العمل الحلال . فالضمان الاجتماعي حق من حقوق المواطنين ، وسوف يصبح من اختصاص المراكز الاجتماعية أو الجمعيات التعاونية في تنفيذه .

(٢٢) وإذا رأينا أن مشروع التأمين الاجتماعي يدعو إلى اتصال الحكومة بالطبقات الفقيرة ، فإن قانون الجمعيات التعاونية من الوسائل الفعالة لاتصال الحكومة بالمعاونين عن طريقه . وبلا حظ أن لكل عضو في جمعيات التعاون صوتاً واحداً ، وأن الغرض منه المصلحة العامة ، لا الربح ، إذ أن التعاون غادما ، لا سيداً ، وأن له مظهراً تعليمياً يعمل على تيسير التعاون خصوصاً وأنه نظام اختياري ، لا إجباري ، وأن المتعاونين سواسية وأغراضهم واحدة ، حيث يعتمد هذا النظام على الأخاء والحرية والمساواة ، فالفرد للجموع ، والجموع للفرد ، وأن صغار المتعاونين لا يختلفون عن كبارهم من حيث المساهمة في كل مشروع تعاوني . وإذا كانت نقابات العمال تفيد العمالة الكاملة في الصناعة ، فإن جمعيات التعاون الزراعي تفيد العمالة الكاملة في الزراعة إذا ما عملت على نشر التصنيع الريفي في أنحاء المدن والقرى المصرية . وكما أن النقابات العمالية قد تكون وسيلة فعالة في يد الحكومات لرفع مستوى العمال في الصناعة ، فإن جمعيات التعاون هي الوسيلة المثلى في إدراك الحكومة لمطالب الريف وأهله ، من استغلال أوقات فراغ الريفيين ، إلى القضاء على المربين وغيرهم من كبار المزارعين ، إلى إرشاد الفلاحين وتوجيههم إلى ما يعود عليهم بالخير والرفاهية المادية حيث تدمج جمعيات التعاون بالمعلومات عن خصائص الحاصلات ، وعن أجود أنواع الأسمدة ، وعن أحدث المعدات الزراعية وأنفعها ، كما تحيطهم علماً بكل جديد ، وتأخذ على عاتقها أنواع الدعاية لترويج الحاصلات في الأسواق المختلفة . فنقابات العمال في الصناعة والتجارة والجمعيات التعاونية في الزراعة ، وقوانين الشركات وتصيرها في التجارة ، خطوات سليمة نحو الإصلاح ، وزيادة الدخل الأهلي المصري من وجوه عدة .

والحق أن الإصلاح الذي ننشده لا يتم إلا إذا ظهرت مبادئ الدخل الأهلي جلية واضحة في جميع النواحي الزراعية والصناعية والتجارية والمالية والثقافية . فالدخل الأهلي له أحكام في رفع شئون الإنتاج ، والحد من الضياع والاسراف ، ورفع مستوى المعيشة بين الأفراد والجماعات ، ومساواة الفرص بين طبقات الأمة .

ونحن إذ نرى أن قوانين العمل في الوقت الحاضر قد أصبحت متعددة متنوعة ومشتتة ومتفرقة يصعب على رجال الاقتصاد والمسال بل والقانون مراجعتها بل والإلمام بها إلماماً تاماً ، فالتوجيه الاقتصادي سوف يجمع شملها حتى يعرف كل من الصناع والعمال والتجار حقوقه وواجباته معرفة كافية ، والقوانين والتشريعات التي ذكرناها مازالت في حاجة إلى

الكثير من التعديل لإصلاح ما فيها من نقص وعيوب وقصور ، كما أن بعضها أصبح لا يساير التقدم الاقتصادى والاجتماعى فى البلاد ، ولا يؤدى الغرض المقصود منه ، ولا يلائم تطور مصر الصناعى والتجارى والزراعى ، كما هو ظاهر من قانون المصنع وتوافر اشتراطاته .

وإذا ما رأينا ضرورة العمل على إنشاء مجموعة كاملة موحدة لقوانين العمل كما هو الحال فى الدول المتقدمة ، فالواجب أن يعلم طالب الاقتصاد والمال تشريع العمل نظراً لأهميته .

وقد بحثنا فى هذه الرسالة موضوع الدخل الأهلى ، ومقاصده وأهدافه ، بل وتوجيهاته وأصنواؤه وظلماته ، وخصصنا الفصل الأول لندرة الموارد والدخل الأهلى ، وواجهنا أجور العمال وأثرها فى الاقتصاد القومى العام ، كما تعرضنا فى الفصل الثانى لتحليل الظواهر الاقتصادية

على ضوء الدخل القومية وأحوال نفقات الإنتاج الثابتة والمتناقصة والمتزايدة بغية رفع مستوى الإنتاج وزيادة إنتاجية العمال والمنظمين ، وقد عالجنا فى الفصل الثالث الدخل

الزراعية والتدابير الزراعية لرفع مستوى الطبقات العاملة عن طريق الدخل الأهلى ، وأظهرنا فوائد جمعيات التعاون والتصنيع الربى وحسن توزيع الثروة العقارية حتى تأتى أكلها ، إذ أن

التعاون الزراعى بمثابة نقابات عمال الصناعة فى رفع مستوى الأيدى العاملة ، وإذا ما عالجنا شئون العمال ودخولهم فقد واجهنا التفاوت الظاهر فى حياة المجتمع ، وتقدمنا بالتدابير

الضرورية لسد الثغرة الموجودة بين الطبقات العاملة ، وجعلنا موضوع الفصل الرابع الدخل الأهلى والتدابير الصناعية لتدعيم قواعده ، وإذا ما وجدنا أن الطالب يشهد على أى نوع من

أنواع العمل فى الزراعة والصناعة والتجارة ، وذلك ينشأ عن قيمة إنتاجية هذا العمل ، فإن قيمة هذه الإنتاجية تشتق أصولها من قيمة المنتج الحدى الصافى . فالمنتج الحدى الصافى هو

الذى يعين الأجر الذى يتقاضاه العامل فى المدة الطويلة ، والذى لا يتعداه فى الأجل الطويل . فالمنتج الذى يقوم بالإنتاج لحسابه الخاص ما هو فى الواقع إلا أجبر المجتمع الذى يعيش فيه ، ولن يحصل هذا المنتج على أكثر من قيمة منتجاته الحدية فى السوق الحرة .

وإذا كانت نظرية الإنتاجية الحدية تعامل العمل كسلعة قابلة للتقسيم حتى لا تكون الزيادات الممكنة أكثر أو أقل من اللازم . فانا نجد أن نقابات العمال تعتمد على الاتفاقات الجماعية

بين العمال وبين أصحاب الأعمال حتى يستطيعوا أن يعطوا العامل أجراً يزيد عن قيمة إنتاجيته الحدية . وفى هذا يقول ستجلر أن هناك خمس سياسات تمكن العامل من الحصول على أجر

يزيد عن إنتاجيته الحدية ، وهذه السياسات هى :

(١) معارضة نقابات العمال فى استيراد المنتجات المائلة من الخارج .

(٢) عدم التصريح لغير الأعضاء بمزاولة العمل الصناعى .

(٣) المحافظة على التوازن الذى يقضى على العوامل التى تؤدى إلى البطالة .

(٤) المنافسة القائمة بين المنشآت المتماثلة ، والحد من تطرفها والجمع بين قواعدها .

(٥) عدم ادخال أى تحسين فى نظم الصناعات القائمة .

ولهذا نرى أن نظرية الانتاجية الحديثة تعامل العمل كسلعة وتنص على أن أجر العامل لا يمكن أن يزيد عن قيمة انتاجه والا تعرضت المؤسسات الصناعية للخسارة والخذلان . وعلى ضوء هذه النظرية حددنا التداير الاجتماعية فى الفصل الخامس مظهرين أثر التوجيه الاقتصادى فى هذه التداير ، مبيينين ما ينتج عنها من زيادة الدخل الأهلئ أو انخفاضه ، إذ أن نظرية الانتاجية الحديثة تقول بضرورة وحدة معدلات الأجور فى جميع فروع الأعمال ، مع أن هناك تفاوتاً كبيراً فى الأجور ناشئاً عن التفاوت فى الكفاية والعلم والدراية والخبرة والذكاء . وإذا كان الاشتراك لا يتفقون على نظرية الفئات غير المنافسة حيث ينكرونها قائلين أنه يمكن الانتقال من فئة إلى أخرى دون عائق من عوائق التعليم والتربية والوراثة وحكم البيئة ، مادامت المقدرة متوفرة تحد من مفعول هذه النظرية .

ولا شك أن تفاوت الأجور يرجع إلى عدم تكافؤ الفرص الاقتصادية بين العمال ، كما يرجع إلى اكتساب المهارة الضرورية لمزاولة الأعمال بالنجاح المنشود . فإذا ما تخصص الإنسان فى عمل من الأعمال ، وقصر فى مزاويلته ، فلا بد أن تتعادل انتاجية العامل الحديثة مع عائده السليم . وإذا ما رأينا مثلاً أن تكوين المرأة الطبيعى وانشغالها بالجله بضعة أشهر مما يجعلها أقل قدرة على الانتاج المستمر ، فإن الطالب على العامل يصبح أشد من الطلب على المرأة . وإذا ما طالب النساء بتطبيق مبدأ الأجر المتساوى للرجال ، بصرف النظر عن جنسية العمل ، فإن الصفات الطبيعية التى تميز الرجل عن المرأة تجعل منهما عنصرين غير متنافسين وغير قابلتين لاحتلال أحدهما محل الآخر . إلى هذا فإن الجهل بالفرص قد يعوق تحقيق مبدأ الانتاجية الحديثة . ألم نر أن أجر العمال فى مصر منخفض عن زملائهم فى أوروبا وأمريكا ، وذلك لجهل المصريين بالفرص المتاحة للآوريين والأمريكيين ؟ ألم نر أن دخل المنظم فى مصر يختلف عن دخل زملائه فى الخارج ، وذلك لجهله بالآذواق وبقنون الانتاج وكال التنظيم ، بل وبمطالب الأسواق وحسن التكيف والتقدير ؟ وإذا كان الجهل بمسعدا كبيراً من الناس ويحد المساواة ، فلا شك أن مرجعه نظام التعليم الفاسد فى البلاد . وعلى ذلك يعوق الجهل بالفرص تحقيق مبدأ الانتاجية الحديثة . وإذا أضفنا إلى ذلك تكاليف التنقل وأحكام البيئة الاجتماعية وقوانينها ، والجمود الذى يتعرض له أفراد المجتمع ، وجدنا أسباب التفاوت فى الأجور بين نفس أفراد الطائفة الواحدة من العمال . ولا شك أن تفاوت الكفاءات والمهارات وتباين المقدرة والتباهة من دواعى تفاوت الأجور حيث تتحطم على صخرة هذا التفاوت الدخول ، وتهشم على ربوة تلك الاختلافات مستوى معيشة الأفراد والمنظمين . فالكفايات الموهوبة لها دخل يسمى برىع

القدرة والجدارة . وكثيراً ما تدعو الصلات العائلية إلى تفاوت الأجور بين الأفراد فتعوق هذه الصلات مساواة الأجور وعدالة التوزيع من الدخل العام .
وإذا ما واجهنا تحليل مفردات الدخل الأهلى وتقويم معداته فى الفصل السادس وبمبحثنا الأجور على ضوء نظرية الربح وجدنا أن الطلب هو الذى يحدد قيمة الأجور ، وذلك لأن عرض العمل غير مرن فى المدة القصيرة فى نفس الطائفة ، وأن تقسيم كل طائفة إلى عدة مهنة مختلفة حيث يكون العرض فيها غير مرن بسبب صعوبة الانتقال من فئة إلى أخرى فإذا كان عرض كل فئة غير مرن ، فإن زيادة الطلب على أفراد أى مهنة داخل الفئة يرفع من أجور هذه الفئة . فهناك علاقة بين الأجر وبين عدد المشتغلين بالمهنة ، ولا يمكن أن تتساوى مستويات الأجور إلا إذا كان العرض بين المهن مرناً ، وقد خصصنا الفصل السابع لدراسة التوجيه الاقتصادى والدخل الأهلى وذلك لإصلاح شئون حياة مصر الاجتماعية . وفى مصر نرى أن فى المشروعات المختلفة يوجد المنظم الكفء الذى يستطيع أن يجمع عوامل الإنتاج أمثل تجميع ، وأن يحقق من وراء هذا التجميع أكبر ناتج مع أقل النفقات الممكنة ، وقد يكون هذا المنظم أضعف المنظمين كفاية . ولكنه يتناسب مع أحوال المشروع نفسه ، ومع المواد التى يستغلها ، بل ومع ظروف الإنتاج المحيطة به ، فيعمل فى ظروف مناسبة بدرجة أحسن من المنظم الأعظم كفاية ومهارة منه ، وقد يكون العامل غير كفء ولكنه لا يلبث بعد فترة من التدريب والخبرة والعلم أن يصبح عاملاً كفاً يمكن الارتكان عليه فى إدخال الإصلاح المنشود .

لقد اقتضت بحوث الدخل الأهلى معالجة موضوعات الربح والأجور والفائدة والربح لما لها من كمال الفائدة على الطبقات العاملة وغير العاملة ، وقد عالجنا الشئون الاقتصادية دون إهمال الوجهة الاجتماعية وما تتطلبه من تشريع يفيد البلاد حتى تصل إلى أهدافها وتستكمل قواعد رقيها ورفاهيتها ، وقد نهضت الحكومة الشعبية نهضة مباركة فى تقرير مصير البلاد الاقتصادية والمالية ، خصوصاً بعد أن مهدت الظروف السيل لاتباع أسير التدابير لاستغلال موارد البلاد على أحسن حال ، بالرغم من مطامع الدول فى تفسير الشئون المصرية الدولية . ومهما تدخلت الدول فإن الحكومة الشعبية سائرة فى طريقها المستقيم . إذ تراها إذا ما عدلت قانون الشركات بعض التعديل عمدت إلى منع غير المصريين من تملك الأراضى الزراعية فى المملكة المصرية ، وأشرفت إشرافاً كاملاً على هيئات التأمين والبنوك والشركات الاحتكارية وغيرها . وإذا ما وافقت على تحويل البنك الأهلى إلى بنك مركزى بدلاً من إنشاء بنك مركزى جديد يكون ملكاً خالصاً للدولة تسيطر على إدارة سيطرة كاملة أسوة بما هو متبع فى معظم الدول ، فانها عمدت إلى أن يكون البنك الأهلى المركزى المؤسسة (م ٢ - الدخل الأهلى)

الوطيدة الدعائم ، وسوف ترى طريقها لتخفيف الحمل الثقيل عن كاهله بسبب تجميد الارصدة
الاسترلينية ، وسوف يقوم البنك المركزى بتمويل الاقتصاد القومى ، إما مباشرة ، وإما
عن طريق البنوك التجارية وغير التجارية الأخرى حيث سوف يمدّها بالمال كلها احتاج الأمر ذلك .
ولا شك أن تنسيق الجهود ورسم خطة ثابتة وتوجيه البلاد توجيهها اقتصاديا سوف يحقق
الاهداف ويرفع من مستوى معيشة السكان عن طريق العناية بالدخل الأهلى ومفرداته :
فالدخل الأهلى من الزراعة ومفرداتها ومشتقاتها سوف يرفع من شأن جميع المشتغلين بها
وبكفل التقدم الزراعى المنشود ، كما أن الدخل الأهلى من الصناعة والتصنيع سوف يعنى
عناية كاملة بمفردات التكلفة ويحقق تخفيض مستوى المعيشة بحيث تنفع به الأمة كل الارتفاع
دون رعاية الاوضاع المعروضة على الحكومة من الخارج التى لا يمكن قبولها لأنها تحد من شئون
مصر الداخلية ، كما تسمى توجيه التصنيع ، فتخفيض مستوى معيشة العائشين منه . وإذا كان
الدخل الأهلى يدعو الى رفع شئون مصر الزراعية والصناعية ، ويحد من مساس سيادة مصر
القومية حيث تسعى الولايات المتحدة جاهدة فى الارتفاع من مصر عن طريق النقطة الرابعة
من مشروع رومان ، فإن الدخل الأهلى من التجارة والمواصلات والنقل يجب تكييفه تكييفاً
وطنيا حتى ترتفع قوة مصر فى التجارة الخارجية والداخلية ، وتعمل على الاعتماد وعلى بنوكها
التجارية والمركزة . وإذا كانت مصر مازالت تدعو الى تحويل البنك الأهلى الى بنك مركزى ،
فاننا نضم صوتنا الى القائمين بالتأميم إذ لا فائدة من ترك البنك الأهلى على حاله ، بينما يستفيد
مساهموه من شراء الحكومة للذهب والسندات الأمريكية ولا تسوى قيمة الارصدة
الاسترلينية التى أهمها يقع فى أحضان قسم الأعمال التجارية بالبنك ، ويتحمل فى النظام الجديد
قسم إصدار أوراق البنكنوت المصرى .

وإذا كان فى مصر من يرمى المصالح الأجنبية تحت اسم التعاون الدولى ، فالواجب أن
نعمل على تحقيق الصالح العام المصرى ولو اقتضى الأمر الحشد من الاستثمارات الأجنبية فى
شئون مصر الزراعية والصناعية والتجارية . فصر ما زالت غنية برجالها وأموالها وهى أولى
بالحد من القروض الدولية وما تجره عليها من أزمات واضطرابات تجارية ومالية .
والله يوفقنا فى عهد الفاروق إلى ما فيه خير البلاد . حفظ الله الفاروق ذخر ألامته ووطنه ،
ووجد جهود الأمة فى عهده حتى تتحد المقاصد والأهداف لما فيه إصلاح حال المجتمع المصرى .

مقدمة وتحرير

الدخل الأهل

• من جمع بين الزرع والضرع والتجارة فقد استثمر التبر من الحجارة ،
(حكمة)

تخاط رسالة علم الاقتصاد بغيوم كثيفة من الأفكار المتناقضة ، قد يكون من الصعب حل المشاكل الاجتماعية والمالية والعمالية عن طريقها ، خصوصا وأن الوصول إلى قرار سليم لحلها لابد وأن يتفق مع الأهداف التي ينشدها علماء الاجتماع والاقتصاد ورجال السياسة والحكم وخبراء الفن والعلم والمال والعمال . وإذا عالجنا مثلا مشكلة الغلاء بالوسائل الدخلية العلية الاقتصادية دون غيرها ، وجدنا الاختلاف بينا بين رجال العلم وبين رجال الإدارة والحكم ، بل وبين الأحزاب المختلفة في علاج المشكلة بعينها ، وذلك لأن رجال المال والأعمال ينظرون إلى المسائل الاقتصادية من جوانبها التي تفيدهم دون غيرهم ، بينما رجال السياسة والحكم يتأثرون عادة بالتقاليد وأحكام البيئة في الهيئات التي يمثلونها من عمال وصناع وتجار وزراع ، بينما يتطلب الأمر اتفاق رجال المال والاقتصاد على الطريقة المثلى لحل المعضلة دون الميل إلى نزعات السياسات الاقتصادية الدولية التي قد لا تناسب الحلول الأهلية القومية . ولا ريب أن المصالح الخاصة كثيرا ما تؤدي إلى تضارب الآراء وتنافر الأفكار ، بينما حل أية مشكلة اقتصادية مثل مشكلة غلاء المعيشة مثلا يتطلب التجرد من الصبغة الشخصية ، وتوجيه النظرات الاعتبارية إلى منطق النظرية التبادلية في حدود المنافع الاجتماعية والقيم الاستبدالية ، ولا شك أن عالم الاقتصاد إذا ما درس مشاكل الدخل والغلاء ، وهدف بدراسته حل المعضلة ، والفصل فيها بما تقتضيه ظروف البيئة التي يعيش فيها ، وما تتطلبه هذه البيئة الخاصة من تمحيص ، لوجد نفسه مضطرا إلى الاسترشاد بقواعد التحليل العلمي الدقيق ، وضروب الخبرة العالية ، وكال المعرفة والمران في شئون الصناعة والعمال ، والزراعة والتجارة والمال ، وتحولها نحو الكمال .

وقد عالج مشكلة الدخل الأهلي والغلاء في مصر الوزراء والعلماء ورجال الإدارة والأعمال وخبراء الفن والمال والعمال ، ولكن الغالبية العظمى من المستثمرين تجد صعوبات لتبيان حيوية المشكلة وخطورة اتجاهاها ، وذلك لأن الأوضاع التي تتركز عليها لا تعتمد على مجموعة من المبادئ العامة بقدر ما تستند على الاجتهاد والخبرة والفن بل وتحايل رجال الحكم في تصريف الأمور طبقا لمقتضيات الظروف الوقتية ومناسباتها المحلية الوقعية . ولولا يقظة الاقتصاديين الوطنيين ، ورغبتهم في الوصول إلى حل سليم لمشكلة متشعبة الأطراف مثل

مشكلة الدخل الأهلئ لما تقدموا لإظهار ما خفى من عناصر هذه المشكلة حتى يكون حلها مستقيما مع التفكير الصحيح والتنظيم العلمئ الدقيق ، والخبرة العمالة والصناعية المتزنة والمتصلة بالحياة الدائمة الحركة بين العمال ورجال الأعمال .

وإذا كانت الهداية والتوفيق بيد الله حتى يصبح العلم الصحيح أداة صالحة في يد رجال الحكم والإدارة . فإن تطبيق مبادئ الاقتصاد على الدخل الأهلئ سوف تلقى ضوءا سليما لحل مشاكل مصر الصناعية والعمالة والاجتماعية بحيث يصبح الحل حاملا لواء النمرة التي نرتجئها ، وموجها لصيانة الكيان الاجتماعئ الذى نهذف اليه . ولا ريب أن أضواء الدخل الأهلئ وظلماته سوف تبرهن على أن الخط السوى المستقيم فى حلول المشاكل الاقتصادية والاجتماعية فى مصر . إذا كان أيسر السبل وأهونها . فإن تعقد ظواهر هذه المشاكل وما يلازمها من القوى والمؤثرات . وتباين الاتجاهات الأهلية والدولية ، يدعونا إلى اتباع الخطوط المتبوية حتى نتعرف أسرار الدخل الأهلئ وتطوراته المحلية ، والكشف عن طبيعة القوى العابثة به ، بل والعوامل المكيفة لسيره واطراد تقدمه وزباته وسط أضواء الحياة وظلماتها .

وفقنا الله فى إظهار أسرار الدخل الأهلئ وظلماته حتى نحل مشكلات مصر على ضوءه حلا ثابتا يراعى فيه مصالح الأمة المصرية دون غيرها . فالدخل الأهلئ حركة دائبة ، وقوى محركة تكمن وراء كل خير ، وموردا غزيرا يوجه كل عامل إلى رفع مستوى البلاد فى كل ناحية من النواحئ . وفضل الدخل الأهلئ على الصناعة والزراعة والتجارة والنقل وفير ، وعلى النهوض بالطبقات الكادحة الفقيرة بارز للعيان . ولا شك أن مجد مصر يتوقف على زيادة هذا الدخل ، وزيادة العوائد من وفرة الإنتاج الزراعئ والصناعئ والتجارئ ، مع العمل على استقرار أحوال النقد ، ووفرة وسائل النقل ، والحسد من التدخل الأجنئ فى شئون البلاد الاقتصادية والمالية والاجتماعية ، سواء أكان عن طريق مشروع ترومان أو غيره .

فاللهم أهدنا إلى الصراط المستقيم فى عهد الفاروق حيث بزغ فيه وعى الريف الجديد الذى يجب أن يحظى دواما بدخل سليم ، وحيث نهض فيه وعى الصناعة التى تستمد نورها وأضواءها من روائب الحاضر بما فيه من قوة وضعف . ومصر الخالدة سوف تلمضى فى عهد الفاروق بخطى سريعة إلى الامام ، وإن تحالفت عليها الأحداث .

وإذا كان لئ أن أعترف بالفضل فى إخراج هذا الكتاب ، فهذا الفضل يرجع إلى زوجئ الذى جعل الله لئ منها نورا وسط ظلمات ، وهداية فى كل خطوة من الخطوات ، وعلما صحيحا فوق كل المراجعات ، ونعمه لا تحظى بها الاخير الزوجات . ولهذا أرفع لها هذا الكتاب مع حسن الذكرئ وأمن التخليدات .

محمد فهمئ الربط

٢٤ سبتمبر سنة ١٩٥٠

الفصل الأول

ندرة الموارد والدخل الأهلّي وتعدد أهدافه

« يحتاج المولود الحديث ، لكي ينمو ويستقر ، إلى الكثير منه الرعاية والمعونة والتعزيز والتأثير حتى يصل بأمته إلى الهراف المفسود » .

١ — ندرة الموارد وحياة الناس الاقتصادية ، ٢ — ندرة الموارد وعملية الاختيار والتفضيل . ٣ — الدخل الأهلّي وسلم التفضيل في حدود هيكل الأسعار ، ٤ — توزيع الموارد والاعتبارات الدخلية على ضوء النظرية الحديثة للدخول الأهلية .

يهدف الأفراد والجماعات عادة إلى زيادة الطيبات التي ينعمون بها ، فيعملون على تحقيق أغراضهم بمختلف الوسائل التي تتيح لهم ظروفهم أن يتوصلوا بها (١) . وإذا قارنوا وسائل الأشباع بالغايات وجدوا الأولى نادرة بينما الثانية متعددة . وقد خلقت هذه الحقيقة مشكلة الاختيار التي تزيد أهميتها كلما زادت الندرة النسبية للموارد . وما دامت الموارد محدودة ، فإن تحقيق الناس لغاية معينة يتطلب منهم التضحية السكلية أو الجزئية لتحقيق منافع أخرى . وتتفاوت منافع الأشياء تبعاً لتفاوت مقدرتها على أشباع الحاجات . وكثيراً ما يدعو سلوك الناس إلى متاعب وتضحيات بل ومشقات تظهر في الجهود التي يتحملونها لتوفير قدر من الرغاء المادى والأشباع الاجتماعى . فالمتاع والطيبات والخدمات التي يحاول كل فرد أن يظفر بأكبر قسط منها ليست في الواقع في متناول يده ، إذ أنها نادرة . وهذه الندرة هي التي تفرض على الإنسان الرشيد أن يكبد ويكسح إلى الحد الذي يجد فيه أن المنفعة لكل متاع تكاد تعادل مع المشقة الحديثة للأعمال التي يقوم بها ، والتضحيات التي يتحملها أو يقاسمها وفقاً لدخله المحدود .

المبحث الأول — ندرة الموارد وهياة الناس الاقتصادية والاجتماعية

الناس في هذه الحياة الدنيا يحاولون ويجاهدون في سبيل الحصول على أشد الحاجات الحاحاً عليهم ، كالحاجة إلى الطعام أو الكساء أو المسكن أو التعليم ، باذلين جهدهم الجهد حتى لا يحرّمون من متاع الدنيا الذي قد يفوق في حجمه حجم التضحيات التي أخذوا على أنفسهم الاضطلاع بها ، خصوصاً وأن المتاع في مجموعه يقل عن مجموع الحاجات البشرية . وما الأشباع إلا إزالة الرغبة في الحاجات ، وإحلال ما تلها من حاجات جديدة تظهر أسسها من بواعث النهضة والتقدم . وسوف يستمر الناس على هذه الحال ما بقيت فنون الانتاج

(١) الطيبات biens هي السلع الاستهلاكية سواء أكانت في الاستهلاك المباشر أم في الانتاج غير المباشر .

والادارة باقية على حالها ، فلا تسعف الموارد للناس إلا بقدر محدود ، وفي مناطق مقيدة كل التقييد ، وتبعث العوامل غير الظاهرة إلى تفكيك العناصر المتماثلة ، والحد من فائدها .

وإذا كان هذا هو حال الطيبات والسلع النادرة التي يبذل المجتمع جهدا كبيرا للحصول عليها ، فإن ندرة الموارد ليست واحدة بالنسبة لأفراد المجتمع نفسه ، إذ أنها تتفاوت بتفاوت مدى الحاجة الاجتماعية ، وهي الحاجة التي يشعر الأفراد بها في مجموعهم للحصول على كميات معينة من كل سلعة ، كما تتفاوت بتفاوت مدى الجهد والعناء الذي يجب أن يبذله الأفراد في سبيل انتاج كل نوع من السلع والخدمات ، وفي تفضيل كميات معينة من بعض السلع على كميات من سلع أخرى . والندرة التي تتكلم عنها ليست ندرة مطلقة بل هي ندرة نسبية حيث تظهر العلاقات التي تربط بين الحاجة إلى كميات معينة من كل سلعة ، وبين التضحية التي يتعين تحملها في صور مختلفة للحصول على هذه الكميات الموزونة المعينة . وهذه الندرة في الواقع تتوقف على عامل نفساني وعامل مادي موضوعي ، فالأول يظهر مدى شدة حاجة الفرد أو حاجة الجماعة لسلعة معينة ، ومقارنة درجة الحاجات هذه الحاجة بدرجات الحاجات الأخرى ؛ والثاني يظهر مدى صعوبة حصول الفرد أو الجماعة على كميات معينة من أية سلعة ، كما تظهر نفقات الإنتاج التي يتعين تحملها للحصول على هذه الكميات ، مع مقارنة نفقات الانتاج النسبية التي يتعين تحملها للحصول على كميات أخرى من السلع الأخرى المقارنة .

وتعرف منفعة كمية معينة من سلعة معينة في ظروف معينة بالاشباع الذي ينتظره المستهلك لهذه السلعة تحت هذه الظروف ، ولا يمكن قياس المنفعة ، وإن كان من الممكن مقارنتها بمنفعة سلعة أخرى ، أو بمقارنتها بالنقود باعتبارها قوة شرائية ، إذ يمكن تقدير كمية النقود التي تحقق نفس الاشباع الذي تحققة السلعة التي نرغب فيها لمعرفة منفعتها . وعلى ذلك فإن منفعة وحدة النقود قد تؤخذ كقياس للمنافع الأخرى . ولهذا يقال أن المنفعة تقاس بالنقود ، مع امكان مقارنة منفعتين كأنهما في معدل واحد كملغين من النقود ، أى أن الثمن الذي يصبح المستهلك على استعداد لصفه للحصول على أية سلعة يقساوى مع الثمن الذي يدفعه للحصول على سلعة أخرى . ألم تر أن الطلب على السلعة الواحدة يختلف باختلاف ثمنها ، وأنه كلما انخفض الثمن قلت المرونة ، وكلما ارتفع الثمن زادت المرونة ، وأن العوامل التي تؤثر على حالة الطلب هي : — ١ — الدخل ، ٢ — عدد المستهلكين وميولهم ، ٣ — طريقة توزيع الدخل ، ٤ — أسعار السلع البديلة ؟ ولا ريب انه كلما زاد دخل المستهلك او العامل ، أصبح طلبه على مختلف السلع والخدمات أقل تأثرا بتغيرات الأثمان (١) . فهل لنا أن نؤيد هذا المبدأ وننزهه ؟

(١) راجع « النقد المصري والصناعة المصرية » للمؤلف من الجزء الثاني صفحة ٦٩-٧٣ .

والمرء في أحوال الاتاج والاستهلاك يختار السلع المعينة بعد أن يراعى أهمية السلع الأخرى ومدى إلحاحها عليه ، بل وبعد أن يوازن بين التضحية بعمله للحصول على سلعة معينة ، وبين التضحية التي يمكن أن يتحملها لو أنه حصل على سلع أخرى ، إذ أنه دائم الموازنة أثناء قيامه بعملية الاختيار والتفضيل بل والمفاضلة بين مختلف السلع والمنافع التي تعود عليه ، لو أنه حصل على كمية معينة من سلعة أو كمية معينة من سلعة أخرى ، وبين التضحيات التي يتعين عليه تحملها لو أنه حصل على هذه الكميات لمختلف السلع . وهذا هو حال المستهلك والمنتج سواء أكان منتجا لسلع الاتاج أو سلع الاستهلاك . وكلما استقر قرار الفرد على سلع جديدة معينة الف السلع الجديدة التي يصبح فيها خيرا مما كان . ولولا ندرة الموارد النسبية وتنافس الناس في الحصول عليها في الوقت الزائل الضنين لكان حاله أحسن مما هو .

✧ وهناك وسائل تجعل الإنسان قادرا على أن يصبح أحسن حالا من غير أن يؤدي ذلك إلى نقص اشباع غيره من الناس ، وهذا هو الحال بين أعضاء جمعيات التعاون ؛ كما توجد وسائل أخرى تحسن من حال البعض ولكنها تؤدي في نفس الوقت إلى سوء حال البعض الآخر ، ولا يمكن أن نشيد باتباع هذه الخطوة الأخيرة إلا إذا عادت بنفع ير بوعلى ضررها ، وأمكن تعويض من مسهم الضر والخسران بما يحفظ كيانهم ويصون قواهم . ولهذا كان التوجيه في الجماعات المتخلفة في المدنية أفضل من غيرها في الجماعات المتقدمة ، مهما لاقت الحكومة في ذلك من المصاعب والمتاعب والتضحيات والنتائج .

وكل إنسان رشيد يواجه مشكلة دائمة مستمرة كلما تعرض لتوزيع دخله بين مختلف الطيبات التي يشعر بحاجة إليها ، أو كلما ظهر له أن يوزع الموارد الإنتاجية التي يملكها بين أنواع الاستعمالات المختلفة التي تصلح لها هذه الموارد ، وبالأخص أن ظهر له أن الدخل الذي يملكه يقصر عن إشباع جميع حاجاته التي تتراحم بعضها بعضا لتستأثر كل حاجة منها بأوفى قسط وأبنع نصيب ، وأن الموارد التي يملكها موارد محدودة تتزاحم وتنافس للوصول إلى أغراض عديدة . لا سبيل إلى الوفاء بها جميعاً في نفس الوقت ، بحيث يحصل كل غرض من الأغراض الإنتاجية على جميع الموارد اللازمة له . والحق أن ندرة الموارد إذا ما قورنت بالغايات تفسر فعال الأفراد والهيئات والجماعات والحكومات حتى تصل إلى أبنع الثمرات في شئونهم ، سواء أكانت زراعية أم صناعية أو تجارية أو إدارية مالية . ألم تر أن الحكومة المصرية بذلت جهداً مشكوراً للوصول إلى أهدافها عندما حددت سياستها المالية فيما يتعلق بالأرصدة الاسترلينية ، وباستقلال النقد المصري ودعمه ، وشراء الذهب والسندات المقومة بالذهب ، وبمشروع البنك المركزي ، وتميز النشاط التجاري ، ومراقبة الحكومة لسوق القطن ، وتدخّلها لحمايته ، وبالمشروعات الإصلاحية التي وضعتها للنهوض بالبلاد من شتى النواحي وغير ذلك من مسائل

انتظمتها سياسة الحكومة المالية والاقتصادية؟ الحق أن ندرة الموارد تواجه مشكلة الدخول.

المبحث الثاني — ندرة الموارد وعملية الاختيار أو التفضيل

لا ريب أن الندرة في موارد الدخل وموارد الإنتاج وموارد التوزيع هي طابع الحياة الاجتماعية في مظهرها الإقتصادي، وهي التي تفرض على الأفراد والجماعات والشركات والهيئات بصفتهم مستهلكين، وبصفتهم منتجين، أن يستمدوا قواهم من عملية الاختيار والتفاضل بمختلف الخطط التي تكون تحت علمهم وإدراكهم وإمكانياتهم. والمنتجون والمستهلكون عندما يفضلون خطة على أخرى إنما يهدفون إلى تحقيق أكبر منفعة تعود عليهم، أو تخفيض أنواع الحرمان الذي يخضعون له، إلى أقل الجهود الممكنة والتضحيات الميسورة. والاهتمام بالغايات يعين النواحي التي تستحوذ على الوسائل. وبما أن الوسائل نادرة إذا ما قورنت بالغايات المتعددة، فإن تحقيق أى غاية لا يتم إلا بتضحية بمعض الغايات الأقل أهمية. فإذا ما عجز الفرد عن إشباع جميع غاياته بالقدر الذي يشبعها به، كان الحرمان بتعميم نظام البطاقات أو بالسماح بارتفاع الأسعار من مميزات تحديد حجم الاستهلاك. وكلما انكمش حجم سلع الاستهلاك لظهور غايات جديدة وندرة المورد النفسية، ظهرت فوائد تعميم نظام البطاقات بالنسبة للسلع ذات الطلب غير المرن حيث تتساوى الطبقات ذات الدخول المتواضعة أو الثابتة مع الطبقات الموسرة أو الثرية في استهلاك النصيب المعين لكل منها، كما هو الحال في مساواة صغار المزارعين المنضمين لجمعيات اتعاون في الريف بكبارهم.

وإذا ما تحولت البلاد عن مألوف الحياة القديمة فيها، وتعرف رجال الصناعة في البلاد على العوامل التي من شأنها أن تنهض بالصناعات الأهلية، وجدوا أن التقدم الصناعي يظهر أن العامل القليل الأجر أكثر كلفة من أجره الظاهر، وأن تضحية الأشخاص من الربح أكثر أهمية من تضحية الآلات، وأنه إذا رغب المرء في بيع إنتاجه تعين على الذين يحتاجونه أن يجدوا المسال اللازم لشراء منتجاته، وأن أية ظروف تؤثر في رجال الأعمال بصفة عامة تؤثر بدورها في نجاح الصناعات القائمة في نفس المنطقة، وأن تعميم نظام البطاقات ونظام الجراية ونظام التسميرة، إذا فقدت آثارها، كان على أصحاب الأعمال أن يعاونوا العمال على اختيار المجموعات من السلع التي تتفق مع حجم دخولهم وبمستوى الأسعار السائدة في السوق. ولهذا كان على أصحاب الأعمال أن يراعوا أثر اعتلال صحة العمال ورداءة التغذية على الإنتاج، إذ أن اعتلال الصحة يؤدي إلى الهبوط في النشاط الصناعي، بينما تعتبر رداءة التغذية السبب في اعتلال صحة العمال. فالعمال الذين تنقصهم التغذية أو الذين يتناولون غذاء غير صحي ينتجون أقل من المستوى الكامل المطلوب، كما أنهم كثيرا ما يعجزون عن إدارة الآلات التي

يتناوبون العمل عليها ، فتكثر بذلك أخطاؤهم ، وتعدد أغلاطهم ، وتزداد باطراد في كل ساعة من ساعات العمل الذي يقومون به . ومرد ذلك بطبيعة الحال إلى ضعف القوة الجسمية ، وإلى نقص الحيوية اللازمة للعمل الذي عهد إليهم به . وليس ثمة أحد من رجال الصناعة يسمح بإدارة الآلات في مصنعه بدون تشجيع أو إشراف في ، كما أنه ليس بين رجال الصناعة من يرتضى ترك عماله فريسة للأمراض المزمنة أو ضحية لسوء التغذية . ومن الخطأ اعتبار مثل هذه الخدمات تبرعا أو إحسانا ، لأن الواقع أنها على عكس ذلك ، ضمان أكيد ضد نقص الانتاج . فالصانع يجب أن يساعد العامل على حسن تفضيل السلع الضرورية الواقية لحسن معيشته . ويعمد المرء الرشيد كما بينا إلى اختيار مجموعات من السلع تتحد أنواعها بحجم الدخل الذي يحصل عليه ، وبمستوى الأسعار السائد في السوق ، وبطبيعة الحاجات التي يشعر بها ، ومدى إلحاحها عليه ؛ وهو دائم العمل والحركة على ترتيب هذه السلع وفقا لدخله المحدود ، بل وفقا لسل التفضيل الذي يراه كفيلا بتحقيق أكبر قدر من المتاع في حدود الدخل الذي يتسلمه أو يتقاضاه أو يتمتع به عن آباءه وأجداده في حياتهم أو بعد مماتهم . ولا يخفى أن سلم التفضيل الفردي الذي يميز المرء الرشيد في ظروف معينة ، والذي يؤثر أتباعه دون غيره لتحقيق أكبر قدر من المنفعة والأشباع ، لا يبقى على حاله ساكنا ، بل هو عرضة للتغيير والحركة تبعا لتغير العوامل التي يعيش في كنفها حيث تتدخل في تحديد أنواع السلع المختارة ، والكميات التي تستهلك منها ، أو القيم التي تنفق على شرائها ، فلو تضاعف دخل الفرد الرشيد فقد تضاعل أهمية جانب من السلع التي كانت تخطى سابقا بقدر وافي من الانفاق الكلي ، فيحل محلها ما هو أهم منها . وقد تزيد أهمية سلع كانت تخطى بانفاق زهيد بسبب قلة الدخل وعدم كفايته ، فتصبح عظيمة الأثر لأشباع أمس الحاجات وأكثرها ضرورة للعيش والمتعة . كما هو الحال الآن بين أغلب المستهلكين للتلفون والسيارات الخاصة والمذياع ، وكما هو الحال عند ما عمدت الحكومة الشعبية لتغطية البنوك بالذهب واعتبرته خطوة موفقة وضرورة لا بد منها . ولم تقف الحكومة عندهذا الحد بل تابعت الشراء حتى بلغت جملة ما اشترته من الذهب والسندات المقومة بالذهب حتى ١٢ يونية سنة ١٩٥٠ ما قيمته ٦١٩٤٠٠٠٠٠ دولار ، منها ٣٠ مليون جنها ذهباً و ٤١٩٤٠٠٠٠٠ جنيه سندات مقومة به . وقد عمدت الحكومة الشعبية في استخدام هذا الذهب في تغطية إصدار ورق النقد . إلى هذا فقد رأت الحكومة المصرية إعادة تقويم الذهب الموجود في القطام الحالل للإصدار ، وسوف تودع الزيادة التي ستترتب على ذلك — وتقدر بحوالى اثني عشر مليون جنيه بحسب سعر التعادل الجديد — في حساب خاص بمثابة احتياطي لدعم النقد ، وذلك وفقا لما تضمنه تشريع البنك المركزي . هذا وقد أصبحت أية زيادة في الإصدار بمقتضى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٤٨ تغطي بسندات أو أذون مصرية .

ورأت الحكومة أن تعالج مواطن النقص في هذا النظام ، فلا تكتفي بوقف تحويل الاسترليني إلى العملة المصرية الذي كان يسمح به النظام السابق ، فجعلت لإنقاص السندات والأذون البريطانية من الغطاء شيئاً فشيئاً حسب مقتضيات الأحوال . وهذه المفاضلة استوجبت الاستقرار . وكلما زادت حياة المرم أو الحكومة رخاء ويسراً ، وتمتع المرم بموارد دخلية فائضة ، زاد تعرض التفضيل للتعديل والتغيير ، فنقل نسبة ما ينفق على السلع الضرورية أو السلع التي تعتبر منخفضة الأوضاع كالخبز أو المسكن الوضع ، وتزيد نسبة ما ينفق على السلع والخدمات التي كانت تعتبر سابقاً كإلية كالمسكن الفاخر والمأكل الباهر والملبس الزاهر والتعليم العالي المناسب ومشاهدة التمثيل بدلاً من الاستماع إلى الراديو أو الاكتفاء بما تيسر من مفردات المتعة والتعليم .

المبحث الثالث — الدخل الألهي وسلم التفضيل في حدود هبيل الأسعار

وإذا بقي الدخل على حاله ، وتعرضت أسعار السلع الضرورية للانخفاض ، أدى هذا الانخفاض إلى ارتفاع بعض السلع الأخرى الجديدة ، فيزيد إنتاجها ، ويتكالب المنتجون على العمل فيها . ومن هذا يتبين أن سلم التفضيل يتعرض للتعديل والتغيير حيث يعتمد المرم إلى انقاص انفاقه على السلع التي اتجهت أسعارها إلى الارتفاع ، وخاصة إذا كانت هذه السلع المرتفعة ضمن السلع الكيالية . ويعتمد الفرد دائماً إلى الأبقاء على معدل انفاقه على بعض السلع الضرورية غير المرنّة ، على الرغم من ارتفاع أسعارها ، حيث لا يمكن الاستغناء عنها مقابل انقاص معدل انفاقه على جانب من السلع الأخرى . فالسلع الضرورية تتمتع بتفضيل دائم في سلم قرارات الأفراد وحياتهم . فإذا ارتفعت أسعار السلع الضرورية ، أثر هذا الارتفاع في ترتيب أهمية السلع التي يقبل على استهلاكها ، وفي تحديد المبالغ التي ينفقها على كل منها . وكلما قلت ندرة الموارد ، زادت المتعة بالمفردات المرنّة التي يستهلكها الأفراد والجماعات . وكلما ندرت موارد الفرد الدخلية تزامنت الرغبات والحاجات التي يشعر بها الفرد للاستئثار بأكثر نصيب منها على ضوء موارده . والمرم الرشيد يوزع دخله على أنواع الانفاق المختلفة ، فتتال الضروريات أكبر نصيب من دخله ، ولذلك ترى أفراد الأمة في شغل دائم في ادخال التعديلات التي تدر لهم أكبر المنافع . والمنافع الحدية للأموال المنفقة في كل ناحية من نواحي الانفاق يجب أن تكون متعادلة . وندرة الموارد الدخلية وضرورة توزيعها على وجوه الانفاق المختلفة توزيعاً يفضي إلى حصول المرم على أكبر قدر من الأشباع ، يقتضى تدخل الدولة حتى يتيسر لأفراد الأمة الحصول على أكبر المنافع في أقل الجهود والتضحيات ، وهذا لا يتحقق إلا بدراسة الدخل الألهي العام وتوجيه توزيع الموارد الإنتاجية بحيث يحصل المجتمع على أبلغ الثمرات . وهذا ما دعا الأستاذ زكي عبد المتعال إلى القول في كتابه « أصول علم المالية

والتشريع المالى المصرى ، صفحة ٣١٢ أن الواجب التفرقة بين ضريبة تربط على رأس المال للوصول إلى الدخل الذى يغله ، وضريبة على رأس المال لانزاع جانب منه يتجاوز دخله . ونعتقد أن ذلك يدعو إلى حسن توزيع الأعباء المالية وزيادة الإنتاج على وجه عام . وقد صدق اللورد كينز عندما قال فى كتابه « رسالة عن النقود » إنه يجب على الحكومة أن تتدخل فى الحياة الاقتصادية بحيث توازن الميل إلى الاستهلاك مع إنتاجية رأس المال ، كما أنها يجب أن تعمل ما أمكن على حفظ التوازن بين سعر الفائدة من ناحية ، والكفاية الحدية لرأس المال من ناحية أخرى ، إذ أن قصور الميل للاستهلاك عن مجاراة الإنتاج هو تذبذب مرافق الدولة الاقتصادية ومواردها الاجتماعية . وقد أثبتنا ذلك كله فى كتابنا « تاريخ فؤاد الأول الاقتصادى » من الجزء الأول صفحة ٢٨٤ و ٢٩٥ إذ أن سعر الفائدة له أثر عظيم فى النشاط الاقتصادى المصرى ، وأن أهم العناصر التى تؤثر فى النشاط الاقتصادى وزيادة الدخل الأهلى تتوقف على العلاقة بين سعر الفائدة النقدى وبين الكفاية الحدية لرأس المال . فإذا كان سعر الفائدة النقدى أقل من الكفاية الحدية لرأس المال ، كان هذا من دواعى الاستمرار فى إنتاج أدوات الإنتاج ، وإذا كان أكثر من هذه الكفاية ضاعت الحوافز لزيادة أدوات الإنتاج ^(١) . ومن الجهة الأخرى نرى أن الأمم أخذت بنظام التعاون الزراعى لأنه يدعو إلى حسن توزيع الموارد النادرة على المتعاونين وغير المتعاونين ، وبذلك يقوم التعاون الزراعى بحسن التوزيع واستقرار التفضيل الدخلى .

ولارىب أن حسن توزيع الموارد يقتضى توجيه الموارد الإنتاجية فى المشروعات التساهمية والتعاونية إلى إنتاج المفردات الضرورية للشعب ، ولهذا يقع على عاتق المنظمين والمديرين فى الشركات وجمعيات التعاون أن ينظموا مؤسساتهم بحيث تعمل على تخفيض نفقات الإنتاج . وهذا لا يتحقق إلا إذا قاموا بجمع رؤوس الأموال اللازمة وتوزيعها بالقسط والقسطاس بحيث يتم هذا التوزيع على قدرة المنظم ، والإفادة من الموارد الإنتاجية لأكبر حد مستطاع حتى ينتج أكبر قدر من الإنتاج بأقل النفقات الممكنة لكل وحدة منتجة من السلع الضرورية والخدمات اللازمة للمجتمع . فالمنظم فى مقدوره موازنة رأس المال الثابت لرأس المال العامل حتى لا يتجاوز أحدهما الحد المناسب للإنتاج . فتوزيع رأس المال الكلى بين نوعيه بحيث تتعادل الإنتاجية الحدية لرأس المال من دواعى تخفيض نفقات الإنتاج ، ومن ثم تخفيض الأسعار .

ولا شك أن تقدم الإنتاج فى مصانع المحلة الكبرى يرجع سابقاً إلى تحقيق هذا التوازن وعدم تجميد رأس المال وبقائه من غير تشغيل ، وقد ترتب على سرعة تداول رأس المال المصرى

(١) « قارن مقياس الذهب The Measure of Gold » تأليف بيشو W. J. Busschau .

في هذه المنشآت الصناعية تنشيط الأيدي العاملة وزيادة الدخل للعامل والمنظمين ، وشيوع الأسهم الإسمية في الشركات التساهمية حتى تدفع قيمتها كلها فتصبح لحاملها . والمنظم يحاول أن يحصل على أكبر ربح ممكن ولذا تجده يعمل لتعرف الكمية التي يجب أن ينتجها حتى يحصل على الربح الذي يريده أو بالأحرى يعمل على تعرف نقطة التوازن التي عندها يتحقق له أكبر ربح ممكن . ويصل المنظم إلى هذه النقطة عندما تتعادل كمية الإنتاج المتوسطة بكمية الإنتاج الحدية ، أي عندما تتعادل النفقات الكلية المتوسطة بالنفقات الحدية . ويمكن بيان ذلك في الآتي :

عدد الوحدات المنتجة	النفقات الكلية	النفقات المتوسطة	النفقات الحدية
١	١٠٠	١٠٠	—
٢	٢٠٠	١٥٠	٢٠٠
٣	٦٠٠	٢٠٠	٣٠٠
٤	٨٠٠	٢٠٠	٢٠٠
٥	٩٠٠	١٨٠	١٠٠
٦	٩٩٠	١٦٥	٩٠

ومن هذا الجدول نلاحظ أن النفقات المتوسطة تعادلت مع النفقات الحدية عند إنتاج أربع وحدات من السلعة ، وهذه هي نقطة التوازن التي يجب أن يثبت عندها إنتاج المشروع . ولا شك أن متوسط نفقات الإنتاج للسلع تختلف عن نفقات الإنتاج الحدية لها ، إذ أن المقصود من متوسط نفقات الإنتاج هو نفقات وحدة الإنتاج وما تشتمل من أجور العمال وفوائد رأس المال وتكاليف المواد الأولية وتكاليف صيانة المعدات الرأسمالية واستهلاكها ، بل وما يتضمنه من احتساب ربح كاف يسمى بربح الإدارة أو أجرها ، بل وأيضا ربح الاخطار التي يتضمنها المشروع . والمقصود من نفقات الإنتاج الحدية هو مقدار الزيادة في نفقات الإنتاج الناشئة عن إنتاج وحدة اضافية جديدة ، كما تبين من البيان السابق حيث أظهرنا أنه من نتائج المنافسة الكاملة أو التوجيه الكامل أن يكون سعر السلعة مساويا لكل من متوسط نفقات الإنتاج ونفقة الإنتاج الحدية . وسواء كان المنتجون أحرارا في التنقل من صناعة الى أخرى ، أم كانوا تحت إشراف الحكومة الكامل حيث تقوم هي بعملية التنقل والتوازن ، فإن إنتاج كل سلعة سوف يستمر حتى يصبح سعر السلعة مساويا لمتوسط نفقات إنتاجها . فإذا زاد سعر السلعة دخل منتجون جدد الى الصناعة التي تقوم بإنتاجها ، ويكون من نتيجة ذلك زيادة الإنتاج ، ومن ثم زيادة العرض فانخفاض السعر . أما إذا انخفض سعر السلعة عن متوسط تكاليف إنتاجها تحمل المنتجون خسائر تؤدي إلى إعراضهم عن الإنتاج ويتحولون الى صناعات أخرى ، ويستمر

هذا الحال حتى ينخفض الانتاج الكلى للسلعة وينقص عرضها فيرفع السعر حتى يبلغ متوسط تكاليف الانتاج .

ونلاحظ أن انتقال المنتجين من صناعة خاسرة إلى أخرى رابحة سوف يتطلب مدة طويلة ، إذ أن انتقال رؤوس الاموال الثابتة كآلات والمباني حتى والعمال الفنيين يتطلب وقتا تعمل المنافسة الكاملة أو التوجيه الكامل في تحقيق تساوى نفقات الإنتاج المتوسطة مع نفقة الانتاج الحدية . ولا بد لكل منتج أن يعمل على زيادة انتاجه ما دامت تكاليف انتاجه للسلع الإضافية تقل عن سعرها في السوق أى ما دامت نفقة الانتاج الحدية لا تزيد عن ثمن السوق لهذه الوحدة . وعلى هذا نرى أنه في حالة المنافسة الكاملة أو التوجيه الكامل لعوامل الانتاج أن كل منتج سوف يعمل على زيادة انتاجه إلى الحد الذى يكون فيه سعر المعروف من سلعته مساويا لمقدار ما يجب أن يدفعه لعوامل الانتاج الإضافية اللازمة لانتاج الوحدة الإضافية ، وبذلك يميل سعر كل سلعة إلى التساوى والتكافؤ مع نفقات انتاجها الحدية .

والحق أن المؤسسات المثلث يكون فيها سعر السلعة مساويا لمتوسط تكاليف الانتاج وتكاليف الانتاج الحدية ، والا فان السعر إذا كان في السوق أقل من متوسط نفقات الانتاج ، فانها لن تتمكن من تغطية نفقاتها ، فيترك المنتج الصناعة ، وفي هذه الحالة يهبط الانتاج الكلى ، وتنقص الكمية المعروضة في السوق إلى أن يرتفع سعرها في هذه السوق ويكون كافيا لتغطية النفقات الكلية . وإذا كان السعر أكثر فسوف يدخل هذه الصناعة مؤسسات جديدة تؤدي إلى هبوط سعر السلعة حتى يوازى متوسط نفقات الانتاج نفقات الانتاج الحدية . والمؤسسة المثلث هي التى يكون متوسط تكاليف الانتاج بالنسبة لها أقل ما يمكن ، وذلك لأنها تنتج القدر الذى تستغل به جميع القوى الموجودة بالمؤسسة من عوامل فنية وإدارية وتسويقية . والمؤسسة المثلث هي التى تحقق التوازن حيث أن سعر الوحدة من السلعة تكون عند تلاقى متوسط النفقات الانتاجية ونفقة الوحدة الحدية ، وأن كيفية توزيع الموارد المحدودة فى المنشأة على حاجاتها المتعددة أو الاختيار والمفاضلة بين الحاجات هي التى تحقق التوازن المنشود . فالدخل الأهلى فى الواقع يبحث فى كيفية توزيع الموارد المحدودة ذات الاستعمالات المختلفة على أهداف المجتمع المتعددة .

ولاشك أن سلم التفضيل ، إذا كان من الصفات الباطنة لكل فعل انساني ، فإنه يؤثر فى طلب السلع والخدمات ما دامت هذه الموارد نادرة ، وضرورة الاختيار والمفاضلة بين الاهداف والحاجات تؤثر بدورها فى الدخل الأهلى العام ، وتؤدي إلى زيادة الانتاج إذا كانت مبادئ التوزيع عادلة .

ولا ريب أن الدخل الأهلى يدرس كيف يحصل المجتمع على السلع الضرورية والكافية ، كما يظهر لماذا يفضل المنتجون انتاج سلع من نوع معين أكثر من انتاج سلع ضرورية أخرى ،

كما بين لماذا يضعى الأثرياء بفوائد مادية معينة في سبيل الحصول على فوائد غير مادية ، وأن الاعتبارات المادية ليست الباعث الوحيد الذى يحرك النشاط الاقتصادى . والحق أن الدخل النقدى الذى تغله المهن الحرة وغير الحرة يتوقف على البواعث التى تؤدى إلى رفع مستوى المعيشة العامة ، وأن إشباع الحاجات يتوقف على مقدار الدخل الذى يتمتع به المجتمع فى مجموعه ، وأنه كلما كان التوزيع عادلا كلما تساوت مقادير الأشياء ومعاييرها ، وأن إشباع الحاجات يتوقف على حسن توزيع الموارد المحددة ذات الاستعمالات المختلفة على حاجات المجتمع المتعددة حتى يستطيع هذا المجتمع أن يحصل على أقصى ما يمكن من المنفعة وعلينا أن نضع القواعد التى تنظم توزيع هذه الموارد والمنافع الناتجة منها على طبقات المجتمع الذى نعيش فيه .

فالدخل الأهلى مرتبط بانتاج السلع ومبادلتها ، كما هو متصل بما يحصل عليه الفرد من السلع التى تسد حاجاته على أحسن حال . ومن الواجب أن يسير المجتمع على قواعد معينة تحدد عوائد الأفراد من الموارد المختلفة ، سواء عاش هذا المجتمع فى كنف النظام الرأسمالى أم فى حدود الاشتراكية . والدخل الأهلى سيان فى النظام الاشتراكى والنظام الرأسمالى إذ أنه يوزع على الطبقات المختلفة ، كل على حسب انتاجه ، وعوائد هذا الانتاج فى حدود جهاز الثمن . وإذا كان جهاز الثمن فى الدول الرأسمالية هو الذى ينظم النشاط الاقتصادى ، فإن هذا الجهاز فى الدول الاشتراكية يعبر عن التوجهات الصحيحة للوصون إلى الأهداف السليمة . وجهاز الثمن ما هو إلا أداة فعالة فى إيجاد التوازن بين الانتاج والاستهلاك ، بل وفى حسن توزيع عوامل الانتاج بين الصناعات المختلفة بالكيفية التى يبغيها المستهلكون .

المبحث الرابع - توزيع الموارد والاعتبارات الدخلية على ضوء النظرية الحرة :
والذين إذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا ، وكان بين ذلك قواما ، سورة الشعراء ،
إن توزيع الموارد يتوقف على اعتبارات متعددة من أهمها طبيعة العملية الإنتاجية ذاتها ، وحسن توجيهها حيث يتوقف على التوجيه ما يحتمه من وجود كميات دنيا لا يمكن التجاوز عنها ، وما يحتمه من وجود قوة عاملة دنيا أيضا لا يمكن التفكير فى إنقاص عددها ، بل وما يحتمه من وجود كميات دنيا من الوقود ومختلف الخامات الأخرى . فالتوجيه الاقتصادى يراعى الظروف التى تقتضى زيادة حجم إنتاج الضروريات على حساب الكماليات ، وذلك لإشباع رغبات أغلبية المستهلكين من الطبقات العاملة . وهذا التوجيه الاقتصادى يعمل عملا حاسما لحسن الاختيار فى منتجات السلع الضرورية على ضوء الأسعار السائدة فى السوق لكل نوع من أنواع عوامل الإنتاج ، وزيادة عوائد كل منها كلما ارتفعت القدرة الفنية والقدرة الإدارية لتحقيق التاسب والتوفيق وتمام التوزيع .

والتوجيه الاقتصادى يشيد بالمبادئ الاقتصادية العامة ، ويعترف بأن الطلب وحدة ، وأن مدى شدته ليس هو العامل الوحيد الذى يؤثر فى مقدار الندرة النسبية ، بل أن الطلب ، إذا ما أثر فى تحديد مقدار ندرة السلعة بالنسبة لغيرها ، فإن سهولة إنتاج السلعة المطلوبة أو صعوبة إنتاجها تؤثر فى نفقات إنتاج الوحدة منها تشارك مع الطاب على مدى الزمن فى تحديد الندرة النسبية للسلع والخدمات. ولا بد فى النهاية أن يتعادل ثمن السوق مع نفقات الإنتاج للحصول على الكميات المطلوبة من السلعة ، وأن اتجاه الدخل الذى يحصل عليه الأفراد يحدث تغييرا فى الطلب ، كما أن أذواق المستهلكين وتغييرها ، وظهور سلع جديدة فى الأسواق ، وتغير أسعارها ، يؤثر فى الندرة النسبية . ولهذا نرى ضرورة الإشراف على وسائل الإنتاج ، والعمل على تغيير ظروفها ، وتعديل فنونها حتى تتمكن المؤسسات الصناعية من الإنتاج بأرخص التكاليف ، مما سوف يؤثر فى تخفيض أسعار السلع فى السوق المحلية . والحكومات الرشيدة هى التى توجه الصناع إلى التفكير فى أهمية إدراج نفقات التغذية والصحة والتربية ضمن نفقات الصناعة حتى يتمكنوا من تحمل النفقات الضرورية عن العمل والعمال فتتخفف نفقات الإنتاج. ونرى أن أغلب الحكومات تعتمد على تطبيق مبدأ الإحلال أو قاعدة الاستعاضة حتى لا تصبح الندرة النسبية لبعض السلع بذات بال حيث ترتفع أسعارها . فانخفاض أسعار السلع البديلة عن أسعار السلع الأصلية يدعو إلى انخفاض السلع الأصلية على مدى الزمن . والمستهلكون يفضلون إحلال سلع منخفضة الثمن مكان سلع مرتفعة الثمن ، وينزعون إلى التعود على السلع البديلة على مدى الزمن . ألم تر أن مجلس الوزراء فى مصر لم يوافق على تأميم شركات النقل فى مدينة القاهرة عندما رأى أن اختيار عدم التأميم أصلح الوسائل لجمع شمل شركات الترام والأتوبيس وتوحيدها وجعلها شركة واحدة تتجمع فيها كل شركات النقل فى القاهرة بحيث تحمل الشركات الصغيرة وتساهم بحصة فى الشركة الموحدة التى سوف تراعى دقة انتظام وسائل النقل ، وفرة عددها ، وحداثة أنواعها ، وراحة الركاب وسهولة الركوب ؟ لاشك أن ظاهرة الإحلال تنصل بتصرفات الانسان فى الحياة العملية سواء نظرنا إلى الأفراد كمستهلكين أو منتجين ، وهذه الظاهرة تقلل من ندرة الموارد الدخيلة ، إذ أن إحلال أنواع من الخضار والفواكه واللحم المعتدلة الثمن محل الأنواع التى انتجتها أسعارها إلى الارتفاع يقضى بتخفيض الأسعار فى كلا النوعين . كذلك نرى أن المنتجين عند ما بلغت أسعار الاسمدة الكيماوية مستويات بالغة الارتفاع اعتمدوا على السماد العضوى . وإذا ما ارتفعت أسعار اللحم اعتمدت الحكومة على جمعيات التعاون لتصريف اللحم بأرخص الأسعار ، خصوصا وأن الحكومة حولت مبلغ النصف مليون جنيه - وهو مبلغ الإعانة من وزارة التموين - إلى بنك التسليف الزراعى والتعاونى لحساب مكتب مكافحة الغلاء ، وذلك للصرف منه على

تأسيس أسواق جمعيات الخضر وتأنيث محال الجزارة والدقيق ، وصرف التعويض السنوى لما تسكبه الجمعيات التعاونية المنتجة من الخسائر بسبب قيامها بهذه العمليات .

وإذا ما لمسنا تفاوت الأسعار لسلعة بذاتها في نفس الوقت وفي نفس البلد ، تحققنا وجود شئ من الاحتكار الكامل أو الجزئى ، وتأكدنا من عدم توافر المنافسة الكاملة المطلقة بحيث يسود مثل هذه السوق بعض العوامل التى دعت إلى تفكيكها وتجزئتها ، مثل اختلاف نفقات النقل بين أجزائها ، أو وجود لون من المحاباة والتمييز بين بعض البائعين لبعض المشترين ، أو لعدم التمسك بوحدة الزمن كأن يترك المجال واسعا بحيث يكون الوقت من دواعى تغيير الأنباء والمعلومات ، فيزيد الجهل بين البائعين والمشترين بدرجات متفاوتة ، أو يسلك فى بعض الظروف مزاج السوق مسلكا جديدا . ولهذا كان على الحكومة دوام الاعلان عن أسعار الحاجيات حتى لا يختلف سعر السلعة الواحدة فى السوق الواحدة ، فيتمتع القلائل بالأسعار السليمة ، ويضحي أغلبية الشعب من وراء الجهل وعدم المعرفة بالأسعار غير المناسبة .

وإذا كان الغرض الذى ترمى اليه السياسة الاقتصادية هو زيادة الرفاهية المادية ، فإن ذلك لا يتم إلا بزيادة نصيب الفرد من الدخل الأهلى . وزيادة نصيب الفرد من الدخل الأهلى معناه رفع مستوى المعيشة وانخفاض تكاليفها حتى يستكمل الفرد ما نقص من نعيمه المعنوى ورفاهيته المادية . فإذا ما وزعت الموارد توزيعا عادلا بين جميع الأفراد والهيئات ، وروعت المبادئ الاقتصادية فى تمويل المزارع والمصانع والمتاجر ، ولم تتحمل أعباء المعيشة طبقة دون غيرها ، ووضع حد لارتفاع الأسعار ، ولم تظهر آثار التضخم السيئة على الطبقات العاملة ، زاد الدخل الأهلى ، ونهأت الفرص المتساوية لجميع الأفراد ، وتحققت عدالة التوزيع بين الأفراد والجماعات ، وابتعدت البلاد عن الاخطار التى تهدد كيانها الاجتماعى .

ولاشك أن الدخل الأهلى سوف يستقيم حاله عند ما ترتفع درجة الوعى القومى ، ويشعر الأفراد والجماعات والشركات بضرورة الإنتاج ورفع مستوى الكفاية والإقلال من الاسراف وتجنب الأخطاء ، والحكم الصحيح على الأشياء ، وتوجيه التشريع إلى ما فيه خير العمل والعمال ، وبالأخص بعد أن تحول المجتمع المصرى من حياته الطبيعية ومن النظام الاقتصادى الطبيعى إلى النظام الاقتصادى الاجتماعى . وإذا كان للنظام الاقتصادى الطبيعى مظهر واحد للعمل ، ورأس المال ، وهو العمل العبنى ورأس المال العبنى ، وهذا يقتضى قيام المجتمع على أساس معين معروف من التبادل النوعى ، فلا يكون للنقد شأن سوى أنها مقياس للقيمة ولتسهيل المبادلات ، وتقف موقفا حياديا ، فلا تزيد كميتها ولا تنقص ، ولا يتغير الدخل الأهلى النقدى . فلا يزيد ولا ينقص ، بل يتمتع المجتمع الطبيعى بالهدوء والاستقرار ، فإن النظام الاجتماعى يتمتع بمظهرين : وهما رأس المال العبنى ورأس المال النقدى بحيث تتخذ النقود

دوراً إيجابياً، وتؤثر في اتجاهات الإنتاج ومستويات الأسعار . والدليل على ذلك ما تصدره المصارف من وثائق الائتمان وفقاً للسياسة التي تراها جديرة بالاتباع ، وعلى ذلك يمكن الزيادة من كمية النقود والنقص منها . وتتغير كمية النقود بتغير الدخل الأهلئ فلا يصبح ثابتاً . كما أن التغيرات الطارئة على النقود . من زيادة ونقص ، وعدم ثبات الدخل الأهلئ في الواقع من دواعى عدم الاستقرار والدعوة إلى النشاط واستكمال ما نقص من موارد الدخل .

ولا ريب أن رأس المال في شكل نقدي ، كما سبق أن أظهرنا في مقدمة هذا الكتاب ، معناه قوة شرائية عامة يمكن تحويلها إلى مختلف أنواع الثروات حيث يحصل أصحابها على جزاء ، وهو سعر الفائدة ، يدفع لهم نظير تنازلهم عن موارد السائلة التي يملكونها . وعلى ذلك فسعر الفائدة ، ليس نتيجة للانتظار ، ولا للحرمان ، ولا للتضحية أو لاستمرار الحياة الاقتصادية على حالها ، ولكنه نتيجة تنازل أصحاب الأموال السائلة بسبب التفضيل النقدي لاستعماله في الأغراض الأكثر تناسبا لهذا الاستعمال ، سواء كانت تلك الاستعمالات لأغراض استهلاكية أم أغراض إنتاجية ، أم أغراض الاحتياط للمستقبل أم لأغراض المضاربة . وأما المظهر الثاني لرأس المال وعائده ، فقد يتخذ شكل رأس المال العيني شكل العدد والآلات والمباني . ويعتبر العائد على رأس المال عائداً وليس فائدة ، لأنه نظير الخدمة التي يؤديها ، وهو يتخذ شكل الربح الدخلى ، أى أنه دخلا ريعياً في الأجل القصير ، إذ لا يمكن زيادة العدد والآلات إذا زاد الطلب على المنتجات في المسدة القصيرة ، أو إذا كانت الآلات متخصصة ولا يمكن تحويلها من استعمال في نوع معين إلى استعمال آخر ، أو من انتاح إلى آخر . وعلى ذلك فعائد رأس المال العيني يكون دخلا ريعياً في الأجل القصير . ويتصل عائد رأس المال العيني بسعر الفائدة إذ أن عائد رأس المال ما هو إلا نتيجة للكفاية الانتاجية لرأس المال . وما سعر الفائدة إلا دخل رأس المال في شكله النقدي أى عائد الكفاية الانتاجية ، فهو دخل رأس المال في شكله العيني . فإذا كان العائد على رأس المال أكبر من سعر الفائدة ، فإن المنظمين في هذه الحالة يحصلون على أرباح جزافية أو قدرية windfall profits وعلى ذلك يتوسعون في المشروع ويزيدون من تشغيل العمال ، ويعقدون القروض مع المصارف . أما إذا كان العائد على رأس المال أقل من سعر الفائدة ، فإن المنظمين في هذه الحالة يتحملون خسارة قد تكون كبيرة ، وقد تكون صغيرة ، تبعاً لنسبة انخفاض العائد بالنسبة لسعر الفائدة ، فيعتمدون على التخلص من بعض العمال ، فيظهر البطالة ؛ وقد يلجأون إلى تسديد قروضهم إذا كانت سعر الفائدة عالية . أما إذا تساوى العائد على رأس المال مع سعر الفائدة ، فإن التعادل يحدث في هذه الحالة ، ويحصل المشروع على أرباح عادية ، وتستقر أحوال العمالة الكاملة في المشروع طبقاً لقاعدة الانتاجية الحدية للعمل والانتاجية الحدية لرأس المال .

وثقضى نظرية الانتاجية الحديدية لرأس المال وللأجور بموجب تعادل المعدلات الصافية لرأس المال والأجور في جميع فروع الأعمال ، مهما شاهدنا في الحياة العملية من تفاوت في معدلات عائد رأس المال وعائد العمل في نفس الطائفة من العمال والاستغلال .

ولاشك أن كافة الموارد الطبيعية والعمالية في مصر لم تصل بعد في استغلالها إلى درجة السكال ، إذ أن فرص النشاط والاستغلال ما زالت وفيرة في البلاد ، ومن المضمون أن يجد كل عامل فرصة للعمل إذا ما استقام التنظيم وأخذ التوزيع يتبع الصراط القويم (١) .

لقد نشأ عن زيادة السكان في مصر عن الحد الأنسب مضار للمجتمع المصرى ، وظهر أنه إذا ما ازداد عدد السكان ولم يصاحب هذه الزيادة زيادة في رأس المال ، أصبح دخل كل فرد أقل عن ذى قبل إذ تصبح الآلات والأدوات التى كانت موجودة من قبل لا تناسب مع العدد المتزايد من العمال ، ومن ثم يكون نصيب كل فرد من هذا العدد المتزايد أقل عن ذى قبل ، فيقل نصيب الفرد كما يقل نصيب المجتمع في مجموعه من الدخل الأهل العام .

هـ

وإذا كانت مصر قد أخذت بالصناعة ، وأصبحت الآلات والعدد التى تستخدمها البلاد هى آلات وعدد متخصصة في عمل معين يقوم بها عدد معين من العمال ، فإن زيادة عدد السكان سوف يضىء الظلمات على مستوى معيشة هذا العدد المتزايد من السكان . وإذا ما استطاعت مصر أن تستخدم بعض العمال الزائدين في مساعدة العمال الأصليين العاملين ، أو في إضافة ورديات مسائية ، فإن عائد الآلة سوف يوزع على عدد أكبر من العمال ، وبذلك تقل دخولهم وينخفض مستوى معيشتهم . فمثلا إذا كانت الآلة تنتج ١٢٠ وحدة ويقوم بتحصيل هذا الناتج ثلاثة عمال ، فإن كل عامل يحصل على ٤٠ وحدة . فإذا ما أضيف عامل رابع في تشغيل الآلة وأنتجت ١٤٠ وحدة فإن نسبة الإنتاج الى كل عامل سوف تصبح ٣٥ وحدة بينما كانت في الاصل ٤٠ وحدة أى أن الإنتاج مع أنه زاد من ١٢٠ وحدة إلى ١٤٠ وحدة فإن نسبته عن كل عامل قد نقصت من ٤٠ وحدة إلى ٣٥ وحدة . والحق أن أية إضافة جديدة من العمال لن يعود على مصر بزيادة متناسبة مع الزيادة في عدد العمال ؛ ولكن نحصل على زيادة في الإنتاج

(١) احسنت اللجنة المالية بمجلس النواب عندما قدمت وزارة الشؤون الاجتماعية قسمة أنها أنشئت في سنة ١٩٣٩ . ومع أنها كانت وليدة الشعور بحاجة الشعب إليها ولرسالتها السامية ، فإن اللبقة على خلقها فوت عليها الدراسة المثبتة سواء من ناحية تنظيمها أو من ناحية طاقة الميزانية لدعمها . فبرزت الى الوجود في عملية المنبت ناقصة التكوين لا تستند الى مال موفور كما كان يعوزها الرجال الذين تخصصوا في دراسة عناصر رسالتها ، وهى عناصر نية علمية دقيقة ؛ فلم يكن هناك مندوحة من أن يكون تنظيمها هزيلاً مرتجلاً ، ولم يكن السبب في هذا واجعا الى عدم نشاط القائمين على الأمر فيها ، ولكن أكثر ما يكون مرجعه الى ضالة الاعتمادات إذا قيست بضخامة المشروعات التى تحاول القيام بها .

تتمشى مع الزيادة في عدد العمال ، فالواجب أن يزيد من العدد والآلات بنسبة تتمشى مع زيادة عدد السكان . فإذا ما تمكنت مصر من زيادة رأس المال حتى يتناسب مع زيادة عدد السكان أصبح الدخل الأهلى مناسباً لرفاهية المجتمع ، والا تعرض المجتمع لسوء الحال وأنخفض مستواه في المأكل والمشرب والملبس والسكن ومفردات المعيشة الأخرى بنسب متفاوتة . وإذا كان في الامكان زيادة رؤوس الاموال ، فالواجب أن تتناسب زيادة رأس المال الثابت برأس المال العامل ، وأن نعمل على كثرة المحاصيل المتعددة من نفس قطعة الأرض حتى لا نرى عدم التناسب بين الزراعة والصناعة في البلاد . والواقع أن زيادة عدد السكان كثيراً ما تدعو إلى استغلال الاراضى الزراعية استغلالاً غير مناسب لحياة المجتمع الزراعى بل والصناعى على مدى الزمن . فتوزيع الموارد بالتناسب له أثره في زيادة الدخل العام . والحق أن الحد المثالى لاستغلال الموارد هو ذلك الحد الذى يجعل الدخل الحقيقى للأفراد والمجتمع فى المتوسط يصل إلى أعلى قدر ممكن حيث تصبح كمية الإنتاج بالنسبة لكل فرد من الأفراد أكبر ما يمكن . والحد المثالى فى الواقع ليس ثابتاً بل أنه قابل للتغيير والتعديل ، إذ أن عوامل الإنتاج فى تغير مستمر كما أن عوائدها كذلك فى تغير دائم ، فقد يزداد رأس المال أو قد تتحسن الطرق الفنية فى الإنتاج ، أو قد تتغير رغبات الناس فى الإدخار ، وقد يقل حب المنظمين فى امتداد مشروعاتهم واستغلال ظروف الاستثمار . وترى فى مصر أن الاراضى الزراعية المستصلحة فى تزايد مستمر كما ترى أن فنون الادارة والتنظيم فى تقدم مستمر ، وهذا مما يجعل الحد المثالى قابلاً للتعديل والتغيير . كذلك ترى أن مصر تتحول من الزراعة إلى الصناعة ، كما أنها تتحول من الصناعات الصغرى إلى الكبرى ، وهذا التحول يقتضى مراعاة الظواهر الاقتصادية وتحليلها على ضوء الدخول القومية . ألا ترى أن أجر العامل مثلاً يتوقف على إنتاجيته ، وأن الانتاجية تتوقف على كفاية العامل فى الانتاج ، وأن هذه الكفاية تتوقف على الجهد الذى يبذله العامل فى عمله وحسن اختياره للعمل الذى يؤديه وخبرته بذلك العمل ، وأن دخل العامل يتوقف على عدد معين من الساعات التى يستطيع فيها أن ينتج أقصى حد ، وأن زيادة ساعات العمل قد لا تقترن بزيادة الانتاج ، بل كثيراً ما تدعو إلى تخفيض مستوى معيشة العامل ، وأن التخفيض فى ساعات العمل لا يصاحبه تخفيض مماثل فى كمية الانتاج ، بل أن تخفيض ساعات العمل كثيراً ما يدعو إلى زيادة الانتاج ومن ثم زيادة دخل العامل ورفع مستواه .

والحق أن زيادة دخل العامل تتوقف على النظام المتبع لزيادة إنتاجه ، فالعامل يتقاضى مبلغاً محدداً من المال لاستغلاله قدراً معيناً من الوقت أو لانتاجه وحدات معينة من السلع التى يقوم بانتاجها . وكلما كان النظام عاملاً على زيادة الانتاج مع تخفيض ساعات العمل كلما زاد

دخل العامل وارتفعت مستويات معيشته . كذلك كلما كان العمل محددًا وموضحًا بدقة ، كلما كان أجر العامل متمشيا مع إنتاجيته . فالدخل يزيد بزيادة الإنتاج ، ويقل بنقصان إنتاجية العامل . ويجب أن تكون جميع الظروف مهيأة للعامل حتى ينتج ما يزيد من دخله على مدى الزمن . فتوجيه العمال وتدريبهم وتنظيم العمل في داخل المصانع التي يقومون بها بالعمل ، من عوامل زيادة دخول العمال . إلى هذا فإن الفرد إذا لم يستملك كل ما ينتج ، أذخر جزءا من دخله يستثمره في المشروعات المختلفة ، وبذا يبقى فائض من السلع الاستهلاكية يعيش منه في إنتاج السلع الإنتاجية . ونرى أن شرطا أساسيا في تكوين رأس مال الامة ونمو دخولها يتوقف على وجود فائض من السلع الاستهلاكية . ويظهر هذا الفائض في المجتمع المصري في شكل أموال مدخرة سوف تستخدم في مشروعات جديدة أو توسيع مشروعات قائمة ، وبذلك يتحقق للمجتمع زيادة دخله والمحافظة على رأسماله الإنتاجي والعمل على زيادته . ومن الضروري أن يصون المجتمع رأس ماله الإنتاجي ، وأن يزيد من جميع الموارد التي تدر دخلا متزايدا على الطبقات الكادحة العاملة . وسوف يساعد الإدخار إلى استثمار تلك المدخرات على نمو رأس المال وتمكين حلقات الإنتاج من زيادة الدخل وارتفاع مستوى العيش . ولا ريب أن زيادة رأس المال تؤدي إلى زيادة الرفاهية المادية وتقدم مجتمعا نفساني ، إذ أن زيادة عدد المصانع وزيادة كمية الأراضي الصالحة للاستغلال يؤديان إلى زيادة كمية الإنتاج وإلى تمكين الأفراد من الحصول على كمية أكبر من السلع والخدمات أى إلى ارتفاع مستوى المعيشة . ولا شك أن توزيع الموارد على ضوء النظرية الحديثة سوف يرفع من دخول الأفراد ويزيد من حسن معيشتهم . ولذلك كان لزاما على الامة المصرية تكوين هيئة عامة تتفرع منها لجان فنية مشتركة ما بين الحكومة والأهالي لبحث الشؤون العامة الاقتصادية في البلاد ، ووضع الخطوط الرئيسية للنهوض بها ، وتنسيق العوامل الأساسية لتدعيمها بالكشف عن الختامات وتسهيل الحصول عليها وتنظيم توزيعها ، ثم بالتنقيب عن الثروة المعدنية ، وتنسيق وتوحيد التعليم المهني والصناعي وتدريب العمال وتوحيد تشريعات العمل والعمال ما أمكن . وسوف يقتضى توزيع الموارد لزيادة الدخل الأهلى بحث شؤون البترول وتوليد القوى الحرارية والقوى الكهربائية وتنظيم وربط وتوزيع الكهرباء للمصانع والمواصلات والسكان بما يحقق التقدم الداخلى المنشود في البلاد .

والحق أن زيادة الدخل الأهلى ورفع الإنتاجية للعمل مع حسن توزيع الموارد يتطلب وضع برنامج موحد شامل يطبق على أهل البلاد ، مع تحديد المدة لتنفيذه حسب مقتضيات احوال تلك الموارد وظروفها وعوائدها .

الفصل الثاني

الظواهر الاقتصادية وتحليلها على ضوء الدخول القومية

« إن مشكلة اليوم هي مشكلة التصريف كما هي مشكلة الانتاج والتوزيع »

المؤلف

١ — الظواهر الاقتصادية والأهداف الاجتماعية . ٢ — الظواهر الاقتصادية والتصنيع القومى والدخل الأهلى ٣ — الدخل الأهلى والتطور وعناصره . ٤ — التحليل الاقتصادى وأحوال التوازن فى شئون الدخل الأهلى ومركز الزمن منه ٥ — عامل التوقع والدخل . إن الظواهر الاجتماعية معقدة تمام التعقيد ، ولا يمكن تبسيطها إلا بعد معرفة خصائصها ودراسة طبيعتها حتى تظهر فى صورتها الحقيقية بالرغم من تعدد جوانبها ، وتعقيد تركيبها . وكلما أظهرنا هذه الظواهر الاجتماعية على حقيقة أمرها ، كما وكيفا ، وبيننا حلقة الوصل بينها وبين غيرها مما يؤثر فى قواها وحسن توجيهاتها ، إذ أن منها ما يعمل فى اتجاهات مؤتلفة متماسكة ، ومنها ما يعمل فى اتجاهات مضادة تتفاوت بتفاوت قوتها أو ضعفها ، بل ومنها ما ستر وخفى ، ومنها ما ظهر وبان ، تمكننا من إدراك حياة المجتمع الذى نعيش فيه ، والقوى الاجتماعية والعوامل الظاهرة منها ، وقد تنستر وتخفى ولا نعمل لها حساب ، خصوصا إذا ما اتصلت بعوامل وقوى خفية أخرى كامنة تدعو إلى التأثير فى الأحداث الأصلية البادية الظاهرة . ألا تشعر معنى سيطرة أصحاب الموارد المالية الضخمة على مقاليد السلطة فى البلاد من وراء الستار ؟ ألا ترى معنى أن الأسعار لا يمكن أن تنخفض تخفيضا فعليا إلا إذا ألزم أصحاب الضياع الكبيرة والمصانع الواسعة بتخفيض أرباحهم ؟ ألا ترى أن هبوط سعر الذهب وارتفاع سعر الجنيه المصرى واستقرار أسعار الجملة وتوقف الارتفاع فى أسعار القطاع لم يوقف تيار السوق السوداء ؟ ألا ترى أن التضخم يستمد قواه من ثقة الناس أو عدم ثقتهم فى النقود ، وأنه انعكاس لضوء كمية النقود المتداولة ؟ ألا ترى أن قوة التضخم ليست قوة أصيلة ، ولو أنها ظاهرة بادية تعبر عن قوة كامنة أخرى تؤثر فى حياة الطبقات العاملة بالنسبة لبعضها البعض ؟ (١) فإذا أردت معرفة سوء حال الناس فى مصر رجعت إلى أسرار ربط الجنيه المصرى بالسترليني ، ونشأة الأرصدة الإسترلينة وقطوراتها ، والكشف عن طبيعة القوى العابثة بها ، والدوامل الخارجية المكيفة لسيورها ، واستقصاء أثر هذه الحالة فيما ترتبط به من مشا كل الصناعات المصرية وسوء حال المزارع الأهلية ، والحد من تقدم التجارة الوطنية . فإذا ما حاولنا تبسيط دراسة الأرصدة الإسترلينة ذلنا الصعوبات

(١) راجع مسألة الأرصدة » للدكتور محمد بك صلاح الدين المصرى فى ٥/٢/٥٠ ورأى مدير مصلحة

الضرائب بعدد ٤١/١٢/٨ عن « أسباب ارتفاع الأسعار » .

التي تواجه حلها ، هادفين إلى إظهار أضوائها الكاشفة وظلماتها سواء ما كان عائما منها وما كان خفيا ، وبذلك نستبين مختلف عوامل الاضطراب في حياة مصر الاجتماعية عند بحث هذه الظواهر المالية على أصولها ، ومعرفة مدى قوة هذه الأرصدة في النتائج التي وصلت مصر إليها ، مع إظهار المؤثرات التي اقتضتها في تخفيض دخول الفئات العاملة في مصر حتى أصبحت معالجة الغلاء متوقفا على الافراج عن الأرصدة الاسترلينية المجمدة (١) . ولا شك أن مشروع البنك المركزي تضمن من الأحكام ما يكفل ثبات فئة النقد المصري وتنظيم الائتمان بما يتفق والمصلحة العامة ، دون إهمال أهمية تصفية الأرصدة الاسترلينية تصفية نهائية تامة ، خصوصا وأن الحكومة الشعبية تعمل على أن يكون حل الأرصدة حلا يصون حقوق البلاد ، ويسد احتياجاتها ، ولو اقتضى الأمر موافقة الحكومة إلى اتفاق حاسم طويل الأمد ، لا إلى حل جزئي مؤقت يجعل شئون البلاد دائما في مهب الريح الدولية ، حيث تتعرض دخولها الاهلية .

المبحث الأول — الظواهر الاقتصادية والاهراف الاجتماعية

لا ريب أن التحليل والتبسيط والتجزئة لمشكلة الأرصدة الاسترلينية وغيرها هي في الواقع الوسائل التي يتذرع بها العلماء في مصر ليتيسر لهم دائما الولوج إلى عالم الحقيقة ، والنجاح في الكشف عن دخلها والمعميات التي تحيط بها . وكلما كان التبسيط والتجزئة متمشيان مع واقع الحال دون افتراض فروض لا يعززها الواقع ، ولا تمت إليه بصلة ، كلما كان الحل ميسورا لصالح البلد التي نعتي بأمرها . ولولا فرض الفروض النزاعة إلى السوء في حل المشكلة الاسترلينية لوصلنا إلى سواء السبيل ، ولما خلطنا بين الواقع الملوس وبين الغرض المعكوس . وإذا كانت الفروض التي تتلصقها ضرورة لمعرفة المبادئ التي يسير عليها المجتمع الفاضل والهيئة المفكرة المدبرة ، لاستخلاص النتائج الهامة التي ننشد الظفر بها ، فالواجب أن تكون تلك الفروض متمشية مع حياة الناس والمجتمع الذي يعيشون فيه ، وذلك حتى يكون العلم الذي يتوخاه مطابقا للحياة التي ندرسها ، مع ملاحظة أن ضيق المحيط أو اتساع مدها سوف يؤثر في معالجة الشئون على الوجه الصحيح ، والا كانت طريقة البحث التي ننتهجها تحيد عن الطريق المستقيم ، وتخرج عن الحدود التي تستقيم وحياة الناس في مشاربهم ومداركهم وقوة انتاجهم وحسن تصرفاتهم

(١) من الشائع أن الأرصدة الاسترلينية وعدم تصفيتها أعجزت الحكومة المصرية عن القيام بواجباتها نحو الشعب وأفراد الفقيرة . فترى وزارة الشئون الاجتماعية تقول بأن مبلغ الاحسان لا يزيد عن ٤٠٠٠ جنيه يوزع على ٦٠٠٠ عائلة تنسكون من ٣٠٠٠ شخص ، وبذلك يكون نصيب الفرد من شملهم الاحسان ١٣٣ قرشا في العام ، وهذا مبلغ ضئيل غير منتج . وكان الواجب على وزارة الشئون وقد تصدت لهذه الناحية التي هي أساس رسالتها ، أن تدفع للاحسان مبلغا معقولا يكون ذا أثر ونفع حتى يشعر الفقير أن هناك من يتولاه حقا ، ومن المؤسف حقا أن وزارة الشئون تبحث حالات مئات الألوف من الأسر ، وتطلع على عزوتهم ودخائلهم وتعجز في آخر الأمر عن اعانتهم بسبب ما تجمد بمصر من أرصدة .

وملازمة معاشهم . فكل مجتمع تضمه أواصر ذات ألوان متفرقة ، وعادات وعرف وتقاليد تسود البيئة الاجتماعية التي ينتمى إليها ؛ وغايات تفسر حياته الاقتصادية وحدودها ، ومآزق يجد نفسه معرضا لها ، حيث تفرض عليه قوى متألفة متنافرة تجعل قراراته في الحياة متنوعة لا يربطها غير مصلحته الخاصة والوصول بها الى أقصى مستوى يتمناه ، وهو في حالته لا يمكن أن يتعداه . ولعل هذا التنظيم العلى قد أملت المصالح الخاصة ، لا مصالح الناس كافة ، فكان الاسراف والضياع من ناحية ، وكان الحرمان والجوع من ناحية أخرى ، وكانت القوة والمتاع من ناحية ثالثة من دواعي بحث العلماء في ضوء الحقيقة المجردة من الغاية لتقرير الواقع ، وهو أن المصلحة العليا للناس كافة تقتضى تنسيق هبات الطبيعة والجهود البشرية ليكون من الكل إنتاج دقيق يسعد الناس جميعا به . ولولا الاحتكاك الاقتصادى وتبادل أنصبة الأفراد والجماعات من الدخل الاهلى السليم الذى يستحقونه لكان الحال غير الحال . وسوف تبقى المبادئ العلمية ، رغم وضوحها وسلامتها من الناحية النظرية ، أقرب الى الأمانى منها الى السياسة العملية التى تطبقها الشعوب على طبقاتها العاملة ، فضلا عن بعدها عن وحدة المصالح التى يكون التنسيق فيها أقرب الى التنفيذ منه الى التعقيد (١) .

والوسائل التى يتخذها المصريون ، والسبل التى يطرقونها للوصول الى أهدافهم وتحقيق غاياتهم ، مع تعددها وتنوعها ، تمثل جماع ما يتأثرون به كأفراد ، وتعبّر عن خلاصة ميولهم وعواطفهم التى تستبد بهم ، وتدفعهم للعمل والاستمرار فيه . فإذا كانت الوسائل غير محدودة ، ومجالات الاختيار واسعة ، والدوافع والبواعث خليطا مشكلا ، كان من الصعب ترجمة المسالك فى حدود معينة ، ولكن سير التطورات يحد من مسالك الانسان فى البيئة المحدودة المعالم والتكهنات ، ويجعل حدود الكشف معروفة وممهدة لما يليها من تقدم وادخال عناصر تجعل من السهل مكيفاتها وحلها على أسلم القوانين والمبادئ والقواعد الاقتصادية الصحيحة . وطبيعة المشاكل التى نريد حلها فى حدود البيئة المحدودة يمكن الاطاحة بها ووضع الصحيح من القواعد لمسايرتها . ألا ترى أن تفاوت الفرص واختلاف درجات الكفاية أوجد التخصص ، وأن هذا التخصص قد زاد من تفاوت الفرص قوة ووضوحا وثباتا ؟ ألم تر أن المشروع الكبير يحرص على إنتاج السلع المتممة لسلعته الاصلية لتحقيق أكبر ربح مع أقل تضحية وضمان الحصول على السلع المتصلة بأثمان معقولة بل وبكميات متفقة مع حاجة المشروع فى الاوقات المناسبة ؟ ألم تر أن الحكومة المصرية تدخلت بسياستها حيال القطن فكانت

(١) أنشأت وزارة الشؤون الاجتماعية امانة لتنظيم شؤون اليد العاملة خصوصا بعد أن رأت أن أصحاب الاعمال يذلون جهدا ضائعا فى البحث عن عمال ملائمين لأعمالهم وكذلك العمال ، وكذلك ما ينتظر من ارتفاع نسبة البطالة السكلية والجزئية فى المستقبل البعيد والغريب ، فهل تقربت بعملها من المبادئ العامة ؟

الاجراءات التي اتخذتها تدل على أنها حريصة في تحقيق ما تهدف اليه من تمكين المنتجين من بيع محصولهم بأسعار مجزية ، وتصريف أكبر قدر من المحصول ، واقضاء العوامل المصطنعة ، والحيلولة بينها وبين التأثير في اتجاه الاسعار الطبيعي ؟ ألم تر أن الحكومة التجأت الى المال الاحتياطي العام بما يبلغ نحو ٢٤ مليوناً من الجنيهات بعد أن تبين لها أن المال الاحتياطي لم يعد لبقائه محل ، خصوصاً بعد أن ألغيت الامتيازات الاجنبية واكتسب جانب الإيراد من الميزانية المصرية المرونة اللازمة ، وقضت القواعد المالية العامة السليمة بأن تجعل من الضريبة المورد الفياض المرن لمواجهة تكاليف النهوض بالمرافق العامة ، فلا تسمح باللجوء الى هذا المورد الا بالقدر اللازم لهذا الغرض ؟ ألم تر أن الوحدة الانتاجية اذا ما تخصصت في اخراج سلعة معينة نشطت في دائرة محدودة ، حتى اذا ما شعرت بالنقص ، واستشعرت بالحاجة الى التكامل احتضنت العمليات التالية أو السابقة ، وحققت التكامل ان توافرت أسبابه كما هو الحال في مشروع الغزل ومشروع النسيج حيث احتضنت مراحل التبييض والتجهيز الاخير ؟ ألم يجد مشروع الغزل أن من مصلحته الخاصة والعامة ايجاد علاقة بينه وبين المشروعات المماثلة له ، فيتفق معها ليكونوا جميعاً وحدة هائلة تحقق بتكاملها عدداً من المزايا لاتباعها عملية التكامل ، الا فني ؟ ألم تر أن بعض المشروعات كثيراً ما تعتمد الى الاتحاد فيما بينها للتحكم في الاسعار وتحقيق الربح الاحتكاري في فترات الرواج وغيرها تحت اسم الاحتكار الهجومي Offensive Monopoly فتقريب الوحدات الانتاجية المتخصصة من بعضها البعض يحقق سياسة الاحتكار الهجومي حيث يكون الاتصال بين المنتجين لسلعة واحدة وثيقاً ، وحيث يكون ضمان الحصول على المادة الخام وضمان الكفاية في التوزيع بحيث يقل الضياع ، ثابتاً موقوفاً ؟ ألم تر أن مواجهة بعض الصناعات الى الصعاب الناشئة عن قلة الطلب على منتجاتها مع كثرة رؤوس أموالها الثابتة عن الحاجة أدت الى كسب الجانِب الأكبر من السوق بتخفيض ثمن البيع ، وأن ذلك أدى الى القضاء على بعض المؤسسات ، مما دعا الى التفاهم بين الوحدات المتنافسة الباقية لتجنب السكاره المحققة ، وأن هذا التفاهم والاتفاق أدى الى تحديد الكمية التي ينتجها كل مشروع من المشروعات المندمجة ، وأن هذا النظام أصبح يعرف تحت اسم الاحتكار الدفاعي Defensive Monopoly ، حيث يحمي هذا النظام المشروعات كما يحقق مصالحة المستهلك وبقضى على الوساطة والوسطاء ؟ والامثلة الأخرى كثيرة من واقع ما تراء في تعميم الصناعات الصغرى في مصر ، والحاجة الى الأخذ بالنظم المتبعة في بعض البلاد المشيلة لمصر . لقد أعد قسم البحوث الفنية بإدارة الصناعات الصغرى بوزارة التجارة والصناعة النظام المتبع في الهند لتعميم الصناعات الصغرى في مصر . والصناعات الصغرى في انتاجها البدوى في الهند تقوم على صغار العمال حيث يقومون بها في منازلهم ، معتمدين على مطالب السوق المحلية

وعلى التقاليد الموروثة لمختلف طبقات العمال الريفيين . وتلعب الصناعات الريفية دورا خطيرا في اقتصاديات الهند ، وذلك لأن الصناعات الكبرى تسبب نوعا من البطالة العامة على نطاق واسع لم تستعد له البلاد المتخلفة عن المدنية العظمى . ووجود الصناعات اليدوية والريفية الصغرى جنبا الى جنب الصناعات الكبرى التى تعتمد على هذه المصانع التى تمتص العمال الذين دعت الآلات الى تعطلهم وبطالتهم ، تدعو الى تشجيع الصناعات الريفية وتنوعها لمواجهة المطالب المحلية لسكان القرى والاستفادة من أوقات فراغ الريفيين فى منتجات مستمرة مثمرة لتحقيق الاهداف الاجتماعية المنشودة ورفع مستوى المعيشة الناشئ عن زيادة الدخل .

المبحث الثانى — الظواهر الاقتصادية والتصنيع القومى والدخل الاهلى

والتصنيع تطورا اجتماعى لاسبيل الى دفعه لأن فيه زيادة دخل أهله ، المؤلف إن طبيعة الصناعات التى تعتمد عليها القرية فى حياتها اليومية كالنجارة والحداة والفخار وغيرها ، وكذلك الصناعات والفنون التى يمارسها الفلاحون فى فترة فراغهم من الاعمال بالزراعة مثل صناعة الغزل والنسيج وصنع الحبل والسلال والحصر ودق الارز وطحن الغلال ، وكذلك الصناعات الفنية القروية التى يمارسها صناع مهرة يمثلون الفن المحلى الرفيع والعبقريه الفطرية ، والصناعات الراقية التى يمارسها الخبراء الممتازون كصناعة السجاد والشيلان والتطريز والاقمصه الحريرية المزركشة والاسلاك الموشاة بالذهب ، كلها تخضع لقواعد عامة تسهل حلوها والتقدم بها ، والحصول على أعلى مستوى من الدخل بأقل ما يمكن بذله من تضحيات ، وتحمله من جهود وعقبات . فالصناعات الريفية واستغلال أوقات الفراغ ، لها قواعد ونظم تعبر عن الكفاح الذى يبذله رجال الاعمال والقرويون ليلغوا مأربهم من أقصر السبل ، وبأهون النفقات ، خاضعين للبيئة التى يعيشون فيها فى سبيل رفع شأن البلاد الاجتماعى والاقتصادى . والبلاد المتخلفة فى المدنية تتبع فى صناعاتها أقصر الطرق لاستثمار جهود عمالها ومواردها . فاذا ما لاقت تحويلا لتصنيع مواردها ، استوجب الأمر اشرافا سديدا حتى تحقق أهدافها ، وتخفيض أسعار منتجاتها وتزيد من دخولها ، خصوصا وأن حالتها المالية واقتارها الى رؤوس الاموال المناسبة قد يحد من رفع معيشة أهلها . والبلاد المتخلفة تدرس أحوال عمالها من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والصحية ، وتضع التقارير الوافية عن أحوال ريفها ومدنها ، وما تتطلبه من خدمات اجتماعية وصحية وتعليمية حتى تنال نصيبها من التقدم الاقتصادى والصناعى المنشود ورفع دخول أفرادها منها .

وقد مر بمصر فى ابريل سنة ١٩٥٠ أحد خبراء فرنسا فى الشؤون الصناعية وزار المؤسسات الصناعيه المصريه ، وأعرب عن شديد أسفه لعدم الانتفاع بالآلات والعدد

الموجودة في المصانع المصرية والتي تصلح لحق صناعات جديدة يمكن الاستغناء بها عن كثير من الواردات الاجنبية . وقد بالغ هذا الخبير الفرنسي عن الحالة في مصر حتى قال أنه رأى في مصنع معددا وآلات تساعد على صنع المصاعد الكهربائية ، بل وعلى صنع قطع الغيار للطائرات والسيارات . كذلك رأى عددا وآلات تساعد على صنع السجاجيد في الريف اذا ما والت الحكومة حماية الصناعة الوطنية برسومها المعقولة . وقد ذكر هذا الخبير أيضا أنه توجد في مصر عددا وآلات تساعد على جعل صناعة المسامير المختلفة الانواع وطنية بحتة ، في حين أن مصر تستورد من هذا الصنف بما لا يقل عن سبعمائة ألف جنيه سنويا . وأخيرا أشار الخبير الفرنسي بضرورة وضع سياسة صناعية ثابتة لمدة خمس سنوات تقوم الحكومة في خلالها بتنفيذ مشروعات صناعية تساعد على رفع مستوى المعيشة وازدهار الصناعة الاهلية . وتتفق مع رجال الصناعة عندما يقولون إن نشر الصناعة في الريف هو سلم الاصلاح الاجتماعي الشامل في البلاد ، لما لتصنيع الريف من أثر شامل في حياة القرية المصرية وزيادة دخولها .

وإذا كان التصنيع في مصر يلاقى تشجيعا من الحكومة المصرية لأنه يحقق انماء النهضة الصناعية في البلاد ويرفع من مستوى أهل الزراعة ويقضى على الضياع ، فإن تحول مصر من النظام الطبيعي الى النظام النقدي في الريف المصري يتطلب عناية وحسن الرعاية ، إذ أن النظام الطبيعي القروي لا يقوم في كثير من الاحوال على النقود ، بل يمتاز بحالة المقايضة وما تقتضيه من هدوء وسكون وضياع ، بينما نرى أن النظام الاجتماعي في المدن يحتاج الى النقود وما تتطلبه من دوام الحركة والنشاط . وإذا كان النظام الطبيعي يحتاج الى رأس مال ثابت في شكل الارض والمباني والعقار والآلات وغيرها ، كما يحتاج الى رأس مال عامل يشمل المواد الأولية والسلع اللازمة لعملية الانتاج ، فإن النظام النقدي في المدن يحتاج الى رأس مال عيني في شكل العدد والآلات والمواد الأولية والسلع اللازمة لعملية الانتاج ، كما يحتاج الى النقود السائلة المطلوبة لدفع الاجور وثمان المواد الأولية الضرورية للتشغيل وحركة الانتاج والاستهلاك والتوزيع . وإذا كان رأس المال العيني في الاقتصاد الطبيعي القروي يتوقف على كمية الطلب وكمية المعروض ، كما يتوقف على قيمة الانتاج الحدى للأفراد والجماعات الزراعية ، فإن الاقتصاد الاجتماعي في المدن يتوقف على الفائض أى على نسبة عائد رأس المال العيني المدخر وما يحصل عليه المنتظم في آخر كل عام . ولا يخفى أن رأس المال النقدي عبارة عما يطلبه رجال الاعمال من نقود للقيام بالمشروعات المتنوعة التي تتطلبها حياة المدن . وما عرض النقود الا عرض الأموال التي يدخرها الافراد من دخولهم ، وهي تتوقف على حجم الائتمان الذي يصدره النظام المصرفي في السياسة النقدية الداعية الى الاستقرار^(١) . أما طلب النقود فيتوقف على المشاريع التي تحقق استقرار أحوال

(١) راجع • محاولة تمصير رؤوس أموال الشركات المساهمة بحرم البلاد من يزاي تشير الأموال الاجنبية • للاستاذ سني بك اللقاني على صفحة المصري ٥/١٧ • ٥٠ •

البلد الاقتصادية (١) وإذا ما قارنا كمية النقود المتداولة في المدن بمجموع الودائع المصرفية لوجدنا أن المشاريع الصناعية تتمص الجزء الأكبر من مجموع الودائع التي تصدرها البنوك . ولذلك نرى أن الصناعة في المدن غيرها في الريف مما دعا إلى زيادة دخل المدن عن الريف . وسوف نرى أنه كلما ارتقى التعليم بالمجتمع إلى أعلى الدرجات ، وقلت مصاعب النقل والانتقال ، وتنوعت حقوق الملكية ، وامتد أثرها إلى صغار الناس ، وتمتع أفراد المجتمع بانتهاز الفرص وتكافئها ، دعت المنافسة الحرة إلى ما تنطوي عليه الحياة من تقدم ورفق في الريف . وكل الظروف التي يفترضها الاقتصاديون حياة معينة يجب تقريبها للحياة العملية حتى تصبح معالجة أحوال الريفيين مبسطة وصحيحة تصل بهم إلى النتائج المرجوة . فالحياة الاقتصادية في كل البلاد لا تسير على نهج واحد مستقر ، ولا على وتيرة واحدة لا تتغير ، إذ أن مظاهرها تتجدد ، لا طبقا لطبيعة تركيبها ونمو عناصرها لحسب ، بل طبقا للاوضاع الحديثة التي تفرضها عوامل التقدم والنجاح ، إلى هذا فإن الحياة الاقتصادية في البلد الواحد لا تسير على نهج واحد على مدى الزمن ، إذ أن نشاط المجتمع يخضع لعوامل التطور والارتقاء ، ولا يخضع لعوامل السكون والاستقرار والثبات . وإذا كانت الحياة الاقتصادية في فترات معينة في بلاد متقدمة تسير حياة البلاد المتخلفة في بعض أدوارها السابقة ، فإن عناصر الحياة في البلاد المتخلفة تقتضي صحة الفروض لكمال تطبيقها حتى نحظى ثمارها كاملة . وإذا كان علم الاقتصاد قد وضع الأساس للقواعد الصحيحة في أحوال السكون على ضوء معالم اجتماعية محددة ، فإن الحقيقة بنت البحث في كل بلد ناشئة ، ولا بد للباحث القومي أن يقحم أسرار المشكلة التي يعالجها لمصلحة بلاده دون غيرها . فإذا ما صانع الاقتصادى المصرى المبادئ السليمة ، وطرق أهون السبل لتطبيقها على بلاده ، فالواجب عليه أن يراعى مسالك بلاده وحالة المعيشة التي تقتضيها وضع المبادئ العامة حتى تسير عليها البلاد ، وهى مطمئنة لقرىها من الواقع المأموس . وإذا كان الاقتراض البدائى ، والتجريد التمهيدى ، ضرورة من ضروريات وضع المبادئ العامة للتحليل العام على ضوء حالة السكون والاستقرار ، وكشف القوى التي تؤدي إلى التوازن والثبات ، فإن أحوال الحركة في كل من الطلب والعرض لها أثر شديد في تحديد قيم الأشياء في مجتمع يسوده تزايد عدد السكان وتحوله من الزراعة إلى الصناعة ، مع استمرار اختلاف ميوله على مدى الزمن ، وأخذة بالاختراعات الجديدة والطرق المستحدثة ، ودوام التغير في قيم عوامل الإنتاج المشتركة في

(١) يلاحظ أن الودائع المصرفية Bank Deposits مثلها مثل النقود المعدنية والبنكنوت إذا أن الودائع المصرفية ما هى إلا حساب يفتحه البنك للعملاء ، فهو دين يقبله البنك على نفسه ويتعهد بدفعه للعملاء كلما سحبوا عليه شيكات . فالحسابات المصرفية أى ديون المصارف للأفراد تقبل بين الناس قولاً عاماً ولذلك فهى نقود . إلى هذا فإن البنوك إذا أقرضت العملاء وفتحت لهم حساباً بقيمة القرض فهى تمنح العميل شيكات على حساب القرض أو الاعتماد .

العملية الانتاجية وتكاليفها الثابتة أو المتزايدة أو المتناقصة، وأثر ذلك كله على الدخل الاهلى الحقيقى فى المدن والقرى حيث يؤثر فى اختلال التوازن بين انتاج سلع الإنتاج و سلع الاستهلاك .

المبحث الثالث - الدخل الاهلى وأثره فى التطور وعناصره .

« إن دخل العامل ليس حقيقة أزلية ثابتة إذ ينمو ويتطور ، فإذا ما قامت مصر بالتصنيع الربنى كوسيلة للإصلاح الاجتماعى وزيادة دخول أهل الريف ، فالواجب مراعاة أحوال السكون وإدخال عوامل الحركة التى تنشأ عن هذا التصنيع إذا أن رواج المنتجات الريفية سوف يفضى الى زيادة الدخول الريفية بما يتفق وحالة التقدم فى المدن والبنادر للذكور والإناث ، فيتحقق التنسيق فى الشئون الاقتصادية عامة وخاصة .

ولا ريب أن دراسة الحياة الاقتصادية هى دراسة لحياة الناس فى نشاطهم الاقتصادى والإجتماعى ، فهى دراسة لكائن ينمو ويتطور ، حيث يخضع لمختلف عوامل الارتقاء ، كما تتعرض أساليب انتاجه لحلقات متوالية من التعديل والتهديب ، بل وللتطورات الصناعية التى تسود نهضته . وكلما تعرضت أساليب الإنتاج للتعديل كان أثرها يمتد على دخول القائمين بالإنتاج والتوزيع . ولهذا كانت دراسة الحياة الاقتصادية تتطلب فى كل بلد الاهتمام بالعناصر الأساسية لنهضتها حتى نكون النتائج التى تصل إليها وضادة منتجة بل ومثمرة ، دائمة القطوف والثمار . ألم تر ، مثلاً أن فى البلاد الزراعية يكون عرض الحاصلات الزراعية غير مرن ، وذلك لأن الإنتاج الزراعى يستغرق فترة من الزمن يبقى خلالها عرض المحاصيل ثابتاً ساكناً ، وعلى الأخص إذا كان المخزون منها لا يكفى لمواجهة الطلب المتزايد عليها ، كما أن المنتجين الزراعيين يعملون على زيادة انتاجهم فى الأوقات التى تهبط فيها الأسعار ، بدلا من انقاص الانتاج ، وذلك لأن هبوط الأسعار يؤدى إلى نقص الدخل النقدى الذى يحصل عليه المزارع . ولهذا فإن المزارع يحاول أن يعوض هذا النقص عن طريق زيادة كمية الانتاج ، وهذا يستوجب التحليل الصحيح لحياة المجتمع على ضوء صناعاته ومنتجاته وحياة عماله ومستوى المعيشة السائد فيه . ألم تر أن الحكومة الشعبية استزادت من اعتماد اعانة غلاء المعيشة ، مختصة الموظفين والمستخدمين والعمال بالعناية ، لا لأنها تحتص بعنايتها طائفة دون أخرى ، بل لأن هؤلاء الموظفين والمستخدمين والعمال هم من ذوى الدخل المحدود ، الذين أودوا بغلاء الأسعار أشد الأيذاء ، فكان حتماً على الحكومة أن تبادر إلى زيادة دخولهم زيادة تساعد على احتمال هذا الغلاء . أما أن الأسعار قد زادت ارتفاعاً مع ذلك ، فيلاحظ أن المقصود من الاعانة لم يكن خفض الأسعار بل الاعانة على احتمال الغلاء كما تقدم القول . فضلاً عن ذلك فإن الارتفاع الذى طرأ على الأسعار كان واقعاً على أية حال ، إذ أنه نتج عن خفض الجنبه المصرى بنسبة ٣٠.٥ / وما ترتب على هذا الخفض من ارتفاع سعر

القطن ، فضلا عن ارتفاع أسعار السلع المستوردة من بلاد العملة الصعبة والسهلة على السواء .
على نحو ما ظهر في بيان السياسة المالية والاقتصادية في مجلس النواب في ٢٨ مارس سنة ١٩٥٠ .
والواقع أن الحكومة الشعبية تريد أن ترفع من أجور العمال بما يتناسب مع انتاجيتهم . ألم
تر أن العامل القليل الأجر يكلف المصنع أكثر من أجره الظاهر ، وأن من الخطأ اعتبار
العلاج الطبي والزرفيه عن العمال وتغذيتهم تغذية صالحة بنودا لا تدخل في نفقات الصناعة ،
اذ أن العامل السليم يضمن حسن الانتاج وزيادته . ولا مراء في أن الغذاء ضرورة من ضرورات
الحياة ، وأن العامل يؤدي عمله وفقا للعصر الذي يعيش فيه ، فيقوم العامل في المصنع خاضعا في عمله
لسرعة الآلة وقوتها ، وأنه كلما ضعف نشاطه ، وثبطت حيويته ، تتابعت الأخطاء وأدت
إلى ضياع أرباح مخدومه . ولكي تتجنب ضياع مثل هذه الأرباح يتعين على مدير المصنع
علاج المشكلة من جذورها ، فنقص الغذاء أو سوء التغذية قد يكون السبب الأساسي في
التعب الصناعي والجهد الضائع . ولا ريب أن أثر قلة الغذاء ينعكس في مظاهر مختلفة من
شأن أن تؤثر في مستوى عمل العمال والآلات . ومن المحال الحصول على مستوى يومى واحد
للعمال ، اذ كان الغذاء دون المستوى الضروري للعامل لحسن الانتاج . ومن الناحية الأخرى
ألم تر أن المنظم يقوم باستثمار عوامل الانتاج وخطتها بعضها ببعض خلطها بحقوق له أعظم
الأرباح ، وأن بيع المنتجات يتم بعد الانتهاء من العملية الانتاجية ، وأن استئجار عناصر
الانتاج يتم قبل بدء العملية الانتاجية ، وأن ثمن المنتجات النهائية هو الذى يحدد للمنظم في
النهاية القيم التى يستأجر بها عناصر الانتاج ؟ ألم تر أنه لما كان لابد للمنظم من استئجار عوامل
الانتاج قبل البدء في عملياته الانتاجية واعطائها ما تستحقه من مكافأة ، كان عليه أن يقدر قيمة
المنتجات النهائية في الوقت الذى يتم فيه بيعها ، وأنه لن يستطيع أن يتأكد من ذلك التقرير ،
وأن يعرف بالضبط مقدار ما يعود عليه من بيع المنتجات النهائية ، وذلك لأنه لا يعرف
المستقبل ؛ ولن يتمكن من معرفته بالضبط ؟ فعلى المنظم أن يتحمل تبعه تقرير أثمان منتجاته
بعد دفع عوائد عوامل الانتاج . فاذا قدر ثمننا أعلى من الثمن الذى يتحقق فعلا تحمل خسارة
ناجمة عن سوء التقدير . أما لو قدر سعرا أقل من السعر الذى يتحقق فعلا ، فانه يرجح الفرق بين
السعرين . والمنظم لا يقبل على الاستثمار الا تبعا للانتاجية الحديثة . وتقاس هذه الانتاجية
حسب الغلات المتتابة التى تخرجها المعدات الرأسمالية طوال المدة التى تكون فيها الآلة صالحة
للاستعمال متنسبة الى قيمة الآلة نفسها فالكفاية لرأس المال = الغلات المتتابة من المعدات الرأسمالية
قيمة السلعة الرأسمالية

فإن فاذا كانت الكفاية الانتاجية لرأس المال أعلى من سعر السلعة السائد في السوق ؛ فان الصانع
يقبل على استثمار أمواله والاقبال على الصناعة . والعائد على رأس المال العيني كثيرا

ما يكون ممثلاً في ربع في المدة القصيرة . أما العائد على رأس المال النقدي فيمثل الفائدة ، وأن عائد رأس المال النقدي كمائد تشغيل العامل في المصنع في الزمن الطويل .

ولا ريب أن كل عامل من عوامل الإنتاج يحظى بظاهرة الربع ، فمثلاً في الاجل القصير لو زاد الطلب على فئة معينة من العمال كالنجارين مثلاً في حين كان عرضهم ثابتاً ، فانه بطبيعة الحال يرتفع أجر هذه الفئة ، وهذا الارتفاع في الاجر يعتبر ريعاً أو ما يسميه بعض الاقتصاديين بشبه الربع في الاجل القصير . اذ أنه في الاجل الطويل سوف يزداد عدد هذه الفئة وتعود الاجور الى ما كانت عليه . كذلك لو زاد الطلب على فئة المحاسبين في حين كان عرضهم محدوداً أو ثابتاً ، فانها تحظى في الاجل القصير بشبه الربع . كذلك لو زاد الطلب على سلعة ينتجها مصنع معين مثلاً من مصانع الغزل والنسيج ، فان الات هذا المصنع تحصل في الاجل القصير على ربع يسمى ريعاً دخلياً ، وهذا الربع الدخلى لا يدخل ضمن نفقات الإنتاج لانه في الاجل الطويل يتجه عدد من المنتجين الى انتاج نفس السلعة وتعود الحالة الى ما كانت عليه ، أى تعود أسعار المنتجات الى ما كانت عليه ، أى تعود الى السعر العادى الذى كانت عليه في الاحوال العادية .

والحق أن دخل عوامل الإنتاج يتوقف على التناسب بينها وعلى حالة التجديد الذى تقوم به الدولة في رعاية تعليم أبنائها وحسن استغلال مواردها بما يتناسب وحالة الأسواق العامة والخاصة . فالدخل الاهلى يتطور بتطور عوامله ، وما يدخل في هذه العوامل من التحول المناسب لآحوال الحركة والنشاط . وهو دائب الحركة في الدول المتمدينة بخلاف المتخلفة .

المبحث الرابع

التحليل الاقتصادى وأحوال التوازن في سنوہ الدخل الاهلى ومركز الزممه منه

إن كان عندك يا زمان بقية مما يضام به الكرام فهاها
 مما لاشك فيه أن التحليل الاقتصادى اذا كان يفترض في البداية ظواهر اقتصادية واجتماعية في غاية البساطة والاستقرار والسكون ، فان هذه الحلقة البدائية تحدد القوانين التى تسيرها ، والاتجاهات التى تقبدها وتضبط معالمها . فاذا كانت هذه الحالة تتخلف عما تنطوى عليه الحياة من عوامل التغير والتعديل والتقلب والتأهيل ، فان وجود عناصر تطفئ على هذه الحياة تؤدى الى تقديرها وتام تقويمها حتى لا يتدعم التوازن على غير اساس والاستقرار على غير قياس أو اقتباس ، خصوصاً وأن الحياة الاقتصادية في جانب كبير من مظاهرها عرضة لعوامل الانحلال والانماء ، وأن التوازن المؤقت لا يعنى التوازن الثابت المستقر ، وهو اذا كان توازناً يتناسب مع الظروف التى تقتضيه ، فانه يزول بزوال ظروف ناسبه في الماضى ولكنها أصبحت

لاتناسبه في الظروف الاقتصادية الحاضرة أو الحديثة . ألم تر أن الامثلة كثيرة من دراسة مشكلة الربيع . فالربيع قد لا يكون عنصرا من عناصر نفقات الانتاج ، وقد يعد الربيع عنصرا من عناصر نفقات الانتاج . فالربيع يدفع لصاحب الارض لأن قوى هذه الارض الطبيعية غير الفانية محدودة ، ولا يمكن زيادتها . ويزداد الربيع الذي يدفع لقطعة معينة من الارض كلما ارتفعت أثمان الحاصلات الزراعية التي تنتجها هذه الارض بالنسبة لمنتجات غيرها . وكلما زادت خصوبة قطعة الارض عن أرض تجاورها كلما زاد ريعها . وهذا هو الحال من حيث موقع الارض بالنسبة لموقع أرض غيرها . وكلما ازدادت أثمان المنتجات التي تنتجها الارض ، كلما ازداد الربيع . فكأن الربيع في هذه الحالة نتيجة للثمن ، وذلك لأن الارض محدودة ، وليس لها استعمال بديل ، ويتنافس عليها المستأجرون ، فيعتبر الربيع نتيجة للثمن ، ولا يدخل في نفقات الربيع بأي حال من هذه الاحوال . ولكن لو تنافس على الارض محصولات متعددة كالقطن والقمح والقمص والقصب والفاكهة والدخان ، أى أنه اذا جاز زراعة الارض قطناً و قمحاً ، فظهر لمحصول القمح منافسة القطن ، وكان القطن يعطى محصولاً تقدر قيمته بمبلغ أكبر من المبلغ الذي يحصل عليه صاحبها من زراعة القمح ، فانه في هذه الحالة يعتبر الربيع الذي يدفع لصاحب الارض معادلاً للمحصول الأكثر غلة ، أى أنه اذا كان المزارع يزرع فدانا في قطعة معينة من الارض قمحا ، ويعطينا هذا الفدان عشرة أرادب تقدر قيمتها بمبلغ ستين جنينها ، ولكن لو زرع نفس الوحدة من الارض قطناً ، وأنتجت محصولاً تقدر قيمته بمبلغ ٧٥ جنينها ، فانا في هذه الحالة ندفع لصاحب الارض ريعاً يعادل الغلة الكبرى أى يجب على صاحب الارض أن لا يقبل ريعاً يقل عن ٧٥ جنينها . ففي الوحدة التي لها استعمال بديل يدخل الربيع ضمن نفقات الانتاج . ويعتبر الربيع سبباً في الثمن في هذه الحالة ، وليس نتيجة للثمن . وكأن الاقتصاديين الذين اعتبروا أن الربيع ليس بعنصر من عناصر الانتاج لم يكونوا مخطئين ، وذلك لأنهم اعتبروا أن الارض ليس لها استعمال بديل ، فأدركوا أن الربيع نتيجة للثمن . كذلك هؤلاء الذين قالوا أن الربيع يعد عنصراً أساسياً من عناصر نفقات الانتاج لم يكونوا مخطئين أيضاً ، وذلك لأنهم نظروا للارض وكأن لها استعمال بديل ، أى أنه يوجد عدة استعمالات بديلة تنافس على استعمال هذه الوحدة من الارض ، وفي هذه الحالة يدخل الربيع ضمن نفقات الانتاج ، ويعتبر الربيع سبباً للثمن .

ولارب أن الربيع يدخل ضمن نفقات الانتاج اذا كان للارض استعمالات بديلة وفي هذه الحالة يكون الربيع سبباً للثمن . أما اذا كانت الارض متخصصة أى ليس لها استعمال بديل ، فان الربيع لا يدخل في نفقات الانتاج وذلك لانه نتيجة للثمن . وعلى كل حال فالربيع من عناصر التوزيع ، مثله مثل الاجر والربح والفائدة يؤثر بالدخل الاهلي العام . ومثل الارض وعائدها ، مثل المشروعات الصناعية ، شأنها شأن الاشجار ، تحتاز مراحل أعمارها ، وتغالب الظروف

التي تكتنف تطورها، حتى اذا ما بلغت أوج شبابها، بدأ يدب فيها عامل الفناء، وهذا يدل على أن المشروعات الصناعية وأحجامها لا تستقر عند مستوى معين، بل خاضعة لدورة التطور، فلا توازن ثابت، ولا استقرار دائم، بل حياة تتميز بكل مقومات الحركة، وتخضع لكل عوامل النمو أو الانحلال. وليس هذا معناه استقصاء فكرة التوازن كلية، إذ أن الاستقرار دائم الحركة بحيث يسمح لعوامل الانتاج والاستهلاك والتوزيع أن تعمل عملها. وفي كل حد من حدود الأسعار ترى الاستقرار ثابتا في شكل هيكل النظام الرأسمالي القائم بل وفي النظام الاشتراكي العام. وإذا كان الاستقرار يشتق أصوله من نظام الاقتصاد الطبيعي، ويسير قدما به نحو النظام الاقتصادي النقدي، فإن تعقيد الحياة قد دعت الى النهضة بحيث يعاود النظام الاقتصادي النقدي بالحياة الى مستوى رفيع يرفع من شأن العمل والعمال. ألم تر أن التوازن دعا الحكومة المصرية الى الأخذ بمبدأ الضمان الاجتماعي الذي هو في مجمله مشروع تقدمي يعنى برعاية الارامل واليتام والعجزة والمسنين عن طريق الجهود الحكومية حتى تمتشى حياة المسنين وغيرهم مع الروح الاجتماعية التي يتمتع بها العاملون من العمال والمنظمين؟^(١) ألم تر أن المشروع من دواعي الاستقرار مع رعاية احوال الحركة والنشاط؟ والغرض من التحليل الذي استوردناه هو ايضاح الظواهر الاقتصادية التي تعترض لها الحياة العملية، والوصول بها الى دراسة الدخول الاهلية على حقيقة أمرها. فاذا نظرنا الى الدخل الاهلي من زاوية استثمار رؤوس الاموال في المشروعات الانتاجية، وجدنا أثر عامل الزمن في تقويم الدخل، وزيادته على مدى الاجل. ففترة الزمن اذا كانت قصيرة لا تتيح الفرصة لمختلف العوامل أن تعمل عملها في تسكييف الاوضاع الاقتصادية بحيث تتناسب مع التغيرات التي تقتضيها، تدل على قصورها في إيجاد التوازن المنشود، ولذلك كانت فائدتها قليلة. وإذا زاد الطلب مثلا على مبانى السكن فجأة، وبدون توقع من البنك الصناعي المصرى، بل ومن جانب أصحاب رؤوس الاموال والمقاولين، ولم يكن في وسع هؤلاء أن يعضدوا حركة البناء في الاجل القصير، مال إيجار المنازل الى الارتفاع، وساعد سعر الفائدة انخفاض على تمويل مشروعات البناء لتحقيق التوازن بين العرض والطلب على المنازل والشقق والفلات. وإذا كانت فترة الزمن طويلة تكفى لتحقيق التوازن طبقا للاوضاع الاقتصادية، فإن اشتداد الطلب وارتفاع ثمن السلعة المطلوبة في الوقت القصير سوف يوجه القوة العاملة واستيعاب طاقتها الانتاجية حتى تنخفض الاسعار في المدة الطويلة. وكلما اتسع نطاق الانتاج الى مستوى جديد،

(١) يعتبر مشروع الضمان الاجتماعي دعامة اشتراكية حيث يحارب الفقر عن طريقه. ويحتاج هذا المشروع الى موظفين فنيين حتى يتمكنوا به من محاربة المبادئ الهدامة وأن تنهض البلاد نهضة اجتماعية كبرى عن طريقه. والحق أن مشروع التأمين الاجتماعي مثل أعلى من الديمقراطية الانسانية إذا ما أحكم تمويله.

واقضى هذا الامر تنسيقا جديدا لكل عامل من عوامل الانتاج اللازمة بأسعار فائدة متناسبة ، كلما كان ذلك من دواعي انخفاض الأسعار . الى هذا فان عائد رأس المال سوف يبرر استخدام رؤوس الاموال في مشروعات طويلة الأجل . ولا ريب أن الجهود المضنية التي يبذلها رجال الصناعة في تحقيق نوع من التوازن بين الطلب المتزايد ، وبين العرض القاصر على الاستجابة للطلب ، خلال فترة من الزمن الطويل ، يؤدي الى توازن يحقق الانتقال من مستوى الى آخر ، كلما أتاحت لرجال الاعمال الفرصة للقيام بتأدية رسالتهم على أنسب الاحوال . وكلما كانت فترة الزمن طويلة جدا بحيث تتاح الفرصة لكل عوامل الانتاج للقيام بعملها كاملا ، كان تحقيق التوازن ايجابيا على ضوء الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية الجديدة . وبما لا شك فيه أن الطلب المتزايد المستمر يتطلب تهيئة العمال ورؤوس الاموال تهيئة سليمة وبكفاية مستقيمة حتى تصل بهما الى الهدف المنشود ، اذ كلما كان إنتاج الآلات والمحركات والاجهزة اللازمة لصناعة من الصناعات مستوفية على أجل طويل ، زاد الدخل الاهلى وزاد نصيب رجال الاعمال والمال والتجارة من هذا الدخل ، وضمنت الدولة تعادل الكميات المعروضة من رأس المال بالكميات المطلوبة تعادلا يكاد يكون كاملا : الى هذا فان رغبة الافراد في الاحتفاظ بنقود للعمليات تتمشى مع الدخل الاهلى الكلى ، فتزداد عند زبائده وتقل عند نقصه ، وتكاد تكون ثابتة طالما بقي الدخل الاهلى ثابتا ، وطالما بقيت نظم الانتاج وعادات الافراد على حالها . ولا ريب أن رغبة الافراد أو مقدرتهم على الاحتفاظ بنقود لاشباع دافع الاحتياط يتوقف على دخل كل منهم ، وبالتالي يتوقف على الدخل الاهلى في خصوصه (١) .

ونضيف الى هذا أن العمل ، وهو كل مجهود شخصي ، له أهميته في دراسة التوازن الاقتصادى ، خصوصا وأن فئات العمال يمكن تقسيمها أفقيا تبعا للصناعة أو التجارة أو الزراعة التى يشتغل بها العامل ، فتقسيم العمل الى فئة الزراع وعمال المصانع والمناجم وعمال النقل والمتاجر تتطلب التوفيق والتوازن ، كما أنه تقسيم العمال تقسيما رأسيا تبعا لدرجة المهارة والمسئولية التى يجب توفرها فى العامل ، تتطلب الموازنة لاستقامة الاحوال فى البلد الاقتصادية . وفى كل بلد من البلاد نرى اربع أو خمس فئات يتطلب الأمر الموازنة بينهم حتى يصبح التقدم المنشود من دواعي الاستقرار المطلوب . فالعمل الجسماني الذى لا يحتاج الى مهارة كأعمال

يلاحظ أن النقود أداة للاحتفاظ بالثروة خصوصا اذا كانت النقود من دواعي المحافظة على مستوى الأسعار العام . ولا يخفى أن اختلاف مستوى الأسعار بين عام وآخر معناه تغير قيمة النقود ، وهذا مما يضعف من قدرتها على القيام بوظيفة الثروة . فارتفاع الأسعار يقلل من مقدرة المدخرات على شراء السلع والخدمات ، فيصاب المدخر بالضرر دون منبر . ومن هذا نرى وجوب تثبيت القيمة الدخلية للنقود ، أى بوجوب الاحتفاظ بمستوى الاسعار داخل الدولة ثابتا .

الفعلة والحزم ، والعمل الجسماني الذي يحتاج الى بعض المهارة كالبنائين والتجارين والنحاسين ، والعمل العقلي الذي يتحمل المسؤولية كالكتبة والموظفين ، بل والعمل ذو المسؤولية الذي يحتاج الى التخصص كاعمال الأطباء والمهندسين والمعلمين والمحاسبين ، والعمل المنشيء الذي يحتاج الى ندرة الذكاء ، والامتياز في النباهة والقدرة كالعلماء والمخترعين والمديرين يجب أن يكون متوازنا في النواحي الاقتصادية المختلفة حتى يتم بذلك بناء المجتمع على أساس يحقق الاستقرار وثبات الاسعار في تحديد قيم الخدمات والمنتجات .

والتوازن الاقتصادي كما يقول الاستاذ ميد Meade في كتابه « التوجيه وآلية الاسعار ، Planning and Price Mechanism يتحقق بحسن توزيع الثروة حتى لا يرى الاغنياء يطعمون حيواناتهم اطعاما فائقا بينما يفتقر العمال الى ضروريات الحياة . ولهذا كان نظام الجبراية والتسعييرة مفيدا لتحقيق التوازن المنشود . ونرى أن حل المشكلة الصناعية لا يتحقق إلا عن طريق موازنة انتاج العامل بعائده . وقد رأيت بعض الدول أن تسمى نحو هذا التوازن باعطاء فترة من الراحة عندما يبدو التعب على العمال أثناء ساعات العمل ، كما رأيت بعض الحكومات العناية باعداد المطاعم في المصانع وتزويدها بالأغذية المناسبة للعمال حتى تعد العمال اعدادا سليما يحقق التوازن بين الاعمال وعوائدها الصحيحة . والتوازن في البلاد الراقية حيث تتطلب العمليات الصناعية تكرار أعمال الصناعة ، وقطع « تعب التحنن » بفترة استراحة قبل أن يترك التعب على العامل أثرا سيئا في الانتاج سوف يحقق التقدم المطلوب وعوامل النهضة السليمة . وزيادة الدخل الأهلي عموما ، ودخول الصناع خصوصا . (١)

المبحث الخامس — عامل التوقع والدخل الاهلي .

ولا شك أن دراسة التوازن الاقتصادي تراعي الحياة الاقتصادية في مجموعها ، إذا أننا اذا درسنا نوعا من التوازن الجزئي الذي يتصل بصناعة معينة ، وساعدتنا هذه الدراسة على

(١) يمكن تطبيق فكرة الراحة على أساس من الربح الظاهر في التالي :-

إذا كان متوسط ما تنتجه الآلة في الساعة ١٠٠ قطعة ثم قص الانتاج الى ٩٠ قطعة في الساعة الاولى ، فإن فترة الراحة هذه تكاد تكون مفاجأة ، وأن ٦ دقائق يتوقف العامل فيها ، من المحتمل أن لا تكون كافية لكي يسترد فيها نشاطه ، فلا تؤثر تأثيرا سليما في الانتاج بل تؤثر في الحسارة الناجمة عن عدم التعب المضي النسي . فإذا استمر « تعب التحنن » في الازدياد هبط الانتاج الى ٨٠ قطعة في نهاية الساعة الثانية من ساعات العمل أو في منتصف فترة العمل . وعلى أساس عدم توقع « تحنن جديد » في الانتاج في المدة الباقية من فترة العمل يمكن لمدير المصنع أن يتدبر أمره ، كما يتعين عليه والحالة هذه أن يتوقع قصا قد يصل الى ٤٠ قطعة على الأقل في بقية فترة العمل . الى هذا يمكن القول بأن فترة من الراحة مدتها ١٦ دقيقة تقابل قصا في الانتاج قدره ٢٥ قطعة ، وإذا روعى باهتمام جانب التعب ، ففي الامكان كسب ١٥ قطعة كسبا خالصا ، بفترة الراحة يجب أن تتناسب مع قوة انتاج العامل والعناصر الأخرى الخاصة به .

فهم القوانين التي تحكم التوازن في ناحية منها، واعانتنا على الالمام بالاتجاهات السائدة أو التي يتوقع حدوثها فيها، فإن هذا سوف يساعدنا على تفسير العناصر التي تغطي على الحياة الاقتصادية في كامل وجوها. فدراسة التوازن الجزئي يساعد على معرفة العوامل الخفية أو الظاهرة التي تدفع بصناعة معينة الى التقدم والاتساع المطرد، أو التي تطبق على صناعات أخرى. ولا ريب أن الاحوال الاقتصادية تجمع بين دفتها جميع العوامل الاجتماعية التي تؤثر في البيئة وفي الجماعة وتطبعها بطابعها، وتنقلها من مرحلة من مراحل التقدم أو فترات التأخر الى مرحلة أو فترة أخرى، مع الاهتمام بعامل الزمن كعنصر من العناصر التي تطبع الحياة الاقتصادية والاجتماعية بطابعها الخاص. وإذا كان الزمن يتفاوت في طوله القصير والمتوسط والطويل، فإنه عنصر من عناصر الاستقرار حيث يعمل على تحقيق التوازن بين القروض طويلة الأجل ومتوسطتها وقصيرتها. فالزمن يلعب دورا خطيرا في دفع النشاط الاقتصادي الى مختلف المسالك حتى يحقق الاستقرار على منتهى الأمل. وقد استطاعت الولايات المتحدة وعلماؤها التنبؤ بمسالك النشاط الاقتصادي وتوقع منحنياتها بما جمعه من البيانات والمعلومات، ودراساتها على ضوء المستقبل وما يطويه من وافر التكهّنات والاتجاهات وسط التقلبات والمغامرات. ولعل تقدم الولايات المتحدة في هذه الاتجاهات يدعو مصر الى ادخال عامل التوقع، في التحليل الاقتصادي، فيصبح عاملا فعالا يؤثر في النشاط الاقتصادي بل ويؤثر في زيادة دخول الأفراد والطبقات والمجتمعات، فيرتفع مستوى المعيشة في البلاد عن طريق رسم خطوط المستقبل مع دقة الاعتبار لل مفاجآت. وكلما امتد الزمن فتحول المستقبل الى حاضر معروف معروف، أمكن تحديد الخطط وتغيير القواعد والمسالك، بل وأمكن تحليل العوامل الاقتصادية على ضوء المستقبل، وتكييف النشاط الاقتصادي على ضوءه. وإذا ما سار البريطانيون الخطوط الامريكية عن المستقبل وتوقع منحنياته، تمكنوا على أيادي العلماء أمثال كينز ولافتنجتون وروبنز ودوب من معرفة العناصر الجديدة، وأقدموا على وضع القواعد السليمة في أحضان النشاط والحركة. ألم يتمكن اللورد كينز وغيره من دراسة النشاط الاقتصادي لأحوال الحركة والتغير، وعولوا على الدور الذي يلعبه التوقع في تكييف النشاط الاقتصادي، ودرسوا الميل للاستهلاك والميل للاستثمار والادخار، والكفاية الحدية لرأس المال وسعر الفائدة، وكلها تخضع للعوامل النفسانية التي تسيطر على الأفراد والجماعات والشركات، وتجعلهم ينتهجون مسلكا قوامه لون معين من ألوان التوقع عما يمكن أن يجتبه المستقبل في طياته؟ الواقع أننا نرى في مصر الدكتور عبد الحكيم بك الرفاعي والاستاذ سني بك اللقاني والاستاذ عبد الرحمن بك البيبي والدكتور محمد علي رفعت يدرسون تمصير شركات المساهمة في مصر ويمنحون الى نقد قانون الشركات رقم ١٣٨ الصادر في سنة ١٩٤٧،

وقد يكونوا على حق في تقديم اذا ما تلبسوا سوء عامل التوقع في أمره . فالمادة السادسة من هذا القانون اشترطت تملك المصريين لنصيب من الأسهم لا يقل عن ٥١ ٪ ، فطالبوا بتصحيح هذا الوضع حتى لا يطيح التصدير بما هو أعلى من الأهداف التي نشدها في أحوال الصناعة والتجارة المصرية . وإذا مارأى سنى بك اللقاني في مقال له على صفحة المصرى في ١٧/٥/٥٠ تحت عنوان « محاولة تمصير رؤوس أموال الشركات المساهمة ، إن محاولة التخصير يحرم البلاد من مزايا التمتع بالاموال الأجنبية فيزيد من فقر مصر في بعض النواحي كما يحيد من زيادة الدخل الأهل في النواحي الأخرى . فلاشك أن عدم زيادة دخل الفرد المصرى في المتوسط عن ٢٩ جنيا يتطلب الاستزادة من استثمار رؤوس الاموال المصرية والأجنبية في البلاد . فإذا هال مصر أن نفرا قليلا من المصريين قد كثر مالهم وخش ثراؤهم ، فإن مواطن التثمين في البلاد تفتقر الى أضعاف ما يملكه الأثرياء المصريون ، خصوصا وأن أثرياء مصر يتجهون بأموالهم المدخرة الى الزراعة ، فلا تغنى وفرة الاموال المصرية فتبلا لصالح الصناعة الأهلية على هذا الحال . فالتوقع له أثره في زيادة الدخل الأهل . فإذا قل توقع المصريين في التثمين الصناعي ، وأعرضوا عن المشروعات الصناعية التي لم يألفوها ، ولم يسبق لهم العهد بها ، واحجموا ، كان عامل التوقع من ضرورات استثمار الاموال الأجنبية في المشروعات المصرية ، خصوصا إذا ما كان الأجانب أكثر استجابة الى تمويل المشروعات التي يدركون قدرها ، ويحرصون باستعدادهم على تثمين أموالهم فيها . فوفرة المال دون استعداد المصريين لتثمينها في المشروعات الصناعية المصرية لا تغنى ، والواجب تعصيد الاموال الأجنبية في هذا التثمين ، خصوصا إذا ما ألفت الأجانب هذا النوع من الاستثمار ، وكان وقف المصريين في طريقهم اهدارا للصلحة العامة . فعامل التوقع له أثره في التقدم الصناعي ، وفي تمويل الصناعة المصرية بالمال الأجنبي الذي يناسبها . ومهما قيل من أن المال في مصر موفور ، فإن وفرته سوف لا تنهض بالمساهمة في المنشآت الصناعية ما افتقر استعداد المصريين للمساهمة فيها . وإذا كانت رؤوس الاموال الأجنبية تحد من زيادة الدخول الأهلية في بعض النواحي ، فإن حبوط التثمين وحرمان البلاد من ثمرات رؤوس الاموال الأجنبية قد تحد من تشغيل العمال تشغيلاً كاملاً ، فيقل الدخل الأهل في مجموعه . فإذا ما أفسحت مصر صدرها للتثمين الأجنبي بميزان ، وتعاونت الاموال المصرية فيها حتى تتمكن من الاستعداد الكامل للصنيع المالى والعمالى ، كان ذلك أكثر ثمرة وأينع انتاجا .

وقد نتج عن عامل التوقع أن استقر رأى في وزارة التجارة والصناعة على ضرورة تعديل القانون رقم ١٣٨ لسنة ١٩٤٧ وذلك باستبعاد الاحكام الخاصة بنسبة حصة المصريين في رأس مال الشركة عند تأسيسها ، أو عند اطالة مدتها . فالتوقع السليم كثيرا ما يؤدى الى تعديل القوانين ، حتى يصبح من حقوق الشركات المساهمة أن تجتمع وتصدر قراراتها بالتجديد لفترة أخرى ،

تحددها الجمعية العمومية نفسها ، وبذلك يسائر التشريع الحياة الصحيحة المستقبلية ، ويتصل القانون التجارى بمشروع المرسوم التساهمى وتخضع الاحكام للتطورات الاقتصادية الصحيحة فى طريقها السليم دون المساس بكرامة المصريين . فهل نسمو بمصريتنا ، اذ بها تضافرنا فى التميز ، أم هل سميت بنا مصريتنا للتحرير من غلاة القويلا الاجنبى ؟ والواقع أن الممول المصرى له أن يفقد كل شىء الا وحدته ، اذ هى وجوده ، وهى هى عهده ، بل وهى هى خلوده . ولاشك أن التحليل الديناميكى يأخذ فى الحسبان كافة عوامل التغير والحركة الخاصة بمسالك الانسان ، ويستطيع الباحثون الاقتصاديون أن يخضعوها لدراسات ينظمونها ، مقدرين الآثار المتبادلة بينها وبين بعضها البعض حتى يصلوا بها الى فهم خواص التوازن ، وما يؤدى اليه من اكتشاف الوسائل والسياسات التى يمكن أن تؤدى اليه . وإذا كانت الحياة الاقتصادية تنكر فى كثير من الاحوال التوازن وتنكر اليه ، وذلك لأن حياة الحركة فى نشاط مستمر وتنقل دائم ، فان حياة الحركة نفسها ما هى الا حالة من احوال السكون فى الحياة المتواصلة نحو التقدم والنشاط ، فلها مقوماتها ، ولها خصائصها الطبيعية ، ولها حدودها فى التنقل من حالة الى أخرى ، ولها حدود تصرف الافراد واحترام ارادتهم وتفضيلاتهم فى القيود القانونية التى تسير عليها . وفهم القوى التى تعمل على تحقيق التوازن فى دائرة الجهاز الاقتصادى يدل على أن التوازن الجزئى أو التوازن النسبى بين أجزاء البناء الاقتصادى لا يفقد كيانه فى حدود التوجيه الاقتصادى العام . (١) فالتوازن النسبى يتصل بالتوازن الكلى ، كما أن التوازن الكلى يؤثر فى درجانه ونهايته بالتوازن النسبى . وما التوازن فى كلتا دفتيه الا توظيف كامل الموارد التى تصنها الجماعة لتحقيق الرفاهية المادية لطبقة معينة . ومن ثم الى جميع الطبقات فى المجتمع . فالتوظف الكامل فى صناعة بعينها يؤثر فى الصناعات الاخرى التى سوف تتمثل بها . وهذا يقتضى وضع سياسة عامة تعمل على زيادة الدخل الاهلى فى كل صناعة فى حدود السياسة العامة التى تشق منها زيادة دخول جميع الصناعات والمزارع والمتاجر فى حدود أعمالهم وحسن توجيه استثمار جهودهم لما فيه الصالح العام .

فالتوقع ودراسته والتنبؤات بالمستقبل وحسن الاستعداد لها من عوامل زيادة الدخل الاهلى ، ولهذا تقدم على دراسة الدخل الاهلى فى الزراعة والصناعة ، مؤمنين بما يتفق منها وصوالح البلاد وطبقاتها العاملة فهل لنا أن نطبق نظرنا فى التوقع على شئون مصر الزراعية؟

(١) فارت « روح اقتصاديات روسيا The Spirit of Russian Economics » تأليف نورمانو J. F. Normano . حيث يشير الى صفة أقوال الشاعر الروسى الكسندر بلوك Alexander Blok عند ما قال أن القرن التاسع عشر كان جيل كسر شوكة الرؤوس الغاية على ضوء المذاهب الاقتصادية الباقية . The nineteenth century was a period of breaking foreheads against the walls of economic doctrines.

الفصل الثالث

الدخل الاهلي من الزراعة وعناصره

« انه الوسيلة المثلى لرفع مستوى الفلاح المصرى هى التى تحقق زيادة دخله »

وتتميز انتاجه مع نقص ما يستثمر منه ضياع وكلفة وضرائب »
المؤلف

(١) الزراعة والتصنيع الربى وتعميم المراكز الاجتماعية وإصلاح الاراضى (٢) الزراعة وحجم المشروع الزراعى وتوزيع الاراضى المصرية (٣) الحجم المثالى ودخول الزراع والمزارعين (٤) الأوضاع الاجتماعية وتنظيم علاقة المزارعين بالارض والدولة .

الزراعة وتطورات دخلها :

عنيت حملة بونا بارت فى كتابه وصف مصر ، بإبحاث اقتصادية شاملة لجميع مرافق القطر ، وجاء القسم الخاص بالزراعة شاملا شافيا ، خصوصا وأن واضعه المسيوس . جيرار ، فقد ألم بحال الزراعة المصرية وأساليبها وطرق الري والتسميد وغيرها عن طريق مشاهداته الخاصة تارة ، وبما كان يستفيد من أفواه الزراع الذين كان يلقاها بنفسه طورا ، ومن واقع المبادئ الاقتصادية والاجتماعية العامة التى أراد أن يحقق بها زيادة دخل والفلاح فى البلاد .

ولإذا ما قامت النهضة الزراعية المصرية فى عهد إبراهيم باشا على أسس سليمة ، فإن عباس الأول راعاها فى حدودها الدخلية وبما طالبه به المزارعون من الحرية فى فلاحه الأرض وتكييفها ، كما أن سعيد باشا توسع فى مجالها وحررها من قيودها وأعداها إعدادا دخليا سليما حتى إذا ما باشر إسماعيل باشا حكم مصر كانت السياسة التجارية فى الشؤون الزراعية هى المثل الأعلى^(١) والواقع أن حكومة مصر فى عهد محمد توفيق باشا كانت أكثر عناية بالشؤون الزراعية والدخلية مما مكن البريطانيين من الاستقرار والاستتباب فى الديار المصرية . ولما استقر البريطانيون فى عهد عباس حلى الثانى تقدم كرومر وكثثن من بعده لإيجاد طبقة موسرة متوسطة

(١) اتجه الخديوى إسماعيل إلى الشعب لتحقيق السياسة الاقتصادية وأصدر أمرا عاليا إلى نوبار باشا كبير وزرائه فى ٢٨ أغسطس سنة ١٨٧٨ بتأليف مجلس النظار يستعين به فى الحكم ويشاركه فى المشاورة . وقد كان إسماعيل باشا يؤمن أن الحالة الاقتصادية للبلاد أكثر أهمية من الحالة السياسية ، وذلك لأن الأخيرة ليست إلا مظهرا للاولى . ألم تدق الضائقة المالية أبوابها فى عنف وجبروت فأنحدرت أثمان الحاصلات حتى أصبح ثمن الحاصلات الزراعية لا تغطى تكاليف الانتاج ؟ ألم تصبح الزراعة غير مجزية ، ورفعت البنوك الأجنبية أصواتها مطالبة بأرضى الخديوى والمصريين سداها لديونهم التى لم يتمكنوا من دفع فوائدها .

مما تآذ تعاون البريطانيين في التقدم الاقتصادي المنشود، بينما كان الواجب القضاء على المساوىء والأضرار التي حاقت بالزراعة من الناحية الدخلية الاجتماعية والاقتصادية من وراء سيادة مبدأ الحرية الاقتصادية حيث ترتب عليه تطبيق مبدأ الملكية الحرة المطلقة للأشياء المنقولة، فأصبحت الأرض سلعة من السلع تباع في الأسواق، وصارت الزراعة سبيلاً للاستغلال الرأسمالي بعد أن كانت طريقة من طرق الحياة^(١)، مزيجاً من الرأسمالية والاشتراكية المعتدلة، وأضحت مصر تقبل أنصاف الحلول في حياتها الاقتصادية والاجتماعية.

وإذا ما عني فؤاد الأول بوضع كتاب « مصر، عند اجتماع الهيئة الدولية الرابعة عشر للملاحة العالمية في ديسمبر سنة ١٩٢٦، فقد أظهرت مجموعة البحوث الفنية في هذا الكتاب ما كانت عليه مصر الزراعية من تأخر في أول عهده، ومن تقدم في أواسط حكمه الميمون، سواء أكان ذلك في القطن أو الأرز أو القصب والقمح، وسواء أكان ذلك ناشئاً عن رى الحياض أو الرى الدائم الذي أخذ يمتد إلى أقصى البلاد بخلاف ما نشأ عن تقدم المواصلات البحرية والبرية، ومن فتح أبواب الزراعة المصرية لتجربة جميع المحاصيل التي تنمو في حوض بمالك البحر الأبيض المتوسط، من فاكهة وخضروات، وما يساعد على تربية الحيوانات من أغنام وأبقار وماشية وتربية الدجاج والماعز وغيرها من المواد الضرورية لمعيشة السكان. وإذا كان الفضل الأعظم يرجع لفؤاد الأول في تقدم مصر الزراعية وزيادة دخلها من المحاصيل الكفائية والتجارية، والسماح بتأجير أرض الغير واستخدام العمال الزراعيين، فإن مباحث القطن الفنية زادت الكفائية الإنتاجية للأراضي المصرية وللهمال المشتغلين عليها من المصريين، كما أن عمال الزراعة أخذوا يعملون في الزراعة وفي الصناعات الريفية حتى أصبح العمل الزراعى يستمر على وتيرة واحدة في جميع أيام السنة، يعاونه استغلال وقت الفراغ في الصناعات الريفية المكنية وأسواقها المحلية. وإذا كان الكثيرون من المزارعين لا يستخدمون عمالاً، بل يتعاون أفراد العائلة الواحدة في العمل، ويزامن بعض الزراع جيرانهم، فيكون عاملاً عند جاره في مقابل أن يعمل جاره عنده يوماً، فإن مواعيد الزراعة والحصاد لا تقع كلها في وقت واحد في سائر أنحاء الدولة، نظراً لاختلاف حال الجو مثلاً بين الوجه البحرى والوجه القبلى. ولذلك يرحل العمال من منطقة إلى أخرى للعمل في فصول معينة، وبذلك يمكن استخدام العمال الزراعيين في مواسم البطالة الزراعية في صناعات ريفية أو صناعات منزلية؛ ولو أحسنت الحكومة تنظيم الصناعات الريفية لاستزادت من دخول

(١) نتج عن ذلك التغيرات العديدة في ملكية الأرض وتفكك أواسر الارتباط العائلى ونشوء الملكيات الضخمة من جهة، وتضاؤل الملكيات الصغيرة من جهة أخرى وانتشار الروح المادية بين سكان الريف. فان انتون شيلجا Antone Cilga في كتابه « المعضلة الروسية The Russian Enigma »

العمال ، وهذا فعلا ما بدأت أن تعمله وزارة الشؤون الاجتماعية في القرى والريف المصرى في عهد فاروق الأول، وإذا ما قامت الحكومة المصرية وفرضت على أصحاب العزب والضياغ خدمات اجتماعية وصحية لحققت تحسين حالة الفلاحين بوجه عام، ولا رتقت بهم من حيث السكنى خصوصاً وأن عدد الفلاحين طبقاً للاحصاء الأخير لا يقل عن ثلاثة ملايين نسمة . والحق أن الفلاح وعمال الزراعة يحتاجان إلى العناية والأخذ بمشروعات التضامن الاجتماعى والخدمات الاجتماعية خصوصاً بعد ما تبين أن ملكية الأرض ليست مسألة استغلالية بقدر ما هى وظيفة اجتماعية تتبعها مسؤوليات وواجبات ، أهمها النهوض بهؤلاء الذين يفلحون الأرض ويقومون بنصيب الأسد فى إصلاحها وكال استغلالها ، والحق أن الحكومة الشعبية فى مصر تنظر الآن إلى المطالب الاجتماعى والزراعية نظرة جدية فى جوهرها ومبناها ، وتواجه تصريف الأمور فى الشؤون الزراعية بما يتفق مع تحسين أحوال معيشة المزارعين وتوزيع الموارد الأهلية ولو أفضى ذلك إلى التأميم فى الجهات التى يقتضيها هذا التأميم كما حدث فى بعض الدول المتعدنية الأجنبية عندما أرادت زيادة دخول مزارعها .

وإذا ما أرادت الدول إطلاق حرية المبادلات النقدية والتجارية الخارجية ، وإلغاء الحواجز الجمركية ، ومراعاة مصالح الشعوب الصغرى وتحقيق استغلالها ، فإن مصر لا يمكنها أن تطلق تلك المبادلات من كل قيد وهى قادمة على التصنيع ، إذ أن التصنيع يقتضى فرض نوع من الرقابة على مبادلات مصر الخارجية ، واستخدام حصيلة الدولة من العملات الأجنبية للحصول على الآلات والأدوات وغير ذلك مما يتطلبه تحقيق برنامج تصنيع مصر . والحق أن حاجة مصر الزراعية إلى التصنيع تتطلب الرقابة على معاملاتها الاقتصادية الخارجية ، خصوصاً بعد أن نصت اتفاقية بريتون وودز على تخويل صندوق النقد الدولى حق الموافقة على فرض قيود على المعاملات النقدية الجارية ، كما نص مشروع اتفاقية هافا الخاصة بالتجارة الدولية على حق الدول التى لم يتم نموها من الناحية الاقتصادية فى فرض بعض القيود على تجارتها الخارجية وسط الأحقاد والأهواء العنيفة . فهل لمصر أن تحسن استخدام الرقابة المفروضة على معاملاتها الاقتصادية مع الخارج ، فلا تبدد العملات الصعبة فى شراء الكماليات وسلع الاستهلاك بل توجهها فى شراء ما يلزمها من أدوات التصنيع الرقيق وغيره ؟ وهل لمصر أن تمنى فى تجارتها لصالح العمل والعمال حتى يمكن استيراد الأدوات الضرورية لتحسين حال الفلاح فى المسكن والمأكل والمشرب . لقد أرادت وزارة الشؤون الاجتماعية بالاشتراك مع عملى الشركات والبلدية والحكومة والبنوك فى مدينة الإسكندرية مثلاً أن تقيم مساكن شعبية بالمدينة للعمال والطبقات المحدودة الدخل ، ولكن ارتفاع مواد البناء المستوردة من الخارج تحد من القيام بهذا المشروع المفيد للعمال . ومع أن البلدية أعطت الأولوية فى بيع الأرض

لمثل أعضاء هذا المشروع ، كما أن الحكومة تملك الأراضي بمدينة الاسكندرية وتعمل على تشجيع بناء المساكن للعمال ، وقررت توفير سبل الانتقال للعمال ، فإن العملات النادرة ما زالت عبة كؤودة في تنفيذ مثل هذه المشروعات المفيدة للطبقات العاملة . والحق أن الدول ما زالت تحتاج إلى المبادئ الصحيحة والعقيدة السليمة حتى ينطوى التقدم المنشود على الغايات الاقتصادية الثمينة ، وحتى يضىء الدخول الأهل المصاييح الكشافة التي تفضي على مواضعه فتلقى عليها من الأضواء ما ينيرها ويظهر غنها من ثمنها ، فيشير الطريق ويسدد الخطوات .

المبحث الأول - الزراعة والصنوع الأراضى وتعميم المراكز الاجتماعية
واللضمان الاجتماعي والتصنيع الريفي والوصول الى الوحدة المثلى :

« إن أولياء نعمتي اثنان : أحدهما السلطان محمود والآخر الفلاح ، محمد علي باشا الكبير والحق أن مصر عندما حصلت من جهودها عن سبيل التقدم الزراعى فى عهد فؤاد ، قام فاروق الأول وعمل على زيادة الإنتاج الزراعى ، خصوصا بعد أن أصبحت مصر لا تكفى نفسها بل عاجزة عن تموين سكانها من القمح والذرة والزيت وغيره ، كما عمل تشجيع التصنيع الريفي بما يزيد من رفاهية البلاد ، وحسن استغلال الجهود الانسانية فيما ينتج ويفيد بدلا من قتل أوقات فراغ الفلاحين فيما لا يفيد ولا ينفع ، ولهذا كان التصنيع الريفي من عوامل استكمال النهضة الزراعية والصناعية فى وقت واحد ، كما أن الاحتكاك بين الزراعة والصناعة يؤدى عن طريق التصنيع الريفي إلى إخراج الخير التى ينعم العالم بنوره وأضوائه . وصلابته ودوافعه . ولذلك ترى الحكومة المصرية توافق على إنشاء مراكز لتشجيع التصنيع الريفي كلها وجدت لذلك سبيلا .

وإذا ما تقدم الرى الصناعى ، وتحولت الزراعة من رى الحياض إلى الرى الدائم ، فإن دراسة التربة ، وإدخال الآلية فى الزراعة المصرية ، يستزيد فيضنا من المنتجات المصرية تعود على المصريين بأبنع الثمرات . فالآلية فى الإنتاج الزراعى توفر الجهود الإنسانية والحيوانية ، وتستزيد من القوة الانتاجية ، مما يدعو إلى رفع مستوى المعيشة فى الريف المصرى فى جميع الأنحاء التى تأخذ بالنظام الآلى . وبما يستزيد من القوة الإنتاجية فى الزراعة المصرية تقدم التنظيم فى المزارع المصرية على ضوء المزارعة المشتركة ، وإدخال جميع التحسينات الاجتماعية فى القرية المصرية حيث يعود التحسين برفع مستوى جميع الطبقات العاملة . ولو كان فى مصر ظاهرة ارتباط الفلاحين الجماعى حيث يتمتعون بنظام مجالس القرى فيتضامنون فى كيان خاص يعطيهم من التضامن الجماعى فى القرية ما يفتقرون إليه ، لأصبح حالهم غير الحال الذى قرره الانجليز لهم فى اختيار نوع المحصولات التى تزرع ، ومواعيد البذور والحصاد ،

والإشراف على العمل الزراعى من كل نواحيه . وقد كان لحل المشاكل الزراعية فى النواحي الفنية من رى وصرف وانتخاب البذور ، وقوانين الملكية والتأجير والمزارعة ، ما دعا إلى تحسين حال المجتمع المصرى . وإذا ما حللنا الأوضاع الاجتماعية وأثر الملكيات الصغرى عليها ، اطمأن المصريون على مستقبلهم فى الزراعة وفى الحاصلات والطيبات التى تزيد من الدخل الأهلى على مدى الشهور والسنوات ^(١) . والواجب على الحكومة أن تسرع خطاها فى حل المشاكل الاقتصادية على ضوء صوايح المجتمع ، إذ « أن الوقت كالسيف إن لم تقطعه قطعك » ، وهى حكمة قديمة ولكنها صحيحة فى كل الأوقات والأمكنة ، وهى إذا كانت صحيحة فى حياة الأفراد والجماعات والشركات فى كل زمن وعصر ، فإنها صحيحة فى حياة الحكومات والدول ، خصوصاً إذا ما استقلت الحكومات وأخذت بالسياسة التى توافق مصالح المصريين دون غيرهم .

فاذا ما قامت وزارة الاقتصاد القومى بوضع مشروع لإصلاح الأراضى البور وبيع أكثر من مليون ونصف مليون فدان لصغار المزارعين عن طريق مصلحة الأملاك الأميرية ، ووضعت سياسة جديدة للنصرف فى أملاك الحكومة بعد إصلاحها ، وإدخال مشروعات الرى فيها ، على أن يكون البيع للمعدومين وصغار الملاك والمزارعين ، أو بطرح هذه الأراضى للبيع للهيئات والأفراد بالشروط التى تراها الحكومة متمشية مع المصلحة العامة ، بحيث يقوم المشتري بإصلاح الأراضى وبيعها فوراً حتى يتحقق التعمير المنشود ، كان ذلك من ضرورات زيادة الدخل الزراعى الأهلى ، خصوصاً وأن بعض الأراضى الصحراوية تعتبر من أجود الأراضى وأحسنها ولا تحتاج إلا للرى ، وهذه الأراضى الصحراوية قد تصل إلى ستة ملايين من الأفدنة ، وهى مساحة تضاعف من مساحة الأراضى المنزرعة ، كما تضاعف من ملكية صغار المزارعين للأراضى الزراعية ، خصوصاً بعد أن دلت التجارب على أنه كلما ازداد عدد الطبقة المالكة للأرض فى شعب من الشعوب ازداد بناؤه الاجتماعى مناعة وقوة على مجابهة كل الحركات الانقلابية ، وأن المشاركة فى الزراعة التى يمكن للحكومة المصرية اتباعها وتشجيعها يمكن أن تودى إلى روح من التعاون الداخلى الصحيح ، فتتحقق التضامن والوحدة ، وأن الضياع الزراعية الصحراوية تعتبر عديمة القيمة إلا إذا أقامت الحكومة بها عدداً كافياً من السكان الزراعيين للعمل فى استثمار مواردها . وسوف تعتمد الشركات بالاشتراك مع الحكومة المصرية على

(١) إن الأرض تلعب دوراً كبيراً فى توطيد نظامنا وتقوية نهضتنا القومية . ولذلك فمن الواجب خلق طبقة كبيرة من صغار الملاك من الفلاحين الذين يعملون فى الأرض بأنفسهم . ولإرجاع عمال الزراعة إليها وتمكينهم من ملكية الأرض الزراعية حيث أن هذه الملكية هى الصخرة التى تتكسر عليها تباينات الانقلابات الاجتماعية . قارن « الاقتصاد الاستعمارى وسيلة بالية » للبنداري باشا بأهرام ٥/٥/٥٠ .

ترغب الفلاحين بجميع الطرق لجذبهم إلى تلك الضياع الزراعية وتحبيهم في الإقامة فيها (١) ، بعد حسن استغلال مياه الفيضان ومياه الأمطار في زراعة الصحراء وإنشاء السدود الجوفية والخزانات حيث تخلق مساحات واسعة من الأرض تتحول إلى أراضي زراعية وجنات . فهل للشركات المصرية أن تعيد استثمار أرباحها ، وتجمع الأموال الجديدة من المستثمرين عن طريق بيع أوراقها المالية في السوق ، وتحصل على السيادة في شركات أخرى ، إما بشراء أسهم الشركات الأجنبية ، وذلك لتساهم في إصلاح الأراضي الزراعية وتحويل الأراضي البور إلى أراض قابلة للزراعة وتوزيعها على صغار الملاك ؟

والحق أن لجنة التنمية الزراعية بوزارة الاقتصاد الوطنى تبحث هذه المشاريع كما تبحث مشروع تعميم المصارف الذى أعدته وزارة الأشغال العمومية بل وتبحث مشروع تزويد البلاد بالآلات الزراعية الحديثة والانتفاع بمياه المصارف لتنمية مصايد الأسماك وشيوع الملكية الفردية . والواقع أنه توجد مناطق واسعة في غرب وشرق الدلتا ، ويمكن الانتفاع بمياه الفيضان في عمر مساحات واسعة منها ، وتقدر هذه بحوالى ٣٠٠ إلى ٤٠٠ ألف فدان ، وبذلك تصبح صالحة للزراعة الشتوية إلى أن تنتهى مشروعات الري الصفى . إلى هذا فإنه توجد لدى مصلحة الاملاك الأميرية مراعى تقدر مساحتها بحوالى ٩٠٠ ألف فدان ، ولا يبدل أى مجهود لزراعتها ، وفى الامكان الاستفادة بمياه الفيضان في زراعتها ، ويجب الانتفاع بأقصى الحدود الممكنة بمياه الفيضان . كما أن هناك مناطق هامة لا يمكن تركها بغير استغلال . فهناك مشروع الثوبارية ، ويجب غمر هذه المنطقة لمدة حوالى شهرين من ارسال العمال اللازمين لانجاز العمليات التمهيدية حتى يصح في مصر مشروع منتج عظيم الفائدة . ولا يصح أن تحجم الحكومة المصرية عن تنفيذ المشروعات المنتجة بحجة التكاليف اللازمة لهذه العمليات . ويجب العمل على توسيع الرياحات والترع ولو تكلفت أربعة ملايين من الجنيهات حتى تتسع للزائد من مياه الفيضان . ويجب أن ننظر إلى هذه المشروعات من وجهة الاستغلال سواء من ناحيته الأفقية حيث يتحقق بالعمل على توزيع المساحات المنزرعة ، أو الاستغلال الرأسى بزيادة الغلة وامتداد الاراضى المنزرعة بالمواد اللازمة لزيادة الإنتاج . ويجب أن ننظر إلى الاستغلال الزراعى كضرب من ضربو المعيشة ، وطريقة للحياة ، فلا تعامل الأرض معاملة مصادر الإنتاج والابرار الأخرى ، ولا تعتبر مجرد وسيلة لاستثمار رؤوس الأموال ، لأنها المجال الحيوى لسكان الريف ، ومبعث نشاطهم ومنبع دخلهم . (٢)

(١) راجع «أسبوع مؤتمر الصحارى» الذى عقده المجتمع المصرى للثقافة العلمية بإسراى جمعية الحشرات بالقاهرة ، على صفحة الزمان في ٢٣ / ٤ / ١٩٥٠ . وقارن « علم الاقتصاد للعصريين » للدولف .

(٢) راجع « الإصلاح الزراعى » للأستاذ مريت غالى طبعة ١٩٤٥ ، و « الزراعة الاشتراكية السوفيتية والاقتصاد الزراعى الروسى فى عصوره المختلفة » للأستاذ الدكتور حسن اسماعيل صفحة ١٧٣ — ١٨١ .

كارثة أو تعرضوا لازمة . وقد كان بافلوفسكى Pavlovsky مؤرخ الزراعة الروسية على حق عندما قال وإن الزراعة ليست وسيلة من وسائل الرزق والعيش لحسب ، بل هي طريقة للحياة ، ولا ريب أن لجنة التنمية الزراعية بوزارة الاقتصاد الوطنى سوف تبحث زيادة الانتاج والاستكفاء الاقتصادى ، كما تبحث أساليب الزراعة فى مصر حتى تقضى على الطرق البدائية التى مازال المزارعون المصريون يقبونها من القدم . فإذا ما قضت الحكومة المصرية على الوسائل العقيمة ، ارتفعت غلة القدان وزادت دخول المزارعين . ولن تزيد غلة القدان من مختلف المحاصيل الرئيسية إلا إذا روعيت العناية الفنية فى الزراعة واستخدامات الآلات الحديثة ، وقامت الجمعيات التعاونية بمساعدة صغار المزارعين والفلاحين فى استعمال الآلات وحسن استخدامها . والبحث الآن يدور فى إيجاد الوسيلة العملية السهلة التى تؤدى إلى توفير الآلات الزراعية وتعميم استخدامها فى مختلف المزارع الصغيرة . كما أن البحث من الجهة الأخرى يدور حول فرض خدمات اجتماعية وصحية على أصحاب العزب ، حتى يقام فى العزب المباني اللازمة لسكنى المزارعين الذين يقومون عادة بخدمة الأرض الزراعية التابعة للقرية المصرية . ولا يخفى أن التشريع المصرى يحرم انشاء العزب إلا بموافقة الحكومة ، وتنفيذ الاشتراطات اللازمة لها من توفير المياه الصالحة للشرب للسكان ، ومن انشاء حوض أو أكثر لشرب المواشى ، ومن تخصيص مكان معين للمهاد العضوى وآخر للاحطاب ، ومن إيجاد صندوق للاسعافات الأولية ، ومن انشاء قاعة للاجتماعات أو زاوية للصلاة وفقا لشروط وزارة الشؤون الاجتماعية . ويستثنى من ذلك العزب الأقل من خمسين فدانا أو التى أموالها الاميرية أقل من خمسين جنيه فى السنة . وتعاون الحكومة أصحاب العزب بسلف مالية عن طريق بنك التسليف الزراعى مقابل فائدة معقولة لهذا الغرض .

ولإذا ما أعدت وزارة الأشغال العمومية برنامجا ضخما يهدف إلى التوسع الزراعى ، وما يتبع هذا التوسع من استصلاح الاراضى البور ، وخاصة ما كان منها واقعا فى شمال الدلتا ، وتحويل أراضى الحياض بالوجه القبلى إلى رى مستديم لزيادة الانتاج الزراعى فى البلاد ، وسد العجز فى المحاصيل الزراعية ، وتوفير المواد الغذائية ، فإن هذا التوسع اقتضى (أولا) الاشتراك فى انشاء خزان على بحيرة فكتوريا والارتباط بنصيب فى نفقاته وفى التعويضات المترتبة على انشاءه وتبلغ ٤ مليون جنيه . (ثانيا) تجهيز الرسومات والمستندات الخاصة بمشروعات خرائط وادى الريان ومروى وثانا تمهيدا للشروع فى تنفيذها فوراً وتبلغ تكاليفها عشرين مليون جنيه . (ثالثا) برنامج أعمال الرى الكبرى فى منطقة السدود وخزاني بحيرة البرت وبحيرة كيوجا وهى تستغرق لاتمامها ٢٥ عاما وتبلغ نفقاتها نحو ١٠٠ مليون من الجنيهات . (رابعا) استكمال قناطر أدفينا التى ينتظر لإنهاء العمل فيها فى أوائل سنة ١٩٥١ ، (خامسا)

القيام بالأبحاث الضرورية لإنشاء قناطر على فرع دمياط عند فارسكور كقناطر أدفينا . ولما كانت هذه الأعمال الضخمة تتكلف أكثر من ١٥٠ مليون جنيه ، رأت وزارة الأشغال العمومية أن يكون تمويلها بواسطة قرض وطني لامتنصاص جانب من الاموال المتداولة في السوق . وهذا الامتنصاص وحده عامل من عوامل خفض تكاليف المعيشة .

وإذا ما درست وزارة المالية هذه المشروعات رأت ضرورة السير في مشروع توليد الكهرباء من مساقط أسوان ، وإنشاء مصنعى الصلب والسماد ، واقترحت عقد قرض بمبلغ ٢١ مليوناً ونصف مليون . من الجنيئات لتنفيذ هذه المشروعات . كذلك رأت وزارة المالية تنفيذ المشروعات التى تستفيد من مياه النيل فى خمس سنوات مقبلة ، على أن يفكر فى تنفيذ المشروعات الأخرى بعد الانتهاء من مشروع الخمس سنوات الذى يتناول عدا كهربة خزان أسوان وإنشاء مصنعى السماد والصلب ، مشروعات خزان أوين وخزان مروى وخزان وادى الريان ومشروع منطقة السدود . وبينما ترى وزارة الأشغال تنفيذ مشروع تانا ، فإن وزارة المالية ترى الموافقة عليه من حيث المبدأ وارجاء تنفيذه بعد مضى خمس سنوات .

ولا مراء أن مشروعات الري كان لها أثرها فى تقدم الزراعة المصرية فى كثير من نواحيها قدما غالب العوائق التى ابتلت بها البلاد حتى أصبح هذا التقدم ، لاهيئنا ولا سريعا ، بل شاقا وثيدا . وما زال أمام الزراعة المصرية صعباً تتطلب الحل والتذليل ، بالبحث الدائب وطول التفكير ودوام التطوير . ومن هذه الصعاب توفير الأراضى الزراعية المستصلحة لعدد السكان المتزايد ، والاستفادة من مياه النيل التى تضيع سنوياً فى البحار ، وابتكار الوسائل لرى أراضى الصحراء ، كما فعل الطالبان فى ليبيا ، وتعميم الري والصرف ، وإنشاء الطرق الزراعية الكافية ، وتنظيم الملكية الزراعية ، ورفع مستوى معيشة الفلاح والأجير وتحسين وسائلها حتى لا يهجر الريف أهله بل يبقون فى الزراعة بعد تحسين أحوال أهلها ، عاثنين عيشة راضية مرضية ، خصوصاً وقد أصبح الريف مهدا لتخريج الكفايات الممتازة التى تعمل على نشر الصناعات الزراعية فيه ، كما أصبح مركزا تتعلم المرأة الريفية الأشغال اليدوية التى تفيد البيئة التى تعيش فيها ، كما أظهر ذلك المستر رأى الخبير العالمى فى الشؤون الزراعية الريفية . فإذا ما قامت الحكومة المصرية بحسن التوجيه أكسبت الزراعة والريف التنسيق المطلوب لرفع مستوى رجال الزراعة واستخدام العمال الزراعيين فى أنسب الظروف والأوقات .

وإذا ما قامت الحكومة المصرية بمساعدة الزراعة ، واستعانت بالآلات الزراعية الحديثة ، وفرت الجهد والوقت ، وتغلبت على الأمراض الكثيرة المنتشرة فى الريف وأهله . فالزراعة المصرية ما زالت مفتقرة إلى التنظيم وحسن التوجيه . وهذا الافتقار ظاهر فى تنظيم حسابات المزارع بطرق موحدة ملائمة ، وفى تسويق الحاصلات ، والعناية بالاقتصاديات

الزراعية المصرية عموماً ، واعداد العامل الزراعى والحولى والملاحظ والمعاون ومهندس الزراعة والباحث الفنى الزراعى اعداداً يمكن البلاد من تصنيع الريف وتعميمه ، وإيجاد مجلس القرية لتنفيذ مثل هذه المشروعات الاقتصادية والاجتماعية المفيدة المنتجة . (١) ولذلك ترى البحث يدور حول زيادة الثروة الزراعية والحيوانية والصناعة الريفية . وإذا كان المعروف أن الجزء المزروع من مساحة الأراضى المصرية الزراعية لا يتجاوز ٣٠٪ من مجموع المساحة التى يجب أن تزرع ، وأن حركة زراعة الأراضى البور تسير ببطء شديد حتى أن ما يستصلح منها سويلاً لا يعوض الجزء الذى يضيع من الأراضى المنزوعة فعلاً ، فإن البحث يتجه إلى استغلال الأراضى البور فى إنشاء مراعى لتربية الحيوانات على اختلاف أنواعها .

الزراعة وتصنيع الريف وتصنيع ما يمكن تصنيعه

والحكومات الرشيدة تضع الخطوات المناسبة لتصنيع الريف كوسيلة لمكافحة الفقر والجهل والمرض فى بحر مدة معينة . وفى مصر ترى لإدارة الصناعات الصغرى بوزارة التجارة والصناعة تعد مشروعا أسسته ومشروع السنوات الخمس ، رسمت فيه السياسة العامة والخطوط الرئيسية التى بمقتضاها يمكن تحقيق هدف التصنيع الربى فى القرية المصرية . (٢) وقد اقتضى هذا التصنيع إنشاء مراكز التدريب الصناعى فى مجموعات القرى لتدريب فتيات وفتيان القرى ولتخريج جيل صناعى جديد يحول المنزل القروى والأسرة الريفية إلى بيئة صناعية . وبعد هذا المشروع الأطفال بين ١٠ — ١٦ سنة بعد اتمام تعليمهم الإلزامى ، اعداداً صناعياً من الأساس لاقامة الصناعات المصرية على أساس سليم . ولا ريب أن منح الأجور والمكافآت لهؤلاء الأطفال سوف يساعدهم وذوهم على الاقبال على التدريب الصناعى ، ويكفل لهم أثناء تدريبهم الغذاء الصحى بجانب الغذاء المهنى ، مع ادخار بعض أجورهم لشراء الأدوات الصناعية لمتابعة ممارسة حرفة بعد اتمام تدريبهم . وسوف يكون مركز التدريب الصناعى عنصراً من عناصر تكوين الجيل الصناعى الجديد . إذ أنه يرشد الصناع إلى أحدث الطرق

(١) راجع « السلم الصناعى فى أيامنا الحاضرة Industrial Peace in Our Time » تأليف هوبرت سمرفل Hubert Somervell حيث يعتبر العامل من المساهمين فى المشروع بدلاً من اعتباره كعنصر من عناصر نفقات انتاج المشروع ، وقارن « أسس السياسة الزراعية للدكتور عبد الرحمن البيليك على صفحة الأهرام فى ١٢/٦/١٩٤٩ و « الضرائب فى مصر تبلغ ١٦٪ من مجموع الدخل القسوى » للدكتور عبد الحكيم بك الرفاعى على صفحة المصرى فى ١٢/٥/١٩٥٠ .

(٢) راجع « العدالة الاجتماعية ومستوى معيشة المصريين » المؤلف صفحات ٧ — ١٤ و ٨٠ — ٨٣ و ٣٨٣ — ٣٨٤ ، و « النظام النقدى بين الرأسمالية والاشتراكية » المؤلف صفحة ٣٧٥ و ٢٨٨ و ٢٩٨ — ٣٠١ و ٣١٠ — ٣٢٧ و ٣٢٧ — ٣٣٣ و ٣٣٦ من الجزء الأول و صفحات ٥١٩ — ٥٢٠ و ٧٩٩ — ٨٠٦ و ٩٠٥ — ٩٢٢ و ٩٢٢ من الجزء الثانى .

الممكنة لزيادة الانتاج ورفع مستواه عن طريق ما يتلقاه الطفل من تهذيب بواسطة الرسوم والتصميمات . وسوف يكون مركز التدريب المهني من عوامل الاعلان عن الصناع والعمال الفنيين ، والدعاية لهم ، بجانب تصريف منتجاتهم وتذليل العقبات التي يواجهها الصناع اليدويون في الحصول على الخامات اللازمة لتشغيلهم ولأعمالهم . ولا ريب أن مراکز التدريب الريفي سوف تكفل للصناعات الموجودة النجاح إلى حد بعيد ، إذ يلقى الصناع نداء التوسع فيها اقبالا ، كما تجد دعوة ادخال الصالح والممكن من الصناعات الحديثة ارتياحا لدى الريفيين ، وبذلك يسائر داعي التصنيع الريفي روح الطمأنينة التي يجب أن يشوبها المستجدون على الصناعة بما يلبسونه من رعاية وترشيد وتوجيه .

وإذا كان التدريب المهني قد لاقى بعض العناية ، فإن التعليم الصناعي في مصر مازال مفتقراً إلى ما يحقق حاجات البلد الصناعية في الريف وغيره ، خصوصاً وأن المنشآت الصناعية الآن تقيم مبانيها في الريف أو بالقرب منه . فالمدارس الصناعية لا تقوم بتحقيق حاجات الريف الصناعي ولا الصناعة في المدن ، إلا في حدود ضيقة جداً . والواجب أن يقوم التعليم الصناعي في الريف والمدن بعمل إيجابي حتى يتفق مع حاجات مصر الصناعية . ونرى أن تكون هناك علاقة بين التعليم الفني وبين حاجة السوق في كل صناعة ، وأن ينظم استخدام العمال والصياني والفنيين ، كما ينظم تمرينهم وطرق تسجيل المتعطلين منهم ، وإيجاد الوسائل للحصول على أعمال مناسبة لهم . وهذا يتطلب وضع برنامج لما يجب أن تكون عليه مراقبة القوى العاملة في مصر ، وإنشاء الأقسام المختلفة لها كأقسام الترخيم والتفتيش وتشغيل النساء والأحداث ، على أن يكون في المناطق الصناعية الهامة مكاتب للتخديم تعنى بعمل الزراعة ، كما تعنى بالعمال الصناعيين وبالفنيين الذين يتخرجون عن طريق التصنيع الريفي . وإذا ما بدى في هذه المكاتب للتخديم بعمل الصناعة ، فالواجب أن يكون بجانبها مكاتب عمل ، مع الفصل بينها ، حيث أن مكاتب التخديم تتطلب الاتصال المباشر بأصحاب الأعمال ، والاحتفاظ بالعلاقات الودية بينهم ^(١) . ويقول الدكتور راوس ، المدير المساعد لمكتب العمل الدولي ، إن تمرين الأحداث من واجبات المصانع وإعانة الحكومة لها ، على أن يكون ذلك طبقاً لما يلائم البيئة المصرية في تصنيع ريفها وتقدم صناعاتها . فالواجب أن يكون بالمصنع قسم لتدريب العمال الجدد . وإذا كان انخفاض مستوى المعيشة للسكان الزراعيين يرجع إلى عدم إمكان زيادة مساحة الأراضي القابلة للزراعة ، بالرغم من تنفيذ مشروعات الري الكبرى وإنشاء الخزانات على

(١) يجب استغلال مكاتب التخديم المحلية كما يجب استغلالها عن مكاتب العمل على أن يبدأ بإنشاء مكاتب التخديم المحلية في المناطق الهامة الأهلة بالسكان وتنظيمها خصوصاً وقد تبين أنه لا يوجد في الوقت الحاضر وسائل كافية لاتصال العمال الذين يبحثون عن عمل بأصحاب الأعمال الذين في حاجة إلى عمال .

الثيل ، زيادة تتفق مع التزايد المستمر السريع للسكان ، فإن التصنيع سوف يدعو الى رفع مستوى معيشة السكان الى حد معين ، إذ أن التصنيع سوف يحد من زيادة الطلب على الأرض وارتفاع أثمانها وقيمة إيجارها مما ينتج عنه ارتفاع نفقات انتاج المحاصيل الزراعية ، وبالتالي ارتفاع أثمانها . ولا يخفى أن البطالة وانتشارها ، وبقاء عدد كبير من عمال الزراعة بدون عمل يعتبر خسارة كبيرة ، ومضیعة للجهود التي كان يمكن استغلالها في زيادة المنتج الاجتماعي الصافي . فالضغط على مرافق العيش هو سبب من اسباب استمرار انخفاض نصيب الفرد من الدخل الأهل ، بل وإلى توسيع الشقة بين دخول الطبقات المالكة وغير المالكة ، كما أن ارتفاع نسبة البطالة بين عمال الغزل — المشاهد الآن في مصر — سوف يزيد من ضياع جهود العمال ، وسوف تزيد البطالة في المستقبل القريب بين عمال الغزل والنسيج ، ولهذا كان الواجب العمل على تصنيع الريف وتنظيم وسائل الترخيم لحل مشكلة البطالة . ولا ريب أن إيجاد نظام للتخديم على وجه أكمل يعد خطوة جوهرية إذا كان لمصر أن تستفيد من المشروعات العامة التي قررت الحكومة تنفيذها . وإذا كانت الحكومة ترى اعداد مشروع للتأمين ضد البطالة ، فالخطوة الأولى الواجب اتخاذها هي وجود نظام للتخديم ، ومعرفة عدد العاطلين ، وعدد المتعطلين ، وأنواعهم ، ومدى معرفة حاجة أصحاب الأعمال إلى الأيدي العاملة منهم .

والحق أن التصنيع الربي سوف يدعو إلى إيجاد النظم العامة للتخديم كما يدعو إلى حسن استغلال الموارد الطبيعية الموجودة بالبلاد استغلالاً يتفق مع حالة السكان . فمشروع خزان اسوان سوف يدعو إلى تحقيق النهضة الصناعية في البلاد ، وكذلك مشروع منخفض القطارة سوف يدعو إلى تنفيذ كثير من المشروعات الصناعية في ريف مصر . وإذا ما عنت الحكومة باستغلال المناجم والمعادن الكثيرة في البلاد ، والمحاجر والصحارى والاسماك وغيرها ، فإن ذلك سوف يدعو إلى رفع مستوى معيشة السكان وعدم ضياع جهودهم على مدى الزمن ، ولكن التصنيع في الريف يجب أن يتمشى مع النهضة الصناعية في النواحي الأخرى .

وإذا كان تصنيع الريف يحتاج إلى الوسائل الفعالة التي تشجع رجال الصناعة والتجارة على استثمار أموالهم في هذا الاتجاه ، فالواجب على رجال الصناعة إذا ما مدوا يد العون إلى التصنيع أن يقدروا الحقيقة في الريف ، وأن يتبينوا أن المشكلة ليست مشكلة الأثمان لحسب ، بل أنها مشكلة نفقات المعيشة التي تتوقف على الأسعار والدخل والأجور والمرتبات وتكاليف الانتاج الصناعي في الريف ، وأن التصنيع الربي إذا ما كان مرتفع القيمة في أول الأمر ، فإنه سوف يدر الخيرات على جميع المشاركين فيه . فإذا كانت القروض والمساهمة المطلوبة له تقتضي أن يعود رأس المال في أول الأمر بعوائد قليلة ، فإن القليل على مدى الزمن كثير ،

وما ربك بظلام للعبيد عند ما يتجه البنك الصناعى المصرى إلى التصنيع ومطالبه فى الريف (١).

الزراعة وتعميم المراكز الاجتماعية فى الريف لتنهضه

وإذا كان مؤتمر الزراعة والأغذية قد عنى بالريف وأهله، والتصنيع ووسائل تقدمه، فإن الهيئات الأهلية والدولية لم تهمل نظم المراكز الاجتماعية حيث أنها ترفع من أحوال الفلاح وععمال الزراعة من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والصحية. وقد عملت وزارة الشؤون الاجتماعية فى مصر على إنشاء مركز اجتماعى فى كل قرية أو فى كل مجموعة متجاورة من القرى يبلغ تعدادها فى المتوسط ١٠,٠٠٠ نسمة. ويرتفع هذا العدد وينخفض تبعاً لبعد القرى عن بعضها أو قربها. وتعنى هذه المراكز بالنواحي الطبية والصحية والاجتماعية والاقتصادية والزراعية والتعاونية والصناعية والثقافية فى وقت واحد. فنشئ عيادة خارجية مجانية ومركز لرعاية الحوامل والأمهات والأطفال، كما تعنى تلك المراكز بوسائل توفير الشرب والحمامات والمغاسل ونشر المراحيض القروية. أما من الناحية الزراعية والاقتصادية والتعاونية فيتولاها مرشد زراعى اجتماعى من خريجي المدارس الزراعية بعد حصوله على دراسة كافية فى الخدمة الاجتماعية الريفية. وهو يقيم بالقرية كل الوقت ويعمل على خدمة الفلاحين اقتصادياً عن طريق تحسين أساليب الزراعة وتربية الحيوان والدواجن وإدخال الصناعات الزراعية والمنزلية كما يعمل على نشر التعاون وتدعيمه بين الفلاحين، وتعليم بنات القرية الأشغال اليدوية والمنزلية بمعاونة الزائرة الصحية. وتودى هذه المراكز مهمتها الثقافية والاجتماعية بإشراف المرشد الزراعى الاجتماعى عن طريق لجان أهلية يكون لها هذا الغرض. وسوف يعزز المراكز الاجتماعية قانون الصحة القروية الذى سن فى عام ١٩٤٢ حيث يقضى بإنشاء مجموعات صحية وتوفير المياه الصالحة للشرب والتخلص من الفضلات الآدمية والحيوانية وردم البرك والمستنقعات. وسوف تقوم مصلحة الصحة القروية باصلاح المحيط الصحى فى المجموعات القروية، وتحسين البيئة الصحية فى القرى وتعميمها فى أنحاء القطر المصرى حتى يتم إبادة الحشرات الناقلة للأمراض من منازل الفلاحين والزياب.

وإذا قررت الحكومة الشعبية إنشاء جمعية تعاونية كبرى تقوم بتأمين المملوكة المصرية جميعها بكل ما يلزم المستهلكين من حاجيات ومنتجات صناعية ريفية، فإن بنك التسليف الزراعى والتعاونى سوف يقوم برسالته على أحسن حال لاتمام التصنيع الريفى فى أغلب نواحيه. وسوف يكون للتعاون الزراعى والمنزلى أثره فى تسهيل مهمة التصنيع والاصلاح القروى، إذ أن إنشاء جمعية تعاونية أو أكثر بدائرة كل مركز اجتماعى سوف يعوض على صغار الزارع

(١) فارن • زعيم النهضة — مصافى كامل • للاستاذ محمد ثابت بندارى، وقانون • إنشاء أربعة آلاف مسكن فى الاسكندرية — مشروع وزير الشؤون لتفريق أزمة المساكن • على صفحة الأهرام فى ٢ / ٥ / ١٩٥٠. ومجلة التعاون فى مارس سنة ١٩٥٠ • محاضرات السيد ملكوم دارلنج.

والفلاحين ما ينقصهم من مزايا الانتاج الكبير من حيث تيسير وتحسين عمليات التوريد والتمويل واستعمال الآلات وتجهيز وتصريف الحاصلات بطريقة اقتصادية، وتوفير مواد الاستهلاك والانتاج الريفي من أجود الأصناف بأثمان الجملة، على أن يكون انشاء الجمعيات التعاونية شرطاً أساسياً يسبق انشاء المراكز الاجتماعية؛ وعلى أن يكون التصنيع الريفي وعدم ضياع أوقات فراغ الريفيين من أصوله القويمة . ومسايرة للتشريع الذى ينص على أن يقوم أصحاب الاعمال الصناعية والتجارية والنقل بتقديم بعض الخدمات الاجتماعية والصحية والطبية الثقافية لعمالهم، فالواجب اصدار تشريع مماثل يقضى بأن يقوم أصحاب الملكيات الكبيرة بتقديم خدمات مماثلة لفلاحهم على نفقتهم الخاصة، إن كانوا من أصحاب العزب، أو بمساهمتهم فى النفقات اللازمة لتقديمها لفلاحهم المقيمين فى القرى التى تقع فى زمامها أملاكهم، إن كانوا من مستأجرى العزب الكبيرة أو مادونها بقليل .

والواجب على رجال الصناعة والمال تشجيع المشروعات الخاصة بتصنيع الريف، خصوصاً وأن الحكومة المصرية تعمل جاهدة فى تحقيق هذا التصنيع، فتراها جادة فى تنفيذ مشروع محطة شمال القاهرة الكهربائية حتى تنتهى منه فى سنة ١٩٥٣، مع أن تكاليف انشاء هذا المشروع ستبلغ أربعة ملايين ونصف مليون جنيه . كذلك ترى الحكومة تجرى العمل فى تنفيذ محطة القوى الكهربائية فى طنطا حيث تبلغ نفقاتها ٢,٩٠٠,٠٠٠ جنيه، كما أعدت وزارة الأشغال المشروعات النهائية لانشاء محطات كهربائية أخرى لسكك القطار كله بحيث تستطيع هذه الوزارة أن تمد جميع البلديات والمجالس القروية بأى قدر من الطاقة الكهربائية التى تحتاج إليها فى منطقتها بسعر التكلفة، على أن تتولى هذه الهيئات بيعها للجمهور بالسعر الذى تحدده بحيث لا تصاب ميزانياتها بأى ضرر نتيجة لخفض مقدار المستهلك من التيار الذى تولده المصانع الحالية .

وسوف يساعد مشروع انشاء محطة توليد كهربائية جنوب القاهرة تصنيع الريف بهذه المنطقة، خصوصاً وأن تكاليف هذه المحطة تبلغ سبعة ملايين من الجنيهات، وأن انشاء محطة الإسكندرية على ترعة المحمودية التى تبلغ تكاليفها أربعة ملايين من الجنيهات سوف يخدم التصنيع خدمة كبيرة بجانب الخدمات التى تلقاها الصناعات البحتة من مثل هذه المشروعات الكهربائية . والحق أن وزارة الأشغال العمومية أعدت مشروعاً كبيراً آخر لربط جميع هذه المحطات بحيث لا تتعطل إحداها عن العمل، وبحيث يمكن أن تزود كل منها الأخرى فى منطقتها إذا احتاجت . وستراعى الوزارة فى هذا الربط تزويد البلاد بالقوة الكهربائية اللازمة للإنارة ولتشغيل طلبات الصرف وماكينات الري وتصنيع الريف . والحق أن هذه القوى سوف تمد المصانع بالكهربة اللازمة فى أى ناحية من نواحي القطر، وخاصة

بعد اتمام مشروع كهرية خزان أسوان . وستوزع الاعتمادات اللازمة لهذه المشروعات ،
والبالغ مجموعها ٢٢,٧٠٠,٠٠٠ جنيه على خمس سنوات تنتهى فى سنة ١٩٥٣ — سنة ١٩٥٤
فهل تتحلل السياسة السكر بائية تمشياً مع طبائع الأمور الاقتصادية والشئون الاجتماعية ؟
الحق أن طبيعة القدرة الكهر بائية أن تدفع الناس إلى التطرف والغلو الذى يصاحبه دائماً
التقدم المستمر . وما أقوم الغلو إذا صادف التنبؤات الصحيحة فى تقويمه .

اصلاح الاراضى والتصنيع الريفى

إذا كانت الحكومة المصرية قد قامت بنصيبها كاملاً فى تشجيع التصنيع الريفى وفى تعضيد
الصناعات البعثة ، فانها كذلك عمدت على أن يقوم الافراد والجماعات والشركات بنصيبهم فى
هذا الاتجاه خصوصاً وأن الشركات الكبيرة يمكنها أن تسيطر على المجال الصناعى والتجارى
وتنمية التصنيع تنمية كاملة . ومن السهل على الحكومة وقد أصبح فى يدها قانون الشركات أن
تسيطر على التصنيع لما فيه خير الريف وأهله ، كما فى يدها ضبط الأسعار فى الشركات التى
تميل إلى الاحتكار . فالشركات الكبرى يمكنها القيام بالتصنيع بدرجة أكبر من الشركات الصغرى
المتعددة فى البلاد ، وهذا من شأنه تحسين المنتجات الريفية ورفع مستواها . ولا ريب أنه
كلما زاد نمو حجم الشركات كلما زاد الاتجاه نحو التثبيت فى ملكيتها وأصبحت ديمقراطية
رأس المال من العوامل الفعالة فى تصنيع الريف فى مصر . ومن الحق أن نعتبر التصنيع فى
الوقت الحاضر من الأعمال الصالحة فى ميدان الصالح العام . وإذا ما قامت وزارة التجارة
والصناعة ووزارة التموين بصرف الاعانات لتعزيز المؤسسات الصناعية فى ٤/٩/٤٩^(١) ،
فان وزارة المالية قررت عدم صرف إعانات جديدة لمصانع الغزل والنسيج . فبعد أن استصدرت
وزارة التجارة والصناعة قرار مجلس الوزراء المؤرخ ٤ سبتمبر سنة ١٩٤٩ لمنح اعانة تصدر
على الغزل والمنسوجات فى حدود ٥٠٠,٠٠٠ جنيه على أن يقصر على ما يصدر فى خلال
السنة المالية ١٩٤٩ — ١٩٥٠ كما استصدرت المرسوم المؤرخ ١٠ أكتوبر سنة ١٩٤٩ وبموجبه
زيدت الرسوم الجمركية على الواردات الأجنبية من الغزل بنسبة ٣٠٠٪ . ومن النسيج بنسبة
٥٠٪ ، فان وزارة المالية رأت تحقيقاً للتصنيع الريفى والتصنيع العام وحسن استغلال الأرض
أن تتخذ المصانع المصرية التدابير اللازمة لمعادلة الانتاج بالاستهلاك وللعمل على ضغط
تكاليف الانتاج بحيث تستطيع أن تنهض بوسائلها الذاتية ، وأن يبق منها ما هو صالح للبقاء

(١) راجع مذكرة وزارة التموين بالاشتراك مع وزارة التجارة والصناعة التى وافق عليها مجلس الوزراء
فى اجتماعه فى ٤/٩/١٩٤٩ عن إعانة مصانع الغزل والنسيج حتى آخر فبراير سنة ١٩٥٠ ثم امتدت إلى
ست شهور أخرى .

بغير معاونة استثنائية^(١). فهل معنى هذا إعادة النظر في شئون الريف وحسن تصميمه ودوام استغلال الأرض استغلالاً صحيحاً !

الواقع أنه ليس هناك أى منفذ للإصلاح إلا استثمار الأوقات الضائعة للفلاحين وأهل الريف في مشروعات التصنيع الريفى على نطاق واسع . وما يجب أن لانفله هو أوقات فراغ المرأة الريفية التى أصبحت لها فى مضمار العمل الريفى كيان ذاتى ، خصوصاً وأن المعروف عن نساء مديرية أسيوط مثلاً إنهن يزاولن صناعة الأكلبة ، ونساء مديرية قنا يحترفن النسيج ، ونساء قرية كفر الكردى ، مركز بنها ، يحترفن صناعة أزرار الطرايش ، وقرية البرادعة ، تؤيد بطريقة عملية أن المرأة تلعب دوراً كبيراً فى صناعة الألبان مثلها مثل المرأة فى قرية شطا ، الدقهلية ، حيث تقوم بصناعة شباك الصيد بينما تقوم المرأة فى قرية الشعرا ، بصناعة الزيوت والطواق والزعايط وغيرها . أما فتيات بلدة رشيد فيمارسن صناعة الخوص بمهارة فائقة ، وسرعة عجيبة تكاد تعادل سرعة الآلة الميكانيكية . والمرأة فى رشيد مثلها مثل الرجل تحول الخوص إلى أحذية نسائية وحقائب وقبعات . وهذا يشير إلى أن الـ ذهن الريفى الصناعى قد آمن بالابتكار ، وأخذ بمبادئ التنوع وبدأ يعمل على الفهم فى التصريف . ولا ريب أن يحيط التصنيع الريفى احتضن أغلب النساء والبنات اللواتى أقصتهن الصناعات الكبرى حيث يعملن فى أناة وصبر وفى مؤسسات صغيرة . فالفتيات يشتغلن بالخيوط والآلة حسب حسن استعدادهن . وسوف يدعو التوسع فى برنامج الصناعات الصغيرة على انعاش المجتمع الريفى والقضاء على بعض الكثرة التى مازالت عبئاً على الأراضى الزراعية . فالأرض الزراعية إذا خفف عنها العبء المتزايد من الريفيين كانت هناء ورفاهية للباقيين .

وما لا شك فيه أن القرية المصرية التى عمستها الصناعات الريفية تمتع أهلها باقتصاديات قياسية مما جعلها تمتاز عن مثيلاتها وجاراتها بوجود اصلاح مختلفة كتعدد المدارس والمسكن الصحية والمستشفيات المركزية والمراكز الاجتماعية مما يتطلب إنشاءه مساهمة أهل القرية أنفسهم . والصناعات اليدوية وسيلة لمساخنة الأمية الاجتماعية ورفع الدخل القروية وارتقاء مستوى المعيشة بين القائلين بها عن طريق حسن توزيع الأراضى على المتخصصين بالزراعة . ألم تر أن ادكو اشتهرت بصناعة النسيج حيث يزاول ثلثي أهلها هذه المهنة ويتراوح دخل الأسرة فى السنة بين ١٠٠ إلى ٣٠٠ جنيه ؟ ألم تر أن البرادعة اختصت بمنتجات الألبان ،

(١) كان خفض قيمة الجنيه المصرى فى ١٩ سبتمبر سنة ١٩٤٩ بسبة ٣٠.٥٪ من قيمته يعتبر بمثابة إعانة تصدير لسكافة المنتجات المصرية بما فيها الغزل والنسيج ، وكأن مصر تعيش لتموين البلاد الأجنبية من المواد الضرورية على حساب الطبقات المصرية . ولهذا أصبح لزاماً على مصر لتصنيع الريف استخدام الخبراء الفنيين من الوطنيين لبحث حالة الصناعة والتصنيع ، واقتراح ما يكفل لها الاستقرار والنمو دون حاجة إلى مساعدات حكومية تدعو إلى التدخل فى الشؤون الاقتصادية البحتة .

ومع أن عدد سكانها ستة آلاف نسمة ، فانهم يقتنون أكثر من ثلاثة آلاف رأس من الماشية الحلوب ؟ ألم تر أن نقادة ، وهى القرية الثالثة للصناعات الريفية يوجد بها أكثر من ستة آلاف نول يدوى ، تنتج الأنوال اليدوية ٣,٨٧٣,٦٣٨ متراً شهرياً من الأقمشة الشعبية ، ثمنها حوالى نصف مليون جنيه ، وتستوعب جهود نحو ١٠,٠٠٠ عامل . أما أنوال السجاد والكليم والبطاطين اليدوية فتبلغ ٤ آلاف نول ، وأن قدرتها الإنتاجية تزيد على نحو ٦ مليون متر مربع من الكليم و ٤٠ ألف متر مربع من السجاد و ٥٠ ألف بطانية وتستوعب جهود ١٠,٠٠٠ صبي .

والحق أن التصنيع الريفي وسيلة للإصلاح الاجتماعى والعقارى قبل أن يكون مشروعاً صناعياً^(١) . وتعتبر الشروط الآتية أساسية لإدخال صناعة فى الريف :

- أولاً — سهولة مزاولة الصناعة بوساطة الروتين كما هو الحال فى رشيد .
 - ثانياً — إمكان مزاولة الصناعة داخل المنازل الريفية كما هو الحال فى برج العرب .
 - ثالثاً — توفر خامات الصناعات بالقرية المصرية وتدريب الأحداث والفتيات فيها .
 - رابعاً — رواج منتجات الصناعة فى الأسواق المصرية حتى يكثُر المشتغلون فيها .
 - خامساً — ضمان دخل العامل فى الريف المصرى من وراء احتراف الصناعات الريفية .
- وإلى جانب ذلك يجب معرفة مدى كثافة السكان فى المنطقة ونوع الملكيات بها وطرق الرى وأوقات البطالة الإجبارية ، والصناعات البدوية الموروثة . والخدمات الريفية المتوفرة ورغبات الأهالى ، وطرق اعتمادهم على أموالهم ورؤوس أموال البنوك الصناعية التى تعاونهم من بنوك التعاون والبنك الصناعى المصرى . فإذا لم يتمكن البنك الصناعى المصرى بعد تجارب دامت أكثر من عام ، من القيام بالمهام الموكولة إليه والتى أنشئ من أجلها ، فإن السلف الواجب منحها والشروط التى يتمسك بها يجب تعديلها ، خصوصاً وأن التصنيع الريفي فى ميسر الحاجة إلى نظام ميسور للتسليف العملى بفائده معتدلة . وعلى البنك الصناعى أن يستوحى مبادئ التصنيع بدرجة أعلى من أن يستوحى مبادئ التسليف العقارى إذ أن الضمان الشخصى فى التصنيع يقوم بدور هام فى حياة الريف ، وأن الجيل الجديد أصلح للدعوة إلى احتراف الصناعات الريفية من الجيل القديم الذى أمضى العمر فى العمل الزراعى البحت ، وهو لا يقبل على العمل الصناعى إلا إذا رأى نتائج ملموسة لنفعه ، وهذه النتائج إنما يظهرها الجيل الجديد . ولا ريب أن تملك صغار الزراع والطبقات العاملة للصناعات الريفية بدلاً من الأراضى الزراعية المتفتنة سوف يزيد من دخول المزارعين وعمال الزراعة ، حيث أن هؤلاء الآخرين

(١) يؤدى التفقيت فى ملكية الشركات إلى تملك الطبقات ذوى الدخل الصغيرة أعظم جزء منها وبذلك يصبح التصنيع مشروعاً اجتماعياً كما هو مشروع صناعى .

يدخلون في نطاق الطبقات العاملة الكادحة . وأن امتلاكهم للصناعات الريفية يعتبر من عوامل الديمقراطية الصحيحة ، خصوصا وأن الاستغلال القروي أو العائلي للصناعات الريفية مازال هو الصفة الغالبة . ونسأل فيما إذا كان في إمكان الجمعيات التعاونية في مصر تعضيد حركة التصنيع الريفي خصوصا وأن التعاون هو أحسن وسيلة لتحسين الحياة الاجتماعية والأخذ بيد العمال وتمكينهم من إدارة دفعة الانتاج الصناعي الصغير ، والاستغناء عن الوسطاء كما يتبين ذلك من حال جمعيات الانتاج التعاونية وجمعيات التعاون الزراعي والمصارف التعاونية والجمعيات التعاونية للاستهلاك . إلى هذا فإن الجمعيات التعاونية ما هي الا مشروعات ديمقراطية النزعة ، عضويتها مفتوحة دائما للجميع بعد دفع قيمة الاشتراك المقرر ، ولو على أقساط ، كما أن أرباحها تستخدم في توسيع مجال التصنيع وغيره . إلى هذا فإن النظام التعاوني يرمي إلى تنظيم المجتمع على أساس التعاقد بين أفراد ، إذ أن شعاره الفرد للجماعة ، والجماعة للفرد . وهذه الجمعيات تعمل على زيادة الدخل الأهلي العام الناشئ عن حسن توزيع الأرض واستغلال بعض الزراع في الصناعات الريفية ، كما تعمل على تعزيز أعضائها في الادخار أي كما يقول توسيع في كتابه ومبادئ . علم الاقتصاد من الجزء الثاني صفحة ٣٥٧ أن هذه الجمعيات ، لا تدخر لأعضائها لحسب ، بل تقوم بوظيفة صناديق التوفير بالنسبة لهم .

ويمكن تقسيم الصناعات المتداولة في الريف الآن إلى ثلاثة أقسام :

(١) صناعات منتجات الألبان وشيلاتها من صناعة الحلوى وغيرها .

(٢) الصناعات الزراعية الريفية من النسيج إلى التفريخ ومن النجارة إلى التجليد .

(٣) الصناعات اليدوية من الغزل إلى التفقيص إلى مصنوعات القش .

أما مشاكل التصنيع الريفي فتتلخص في الآتي : —

(١) عدم توفر الرسوم والتصميمات لدى المشتغلين بالصناعات الريفية . والواجب تقديم

نماذج جديدة ، ودوام العناية المتجددة حتى لا تصاب بضرر ويحل فيها الفساد .

(٢) احتياجهم إلى الارشاد الفني لإنماء مواهب الصناع الريفيين خصوصا وأنه يتعذر

أنهاض الصناع اليدويين طرفة واحدة .

(٣) عدم تيسير حصول الصناع على حاجاتهم من الخامات اللازمة بأسعار معتدلة كذلك

تعذر تصريف منتجاتها في الأسواق الدانية والنائية .

(٤) عدم توفر مراكز التدريب المهني وإيجاد الرابطة الضرورية لاصلاح الريف من الناحية

الصناعية . بحيث يتخصص البعض في الصناعة الريفية ، ويقوم الآخرون بالزراعة المتينة .

والتصنيع الريفي يحتاج إلى التمويل كما يحتاج إلى التمويل والخبرة والقرين ، فإذا ما أحسنت

الحكومة الإشراف عليه ظهرت نتائجه وكثرت ثمراته . ولا ريب أن توحيد الجهود المتفرقة

التي تبذلها المراكز الاجتماعية والجمعيات التعاونية وإدارة الصناعات الصغرى بوزارة التجارة والصناعة والمعارف، كل على حدة، وتجمعها في بيئة واحدة سوف يشع منها النور على الريف المظلم. ألم تر ما حدث في بلدة ادكو حيث يلبس الريفيون «جلابيب» نظيفة وتظهر عليهم علائم الصحة وارتفاع المستوى الاقتصادي بالنسبة إلى القرى الريفية الأخرى. فأنوال النسيج بهذه البلدة كثيرة حيث أن بها اقتصاد صناعي يضفي الخير العميم على أهله. ولا ريب أن المدارس للبنين والبنات والمستشفى والجمعيات التعاونية ونقابة العمال اليدويين — كل ذلك يدل على حركة جديدة في المحيط الصناعي يرجع إلى التصنيع الريفي الذي أخذ طريقه إلى هذه البلدة المنتجة. وسوف ينتج عن تعدد زيارات الفنيين وكثرة إيفادهم إلى القرى والمؤسسات الريفية إلى المعاونة والإرشاد والتشجيع وحسن التصرف والتصرف (١).

والحق أن أوقات الفراغ للأسرة القروية التي تمثل ٢ السكان يجب حسن استغلالها إذ أن من التجني أن نهمل أمرها في حين أن الاتجاهات العلمية كفيلة بأن ترفع من شأنها وتجعل من هذه الأوقات الضائعة ماديات تشبع البطون الجماعة وترفع من مستوى القائمين بها.

ومما لا ريب فيه أن نجاح التصنيع الريفي والمشروعات الريفية الخاصة به، يتوقف على غزارة الانتاج وجمعه في أيادي معينة واعتدال أسعاره بما يزيد في إقبال القرويين على استهلاكه والإنتفاع به. والوصول إلى هذا الهدف يحتاج إلى مال وجهد وتنظيم وزمن. أما المال فلن تضن به الدولة. أما الجهد فهو موفور في مصر. وأما التنظيم فيحتاج إلى بعض العناية خصوصا وأن الفنيين عديدون. أما الزمن فهو ركن هام من أركان الإصلاح، خصوصا وأن الزمن يضيع ولا يمكن تعويضه إذا ما زاد الاسراف في عدم الانتفاع به. وبشأن النجاح سوف تتحقق عندما تنظر وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة الاقتصاد الوطني إليه نظرة دائمة ويقضى على النظرات العارة التي فتت من تكوينه وكال الانتفاع به. والحق أن من سار على الدرب وصل، خصوصا وأن في التصنيع تأمين حياة أهل الريف.

والحق أن وزارة الأشغال العمومية تجد في تنفيذ مشروع محطة شمال القاهرة الكهربائية حتى تنتهى منه في ميعاد حددته الحكومة في ديسمبر سنة ١٩٥٣. وذلك لكي تعضد حركة التصنيع من جهة، ولكي تعمل على توزيع الأراضي الزراعية على المزارعين المستقرين في الريف والعائشين من الزراعة نفسها. فالتصنيع وطيد العلاقة بالزراعة والمزارعين وطرق توزيع الأراضي على أهل الريف. وقد أعدت وزارة الأشغال المشروعات النهائية لإنشاء محطات كهربائية كاملة لكهربة القطر كله بحيث تستطيع وزارة الأشغال أن تمد جميع البلديات والمجالس القروية بأى قدر من الطاقة الكهربائية التي تحتاج إليها في منطقتها بسعر التكلفة على

(١) راجع تقرير المستر لوثر راي الحبيب الأمريكى في الصناعات الريفية على صفحة الأهرام في ٢١/١٠/٤٩

أن تتولى هذه الهيئات بيعها للريفيين بالسعر الذى تحدده بحيث لا تصاب ميزانيتها بأى ضرر نتيجة خفض مقدار المستهلك من التيسار الذى تولده المصانع الحالية . إلى هذا فقد قررت الحكومة إنشاء محطات توليد كهربائية حتى يمكن أهل الريف من ادخال جميع التحسينات الاجتماعية التى تزيد من دخولهم وتعمل على رفع مستواهم . فاصلاح الاراضى بالطرق الزراعية الحديثة تقتضى ادخال جميع القوى التى تقلل من المصروفات وتزيد من الدخل الخاص . والحق أن وزارة الأشغال العمومية قد أعدت مشروعا خاصا لربط جميع المحطات بحيث لا تعطل إحداها عن العمل ، وبحيث يمكن أن تزود كل منها بالأخرى فى منطقتها إذا احتاجت . وستراعى هذه الوزارة فى ربط المشاريع تزويد البلاد بالقوة الكهربائية اللازمة للاراضى الزراعية ولتشغيل طلبات الصرف وما كينأت الرى . وبهذه الطريقة تتمكن الحكومة الشعبية من تنفيذ الوعد الذى قرره فى خطبة العرش من العمل على تصنيع البلاد ، إذ استطاع عند إتمام هذه المشروعات مد المصانع الصغرى بالقوة الكهربائية اللازمة فى أى ناحية من نواحي القطر وخاصة بعد إتمام مشروع كبرية خزان اسوان . وسوف توزع الحكومة الاعتمادات اللازمة لهذه المشروعات والبالغ مجموعها ٢٢,٧٠٠,٠٠٠ جنيه على خمس سنوات تنتهى فى سنة ١٩٥٣ - سنة ١٩٥٤ بحيث تنتفع الزراعة والاراضى الزراعية والمزارعين وعمال الزراعة .

المنافع العامة والخاصة والتصنيع

ولإذا كانت مشروعات التصنيع تتطلب التمويل والتأمين ، فإن وزارة الأشغال العمومية ترى تأميم مصنعى السجاد والصلب ، فتقوم الحكومة بإنشائهما وإدارتهما والإشراف على إنتاجهما خصوصاً وأن التأميم أجدى من ناحية التعجيل بالتنفيذ والإفادة من المشروعين بالنسبة لإيرادات الحكومة والإشراف على الصناعات الكبرى فى البلاد وتحقيق التصنيع لفائدة الصناعات الصغرى فى الريف . وإذا كانت وزارة المالية ترى عرض المشروعين للاستغلال التساهمى لأن ذلك أجدى للقبال على تنفيذها ، فإن الشركات الكبرى التى سوف تقوم بمثل المشروعات وتحصل على المال اللازم فى وقت وجيز بوسائلها الخاصة ، سوف تحد من التصنيع الريفى حيث يخرج عن حدود استغلالها وأرباحها .

ولإذا كانت وزارة المالية ترى لاستكمال قواعد التصنيع الاكتفاء بتحصيل رسم قيسى على الواردات الأولية وقطع الغيار اللازمة لهذا التصنيع قيمته ١٪ ، فإن إعفاء مصنع القرش وشركة مصر للحريز الصناعى والشركة المصرية للأسمدة والصناعات الكيماوية والجمعيات التعاونية التى تقوم بهذا التصنيع الريفى . تطلب الاعفاء من رسم الوارد على الآلات وقطع الغيار وغزل الصوف ، اكتفاء بتحصيل رسم قيسى قدره ١٪ ، مع إعفاء الأصواف ومواد

الصناعة من كافة الرسوم الجمركية بما في ذلك الرسم القيسى . والحق أن الحكومة الشعبية تنظر إلى الرسوم الجمركية لا كبقرة حلوب ، بل كعامل أول في تشجيع الإنتاج الوطنى وتنمية الثروة القومية ، ومتى نمت الصناعة الوطنية واتسع نطاق المصانع وتعددت ، فرضت عليها الحكومة رسم الإنتاج . وإذا قامت الحكومة بإلغاء رسوم جمركية أو خفضت رسوما أخرى فإنها تعوضها بما تفرضه على المكاليات مع الدقة في فهم تلك المكاليات بالنسبة للطبقات العاملة . فالدخان مثلاً أصبح من الضروريات بينما السيارات أصبحت أيضاً من ضروريات الطبقات المتوسطة . والواجب أن لا تقف الرسوم الجمركية عقبة في سبيل تشجيع الصناعات المصرية والتصنيع بل وخفض مستوى الطبقات العاملة .

والحق أن على الحكومة المصرية المسارعة إلى تحسين الحالة الزراعية وتأمين أهلها ، خصوصاً بعد أن ظهر أن الدخل الأهلى يهبط بزيادة معدل السكان الريفيين ، وأن بسط مساومة المساحة المزروعة ، وافساح رقعتها سوف تستوعب قدراً مذكوراً من الزيادة المطردة فى عدد السكان . ألم تكن المساحة المزروعة فى سنة ١٩٢٠ لا تزيد عن خمسة ملايين ومائتى ألف فدان ، بينما بلغ عدد السكان لائى عشر مليوناً ! فأصبحت فى سنة ١٩٤٩ ستة ملايين فدان بينما بلغ عدد السكان عشرين مليوناً أو يزيد ؟ ألم يذكر رجال الاقتصاد الزراعى ضرورة تعيين الحدود العليا والحدود الدنيا للملكية الزراعية للوصول ، على مدى السنين وبالوسائل الديمقراطية البعيدة عن الطفرة - إلى الوحدة الانتاجية المثلى . اقتصادياً واجتماعياً ، حيث يراعى فيها التوازن بين المساحة والقدرة ، وبين الحاجات الأساسية لأسرة الزراع ؟ ألم يقل الأستاذ مريت بك غالى فى كتابه « الإصلاح الزراعى » ، صفحة ٤ : إن نظام الحيازة الزراعية ليس نظاماً مؤبداً بل هو نظام من نظمنا العامة التى يجب تعديله وتغييره فى ضوء الحاجات الجديدة اللازمة . لا شك أن مصر تهدف إلى زيادة الدخل الأهلى ليرتفع بذلك مستوى المعيشة لأفراد الشعب ، وقد رأت الحكومة الشعبية أن تعمل على توظيف جميع عناصر الانتاج المختلفة التى لم تستغل بعد ، من عمال وأراضى زراعية ورؤوس أموال ومناجم وقوى مائية وموارد صحراوية وحيوانية ، وقررت زيادة قدرة العامل الانتاجية لصالح التصنيع والصناعات الأهلية . وقدرة العامل الانتاجية فى التصنيع تتوقف على ما ينتجه فى وحدة الزمن أى فى الساعة ، وذلك من حيث الأهمية ، لا من حيث الكمية . فإذا ما ارتفعت انتاجية العامل فى الساعة ، كان ذلك من عوامل خفض نفقات انتاج الوحدة ، إذ أن المصروفات غير المباشرة مثل الإيجار والقوى المحركة والإدارة سوف توزع على وحدات أكثر من الانتاج . وهذا ما يدعو الشركات الزراعية إلى حسن تقويم استغلالها . والحق أن آلية الزراعة فى التصنيع وإصلاح الأراضى الزراعية وحسن توزيع الملكيات

سوف تحقق الهدف المنشود . ولا شك أن مدى آلية الصناعة واستخدام أحدثها مع مراعاة ملامتها للتصنيع الريفي ولكل صناعة فيه ، ومدى التنظيم العلمى للإنتاج عامة فى داخل المصنع الصغير والكبير ، واهتمام الحكومة بذلك من دواعى تشجيع البحوث العلمية والفنية التى ترى إلى زيادة انتاجية العامل . وسوف يكون توزيع العمال والمنظمين على حسب كفايتهم الخاصة ، وتوزيع الماكينات والآلات بحيث لا يضيع العامل وقتاً كبيراً فى التنقل بينها ، وتوزيع الأقسام فى البيئة الزراعية وغيرها بحيث تتناسق مع بعضها من دواعى التقدم . فدى مهارة العمال واستعدادهم لفهم عمليات التصنيع واجادتها من قوام النهضة فى البلاد .

بين الزراعة والصناعة ، والضرائب للوصول الى الحد الأمثل

والواقع أن مصر لى تنهض بالزراعة والتصنيع الريفي على أصوله ، وتقوم بإصلاح الأراضي الزراعية ينبغى أن يكون اقتصادها القومى متوازناً ، وذلك لأن الكيان الاقتصادى بمثابة الدعامة الأولى لكافة مظاهر الحياة الأخرى من سياسية واجتماعية وثقافية ؛ فان قويت الدعامة واشتدت ، استقامت مظاهر الحياة ؛ وإن ضعفت كانت مهددة بأن يتطرق إليها عامل الشلل والفساد . ولا شك أن الدولة بما لها من قوة التشريع يمكنها أن تسلك سياسة تعضيد التجارة والصناعة والزراعة بحيث تعمل على توجيه الأسعار لما فيه تحقيق التوازن المنشود . كما أنها عن طريق التشريع يمكنها أن تسلك سياسة نقدية أو مالية من شأنها الحد من ارتفاع الأسعار ، والوصول إلى التوازن المنشود . وسوف تحقق الضرائب العقارية على كبار الملاك الأهداف الزراعية وبالأخص فى الحد من الملكيات الكبرى وتشجيع الملكيات الصغرى ذات الحجم الإنتاجى الأمثل . ولا شك أن الضرائب شديدة الصلة بالاقتصاد القومى حيث أصبحت عماد النظام المالى للدول ، إذا ما وجدت هيئة اجتماعية منظمة ، لا يحبس عن الالتجاء إليها لتغذية الميزانية بالأموال للاتفاق على المرافق العامة الضرورية لسد الحاجات المشتركة ، ولانصاف صغار الملاك والزراع والمزارعين . ولا ريب أن الضريبة ظاهرة اقتصادية فى نشأتها ونتائجها إذ أن الدولة بما تقوم من خدمات عامة تؤدي مهمة ضرورية للإنتاج القومى لا يقل خطرها عن عناصر الإنتاج الأخرى . فالدولة مسئولة عن رفاهية المجتمع الزراعى بأسره ، وعليها واجبات ومسئوليات خاصة لرعاية المزارع العاجزة عن مساهمة التقدم الحديث وحده . والدولة يمكنها أن تمنح المزارعين امتيازات فى مسائل الضرائب وضريبة القمح والتجاول المالية . ولا نزاع فى أن الضرائب المباشرة كضريبة الدخل لها أثر كبير فى الحد من الاسراف ، كما أن الضرائب الجمركية تصلح أداة لتحقيق الأهداف الاجتماعية ، فضلاً عن تحقيق الأهداف المالية . فإذا ما رفعت الحكومة الرسوم على

الكاليات ، واستزادت من الرسوم على الملاحى للطبقات الثرية ، أصبح من الميسور معالجة أحوال الطبقات العاملة عن طريق التشريع الضرائبي . والحق أن أضرار الملكية الكبرى بالاقتصاد القومى أعظم بكثير من أضرار الملكية الصغرى ، ويجب أن تعمل الحكومة على تحقيق الوحدة الزراعية المثلى لصالح الزراع والمزارعين وأن توقف الملكيات الكبرى عند حدها الأمثل ، وأن تراعى أنه كلما كانت الزراعة كثيفة يجب أن تهبط المساحة المثالية والعكس واضح صحيح .

وإذا كانت الضريبة تؤثر فى مدى توازن الاقتصاد القومى ، فإن الحالة الاقتصادية تؤثر إلى حد كبير فى النظم الضريبية ، إذ أن نظام الضرائب يقع درجة نفوذ الدولة الاقتصادية والسياسى والثقافى . وليس المقصود بتوازن الميزانية التوازن من الناحية الحسابية ، بل المقصود التوازن بين النظام المالى والحالة الاقتصادية . فالتوازن يتوقف على حاجة الميزانية من جهة ، ودرجة انتاجية الاقتصاد القومى من الجهة الأخرى . والضرائب تؤخذ من الدخل القومى الذى يمثل الإنتاج فى كافة مظاهره . ولذلك كان من الضرورى أن تكون الضريبة معتدلة يساهم فيها أهل الزراعة والصناعة والتجارة بميزان . فإذا كان الدخل الزراعى فى سنة ١٩٤٥ يقدر بمبلغ ٢٢٤ مليوناً من الجنيهات ، والدخل الصناعى بمبلغ ٥١ مليوناً من الجنيهات ، والدخل التجارى بمبلغ ٢٨٢ مليوناً من الجنيهات ، ودخل استثمار الأموال فى الخارج يقدر بمبلغ ٢٠ مليوناً من الجنيهات وكان المجموع ٦٠٠ مليوناً من الجنيهات ، فإن الدخل القومى السنوى فى سنة ١٩٤٩ و ١٩٥٠ يزيد عما كانت عليه فى سنة ١٩٤٥ بنحو ٢٠٪ . أى أنه لا يقل عن ٧٢٠ مليوناً من الجنيهات فى سنة ١٩٤٩ .

فاذا أضفنا هذه الأرقام إلى الأرقام الأخرى التى تمثل نصيب الدولة من الضرائب المفروضة على كل من الزراعة والصناعة ، تبين أن حصيللة الضرائب من الزراعة لا تزيد عن خمسة ملايين من الجنيهات ، بينما حصيلتها من الضرائب على الصناعة تبلغ نحو عشرين مليوناً من الجنيهات ؛ هذا فضلاً عن الضرائب الجمركية وأغلبها يقع على الخامات والآلات والزيوت وغيرها مما يستخدم فى الصناعة^(١) . وإذا عرفنا أن رأس المال الزراعى فى مصر يقدر بنحو ١٢٠٠ مليون من الجنيهات ، وأن رأس المال الصناعى فى مصر لا يزيد عن ١٠٠ مليون جنيه ، وأن الدخل الناتج عن الزراعة لا يزيد عن ٢٢٤ مليون جنيه ، بينما الدخل الناتج عن الصناعة يزيد على ٥١ مليون جنيه ، ظهرت لنا أهمية الصناعة وحسن جدواها ، وأن الدولة يجب أن تحول نشاطها نحو الصناعة إذ أن فى ذلك ما يبرره . والواقع أن إيرادات الحكومة من

(١) راجع « الموازنة بين الزراعة والصناعة وحصلتهما من الدخل الأهلى والضرائب » على صفحة الأهرام فى ١٢/٣/٥٠ . وفان مقالنا على صفحة المقطع فى ٢٢ و ٢٤ و ٢٦ أبريل سنة ١٩٥٠ .

الصناعة لا تقل عن ٣١ مليوناً من الجنيهات أى ما يزيد على ثلث الإيراد، بينما حصيلة الضرائب من الأطنان الزراعية لا تزيد عن ٥ مليون أى ما يوازي ٠,٣٪ من إيرادات الحكومة . وإذا كانت الصناعة أكثر كفاية من الزراعة في جميع النواحي والاتجاهات ، فإن كفاية العامل المصرى المشتغل في الصناعة لا تقل عن ضعف كفاية العامل المشتغل بالزراعة. كما أن كفاية وحدة رأس المال المستثمرة في الصناعة لا تقل عن أربعة أمثال كفاية وحدة رأس المال المستثمرة في الزراعة . وإذا أضفنا أنواع النشاط الاقتصادى المتصل بالصناعة أو المشتق منها مثل خدمات النقل والتأمين والتخزين والتجارة والتوزيع والتمويل لوجدنا أن الصناعة أكثر ربحاً من الزراعة ، وأعظم ناتجاً للعمال ، وأضخم إيراداً للحكومة . وإذا كانت الصناعة في مصر لا تستخدم أكثر من ٠,٧٪ من القوة العاملة ، وأنها تستخدم هذه النسبة في استغلال ما يقل عن ٠,٥٪ من الثروة القومية ، وأنها تحقق ١٠٪ من الدخل الأهلئ وتمدد الحكومة بما يزيد عن ثلث إيرادها السنوى ، فإن الحكومة يجب أن تضع السياسة الحاسمة لتقدم الشئون الصناعية ، مع إعادة النظر في وسائل التقدم الزراعى المنشود ، خصوصاً وأن الزراعة تستخدم ٥٥٪ من العمال في مصر حيث يقومون باستغلال ٦٦٪ من الثروة القومية ، وحيث لا تدر على الأمة سوى ثلث الدخل الأهلئ وتدر على الحكومة ١٠٪ من الإيرادات العامة . وعناية الحكومة بالزراعة يجب أن لا تقل أهمية عن عنايتها بالصناعة ، إذ أنه مهما بلغ مدى إفادتنا من الصناعة ، ومهما نهض بها ويزيد دخلنا منها ، فإن الصناعة تعتمد على مواردها الأولية من الزراعة ، وسوف تظل الزراعة في المقام الأول من عناية الحكومة ، إذ أنها أعظم قاعدة للبلاد في وقت الحروب ، فضلاً عما توحى به من معنى الاستقرار والثبات ورعاية التقاليد ، ومن ثم صيانة تقدم الأمة من نزعات التطرف وانحرافات الطفرة . وإذا كانت الزراعة تستحق التعضيد ، فإن هذا التعضيد سوف يؤثر في تمويل الصناعات الأهلية بالمواد الضرورية لها بأرخص الأسعار . ومع ذلك إذا ما قررت الحكومة تعزيز الصناعة فليس معنى ذلك أن تحمل الزراعة ما لا طاقة لها به (١) . فقد قررت الحكومة المصرية في باريس سنة ١٩٥٠ زيادة ضريبة الصادر على القطن . فقال الزراع بأنه ليس هناك ما يبرر هذه الزيادة ، خصوصاً وأن الحكومة تفرض على الأطنان ضريبة عقارية تختلف باختلاف القيمة التجارية للقدان ، ولكن الحكومة تبرر مركزها بأن الضريبة على صادر القطن ما هى إلا وسيلة من وسائل إعادة التوازن بين الزراعة والصناعة ، وبالأخص بعد أن

(١) راجع « في أعقاب الثورة المصرية » للاستاذ عبد الرحمن بك الرافعى صفحة ١٦٤ حيث يشير إلى ما فعله دولة اسماعيل صدقي باشا في إصدار قانون خفض الاتجار بالزراعة في سنة ١٩٢١ بمقدار ثلاثة أعشار قيمتها . وقارن محاضرة الدكتور محمد على السكيلاني بك المنشورة بمقطع ١/٢ ٥٠ .

بلغت أسعار القطن حدا كبيرا من الارتفاع عاد بأرباح طائلة على بعض منتجيهِ ، ومن العدل أن يتحملوا بعض العبء الضروري لمعالجة الغلاء . والصحيح أن ضريبة الصادر على القطن سوف تحد من ارتفاع أسعارهِ ، فتعزز الصناعة المصرية ، وتساعدُها على تخفيض نفقات إنتاجها . وإذا كانت الأطنان الزراعية تزرع زراعة شتوية أو نيلية وتحدد أثمان منتجاتها جبراً لصالح الصناعة ، فلا يترك للمنتج الزراعي فائضاً من الدخل والإيراد ، فإن الحكومة المصرية تحصل من زراعة القطن على ضريبة تتراوح بين عشرة وخمسة عشرة جنيهاً عن الفدان الواحد غير ضريبة الأطنان ، وبذلك يكون تمويل الصناعة من وراء حصيلة القطن مما يساعد النهضة الصناعية في البلاد في أكثر من ناحية .

وإذا تركنا القطن وفوائده ومزاياه على الدخل الأهلى وزيادته ، بل وعلى صناعة الغزل والنسيج في البلاد ، نجد أن زراعة القصب تفيد صناعة السكر نفسها . فزراعة القصب تساعد الحكومة على الحصول على ضريبة من كل فدان تزيد على ما يحصله زراع القصب أنفسهم ، وتلك هي ضريبة انتاج السكر ، إذ أنها في الواقع ضريبة على الزراعة خصوصاً وأن سعر القصب محدد ، وأرباح صناعة السكر مضمونة من الحكومة للشركة التي تقوم بصنعه . إلى هذا فإن الحكومة تأخذ طن السكر بست وثلاثين جنيهاً ، وتبيعه للمستهلكين بستة وخمسين جنيهاً ، والفرق بين السعرين تقسمه الدولة وشركة السكر بنسبة متفق عليها . فإذا ما انخفض سعر السكر في الخارج سارعت الحكومة بفرض ضريبة جمركية مانعة لدخول السكر في البلاد . وإذا ما ارتفع سعر السكر في الخارج سارعت شركة السكر في تصديره .

وإذا ما ذكر عبود باشا بضرورة العناية بالضرائب على الصناعات الأهلية ، وعرضه معالي حافظ عفيفي باشا في ذلك ، فإن التشريع الضرائبي في مصر لا يميز الملاك الزراعيين على حساب رجال الصناعة والتجارة ، وذلك لأن القاعدة العامة في الضرائب هي مساواة الممولين أمام القانون كما يقول محمود بك زكى سالم . فالأرباح الحقيقية الصافية هي التي يعتد بها بالنسبة لملاك الأراضي الزراعية بل وبالنسبة لأصحاب المصانع والمتاجر . وإذا كانت المصاريف الفعلية في الزراعة تزيد على المصاريف التي يلتزم بها ملاك الأراضي الزراعية ، وأن الممول الزراعي يحاسب على اجمالى الإيراد ، لا على صافى الإيراد ، فإن رجال الصناعة والتجارة لا يحاسبون إلا على أرباحهم الحقيقية الصافية بعد خصم كافة التكاليف ، مخافة أن تكون الضرائب من عوامل القهر والحد من التقدم الصناعى المنشود . وإذا كان ذوو النشاط الصناعى يدفعون الضرائب محتسبة على دافعها الحقيقى فيما يتعلق باحتساب الإيراد الخاضع للضريبة التصاعدية ، بينما إيرادات أصحاب الأراضي الزراعية تقدر على أساس القيمة الإيجارية التي اتخذت أساساً لضريبة الأطنان بعد خصم ٣٠ ٪ نظير الإدارة والصيانة واستهلاك المباني والآلات ، فإن التجارة والصناعة

مر أرباحا طائلة ولا تحتاج إلى رؤوس أموال جسيمة كذلك التي يتطلبها امتلاك العقارات . ومع أن ذوى النشاط الصناعى والتجارى يؤدون ١٢ ٪ من أرباحهم لحساب الضريبة النوعية ويخضعون للضريبة الاستثنائية ، فإن الصناعة والتجارة كثيرا ما يمكنها أن تتحمل الأعباء بدرجة أكبر من ملك العقارات ، خصوصا وأن العقارات الزراعية فى مصارفها لا تقاس بصافى غلتها التى تتعرض للتقلبات الجوية والآفات الزراعية وللهلاك ، بل بغلتها الاجمالية . بينما تتعرض الصناعة ومنتجاتها للتخزين والتأمين ضد الأخطار . والرأى الواجب الاتباع هو تحقيق التوازن الضرائبى بين الزراعة والصناعة ، فلا محاباة لإحدهما على حساب الأخرى . وإذا كان الفصل بين الزراعة والصناعة كعاملين من عوامل الانتاج صحيح من حيث النظرة الاقتصادية العامة ، فالواقع أن ازدهار الصناعة يؤدى إلى ازدهار الزراعة ، وأن تحسين أحوال الصناع والزراع يفيد الزراعة والصناعة سواء (١) . والواجب أن تكون سياسة الحكومة الإيجابية مراعاة مطالب الصناعة والزراعة بما يحقق تقدمهما المنشود .

التوازن بين الزراعة والصناعة

« أولئك هم الخاسرون ، الذين ضل سعيهم فى الحياة وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا » والرأى الواجب الاتباع هو تحقيق التوازن بين الزراعة والصناعة ، فلا تكون محاباة لإحدهما على حساب الأخرى ، ولا يكون العبء كله واقعا على واحدة دون الأخرى . ولابد أن يدرك كل المشتغلين بالزراعة والصناعة أن تقاسمهما أعباء الخزانة لابد منه ، وأنه ليس من مصلحة أى الفريقين أن يتحمل الفريق الآخر أعباء باهظة تثقل كاهله ، وتحول بينه وبين الاستمرار والتقدم . وإذا كان الفصل بين الزراعة والصناعة كعاملين من عوامل الانتاج أصبح من حيث النظرة الاقتصادية ضرورة من ضروريات التخصص ، فإنه فى واقع الأمر ليس صحيحا فى مصر ، إذ أن ازدهار الصناعة يؤدى إلى ازدهار الزراعة ، وتحسين أحوال الزراع يفيد الصناعة والصناع . ولابد أن نروض أنفسنا على فكرة المصلحة العامة ، وأن نجعل مقتضياتها مقدمة على مصالحنا الخاصة . والحكومة مطالبة اليوم بتحقيق كثير من الأغراض والخدمات الاجتماعية ، وتحقيقها يتطلب مزيدا من النفقات ، ولا اختيار لها إلا بين طريقتين ، إما أن تتخلى عن تبعاتها فى الشؤون الزراعية والصناعية ، وإما أن تحصل منهما على ما تريد للقيام بنفقاتهما ، ويستحيل عليها أن تجنح إلى الأول ، فلم يعد لها إلا الثانية .

(١) راجع مقالنا على صفحة المقطم فى ٣ / ٤ / ٥٠ و ١٢ / ٤ / ٥٠ حيث نوازن بين الزراعة والصناعة فى المجال الاقتصادى والاجتماعى . وقارن « أهمية الانعاش الاقتصادى فى مصر وتقدمها » للاستاذ سابا باشا حبشى على صفحة الاحرام فى ٢٨ / ١١ / ١٩٤٩ .

والواجب أن يعمل العاملون على دفع غوائل التفرقة، واستخلاص حقوق البلاد الزراعية والصناعية بميزان بحيث لا يتجاهل أولو الشأن أخطار التفرقة، إذ أن في التفرقة فساد الأخلاق وفقدان الحرية وضياع كل سيادة واستقلال، بل وضياع كل ربح وزيادة من دخول الأفراد والصناعة سواء؛ والمنطق والحجة في هذا الشأن يفوقان العنف والتهديد.

ولقد أحسن معالي محمد محمد الوكيل عندما ذكر في تقريره عن مكافحة الغلاء، أنه أصبح من الضروري لتحقيق التوازن أن تعمل الحكومة على خفض أسعار الأسمدة الكيماوية بحيث لا تتعدى بحال ما كانت عليه قبل الحرب حتى يتيسر الإكثار من استعمالها فتزيد المحصولات ويزيد الدخل الأهل من الزراعة، كما أن على الحكومة تخفيض الرسوم الجمركية على جميع الآلات والأدوات الزراعية، المستوردة من الخارج بحيث لا تتعدى ما كانت عليه قبل في الزراعة الحرب. ولا يخفى ما في ذلك من تخفيف نفقات الإنتاج للصناعة نفسها.

ومع أن الحكومة غيرت من سياستها الجمركية في سنة ١٩٣٠ وحوات المكوس من قيمة إلى نوعية، فإن تعديل الرسوم زيادة أو نقصا، يجب أن يتناسب مع ما تقتضيه مصلحة البلاد، فاذ نص القانون رقم ٢ لسنة ١٩٣٠ على أن تحدد تعريفه الرسوم الجمركية بمرسوم ملكي، ويعرض المرسوم على البرلمان ليصبح له قوة القانون إلى أن يوضع للتعريف الجمركية قانون نافذ المفعول، فإن حالة الحرب قضت أن تعدل التعريف الجمركية بمراسيم لا بقوانين. فاذا ما انتهت الحرب في سنة ١٩٤٥ أصدرت الحكومة قانون رقم ١٢٤ يقضى بمدد الأجازة، المعطاة لها من البرلمان للتصرف بالتعريف إلى سنة ١٩٤٧، ثم مدت لها هذه الأجازة، إلى سنة ١٩٤٨ ثم إلى سنة ١٩٤٩ مما دعا إلى فقدان رقابة السلطة التشريعية على فرض المكوس والضرائب غير المباشرة، وتحويل حق فرض الضرائب للسلطة التنفيذية، ممثلة في شخص وزير أو موظف كبير يطلب زيادة الرسوم على بعض السلع فتزداد، دون مراعاة التوازن المفقود بين الزراعة والصناعة. وقد نشأ عن عدم التوازن زيادة نفقات المعيشة في البلاد، وبات الفقير من الشعب يحسب حسابا كبيرا لغلاء غذائه وكسائه ودخانه. وقد استسهلت الحكومة رفع رسوم الدخان بصفة خاصة إلى أعلى حد باعتبار أنه من الكماليات، مع أنه في الواقع من الضروريات في نظر الجمهور بقدر ما يجب احتساب الخمر من الكماليات بالنسبة للطبقات العاملة.

ومع أن الدولة يجب أن تعول في تقدير نفقاتها على إيرادات الجمارك وإيراد الضرائب غير المباشرة، فإنها أزاء سهولة زيادة الرسوم أصبحت تعول على الإيراد الجمركي، وذلك لأن مصلحة الضرائب تخضع لرقابة البرلمان، بينما مصلحة الجمارك لا تخضع لهذه الرقابة.

ولا شك أن مصلحة الشعب ومساعدته على النهوض والتقدم المستمر تتطلب إعفاء

الحاصلات الزراعية من الضرائب، والاستزادة من استيراد الأصناف الضرورية من الخارج، وبيعها بأسعار الشراء للأهلين . وكثيرا ما تقوم الحكومة بزيادة بعض المكوس لحماية الصناعات المصرية، وهذه القاعدة صحيحة من حيث المبدأ، ولا يعارض أحد في ضرورة اتباعها، غير أن الباحث الاقتصادي قد يرى أن هذه السياسة تنطوي على بعض أمور ليس من الصواب الأخذ بها لتبرير زيادة المكوس بحجة حماية هذه أو تلك من الصناعات دون نظر إلى مصلحة الجمهور الذي لا يستفيد من هذه الحماية شيئا . وإذا ما أخذت الحكومة بزيادة الرسوم بنسب صغيرة على أصناف البضائع المتعددة التي يحتاج إليها الشعب في حياته العامة اليومية، فلا شك في أن الدولة تنمي إيراداتها في كل عام من حصيلتها هذه الزيادات، ولكنها مع مرور الزمن تلمح بالافتقار الوطني ضرراً كبيراً وتحد من تقدم الشعب وتزيد الضعيف ضعفاً والفقير فقراً . ولهذا نرى ضرورة التكافؤ بين مطالب الشعب من الحاصلات الزراعية والصناعية، وأن تكون الضرائب معتدلة، حتى ولو كان الأمر يقتضي تشجيع الصناعات الأهلية والحد من استيراد المنتجات الصناعية الأجنبية .

وإذا ما رأت الحكومة المصرية فرض ضرائب جديدة أو تكميلية لمواجهة العجز في الميزانية وتحقيق بعض المشروعات الاقتصادية والاجتماعية، فالواجب أن تقع هذه الضرائب على الدخول الزراعية الكبرى وعلى أصحاب المهن الحرة، وعلى التراكات العظمى، خصوصا وأن عدد السكان يتزايد، بينما الدخل القوي لا يزيد بنسبة زيادة عدد السكان في مصر . فإذا قامت الحكومة بزيادة الضرائب غير المباشرة ترتب على ذلك خفض مستوى معيشة الطبقات العاملة في البلاد، وهم أولى بالرعاية والحماية عن أفراد الطبقات العليا .

وإذا كانت الحكومة قد قررت إعفاء شركات الغزل والنسيج والحرير ومصايد الأسماك من الرسوم الجمركية، وبالرغم من المرسومين الصادرين في ٢٥/٦/٥٠ حيث تضمنتا تخفيض رسم الوارد والرسم القيمي على الآلات والمواد الأولية اللازمة للصناعات الأساسية، إلا أن بعض المؤسسات شرعت في إقامة صناعات حيوية لم يكن لمصر عهد بها من قبل، وتحشى الحكومة أن تقف الرسوم الجمركية عقبة في سبيل إتمامها، أو تؤدي إلى زيادة تكاليف إنتاجها بحيث لا تقوى على منافسة المنتجات الأجنبية المماثلة، ولهذا رأت الحكومة، كما يتيسر، إعفاء شركة مصر للحرير الصناعي والشركة المصرية للأسمدة والصناعات الكيماوية ومصنع الفرش للطرايش وغزل الصوف من رسوم الوارد على الآلات وقطع الغيار، والاكتفاء برسم قيمي قدره ٠.١٪، وإعفاءها من كافة الرسوم الجمركية على ما تستورده من المواد الأولية بما في ذلك الرسم القيمي . وهذا في الواقع يتطلب التعزيز بالقروض الأهلية وفرض ضرائب تكميلية.

ونحن إذ لا نعتقد في القروض الأجنبية لتحويل المشروعات العامة ، فإن القروض الداخلية أجدى وأنفع خصوصا إذا ما تعززت هذه القروض بضرائب تكميلية تقع على الأثرياء ، ويعني منها الفقراء^(١) . أما القروض الأجنبية فالنزاهات تدفع بعملات الدول الأجنبية .

ونرى أنه يجب على الدولة أن تعتمد على الضرائب ، إذ أنها مثل القروض يمكن الاعتماد عليها لتحقيق بعض المشروعات الاجتماعية والاقتصادية ، خصوصا إذا ما تعينت وسائل إنفاذها والظروف التي تتم فيها ، والشروط التي تعقد بها . والاموال في مصر متوافرة ، ولا تدعو إلى الاقتراض من الخارج إذ أن القروض الخارجية تخفى من ورائها نوايا التدخل في شؤون مصر الداخلية . ويكفي أن نشير إلى الثوب الجديد الذي تلبسه الولايات المتحدة حيث تضطرم بزعة استعمارية عميقة تريد من ورائها بسط سيادتها الاقتصادية على البلاد . وما مشروع مارشال إلا ديكتاتورية اقتصادية على ست عشرة دولة أوربية تنتفع به مع استثمار الولايات المتحدة على موارد تلك البلاد الاقتصادية . والولايات المتحدة تؤيد سياسة الضغط البريطاني في مصر وتشجعها على النمساك باحتلال مصر وقناة السويس . ومع أن معالي الدكتور زكي بك عبد المتعال وزير المالية تحدث لمندوب الأهرام في ٥٠/٨/٧ قائلا أنه يرحب بانتفاع مصر بالنقطة الرابعة من مشروع ترومان على أساس أنها بداية طيبة لتوثيق العلاقات بين مصر والولايات المتحدة الأمريكية ، فانا نعتقد أن شروطها معناه التدخل في شؤون مصر الداخلية ، والحد من الموايا التي يجب أن يتمتع بها المواطنون دون غيرهم . والواجب على مصر أن تعمل على ضغط المصروفات الحكومية حتى لا تلجأ البلاد إلى القروض الخارجية ، خصوصا إذا ما كان سعر الصرف في غير صالح مصر ، بل وكان سعر الجنيه المصري في انخفاض مستمر .

وإذا ما بلغت النفقات في الميزانية العامة ١٩٦ مليوناً من الجنيهات في سنة ١٩٥٠ ، وعجزت الإيرادات عن تغطية هذه النفقات بمبلغ ٢٤١ مليون جنيه أوبزيد ، وتبين أن الاحتياطي قد نفذ أو على وشك النفاذ ، وينقد هذا الاتجاه بعض الاقتصاديين ورجال المال ، خشية نضوب موارد الدولة وضعف مقدرة حدود طاقة المولين ، فإن الدخل القومي يقتاقص بزيادة عدد السكان وسوء توزيع الضرائب على الأثرياء مما يدعو إلى خفض مستوى معيشة الطبقات العاملة في مصر ، وسوف يزداد تناقص الدخل الأهل إذا ما وافقت مصر على الاستفادة من النقطة الرابعة لمشروع ترومان بأوضاعها المعروضة على البلاد ، إذ أن معنى هذا المشروع التدخل في شؤون مصر

(١) راجع « كفاية إيرادات الضرائب الحالية لمواجهة كل زيادة في النفقات » للاستاذ مصطفى صفوت على صفحة المصري في ٥٠/٢/١٦ ، وراجع « تاريخ مصر الاقتصادي » للمؤلف أيضا « بحوث المؤتمر العلمي العام للضرائب » المجتمع بالقاهرة في ٥٠/٥/١٢ .

السياسية والاقتصادية والمساس بسياسة مصر القومية والرجوع القهقري بالبلاد حيث لا اطمئنان ولا استقرار . (١)

التوجيهات الدولية واصلاح الريف

رأى الجماعة لا تشقى البلاد به رغم الخلاف ورأى الفرد يشقىها «عمر بن الخطاب» وإذا ما نظرنا إلى التوجيهات الدولية في شئون الزراعة والريف ، وجدنا أن مؤتمر الزراعة والأغذية استعرض أعماله خلال عام ١٩٤٩ ، ورأى زيادة الاهتمام بالوسائل التي تؤدي إلى رفع مستوى الكسب العائلي وانفاقه في أحسن وجوهه ، وقد تراءى لهذا المؤتمر أن أهم الوسائل تتناول التدريب المهني والإرشاد الاجتماعي والاقتصادي ، وبوجه خاص تدريب نساء وأطفال الريف ؛ فأفضى هذا المؤتمر بأن تقوم كل حكومة من حكومات الأمم الأعضاء بإنشاء هيئة أهلية للشئون الاجتماعية في الريف ، ويكون لهذه الهيئة فروع في جميع أنحاء الريف ، وتكون هي نفسها على اتصال وتعاون دائم مع الهيئة المماثلة في مقر المركز الإقليمي لمنظمة الأغذية والزراعة ، والتي هي بدورها تابعة لقسم الشئون الاجتماعية في مقر المنظمة . ويرى المؤتمر زيادة الاهتمام بدراسة الشئون الدخلية في الأرياف ، وأن تعقد الاجتماعات الإقليمية على أن توضع منظمة الأغذية مواد البرنامج الذي يعرض للبحث والدراسة . ويحبذ المؤتمر عقد الاجتماعات الفنية الخاصة بدراسة الشئون التعاونية وتنمية الروح التعاونية ، إذ أن مثل هذه الاجتماعات هي الطريقة العملية للحصول على المعلومات المحلية وكيفية تنفيذها ، ١ — أن تتوسع الدول في جمع البيانات والمعلومات الفنية والعمل على تبادلها ونشرها حتى تستفيد منها ، كل من يهمه الأمر من الأمم الأعضاء ، للاهتمام بها في إصلاح وتحسين الأحوال الاجتماعية في الريف ٢ — أن تعمل الدول على تشجيع تبادل الفنيين والاستعانة بخبرتهم كلما دعت الضرورة ، درس مواد الإصلاح الاجتماعي في الريف ضمن برنامج تعليمي يخص هذا الغرض ٣ — أن تقوم الحكومات بالتوسع في عقد الاجتماعات المحلية والإقليمية التي تعنى بالشئون الاجتماعية في الريف . وإذا ما قامت مصر بإنشاء المراكز الاجتماعية في الريف

(١) نحمد الله أن اللجنة الفرعية المكونة من الدكتور محمد خليل عبد الحافظ وعبد الله بك فكري اباطله ، وجمال الدين عبد الرازق بك والدكتور محمد توفيق بونس بك والدكتور عبد المنعم الطنملي قد رفضت الاستفادة من النقطة الرابعة لمشروع ترومان بأوضاعها المعروضة على مصر حيث كانت تقتضى قبول الحكومة المصرية في الاستعانة بالخبرة الفنية وقبول مشروع اتفاقية الأقامة . والحق أنه لا حاجة إلى الانتفاع بالنقطة الرابعة مع ما فيها من عيوب كثيرة مما قال الاستاذ الطنملي من أن مصر في أشد الحاجة إلى رؤوس أموال أجنبية ضخمة لتنمية مواردها الاقتصادية ولرفع الدخل القومي في البلاد ، وأن الطرق غير المباشرة للحصول على رؤوس أموال أجنبية كتعديل نظام رقابة الصرف أو قانون الشركات ليست كافية .

وزودتها بالإحصائين الاجتماعيين ، وبجانبهم الإحصائيين الزراعيين والوحدات الصحية .
فان تعاون الهيئات سوف يحقق لإنهاض سكان الريف ورفع مستوى شئونهم . والحق أن
وزارة الزراعة المصرية تبحث هذا التقرير وتدرس أهميته خصوصاً وأنه يمس طرق استغلال
الأراضي الزراعية ومياه الري ونشر استعمال الآلات الزراعية وبحث مدى انتشارها في مصر ،
كما يتضمن ميدان الثروة الحيوانية وبالأخص ما يتصل بتربية الحيوان في المناطق الحارة
وطرق تغذيتها وأفضل وسائل مقاومة أمراضها والنهوض بصناعة منتجاتها . وقد عالج هذا
المؤتمر الثروة النباتية ووسائل مقاومة آفات الحبوب المخزونة ومقاومة آفات المحاصيل والنهوض
بتربية النباتات وإنتاج السلالات المحسنة ، وأفضل طرق إنتاج البذور وتوزيعها ، والخدمات
الاقتصادية والإحصائية ، على ضوء ما تبين لها من دراسة الاتجاهات الاقتصادية الحالية
والمتنظرة التي تمس الزراعة في مصر وغيرها .

ويعنى المؤتمر بشئون التغذية وتعميم فائدها ، ويبدل جهداً في التقدم الاقتصادي في ميادين
الزراعة ومصايد الأسماك والغابات حتى يمكن تحسين حال العاملين في الزراعة والصناعة .
والحق أن خلق هيئة أهلية للتغذية في مصر سوف يساعد البلاد على تمويل السكان على أحسن
حال ، خصوصاً وأن هذه الهيئة سوف ترسم سياسته للإنتاج الغذائي وتعرف قيمة كل حاصل
غذائي وكيفية توزيعه واستهلاكه ، كما تتعرف ما يجب أن تناله كل عائلة من الكميات الضرورية
لها من الغذاء ، وتدريبهم على حسن استعماله ^(١) .

ولا ريب أن المؤتمرات الدولية رأت ضرورة فرض الأحكام على أصحاب المزارع
الكبرى حتى يضمن المجتمع رفع مستوى طبقاته العاملة وبالأخص إذا ما قام كبار الملاك
في إنشاء المساكن الصحية وتوفير الخدمة الطبية والمساهمة في التعليم القروي لصالح الاجراء
وأبنائهم . ولا شك أن كبار الملاك سوف يفكرون في هذه الأحكام قبل الاستزادة من
ملكياتهم ، إما عن طريق شراء وحدات زراعية أخرى حيث يطالب في هذه الحالة بتوفير
المال اللازم لتحقيق الرفاهية المادية والاجتماعية للأجراء الذين يخدمونهم ويخدمون أرضهم .
وسوف يوازن كبار الملاك بين الغلة الصافية وبين استغلال وحدات مثالية أقل مما يرغب في
الاستزادة منها . وسوف يدعو فرض الأحكام على أصحاب المزارع الكبرى إلى الموازنة بين
توجيه رأس ماله الجديد إلى الزراعة ، وبين توجيهه إلى الصناعة والتجارة بدلاً من متابعة
شراء الأرض الزراعية . وسوف تحد هذه السياسة من إدخال عناصر رأسمالية جديدة في

(١) شكلت لجنة بوزارة الخارجية لدراسة موقف مصر من برنامج الرئيس ترومان للانعاش الاقتصادي
والاجتماعي على أساس النقطه الرابعة من هذا البرنامج . وسوف تنتفع مصر ببعض ما تضمنه البرنامج
بميزان ، وسوف تستدعى مصر الخبراء القنيين وتستقدم المستشارين للوصول إلى الهدف المنشود .

الشئون الزراعية ، وبذلك تسير الزراعة والصناعة سيراً طبيعياً نحو التقرب من الوحدة المثلثية وسوف تؤدي الديمقراطية الرأسمالية إلى تشجيع صغار الملاك إلى شراء الأرض حتى يصلوا بها إلى الحد الأمثل . والحق أن وسائل الحد من الملكية والوقوف بها عند الوحدات المعقولة ميسور دون المساس بالحرية الشخصية وبحق التملك بغير قيد ولا شرط .

الاصلاح الزراعى والضمان الاجتماعى

وسوف تؤثر الوحدة المثالية الزراعية فى تصنيع الريف ، وتحد من هجرة المزارعين إلى المدن ، فلا يكون هناك فى المدن أيد معطلة تنزع من الريف إلى المدن باحثين عن العمل فلا تجد . والحق أن تنظيم الزراعة على أسس اقتصادية سوف يحقق الوحدة المثلثية الزراعية فيمدها بالمعدات الرأسمالية والكفايات التنظيمية والإدارية السامية ، كما يوصل البلاد إلى استقلال مواردها بطريقة مفيدة مجزية ، سواء كانت فى المزارع الجماعية أو الاقطاعات الزراعية أو غيرها . وإذا كانت مصر لم تواجه الآن مشكلة التعطل وبطالة العمال ، فإن التنظيم فى التوزيع سوف يحقق التوازن المنشود طبقاً للطاقة الاقتصادية فى البلاد ، بل وتحقيقاً للكفاية فى الاستغلال وحسن الاستثمار . فالوحدة المثلثية اصلاح من المبدأ إلى النهاية .

والاصلاح الزراعى الريفى يقتضى حماية الفرد من العجز والمرض ، وتضامن الحكومة والشعب فى حمل أعباء التأمين خصوصاً إذا ما انقطع دخل الفرد بسبب التعطل والشيخوخة ووفاته العائل ، وتهددت الأسرة وكيانها الاقتصادى بسبب وفاة هذا العائل . وقد لجأت أغلب دول العالم المتمدين إلى إعادة تنظيم الضمان الاجتماعى فى نواحي أربعة وهى : (أولاً) التأمين الاجتماعى بمختلف أنواعه كالتأمين ضد البطالة والعجز والمرض والشيخوخة (ثانياً) التأمين على الحياة بحيث تعتمد الحكومة عليه فى تنظيم العمل وطريقة تحمل القوة العاملة وأصحاب الأعمال على الأعباء المالية (١) . (ثالثاً) المعونة الاجتماعية الحكومية وتشمل فئات معينة من طوائف المحتاجين من الشعب ، وقد تمنح لكل المحتاجين من أفراد الأمة إذ تتناول الشيوخ والأطفال الذين لا عائل لهم ، والعميان المعوزين كما هو الحال فى الولايات المتحدة . ولا يخفى أن التأمين نظام مبنى على نظرية الاحتمالات القائلة بأن الانسان معرض للأخطار فى كل وقت ، ولكن فى الوقت الواحد قد يصيب الحظ عدداً محدداً من الأشخاص . فإذا اشترك الناس فى أعباء التأمين باشتراكات صغيرة أمكن جمع مبلغ من

(١) تشرف الحكومة طبقاً لمشروع قانون الرقابة على هيئات التأمين ، فتعرض الرقابة على جميع الأعمال ذات الصبغة التأمينية التى منها تكوين الأقوات وصناديق الاعانات ، هادفة بذلك إلى الحماية الواجبة للجمهور ، مع جعل هذه الرقابة مرنة بحيث لا تعوق نمو التأمين وأضرار انتشاره فى البيئة المصرية .

المال يعطى منه تمويض أو معاش لهذا العدد المحدود من الأشخاص الذين يصادفهم سوء الحظ وينقطع دخلهم . ومنافع التأمين حق للبشرى سواء أكان فى حاجة إلى هذه المنافع ، أم لم يكن فى حاجة إليها (رابعا) المعونة الاجتماعية الحكومية حيث تتحمل الدولة كل تكاليفها من خزائنها طبقاً لنظرية واجب الدولة فى حماية أفرادها . فكما على الدولة المحافظة على الأمن لسكانها ، فعليها كذلك أن تحميهم من العوز والفقر وتنظيم معاش لهم . ولا ريب أن توفير الخدمات الاجتماعية والصحية والثقافية لجميع أفراد الشعب ، من رعاية الطفولة والأمومة وعلاج المرضى بل والأمراض الاجتماعية وأمراض الفقر وسوء التغذية وتوفير أسباب الانعاش الاجتماعى ، أصبحت من واجبات الدولة (١) . ويعتقد البعض أن التوسع فى التأمين الاجتماعى ليشمل جميع الطبقات العاملة المنتجة سوف يودى إلى رفع مستوى المعيشة للأمة ، إذ أن التأمين الاجتماعى ليس الا وسيلة لاعادة توزيع الدخل القومى لصالح الطبقات الفقيرة ، مع أنه فى حد ذاته لا يزيد من مجموع الثروة الموزعة الا بقدر ما يقال إن الطبقات الوسطى العاملة أفضل من وجود طبقات قليلة جداً ثرية ، وطبقات كثيرة جداً فقيرة . ولا ريب أن نظام الضمان الاجتماعى يشهد تحوّلاً خطيراً فى فلسفة الرعاية الاجتماعية لأنه يضمن مبدأ التسليم بوجود عوامل يتسبب عنها العوز والفقر ، ولا يستطيع الإنسان أن يتغلب عليها دون مساعدات خارجية مستمرة ، وذلك لأنه يقر مسؤولية الدولة فى توفير الاطمئنان الاقتصادى والاجتماعى لأفراد الشعب فى الميزانية العامة . والحق أن مشروع الضمان الاجتماعى وضع للبلاد الزراعية كما يقول الدكتور احمد حسين بك ، وزير الشؤون الاجتماعية فى مؤتمر صحفى فى ٢٣/٦/٥٠ ، وأن أى مبلغ يصرف فى تأمين الطبقات المحتاجة فى البلاد سوف يعود على تلك البلاد بالخير العميم ، خصوصاً وأن البلاد الأجنبية رأت ذلك وخصصت نسبة قدرها ١٧٪ من دخلها لتوفير الخدمات الاجتماعية للفقراء ، بينما المشروع فى مصر لن يكلف الدولة أكثر من ٢٠ مليون جنيه أى ٣٪ من دخلها ؛ ويبلغ ما خصص لتنفيذه فى عام ١٩٥٠ ما لا يزيد عن ٢٠٠ ألف جنيه ، وفى عام ١٩٥١ مبلغ مليون ونصف مليون من الجنيهات وفى عام ١٩٥٢ ستة ملايين من الجنيهات . وهذا المشروع يقرر معاشاً للأجانب العاجزين على شرط أن تعامل مصر هذه الدول بالمثل ، سواء أكانت المعاملة بمعاهدات أم بقوانين . وقد دعا مشروع الضمان الاجتماعى إلى إرجاء مشروع التأمين الاجتماعى الذى كان موضوعاً لعمال الصناعة والتجارة فقط حيث يمثلون ربع سكان الدولة . ولا ريب أن مشروع الضمان الاجتماعى يشمل نفقة ثلاثة أرباع السكان ، وهم الزراع الذين لا يتألون أية رعاية بما يتمتع

(١) راجع « تقرير مشروع الضمان الاجتماعى » للاستاذ محمد محمد شلبي ، ومقدمة الأستاذ ادوارد لنديان أستاذ الفلسفة الاجتماعية بمدرسة الخدمة الاجتماعية فى كولومبيا عنه على صفحة الأهرام فى ٢٧ - ٥ - ٥٠

به عمال الصناعة والتجارة . وقد صدق معالى اسماعيل صدق باشا عندما قال : اتخذوا أحزم الاجراءات لايحاد ديمقراطية صحيحة في البلاد تحارب الرذيلة في أى مكان ، وسلوا الأمور لأصحاب التجارب والكفايات ليقودوا البلاد إلى الحكم الديمقراطي الصحيح ، حيث تستند إلى النزاهة والشرف والكرامة ، وهذا توجه صحيح لاصلاح أهل الريف .

وإذا كانت وزارة الشؤون الاجتماعية قد وضعت مشروع التأمين الاجتماعى فى سنة ١٩٤٦ ، وأرادت أن تتخذ فيه حذو إنجلترا فى وقاية الشعب من العاقبة والمرض ، فإن الحكومة الشعبية قد تبين لها أن مشروع التأمين الاجتماعى واسع النطاق صعب التنفيذ لم تتعود مصر القيام بشئ منه ، كما أن الشعب لم يتعود أن تغدق الحكومة عليه مثل هذا الخير العميم . والواقع أن مشروع التأمين الاجتماعى لا يعدو كونه مشروعا للمساعدات العامة على نمط قانون الفقر الذى أصدرته إنجلترا فى القرن السابع عشر كما وصفه فولر Fowler فى كتابه : النقابات قديما وحديثا ، وكما وصفه الاستاذ كانن فى كتابه : الضرائب المحلية ، . والواجب أن يكون الضمان الاجتماعى نظاما شاملا يغطي جميع المواطنين ضد غوائل الدهر وأخطار الحياة خصوصا وأن الواجب أن يشتمل هذا المشروع التأمين الاجتماعى والصحي والمساعدات العامة ويقوم على التزام الدولة الاجتماعية قبل جميع المواطنين كحق مطلق لكل مواطن . ولا ريب أن مشروع التأمين الاجتماعى فى مصر يعتبر قفزة خطيرة إلى الأمام لا يمكن أن تتحملها البلاد خصوصا لما يحتوى عليه من فادح النفقات . وإذا كانت وزارة الشؤون الاجتماعية آمنت بصحة مشروع التأمين الاجتماعى دون نظر إلى صعوبة تنفيذه ، فإن الخبراء الأجانب الذين حضروا إلى مصر ، بناء على طلب الحكومة المصرية ، وضعوا مشروع الضمان الاجتماعى بدلا منه ، إذ أن المشروع الأخير يمنح معاشا من خزانة الدولة لأربع فئات ضعيفة من الشعب وهى : (١) الأرامل (٢) الأيتام (٣) العجزة (٤) الكادحين فى الشيخوخة من سكان المدن والأرياف فى مصر ، بحيث يحصل هؤلاء جميعا بمعدل ١٠٠ قرش فى الشهر فى الريف ، يرتفع إلى ١٨٠ قرشا و ٢٤٠ قرشا إلى ٢٥٠ قرشا فى المدن . ولا شك أن المشروع يقوم على بحث كل حالة ويشترط العوز ، فضلا على أنه يشترط لإجراء هذا البحث سنويا كعامل أساسى لتحديد مزايا المشروع لمن سبق أن استحقوه ، وبحسب حالاتهم من قبل ، ولا يخفى ما فى ذلك من أمتان للمستحقين خصوصا وأن بحث الحالات يعهد بها إلى لجان مؤلفة من العمدة ومأمورى الأقسام والمراكز . ونحن نعلم قيمة هؤلاء فى تقرير مصير المعوزين والطريقة المزرية التى يعاملون بها القرويين . والحق أن الخبراء العالميين الذين قاموا بأعداد هذا المشروع المصرى قالوا بضرورة إيجاد أداة صالحة حكيمة متحررة من الأهواء لتنفيذه ، كما أن ظروف مصر الخاصة تقتضى حشد جهودها ومواردها لزيادة إنتاج الدولة وافساح مجال العمل المستقر المجزئ لسائر المواطنين ، ورفع

مستوى المعيشة بحيث تنخفض نسبة المحتاجين إلى المساعدات العامة إلى حد معقول يجعل من الجائز أدغال نظام أشمل وأوسع نطاقا للضمان الاجتماعى من ذلك الذى أعد الآن كقانون لمجرد التوجيه واسكات المطالبين بالمساعدات الاجتماعية العامة .

وقد قدر لهذا المشروع عند تنفيذه تنفيذا كاملا فى سنة ١٩٥٢ و سنة ١٩٥٣ مبلغ خمسة ملايين و ٨٥٠ ألف جنيه، منه ٤٠٠ ألف لإنشاء مصلحة الضمان الاجتماعى، وأربعة ملايين و ٢٥٠ ألف لمعاشات المستحقين من الفئات الأربع ، ومليون للمساعدات الاجتماعية ، فوق المال المخصص لهذا الغرض من الميزانية وهو ١٥٠ ألف جنيه . وفى ١٨ يولييه سنة ١٩٥٠ وافق مجلس الوزراء على المشروع وأحاله إلى البرلمان رجاء اقراره .

وقد أدخل القانون المعوزين من الأجانب المقيمين فى مصر فى حظيرة الضمان ، ولم يشر بكلمة إلى سكان الصحراء وأقاليم الحدود والواحات ، مع أن وزارة الشؤون الاجتماعية استخدمت لوضع هذا القانون ما يزيد عن ١٩١ اختصاصيا اجتماعيا فنيا فى مصر والاسكندرية والأقاليم والأرياف واستعانت ببعض الخبراء الأجانب . ولا ريب أن هذا القانون وجه عناية خاصة إلى سكان الريف وحصر السلطة التنفيذية فى يد وزير الشؤون الاجتماعية ومدير مصلحة الضمان ومن يراهم الوزير من العمدة وأمورى البوليس . والحق أن هذا القانون يفيد الريفين وأهل المدن ولكنه يتطلب ضروب الإصلاح والاتقان والتدرج فى التقدم ، كما يتطلب إيجاد أفضل الوسائل الطبيعية لمقاومة الفقر والجهل والمرض بوجه عام، وذلك لزيادة الانتاج فى مناطق الزراعة والصناعة والأعمال المثمرة فى البلاد بوجه خاص، خصوصا وأن الانتاج هو الذى يؤدى إلى اغداق الرخاء على البلاد وأهلها . فإذا كانت الولايات المتحدة قد أخذت بنظام الضمان الاجتماعى ، فإن معدل إيراد الفرد فيها يقدر بنحو ألف جنيه فى العام، بينما أن إيراد الفرد فى مصر لا يتجاوز ٢٤ جنيه . وبينما تعتمد مصر على اصدار المحصولات الزراعية إلى الخارج للحصول على المال المطلوب لتسيير حركة التعامل فى البلاد ، فإن الولايات المتحدة تعتمد على إيراد أسواقها الداخلية وما يباع فيها من منتجات أفرادها، وبذلك تتحرر من الفقر والعوز . (قارن النظام النقدي المؤلف ، صفحة ٨٣٨ ، ٨٤٢ من الجزء الثانى) والمشروعات المؤدية إلى زيادة الإنتاج فى مصر تحتاج إلى رؤوس أموال وآيدى عاملة بقظة للقيام بها ، وهى مصدر الخير العميم للشعب والحكومة معا . والحق أن مشروع الضمان الاجتماعى الذى يفيد ٤٣٦ ألف أسرة من الفقراء يجب أن لا يدعو إلى تحسين أحوال الفقراء الذين ألفوا الحياة على أساس الكسب القليل على حساب الموظفين وغير الموظفين من المنتجين . وإذا ما تبرعت الحكومة المصرية وضمنت للمعوزين من الأجانب الضمان الاجتماعى ، فكان الأولى بها أن توجه هذه العناية إلى الموظفين خصوصا وأن الجاليات الأجنبية فى مصر تعمل

فقراءها بسخاء عن طريق جمعياتها الخيرية وما تنشئه من ملاجئ ومعاهد صناعية وغيرها . كذلك نرى ضرورة عناية وزارة الشؤون الاجتماعية ، قبل الإقدام على المشروع الجديد ، بالجمعيات التعاونية وتوسيع نطاقها وتحسين توجيهها إلى سلوك سبل التعاون الصحيح في ميادين التجارة والزراعة والصناعة بحيث تجمع بين نفع أعضائها ونفع البلاد من التعاون . وإذا كان الدكتور فريس ، الحبير الدائم الذى اشترك في بحث مشروع الضمان الاجتماعى قد قال أن هذا المشروع سوف يكون له وقع طيب في هيئة الأمم المتحدة ، كما أنه سيكون ضمن برنامج الدراسات الاجتماعية للدول العربية التى ترمع عقدها في القاهرة في نوفمبر سنة ١٩٥٠ ، فإن الوضع السليم يتطلب التنفيذ السليم مع مراعاة طاقة البلاد الانتاجية .

ولا ننظر أننا في حاجة إلى التدليل على ضآلة المبالغ التى تضمنها المشروع والواقع أن المعاشات المقررة لم تكن على أساس علمى أى على ميزانية معيشة تكفل المحافظة على الكيان الطبيعى للفرد . وقد أراد الخبراء الأجانب الذين استعانت بهم الحكومة أن يقوموا في بادىء الأمر بعمل مثل هذه الميزانية غير أنهم وجدوا أن وزارة الشؤون الاجتماعية غير مستعدة لأن تقرر أكثر من مبلغ معين كحد أعلى للمعاش ، ولذلك ضاعت مزايا المشروع في بعض وجوهه ، وقل النفع المبنى على قواعد علمية عامة ، وأصبح المشروع في الواقع وفي وضعه الحالى لا يزيد عن كونه مشروع إحسان إذ هو مجموعة صناديق للإحسان في الوزارات المختلفة ، ضمت إلى صندوق واحد سمي بصندوق الضمان الاجتماعى . فهل كان الأجدر بالحكومة الشعبية أن تقوم بتنفيذ مشروع التأمين الاجتماعى المجرد من كل مظاهر الإحسان والامتنان ؟ وإذا كان مشروع الضمان الاجتماعى من أظهر المشاريع العالمية التى ظهرت حتى الآن ، فما لا شك فيه أن رسالة وزارة الشؤون الاجتماعية هى البحث عن وسائل معالجة البؤس والشقاء والفقر والجهل ، فهل لديها المال الكافى للقيام بمثل هذا المشروع الذى يلقى عثرات كثيرة فنية ومالية وإدارية في إبان محنة مصر ومحنة الأفراد الذين يعالجهم بوسائل ضعيفة غير كافية ؟ وفضلا عن ضآلة الدخل القومى فإنه موزع توزيعا غير عادل . فإذا ما أعيد توزيعه بما يتفق مع العدالة ، فانتنا نقدر نصيب الفرد بحوالى ٣٥ جنيها سنويا . وهو مبلغ ضئيل بما يجعل الأمل ضعيفا في ضمان الحكومة دخلا مناسبيا لجميع المصريين ، طالما ظل الإنتاج في مستواه الحالى . ولا شك أن تحسين حياة المجتمع يتوقف على مدى تأثير القوائد الاجتماعية الممنوحة على القوى الإنتاجية للأمة ، وبمعنى آخر يكون الضمان الاجتماعى مفيدا من الوجهة الاقتصادية إذا ما ساعد على زيادة الإنتاج أو على الأقل الاحتفاظ بمستواه (١) . فإذا كان المتوقع حدوث انخفاض قليل من الدخل القومى ، وازدياد في بطالة العمال في الدول الصناعية

(١) راجع النشرة الاقتصادية للبنك الأهلى المصرى بالجلد الثالث من العدد الثانى لسنة ١٩٥٠ من ٧٩-٨٠

الكبرى ، إلا أنه لا ينتظر أن يؤدي ذلك إلى خفض مستوى الاستهلاك ، وسوف يستمر الدخل الأهلى وحالة العمال فى المستوى المرتفع فى دول كثيرة أخرى مما يكون له الأثر فى رفع مستوى العمال فى الدول المختلفة الآخذة بموامل التصنيع .

ولا شك أن التصنيع الربى سوف يتطلب تطبيق جميع تشريعات العمال على المشتغلين فى هذا التصنيع . وإذا ما طبق قانون التعويض عن إصابات العمل ، فإن قانون التعويض عن أمراض المهنة سوف يكون أولى بعمال الزراعة والمشتغلين بالمزارع الكبرى . والحق أن التعويض عن أمراض المهنة يشمل الإصابات والأمراض الناتجة عن العمل فى الصناعة والتجارة معا . ولا شك أن التصنيع الربى سوف يؤدي إلى أضرار تلحق بالعمال كمنفعة لمزاولة المهن الزراعية الصناعية ، ومن ثم سوف يسرى قانون التعويض عن أمراض المهنة على جميع العمال المشتغلين بالصناعات الريفية إذا ما نشأ عنها مرض العامل وعجزه عن العمل عجزاً مؤقتاً ، أو تخلف عنه عجز دائم ، كللى أو جزئى ، أو أدى إلى وفاة العامل .

ويبقى أن الحزم والشدة مع المرونة هما فى الصالح العام دائماً بغية تحقيق العدالة والثقة المالية ، وضمانا للتقدم والرخاء الاقتصادى والرفاهية المادية التى ننشدها جميعاً لمصر ، وإلا صدق « سيبويه عند ما قال .

إذا بل من دام به ظن أنه نجا وبه الداء الذى هو قاتله .

المبحث الثانى — الزراعة ومهم المشروع الزراعى

« الفلاح ولى نعم الجميع ، ويجب النظر لما فيه أصول رفاهيته ، إذا ما أرادت مصر أن تكون أمة زراعية من الطراز الأول ، فعليها أن تراعى حجم المشروع فى الزراعة على ضوء الاعتبارات المختلفة التى منها نوع الاستغلال ووسائله وسياسة الحكومة تجاه السلع الزراعية والوحدة المثالية أو طرق تمويلها . وحجم الوحدة المثالية فى الزراعة قد تكون مائتى فدان بينما هى فى المراعى بضعة آلاف من الأفدنة ، كما قد تكون فى زراعة الذمة بضع مئات بينما هى فى التأجير قد تكون أضعاف نظيرتها المثلى فى الزراعة على الذمة . وعلى هذا ترى أن الصلة وثيقة بين الاستغلال والملكية ، ولو أنها ليست تامة ، بمعنى أن مالك الأرض كثيراً ما لا يستغل ما يملك ، بل يؤجر أرضه أو يستغلها عن طريق المزارعة . ولكن الملكية الزراعية وتوزيعها فى مصر لها أثر بئس على كفاية الاستغلال الزراعى ، وبالتالي على الدخل الأهلى ودرجة رفاهية القائمين بالشئون الزراعية .

وإذا كانت مصر لم تراعى أصول الإنتاج فى توزيع الأراضى الزراعية ، فإن الوحدة التى

(١) راجع « الضمان الاجتماعى يحتاج تنفيذه إلى ٣٠ مليون جنيه » للدكتور أحمد بك حسين على صفحة أخبار اليوم فى ١٩٥٠/٦/٢٤ « فارد » توزيع الدخل » للاستاذ سيارت من « » .

تؤثر في وصول الاستغلال إلى أعلى درجة ممكنة يجب معرفتها حتى تصل إلى الحجم الأمثل للمشروع الزراعي. فإذا كانت الملكية الزراعية في مصر موزعة بشكل يفاير صالح الاقتصاد القومي، سواء أكان ذلك ظاهراً في الملكيات الكبرى أو في الملكيات الصغرى، فإن الوحدة المثالية يجب تعريفها والتقرب من أحجامها، وإعادة التنظيم على ضوءها. ولا شك أن لكل مشروع زراعي حجم مثالي Optimum Size وهو ذلك الحجم الذي إذا بلغه كان متوسط التكاليف فيه أقل ما يمكن، وكان دخله أعظم ما يمكن بالنسبة لكفاية كل عامل من عوامل الإنتاج الموظف فيه. فالحجم المثالي يصل بالإنتاج إلى الكفاية الكاملة ويتجنب جميع عوامل الضياع economic waste حتى يحقق الرفاهية المنشودة. والزراعة من أهم الصناعات التي تحتاج إلى دراسة الحجم الأمثل خصوصاً وأن الموجودات فيها متخصصة ولا تصلح لغرض آخر غير الزراعة، فلا يمكن سحب مواشيها وآلاتها وأدواتها منها إلى صناعات أخرى إلا بأكبر التضحيات. وإذا ما درسنا الوحدة المثلى وجدنا فوائد التدرج والتقدم للوصول إلى الوحدة المثالية حيث لا يمكن الوصول إليها إلا عن طريق البحث والتجارب والعلم والخبرة. (١)

ولا شك أن توزيع الملكية الزراعية لها آثارها الاجتماعية والاقتصادية، والواجب العمل على إيجاد الوحدة الاقتصادية المناسبة للإنتاج الزراعي وتخفيض تكاليف المنتجات الزراعية، إذ لا فائدة من أن يمتلك الفان من الملاك مليونين وربيع مليون من الأفدنة، بينما الحال يتطلب إيجاد طبقة من صغار الملاك ومتوسطهم يكون لها وزنها في حياة البلاد الاقتصادية وكيانها الاجتماعي والاقتصادي، لتصبح عوناً على حسن الإنتاج وتخفيض نفقات المنتجات، ورفع مستوى القائمين بالزراعة، واستقرار العلاقة بينهم.

ولا ريب أن التوازن الاقتصادي ونمو الدخل الأهلي وسياسة الحكومة تجاه السلع الزراعية هي من دعامة التوازن المسالى والاجتماعى ورفع مستوى الإنتاج القومى، وأن العلاقة بين الزراع والأرض تحسن حياة الرعاة في صميمها، وتؤثر في رخاء الريف وأهله، كما تؤثر في الأوضاع الاجتماعية والإنتاج الوفير والاستغلال الزراعى السليم يحددهما التوازن بين المساحة المملوكة للفرد، وبين قدرته على الإنتاج، كما يحددهما المستوى العمالى المقبول للزارع وأسرته. فالملكيات المتوسطة في الحدود الصالحة للاستثمار، والحيولة دون نفقتها هي السياسة المثلى في رفع قوة الإنتاج الزراعى، ومن ثم تخفيض تكاليفه.

وإذا ما قارنا توزيع الأراضى المصرية الزراعية، وجدنا أن الضرورة الاقتصادية

(١) عنصر التكلفة من أهم العناصر في دراسة الوحدة المثلى في الزراعة حتى نصل بالدخل إلى أعلاه. وكما أن في الصناعة يعد المصنع المثالى الوحدة الفنية في الإنتاج بينما المؤسسة المثلى هي الوحدة المثلى الإدارية، فإن في الزراعة تعد المزرعة هي الوحدة الفنية والأدوية المثلى.

والاجتماعية تدعو إلى مواجهة إعادة التنظيم حتى تتقرب مصر من الحجم الأمثل لاستغلال الأراضي المصرية. فإذا كانت الملكية في توزيعها في سنة ١٨٩٦ لا تختلف اختلافا عنها في سنة ١٩٤٥، كان على الحكومة أن تسعى على حسن التوزيع في الأراضي الزراعية الحديثة وفي الأراضي الأميرية التي ترغب في توزيعها، أو في الأراضي البور التي ترى ضرورة إعدادها عن طريق الشركات لتوزيعها على الأبادى الزراعية المصرية من صغار المزارعين ومتوسطيهم حتى تصل إلى الحد الأمثل على مدى الزمن، دون جهاد بين الآراء العنيفة التي تتوقع الشر منها، والآراء المعتدلة التي تسير عليها الأمة بمر، والطبقات العاملة بشيء من العسر.

واليك بعض البيانات التي تهدف إلى تحقيق شئون الإصلاح، ولو أنها لا تشمل الأراضي التابعة للحكومة، ولا الأراضي المعفاة من ضرائب الأطنان لأنها من أراضي أكل البحر:

توزيع الملكية في سنة ١٨٩٦

نقطة الملكية بالفدان	المساحة المملوكة بالفدان	عدد الملاك	متوسط الملكية بالفدان	نسبة عدد الملاك إلى سكان القاهر ٪	نسبة المساحة المملوكة إلى المساحة الكلية ٪
خمسة فأقل	٩٩٣,٨٤٣	٦١١,٠٧٤	١,٦٢٦	٨٠	٢٠
من خمسة إلى خمسين	١,٨١٥,٥٣٣	١٤٤,٣١١	١٢,٥٨٠	١٩	٣٦
أكثر من خمسين	٢,١٩١,٦٢٥	١١,٨٧٥	١٨٤,٥٥٧	١	٤٤
جملة	٥,٠٠١,٠٠١	٧٦٧,٢٦٠		١٠٠	١٠٠

توزيع الملكية في سنة ١٩٤٥

خمسة فأقل	١,٩٦٩,٤٨١	٢,٤٤٦,٩٥٣	٠,٨٠	٩٣,٩٠	٣٣
من ٥ — ٥٠	١,٧٧٤,٠٦٠	١٤٧,٠٠٧	١٢,٠٠	٥,٦٤	٣١
من ٥٠ — ٦٠٠	١,٤٩٤,٩١٣	١١,٤٧٧	١٣١,١٢	٤٤	٢٥
أكثر من ٦٠٠	٦٤٢,٦٠٦	٤٨٠	١٣٣٨,٧٦	٢	١١
جملة	٥,٨٨١,٠٦٠	٢,٦٠٥,٩١٧	٢,٢٥	١٠٠	١٠٠

ويتضح من هذا أن عماد الملكية الزراعية في مصر من حيث عدد الملاك كان ينحصر في سنة ١٨٩٦ في صغار الملاك الذين يملكون خمسة أفدنة فأقل إذ كانت نسبتهم ٨٠٪. كما كانت نسبة المساحة التي يملكونها إلى المساحة الكلية ٢٠٪، وكان متوسط الملكية الفردية هو ١٣ قيراط ١ فدان. وإذا قارنا ذلك بأرقام سنة ١٩٤٥ نجد أن عماد الملكية من ناحية العدد قد بقي في صغار الملاك إلى حد ما كبر حيث أصبح ملاكها بالنسبة لجملة الملاك ٩٤٪. والمساحة

التي تملكها بالنسبة للمساحة الكلية ٣٣٪. ومتوسط الملكية الفردية ١٩ قيراطاً. ولا ريب أن عدد صغار الملاك قد زاد، ونسبتهم إلى جملة الملاك قد زادت أيضاً، والمتوسط قد هبط، وأن هذه الاتجاهات ليست في صالح الاقتصاد الوطنى من ناحية كفاية الاستغلال، نظراً إلى عجز الملكية الصغيرة جداً عن الانتفاع بالتقدم العلمى والمستحدثات الآلية والكيميائية فى الزراعة العالية إلا إذا قامت جمعيات التعاون بتعريضها مع تعزيز الحكومة المصرية لها.

وإذا كان ملك الفدان الواحد أو كسور الفدان هم الغالبية العظمى من المزارعين، فإن آثار ذلك شديدة الخطورة على كفاية الاستغلال. فإذا قلنا أن الوحدة الزراعية المثلى هي عشرون فداناً حتى يتمكن صاحبها من الاستغلال المناسب والكفاية المطلوبة، أصبحت هذه الوحدة تتطلب العمل على تحقيقها بدلاً من هبوطها. فكفاية التوزيع تؤدي إلى الاستغلال المربح ورفع مستوى الإنتاجية الحدية للأراضي المصرية. فإذا دامت الغالبية العظمى من الملاك تعتمد فى النشاط الزراعى على مساحات دون الحجم المثالى، فإن ضياع الجهود الزراعى لا بد أن تؤثر فى الإيراد الأهلى. والواقع أننا نرى أن الدخل الأهلى وهو جملة دخول الأفراد فى بحر سنة معينة، يتراوح بين ٦٠٠ مليون جنيه و ٨٠٠ مليون جنيه. ومع أن الدخل الأهلى من الزراعة يخضع لكثير من التقلبات من وراء تقلبات أسعار الحاصلات، كما أن جانباً من زيادة الدخل الزراعى يذهب إلى التجار، كما أن بعضه يخرج من البلاد، فأن القوة الشرائية للعملاء تدعو إلى الفطنة عند عمل الموازنات والمقارنات.

فإذا أردنا أن نضع الحجم المثالى فى الاستغلال الزراعى بقصد الوصول بالإنتاج فى عمومه إلى أعلى درجة من الكفاية قدر المستطاع، فالواجب الحد من تفتت الملكية حتى تتقارب الأنصبة إلى الحدود الاقتصادية، على أن تعوض الحكومة أصحاب تلك الملكيات الصغيرة جداً وتحول أصحابها عن طريق التصنيع الربحى إلى الصناعات المربحة والمنتجة، وهنا نرى فائدة الحد الأدنى لاجور عمال الصناعات الريفية حتى لا تخرج هؤلاء العمال من نطاق الخطة المرسومة للوحدة المثالية.

والمساحة المنزرعة والقابلة للاستصلاح لا تزيد على ثمانية ملايين من الأفدنة، وإذا أصفنا إليها أراضي الواحات والمنخفضات وبعض أراضي سفوح التلال التى يمكن استصلاحها، ووجدنا أن المساحة المنزرعة قد تزيد، فإنها سوف تبقى ضئيلة بالنسبة لعدد السكان المتزايد، وسوف لا يكون من السهل مقاومة هذه الزيادة بالتشريع أو غير التشريع، كما سوف لا يكون من الصالح العام ضغطها، وإن كان من السعادة المادية تنظيمها، ووضع الحد الأدنى للاجور لفتاتها. ونعتقد أن أنسب الوسائل لمكافحة زيادة السكان مع ندرة الأراضي وعدم إمكان

زيادة عرض الأرض أن نسعى في إعادة توزيع تلك الأرض ، (١) مهما قبل إن الملكية الصغرى قد تكون من عوامل التأخير ، وأن حالة الأسر الزراعية في مصر لا تملك أكثر من فدان ونصف الفدان ، وأن هذه الأسر تتألف في المتوسط من ستة أفراد : الأبوين والأبناء والبنات ، وأن إيرادها يتراوح بين أربعين جنيها وستين في السنة ، وأن فلاحه مساحة مثل فدان ونصف الفدان قد تسير حالة أمثال هذه الأسر حيث تنطبق الكفاية في الاستغلال مع كل أسرة في حدود هذه المساحة والمستوى المعيشي المتخفّف . فإعادة توزيع الأرض تستوجب توافر الظروف حتى يكون مستوى معيشة الأسرة متمشية مع الإنتاجية الحدية لها ، فيكفل المسكن الصحي ، والخدمات الاجتماعية الضرورية ، والتعليم المناسب ، والترفيه الضروري ، وكل المقومات التي تتجمع لرفع مستوى المعيشة للطبقات الزراعية العاملة ، خصوصا وأما قد تعلمت الصبر والمكروه ، وأقبلت على تنابح التقدم في حدودها ، مع افتقارها للإرشاد والتوجيه تحت إشراف الخبراء الحديثين .

والحق أن الوحدة المثالية تحتاج إلى تضامن العوامل المختلفة بالتناسب لدوام سيرها ، واستقرار حياتها ، حتى لا يكون اندفاع إحدى عواملها سببا في انهيارها . فالتقدم الفني الناشئ عن الاختراعات الجديدة يجب أن يسير الوحدة المثلى في اختلاف أحجامها ، وإلا كان اضطراب التوازن الاقتصادي قاضيا بقواعدها إلى التفكك ، كما أن انتظام مراعاة الطلب والعرض في كل عامل من عوامل الإنتاج والتوزيع من دواعي الاستقرار ، وإلا كان اضطراب النشاط في بعض النواحي وكساده في النواحي الأخرى مدعاة إلى ضعف الوصول إلى الوحدة المثلى . فقلة الكفاية الزراعية والصناعية عند الطبقات العاملة ، وتقويم التعليم الفني ، وموارد الإنتاج ومقدرتها على امتصاص الفائض من العمال من عناصر الوصول إلى الوحدة المثالية . ولا شك أن الوحدة المثلى إذا كان يحوطها شيئا من الصعوبات ، فإن الارتباط بين غلة الأرض من المحاصيل الزراعية المختلفة في عدد من السنين ، وبين كمية المحصولات المنتجة ، وقيمة هذه المحصولات تظهر أن قيمة الزيادة أو النقص في غلة الفدان بالنسبة للمحصولات الزراعية تكاد تكون منتظمة ، فالنغير في المحصولات الزراعية بالزيادة أو النقص لا يترتب

(١) يقول الدكتور حسن اسماعيل في كتابه « الزراعة الاشتراكية » صفحة ١٧٦ أن طرق الإصلاح الزراعي في الدول المختلفة ترمي إلى (١) تهيد الملكيات الكبرى (٢) نشر الملكيات المتوسطة والصغيرة (٣) وضع حد أدنى للملكيات الصغيرة وحمايتها من التضاؤل والتقسيم (٤) تنظيم الأيجار والعمل الزراعي (٥) توزيع الأراضي المستصلحة على صغار المزارعين دون سواهم من الملاك والمستثمرين لأموالهم فيها (٦) رفع الطاقة الإنتاجية لصغار المزارعين بالإرشادات والتوجيه الزراعي واستعمال الآلات الحديثة في الزراعة (٧) تحريم تملك الأراضي الزراعية لغير المواطنين . وقارن « الاقتصاد الزراعي والتأمين » للدؤلف .

عليه تغيير كبير في تحقيق الوحدة المثلى ، مع ما تشمله من آثار تبعية قد تكون أقوى بكثير من الآثار المباشرة . فالتضامن بين الحاصلات من جهة ، والتضامن بين الزراعة والصناعة من جهة أخرى ، يساعد كثيراً في الوصول إلى الوحدة المثالية ، ولكن النظام الاقتصادى الرأسمالى القائم لا يستطيع أن يحدد وإما عملاً مستمراً الراغبين فيه ، كما أنه لا يتسم بالثبات ولهذا كان النظام الاشتراكى أولى بالاستقرار والثبات النسبى .

وكثيراً ما يختل الجهاز الاقتصادى نتيجة لحرب ، فتنتوى الدول على نفسها ، مجاهدة في أن تكون نفسها بنفسها متبعة في ذلك سياسة الاكتفاء الذاتى ، وتعمل على الاستقرار حتى يزيد الدخل الأهلى في مستواه الأهلى الجديد .

الوحدة المثالية في الشؤون الزراعية :

ويحس الشعب بكل شىء ، ويعرف كل شىء ، ويصل بوعيه إلى المثالية لكل شىء . المؤلف لكل مشروع زراعى أو صناعى أو تجارى حجم مثالى ، وهو ذلك الحجم الذى إذا بلغه المشروع كان متوسط التكاليف فيه أقل ما يمكن ، ولذلك كان الوصول إلى الأمثل في تكوين أى مشروع بالغ الأهمية من جهة المكافأة التامة حتى يتجنب احتمال الفشل في الغلة التى لا تسمح للمشروعات القليلة الكفاية أو التى يشوبها نقص أو عيب بالبقاء في محيط الانتاج ودوامه . وتظهر أهمية الوحدة المثالية في المشروعات الزراعية ، إذا ما أردنا الوصول بالانتاج إلى الكفاية الكاملة دون التعرض للآزمات أو تابعها أو الوقوع في الاسراف والضياع . ومن هذا نرى أن المشروعات تمتد آثارها إلى الاقتصاد القومى وبالتالى إلى رفاهية الأمة . فالوحدة المثالية تحتاج إلى كثرة التجارب حتى لا يحدث أى ضياع في استعمال الاموال وتشغيل العمال وتوجيه الحاصلات والاستفادة من عوامل البيئة وعناصرها المختلفة . فالوحدة المثالية تتطلب تدريب العمال الجدد على حاجاتها حتى يتسنى حسن مباشرتها ، كما تتطلب بادية ذى بدء أن تكون حركة الإنتاج وتدفق سيل المنتجات إلى أربابها تجرى بنسبة واحدة وبسرعة واحدة وبمقدار واحد حتى تتوفر عوامل استقرار الحياة من مبدئها . فإذا وجدنا تبايناً بين سرعة الإنتاج وقوة اندفاعها الناشئ عن التقلبات الصناعية أو الزراعية أدخلنا ذلك في الحسبان . والوحدة المثالية هى التى يمكن معها استخدام الآلات الزراعية والعناصر الكيميائية في التخصص وإبادة الآفات ومقاومتها مع الوصول إلى المستوى اللازم لإنتاجية صاحبها ، وهى التى تكون ضريبة الدخل فيها على صاحبها من عوامل تقييد الاسراف ، فتكون الضرائب من عوامل تحقيق أهدافها الاجتماعية والمالية . فترى أن التشريع الضرائبى كثيراً ما يعزز إيجاد الوحدة المثلى في الزراعة ، إذ أن ارتفاع الملكية الصغرى إلى نحو العشرين فدانا سوف يدعو إلى التقارب من الوحدة المثالية ، وهذا لا يتحقق إلا إذا كانت الضرائب على الملكيات

الكبرى عالية بحيث يتحول الأثرياء عن الغلو فيها ، فيقبوا صفار الملاك مكاتهم منها .
 وإذا كان من العسير تحديد الوحدة الزراعية المثالية ، وذلك لأنها تتفاوت كثيرا في الأنواع المتباينة من الاستغلال الزراعى ، فإنها في مصر تتراوح في حدود العشرين فدانا ، بعد أن كانت الظروف السابقة تجعلها تتراوح بين مائتين فدان وخمسمائة . (١) وكلما كانت الزراعة كثيفة هبطت المساحة المثالية إلى ما يقرب من العشرين فدانا . وملكية العشرين فدانا تتمشى مع زراعة عشرين فدانا على الذمة . ومثل هذه المساحة تساعد على استخدام العمال الزراعيين مع التوسعة عليهم بأرزاق تسمح لهم بمستوى من المعيشة يتناسب مع الخدمة المطلوبة منهم ، كما تسمح لهم بتجنب الأساليب المتتوية للحصول على تكملة دخولهم . ولهذا نرى أن إعادة توزيع الملكية تسير تحديد حد أدنى للأجور الزراعية ، خصوصا وأنها تسهل حسن استغلال الجهود البشرية في الزراعة على ضوء الشريعة الإسلامية التى تحدد لكل شيء مثالية ، فالأجر العدل لجميع الطبقات يسير الوحدة المثالية التى تحقق أهداف جميع الطبقات الزراعية . وبما لا شك فيه أن أجر العامل الزراعى لن يكفيه ويزيد فى رفاهيته فى الوحدة الزراعية المثالية الا اذا كان هذا الأجر يغطى أيام تطلعه عن العمل . وقد يظهر لأول وهلة أن ذلك سيرهق المالك ويزيد من تكاليف الإنتاج الزراعى ، ولكن الواقع أن إيراد الأرض الزراعية المثلث سوف يحقق الأجر المناسب للزارعين بعد أن تبين أن الدخل الزراعى غير موزع توزيعا عادلا بين رأس المال والزراع وعمال الزراعة . فترى مثلا أن فائدة رأس المال فى الزراعة مرتفعة جدا خصوصا على الأموال المضمونة بأرض زراعية ، وقد تدخلت الحكومة أخيرا تخفيضتها من ٩ ٪ إلى ٨ ٪ ، مع أن مثل هذه الأموال المضمونة بأرض زراعية فى أوربا لا تزيد فائدتها عن ٢ ٪ ، وهذا ما تعمل الجمعيات التعاونية وبنك التسليف الزراعى على تحقيقه تعزيزا للوصول بالوحدة المثلث إلى أهدافها . كذلك نرى أن إيراد الأرض الزراعية من الأرباح يجب أن لا يتجاوز ٢٠ ٪ . وذلك لعدم تعرض الملاك لخطر ضياع رؤوس الأموال كما هو الحال فى الصناعة والتجارة . (٢) وهناك معركة قائمة فى مصر بين أصحاب رؤوس الأموال

(١) يقول الدكتور حسن اسماعيل بك فى كتابه « الزراعة الاشتراكية السوفيتية » صفحة ١٧٧ « لى أرى أن يكون الحد الأعلى مائتى فدان بدلا من خمسين فدانا ، كمشروع القانون المقدم لمجلس الشيوخ » وذلك لى يتسع مجال النشاط والطموح أمام الذين يحترفون الزراعة وبرتصونها سبيلا لرزقهم وحياتهم ، ولكى تكون هذه المزارع الكبيرة نسبيا أنموذجا للمزارع المتوسطة والصغيرة .

(٢) راجع « قانون شركات المساهمة » مناقشة هامة فى جمعية فؤاد الأول للاقتصاد والتشريع على مجلة مصر المالية فى ٥٠/٦/٢٥ حيث يشير المحرر إلى المادة ٦ من القانون رقم ١٣٨ لسنة ١٩٤٧ الخاص بالشركات المساهمة ، ويقول بأن نسبة ٥١ ٪ من أسهم الشركات يجب أن تكون ملكا للمصريين . وأنه من العسير على المدخر المصرى الاكتتاب فى مشروعات اقتصادية ذات الربح الأجل لما يستلزمه نشاطها من إقامة مؤسسات تحتاج إلى وقت طويل قبل ظهور أرباح لها .

كالبنوك العقارية والملاك الزراعيين وعمال الزراعة للاستثمار بمعظم الدخل العائد من الأرض . وقد ذهب ضحية هذا التنازع والتطاحن أضعف الثلاثة وهو العامل الزراعى . وهذا مادعا إلى تدخل المشرع بتخفيض سعر الفائدة إلى ٠.٥ / على الأكثر ، وتحديد الإيجارات بنسبة تنمشى مع الضرائب ، ورفع أجر العامل وتأمينه ضد البطالة ، وتعزيز الوحدة المثلثى فى الزراعة . وإذا ما نظرنا إلى الوجهة النقدية لتحقيق الوحدة المثلثى الزراعية ، وجدنا أن كثرة النقد أصبحت ظاهرة فى أيدي أصحاب الأراضى الكبيرة أنفسهم ، وهم يمثلون الشطر الأكبر من المشغلين بالزراعة والمتمتعين بالملكيات الكبرى . وهؤلاء لا يضارون بالغلاء بنفس النسبة التى يكادها ذوو الأجور الجامدة وأصحاب الملكيات المفتتة الصغرى . فإذا كانت الأجور الزراعية على جانب كبير من المرونة ، كان أى ارتفاع يطرأ على أسعار الحاصلات الرئيسية مؤثراً أثره العاجل فى الأجور الزراعية وأسعار الحاصلات الثانوية ، ولا يلبث أن يستفيد منه المنتجون عموماً ، كبارهم وصغارهم ، كما يستفيد منه العمال الزراعيون والاجراء . ولهذا كانت الوحدة المثلثى أقرب لشمول ارتفاع أصحابها ، خصوصاً لأنها سوف تضم الكثرة الساحقة من السكان ومن عداهم من ذوى الدخل الثابت . وكلما كانت الطبقات ذات الدخول المرنه تضم الكثرة من أصحاب الوحدات المثلثى ارتفع مستوى المعيشة لطبقة العمال الزراعيين وجميع المشغلين بالزراعة . ولا شك أن الوحدة المثلثى تعمل على رفع مستوى الأجور فى الزراعة ، خصوصاً وأن هذه الأجور فى الوقت الحاضر منخفضة وشديدة الانخفاض ؛ وواجب الحكومة أن تعمل على رفع مستوى الطبقات الزراعية ورفع مستواها (١) بعد أن تبين أثر التضخم النقدى على عمال الزراعة وذوى الإيراد الثابت . ألا ترى أن الأسعار بعد أن كانت تسير فى طريق الهبوط فى يناير سنة ١٩٤٩ أصبحت تسير فى سبيل الارتفاع من يولي سنة ١٩٥٠ كما يدل على ذلك الجدول الثانى : —

الشهر	الرقم القياسى لأسعار الجملة	الشهر	الرقم القياسى لأسعار الجملة
يناير سنة ١٩٤٩	٢٢٥٠٧	يولي سنة ١٩٤٩	٢٨٩٠٤
فبراير »	٢٢٠٠٧	أغسطس »	٢٩٦٠٦
مارس »	٣١٧٠١	سبتمبر »	٣٠١٠٧
أبريل »	٣١١٠٠	أكتوبر »	٣٠٨٠٦
مايو »	٣٠٧١٩	نوفمبر »	٣١٢٠١
يونيه »	٣٠٣٠٧	ديسمبر »	٣١٦٠٢

وإذا كان السبب الأساسى فى هذا الصعود يرجع إلى خفض قيمة الجنيه المصرى فى

(١) قال « طه السباعى يتكلم » على صفحة أخبار اليوم فى ١/٢٨/١٩٥٠ .

١٩ سبتمبر سنة ١٩٤٩ بالنسبة للدولار ، وما أدى إليه من ارتفاع أسعار القطن وغيره من السلع والحاصلات مما نشاهد أثره على كبار الملاك ، فإزاء هذا التطور أصبح من الواجب أن نعمل على الوصول إلى الوحدة المثلى في الزراعة حتى تستفيد الكثرة ، وأن نبرر تحديد حد أدنى لأجور عمال الزراعة لأنقاذهم من وطأة ما هم فيه من تعاسة وشقاء . فتحديد وحدة مثلى في الزراعة وحد أدنى لأجور عمال الزراعة سوف تحد من نسبة الخفض في القيمة الشرائية للنقد ، بل ونعمل على التوازن الواجب بين شتى الطوائف ^(١) . والحق أن الوضع الحالي لعمال الزراعة لا يتحمل التسوية حتى يتمتع الزراع وعمال الزراعة بالطمأنينة والهدوء ، خصوصا إذا ما عرفنا أن مجموع الميزانية المصرية ١٩٦ مليون جنيه منها ٣٧ مليون جنيه قيمة ما هيأت الموظفين والأجور والمربات ، ومنها ٥٨ مليون جنيه قيمة تكاليف الوظائف وتشمل مصاريف الانتقال وبدل السفر وإيجار الأبنية الحكومية والتلفونات والأنارة والمياه ، ومنها ٤٦ مليون جنيه قيمة مخصصات الجيش ، ومجموع كل هذا يبلغ ١٤١ مليون جنيه ، وهي أموال مستهلكة لا تنتج شيئا ، ولا تزيد في الثروة القومية ، إذ أنها نفقات إدارة ونفقات تسليح . ويبقى بعد هذا مبلغ ٥٥ مليون جنيه فقط ، وهو المبلغ المخصص للأعمال الجديدة والمشروعات العامة التي يستفيد منها الشعب مباشرة ، وتزيد من قوة إنتاجه وزيادة الدخل الأهلي العام . فالحكومة المصرية تنفق ١٤١ مليون جنيه لإدارة وحماية رأس مال قدره ٥٥ مليون جنيه فقط . ومعنى هذا أن كل مصرى من العشرين مليوناً نسمة يملك جنينها ونصف (٥٥ مليون جنيه مقسمة على ٢٠ مليون نسمة) يستغلها في مشروعات عامة ، ولكنه يدفع قيمة إدارة هذا المبلغ وقيمة حراسته حوالى سبعة جنيهات فأكثر . ^(٢) فأنت ترى كيف تعدل الوحدة المثالية في الزراعة نظام الانتاج وحسن توزيع عوائده .

ولاشك أن الحكومة المصرية تعمل جاهدة في التوفيق بين الملكية الزراعية وحجم المشروع الزراعى الأمثل خصوصا بعد أن تبين لها أن عدد السكان يتزايد طبقا للجدول الآتى:

(١) شراء الذهب وتجميد جزء كبير من ثروة مصر في سبائك ودولارات ميتة ومودعة في بنوك الولايات المتحدة لم تعمل على التوازن المنشود ، خصوصا وأن هذا الاجراء في وضعه الحالى لإسراف في غير عمل الإسراف على ضوء أن مصر لا يوجد فيها موارد مرنه للإيراد العام .

(٢) تضيقت الاعتمادات الخاصة بوظائف وكلاء الوزارات ومديرى العموم وموظفى الدرجة الأولى تضيقا كبيرا حتى باتت تستقطع جزءا كبيرا من ميزانية الموظفين . وقد كان عدد وكلاء الوزارات في عام ١٩٣٩ لا يزيد عن ٢٦ وكيلا فانزع في عام ١٩٥٠ إلى ٥٠ وكيلا . وكان عدد مديرى العموم في عام ١٩٣٩ ثلاثين مديرا عاما فقط . ولكنهم بلغوا ٢١٧ في عام ١٩٥٠ ، وأن موظفى الدرجة الأولى في عام ١٩٣٩ كانوا ١٠٥ موظفا فبلغوا في عام ١٩٥٠ مالا يقل عن ٣٧٧ موظفا .

السنة	عدد السكان	السنة	عدد السكان	السنة	عدد السكان
١٨٠٠	٣,٤٦٠,١٢٠٠ تقدير	١٨٨٢	٦,٨٠٤,٠٢١ تعداد	١٩٢٧	١٤,٢١٧,٨٦٤ تعداد رسمي
١٨٢١	٢,٥٣٦,٤٠٠	١٨٩٧	٩,٧١٤,٥٢٥ تعداد رسمي	١٩٣٧	١٥,٩٣٢,٦٩٤
١٨٤٦	٤,١٤٧,٠٤٠	١٩٠٧	١١,٢٨٧,٣٥٩	١٩٤٧	١٩,٠٤٠,٤٤٨
١٨٧٣	٥,٢٥٠,٠٠٠	١٩١٧	١٢,٧٥٠,٩١٨		

وأن مصلحة الإحصاء والتعداد أصدرت إحصائية في أواخر سنة ١٩٤٩ عن حالة الملكية الزراعية في مصر، وقد جاء فيها حقائق ومفارقات جديرة بالدرس والتحصيل، إذ يبدو فيها أن السواد الأعظم من الملاك لا يملكون شيئا يذكر إلى جانب ما يملكه بعض الأجانب وأثرياء مصر. وقد دلت الإحصائية أن ١,٣٩٨,١٧٦ مصرياً يملكون ٤١٩,٩٢٣ فداناً فقط أي بمعدل ثلث فدان تقريباً للمالك بينما يوجد ٢٨ مصرياً يملكون ٩١,٧٩٦ فداناً بمعدل $\frac{1}{3}$ فداناً للمالك الواحد، كما أن هناك ٥١٦,٨٩٤ مصرياً يملكون ٣٦٢,٤٥٦ فداناً بمعدل ثلثي فدان للمالك الواحد. وهناك تسعة عشر أجنبيّاً يملكون ١٢٤,٤١٧ فداناً أي بمعدل ٦,٥٤٨ فداناً للواحد منهم. وجاء في الإحصائية أن ٣١٩,٩٤٧ مصرياً يملكون ٤٥٠,٥٧٨ فداناً بمعدل فدان ونصف فدان للمالك الواحد، بينما هناك ثلاثة عشر وفقاً تملك ٥٠,٨٦٨ فداناً بمعدل ٣,٩١٣ فداناً للوقف الواحد. وعدد الملاك الأجانب في مصر ٤٥٧٠ شخصاً يملكون ٣٤٦,٧٤٨ فداناً بمعدل ٧٥,٨٧ فداناً للمالك الواحد. وعدد الأوقاف ١٨,٦٨٨ وفقاً تملك ٦٤٠,٢٥٧ فداناً بمعدل ٣٤,٢٦ فداناً للوقف الواحد. وكان مائة أجنبي يملكون ربع مليون فدان بينما مليون ونصف مليون مصري يملكون أقل من نصف مليون فدان.

وإذا نظرنا إلى زيادة السكان عن الحد الأنسب للإنتاج، وإلى زيادة الملكية عن الحجم الأمثل، وجدنا أن كمية الإنتاج تتناقض بالنسبة لكل فرد من السكان، ومعنى ذلك أن نصيب كل فرد من عدد السكان يناله نصيب أقل من الدخل الأهلئ عن ذي قبل.

وللحصول على زيادة في الإنتاج تمشي مع الزيادة في عدد العمال والزراع يجب إعادة النظر في توزيع الملكية الزراعية حتى تتناسب مع عدد السكان القرويين المتزايدين. وطالما أن هناك أراضي زراعية غير مشغولة، فإن زيادة السكان ستؤدي إلى استغلال تلك الأراضي، ويجب توزيعها على صغار الزراع وعمال الزراعة المشتغلين بالأرض وحسن استثمارها، خصوصاً وأن الأوضاع الاجتماعية القائمة تظهر أن قوة الإنتاج يحددها التوازن بين المساحة

المملوكة للفرد، وبين قدرته على الانتاج، كما يحددها المستوى العمالي المقبول للزارع وأسرته. فالملكيات الصغرى فى الحدود الصالحة للاستثمار، والحيلولة دون تفتتها هى السياسة المثلى فى رفع قوة الانتاج الزراعى، ومن ثم تخفيض تكاليفه، ولهذا نرى ضرورة التصرف بأسرع ما يمكن فى الأراضى الزراعية التى تملكها الحكومة بالبيع أو التوزيع، وذلك بعد استبعاد الأراضى اللازمة للتجارب العملية والفنية البحتة، مع العلم أن الاستغلال الزراعى هو من أقل الأعمال موافقة للإدارة الحكومية. كذلك يجب توزيع الأراضى البور عن طريق الشركات التى تقوم بإصلاحها. وتوزيعها على صغار المزارعين وخريجي المعاهد الفنية الزراعية بأسعار معتدلة ومقسطة. ويجب على الجهات المختصة فى وزارة الاقتصاد الوطنى أن تعد الأعدادات السليمة لتنظيم التصرف فى الأراضى الحكومية إذ أن أعمال مصلحة الأملاك الأميرية فى العشر السنوات الأخيرة تقوم على أساس ما يقرره المجلس الأعلى للأملاك الذى يبنى سياسته على ما تقدمه هذه المصلحة من تقارير، وأن هذه المصلحة الموكل إليها التصرف فى جميع الأراضى الحكومية سواء بالبيع أو الاستثمار ليس لديها أية احصائية دقيقة بالمساحات البور فى القطر المصرى، أو المساحات القابلة للاستصلاح أو المستغلة فعلا، وهذا طبعاً بخلاف السياسة المائية لرى مثل هذه الأراضى التى تقوم برسمها وزارة الأشغال العمومية.

وعلى كل حال فقد أحسنت الحكومة باعلانها عن بيع أراضيها تمشياً مع السياسة العامة لوزارة الاقتصاد الوطنى من العمل على الاكثار من الملكيات الصغيرة عن طريق التوسع فى البيع لصغار الزراع بالأراضى المنزوعة والمستصلحة، ورغبة منها فى تمكين أكبر عدد ممكن من تملك هذه الأراضى. وقد خصصت مصلحة الأملاك مساحات من الأراضى الحكومية بالوجه البحرى بمجمعات أبو غنيم، نفتيش دسوق، والعثمانية ومهيب الغنايم، والنصر، وشرقية المعصرة، نفتيش بيلا، وتبلغ مجموع المساحة ٣,٨٠٠ فدان مكونة من ٨٥٠ قطعة، كما أنها عرضت بالمزاد العام الأراضى فى حجاجة بالسرو والسنانة نفتيش كفر سعد، وروس الفرخ نفتيش بيلا والمحسمة شرقية للبيع وتبلغ مساحة هذه الأرض ٣,٧٣٢ فداناً مكونة من ٧٧ قطعة، رغبة من الحكومة الشعبية الاكثار من الملكيات الصغرى، وهذا سوف يكون له أثره فى الوصول إلى الوحدة المثالية على مدى الزمن.

فهل لنا أن نعمل على الوصول إلى الوحدة المثالية حتى تصبح حياة المزارعين منظمة، لا يفسدها افراط ولا تفريط، ولا يتدخل فيها كبار المزارعين فيأخذون صغارهم بضروب الشدة والقصد بتقير وحرمان، بل تصبح الحياة حياة تدير عملياً، واقتصاد زراعى سليم، وعمل من الأعمال المنتجة الصحيحة، لا غدر فيها ولا تطاحن، بل مسالمة فى حب الأرض وحسن استغلالها ودوام رعايتها. فتوجيه القوى وتنظيمها كما يقول الاستاذ مليكده عريان، يحقق أفضل النتائج المادية.

الوحدة المثالية والتنظيم الداخلي والخارجي :

والوحدة المثالية في الشؤون الزراعية ، كما أنها تتطلب التنظيم الداخلي ، فإنها أحوج إلى التنظيم الخارجي . وأهم عامل من عوامل التنظيم الخارجي هو الدعاية إلى استقرار أسعار الحاصلات الزراعية ورفع مستوى المعيشة للزراع وزيادة قوتهم الشرائية . فقد تنسج زراعة بعض المحصولات الزراعية أو تضيق تبعاً لارتفاع أسعارها في موسمها السابق أو انخفاضها فيه ، كما أن أسعار كل محصول في أثناء الموسم هي التي تدفع الزارع إلى العناية به أو إهماله ، وكثيراً ما يخيّب ظن الزارع فتتخفّض الأسعار عند الجمع والحصاد ، فلا يفيدون من وراثتها إلا فائدة قليلة محدودة لا تذكر . وقد تفوتهم الفائدة بوجه عام في كثير من الحالات ، ولهذا لا يستطيع الزارع - خلافاً للصانع - أن يكشفوا قدرًا معيناً من الإنتاج الذي يتعرض لتقلبات وظروف شتى في ميادى جنى ثماره . والحق أن أهمية استقرار أسعار الحاصلات كثيراً ما دعت إلى تشجيع الإنتاج الزراعي في أثناء الحرب كما دعت إلى توفير مواد الغذاء للبلاد . ولهذا تكفل أغلب الحكومات لزراعتها أسعاراً تذاع عليهم قبل الموسم الزراعي ، إذ أن كل رعاء يعود على المشتغلين بالزراعة سوف يعود بالخير على المشتغلين بالصناعة . ولهذا كان رفع مستوى المعيشة للمشتغلين بالزراعة وزيادة قوتهم الشرائية بما يحقق الوحدة المثالية ، وخصوصاً وأن أسعار المنتجات الزراعية يجب أن تكون مجزية للمنتجين كما تكون غير مرهقة للمستهلكين .

والوحدة المثالية في الشؤون الزراعية لا تتحقق إذا تراكت بعض الحاصلات الزراعية ولم يقو على شرائها المستهلكون ، أو إذا نقصت الحاصلات الزراعية وتضخم النقد بحيث يصعب أغلبية الشعب لا يقوى على شراء هذه الحاصلات ، أو إذا تراكت المنتجات الزراعية بالرغم من الحاجة الشديدة إليها ، ولم تتمتع أغلب طبقات المجتمع من استهلاكها ، لضعف ما لديها من أموال ، مما يدعو إلى الفاقض منها ، فتتخفّض أسعارها في البلاد المترامية فيها وسرعان ما تجد صداها في البلاد الأخرى . فإذا ما قامت الدولة ووضعت خطة للرقى الزراعي وحدث من انخفاض أسعار المحصولات حققت الاستقرار عند تكافؤ نفقات الإنتاج بأسعار السوق ، وكفّلت للمنتجين عيشة راضية مرضية ومهدت الطريق إلى الوحدة المثالية . والحق أن الدول عمدت إلى إقرار أسعار المحصولات بعقد اتفاقات عن مقادير معينة يتم تداولها في حدود أسعار متفق عليها ، فأصبحت أسعار القمح مثلاً مجزية للمنتجين والمستهلكين عندما عقدت اتفاقية القمح بواشنطن عام ١٩٤٦ وقبلتها واحد وأربعون دولة . أما القطن فإن اللجنة الدولية التي شكلت عام ١٩٤٦ وانضم إليها ست وثلاثون دولة قررت في اجتماعها ببروكسل في أبريل سنة ١٩٥٠ تكليف اللجنة الدائمة بواشنطن أن تقيّم بجميع المعلومات حتى يمكن تحقيق الموازنة بين إنتاج القطن ، واستهلاكه . والقطن يتعرض لتقلب الأسعار الزراعية كما

يخضع للعوامل المرتبطة بالصناعة ، ولم تعقد اتفاقات دولية عنه الا من جانب البلاد المصدرة دون المستوردة .

وإذا ما عني الزراع والهيئات الزراعية التعاونية في خمس وعشرين دولة بموضوع استقرار أسعار المحصولات ، فإن منظمة الأغذية والزراعة ذهبت إلى استقرار المحصولات بأن حددت السعر الأدنى والسعر الأعلى للبيع والشراء مع احترام حرية التجارة ، ومع دفع فرق الأسعار من الاحتياطي إذا ما انخفضت الأسعار . وطالب المنتجون بهذا الفرق لوقايتهم من المغالاة في انخفاض الأسعار . والحق أن علاوات المنتجين في السنوات التي تنخفض فيها الأسعار ، مع تكوين مخزونات من السلع عند زيادتها عن طلب الأسواق لسد حاجة المستهلكين ووقايتهم من المغالاة في ارتفاع الأسعار ، وإنشاء وكالة تعمل على تصريف السلع التي تزيد على حاجة الأسواق في البلاد التي تفتقر إليها ولا تقوى على شرائها بالأسعار التي تتناسب مع حالة طبقات هذه الدول العاملة دون الاضرار بالأسعار التي يحصل عليها المنتجون بصفة عامة ، تجعل الدول تسمى جهدها في الكفاية الانتاجية وتحقيق الوحدة المثل في شئونها الزراعية ، (١) إذ أن الوحدة المثل ترفع مستوى المعيشة للمشتغلين بالزراعة وتزيد من قوتهم الشرائية مما يعود بالفائدة على العالم أجمع .

ومع أن كل دولة تعمل على تحقيق الوحدة المثل في شئونها الزراعية ، فإن الواجب عليها أن لا تهمل شئونها الداخلية حبا في أرضاء الدول الصناعية التي فعلا لا ترعى سوى مصالحها الخاصة عندما تعضد الدول الأقل منها كفاية وقدرة مالية . فإذا ما تزعمت الولايات المتحدة منظمة الأغذية والزراعة ، فإنها رأت في ذلك حسن استثمار أموالها في تلك المنظمات عندما تأتي بمجديد في زيادة ثروتها الأهلية . فدخول الولايات المتحدة تستمد سلطاتها من إنتاج سلع الإستهلاك بل ومن إنتاج سلع الاستثمار ، فيزداد النشاط في صناعاتها الرأسمالية وتزيد الدخول على أثر اشتغال العمال سواء أكانوا عاطلين أو متعطلين ، وبذا تزيد دخول التجديد والانشاء وفي اتساع مجال الاستثمار في الخارج .

ولا يخفى أن مقدار الدخل يتوقف على معدل إنتاج سلع الاستثمار في الولايات المتحدة ، كما يتوقف على رغبة الأمريكيين في الادخار إذ يتأثر الادخار بمقدار الدخل ، كما يتأثر الدخل بقرارات أصحاب الاعمال بالنسبة لما يرون استثماره . والاستثمار يصل بالدخل إلى الحد الذي يدفع الناس إلى الادخار بمعدل يساوي معدل الاستثمار . وعندما يزيد الاستثمار ترتفع

(١) راجع اجتماع كندا لاتحاد دول المنتجين الزراعيين في ٣١ مايو سنة ١٩٥٠ و ١٥ يونيو سنة ١٩٥٠ حيث يمثل هذا الاتحاد الزراع والهيئات التعاونية ، ولا يمثل حكوماتها حيث أيد سياسة منظمة الأغذية والزراعة ، وحيث اشترط أن يدفع كل بلد وقع الاتفاقية الممولة كاملة إذا ما هتدى أو باع في غير حدود الاتفاقية

الدخول إلى الدرجة التي يزيد عندها الادخار بدرجة متساوية . ولهذا نرى أن الولايات المتحدة قد سادت العالم كله في تحقيق الوحدة المثلى في شئونها الزراعية والصناعية والتجارية ، والواجب على الدول أن تتبع خطاها حتى يتحقق لها الرفاهية المادية التي تسعد أفرادها وطبقاتها وتستقر أحوال اقتصادياتها ^(١) . فالتوسع في الانتاج يؤدي بطبيعة الحال إلى زيادة العمال المشتغلين بالصناعات الرأسمالية ، ثم إلى زيادة طلب هؤلاء العمال على سلع الاستهلاك ، وبالتالي إلى ازدياد النشاط في الصناعات الاستهلاكية . وكلما زاد الطلب على العمال ، وزادت الأجور ، زاد الدخل الأهلي على ضوء الوحدة المثلى في الانتاج والاستهلاك .

الوحدة المثالية وتنظيم الملكية الزراعية

والثقافة والعلم والفن والخبرة والاقتصاد تمثل في مجموعها وجهات النظر المختلفة للوحدة المثالية . المفروض في كل حكومة أنها آمنة على أموال الشعب التي تقيها منه باسم القوانين التي تضعها ، فلا تنفقها الا عليه ومن أجله وفي النواحي التي تجعل كل فرد من أفرادها مواطنا صالحا من كل الوجوه ، وبالأخص من الوجوه الاجتماعية والثقافية والصحية والاقتصادية ، فتجنبه الفقر والجهل والمرض وقلة الإيراد . فالحكومة في يدها تغيير الأوضاع التي تقلل من الدخل الأهلي العام ، وأهم هذه الأوضاع هو ما يختص بحسن توزيع الثروة العقارية بين الطبقات العاملة في الزراعة وحاصلاتها الإنتاجية ، مع تدريب المزارعين على الشئون الزراعية إذ أنها أهم أوجه التعليم خصوصا وأن إنعاش الزراعة يتوقف على التعليم الزراعي لسد الثغرة القائمة بين الزراعة القائمة على أساس علمي حديث ، وتلك القائمة على الأسس الأولية .

والحق أن جماعة النهضة القومية قد عنيت بهذا الموضوع واتخذت فيه قرارات عززها فيها الاستاذ مريت بك غالى وقدمها الدكتور ابراهيم بيومي مذكور إلى البرلمان في ٢٣/٢/١٩٤٨ تحت اسم « مشروع قانون لتنظيم الملكية والإيجار والعمل في الزراعة » . ولا ريب أن نشر الملكية الصغرى وتوزيع الأراضي الزراعية التابعة لأملاك الدولة ، سواء ما تم اصلاحه منها أو ما يستصلح مستقبلا ، مع حظر بيعها ، سوف يؤدي إلى الهدف المنشود . ولا شك أن تعمير الأراضي المستصلحة بواسطة مستعمرات تشتمل على المنازل والمنشآت اللازمة للخدمات الاجتماعية والاقتصادية ، وتقسيم الأرض الزراعية في المستعمرة إلى وحدات تملك للمستعمرين ،

(١) قارن « البطالة والعالة السكاملة » للاستاذ عبد العزيز منها صفحة ١٠٤ — ١٠٩ وأيضا « مقدمة النقود والتجارة الخارجية » للاستاذ عبد المنعم القيسوني صفحة ٨٧ — ١٠١ حيث يقول ان سلع الاستثمار سلعا تعيش أمدا طويلا ولكنها لا تعيش إلى الأبد حيث تمدها ما ينفق على سلع الاستهلاك ، وما يواجهها من عوامل التوقع « والنظام النقدي بين الاشتراكية والرأسمالية » للمؤلف من الجزء الثاني صفحة ٨١١ — ٨١٦ .

على أن يربط بينهما نظام تعاوني للإنتاج والتصرف سوف يرفع من مستوى الفلاحة والفلاحين . ولا مشاحة أن منح المستعمر سلفة لإنشائية تساعد على استكمال ما يلزم لاستغلال وحدته، على أن يقسط الدين الناشئ عن قيمة الوحدة والمنزل والسلفة على أقساط يراعى فيها عدم إرهاق المدينين سوف يصل بالوحدة المثلى إلى الهدف المنشود . (١)

وإذا كانت الملكية الزراعية هي أنشودة المزارعين والفلاحين ، فالواجب على الحكومة في حالة عدم إمكان التوزيع عن طريق الملكية أن تعمل على تأجير أراضي الحكومة الزراعية وأراضي وزارة الأوقاف لصغار المزارعين مباشرة بأسعار معتدلة ، لا يكون فيها إرهاق من جراء المنافسة الطائشة . ولا شك أن اتباع هذه السياسة يساعد على خفض أسعار المنتجات الزراعية والتأثير على أسعار باقى الإيجارات التى آن الوقت للنظر فى أمرها . ولا شك أن إجازة تأجير الأرض البور التابعة لأملاك الدولة لشركات أو أفراد يتولون إصلاحها على أن يعين العقد شروط التأجير وخاصة الأعمال الواجب إنجازها فى الأرض ، ومراحل الإصلاح ، ومعامله العمال والجزاء فى حالة التأخير أو عدم تنفيذ الشروط ، مما يساعد الدولة على حسن توزيع الأرض على صغار المزارعين ويقضى على الظلم الذى قال عنه «جلادستون» إن الظلم هو الديناميت الذى يقدمه الأقوياء للضعفاء .

والحق أن تحديد الملكية الزراعية سوف يصل بمصر إلى إيجاد الوحدة الزراعية المثلى التى تعتبر الأرض الزراعية أداة لكسب الرزق وطريقة من طرق المعيشة يجب أن لا يحرم منها من يقيم فيها أو من يفلحها بنفسه ، فلا تنظر الوحدة المثلى إلى الأرض الزراعية كمجرد وسيلة لاستثمار رؤوس الأموال . ونقتضى الوحدة الزراعية المثلى أن تتركز الأرض فى أيادى كثيرة حتى يتمتع بها الفلاحون جميعا ، بدلا من تكديس معظم الأموال المصرية الكبرى فى اقتناء الأرض بينما تفتقر الصناعة الوطنية إلى المال المصرى والجهد الوطنى . وتضيق المجال أمام من يريدون استثمار أموالهم فى الأرض الزراعية، وهم يقيمون بعيداً عنها، سياسة قديمة يجب اتباعها خصوصا وأن فيها إبعاد الأجانب الراغبين فى شرائها عنها، حيث لهم الغنم وللبريين الغرم على مدى الأيام .

والحق أن الملكيات الكبرى كان لها نتائج اجتماعية واقتصادية دعت إلى تدهور استغلال الأرض الزراعية ، والواجب العمل على تشجيع الملكيات الصغرى لما فى ذلك من زيادة الإنتاج والكفاية فى الزراعة المصرية . ونحن لا نوافق على الإحصائية التى تقدمت بها وزارة الاقتصاد الوطنى للقضاء على إعادة توزيع الأرض ، إذ أنها لا تدل على الواقع الملوس الذى يبناه فى هذا البحث الكامل غير المنقوص .

(١) راجع «مشروع قانون الإصلاح الزراعى» من مطبوعات جماعة النهضة القومية صفحات ٩٠ - ٩١ .

لقد قالت وزارة الاقتصاد الوطنى أن الاحصائيات تدل على أن مساحة جميع الزمام فى القطر المصرى هى ٨,٣٤٢,٧٧٨ فداناً منها ٩١٣,٦٩٤ فداناً منافع عامة من جسور وسكك حديد ومصارف وترع وطرق زراعية و ١,٣٤٩,٢٥٠ فداناً بوراً تابعة لمصلحة الأملاك و ٥٨,١٨٥ فدان جزائر تابعة لمصلحة الأموال المقررة و ٢٩,٥٠٠ فدان لوزارة الزراعة و ٢٦,٨٢٥ فداناً لمصلحة مصايد الأسماك ، وهى أراضى منجسر عنها الماء (١) فهل نسيبت وزارة الاقتصاد الوطنى أن هذه الأراضى هى التى يدعو إليها المصلحون إلى إعادة توزيعها على صغار الملاك ؟ وإذا ما تتبعنا توجيهات وزارة الاقتصاد الوطنى على ضوء الاحصائية التى أوردتها وجدنا أن مجموع أملاك الأهالى والشركات والأوقاف ٥,٩٦٩,٣٠٤ فداناً ، وأنه إذا ما أخرجنا من هذه الأراضى ١١٧,٥٣٨ فداناً للأوقاف الخيرية و ٦٤,٦٩٤ للأوقاف الأهلية وعدد مستحقها ٦,٤٥٢ بأوراد يزيد كل منها على ١٠٠ فدان و ١٠,٩٨٩ فداناً لأوقاف أهليه بأوراد أقل من خمسين فداناً و ٣٦٤,٢٦٠ فداناً لأوقاف أهلية يديرها الأهالى ، و ١٢,٧٧١ فداناً بور لأوقاف أهلية ، لو وجدنا سوء الاستغلال فى هذه الأراضى وقلة الدخل من كل وحدة منها . وهذه الأراضى قابلة لإعادة التنظيم وحسن التوزيع على أساس الوحدة الزراعية المثلى (٢) حيث يصبح النظام الزراعى نظاماً اقتصادياً اجتماعياً كاملاً .

ويقول معالى محمد محمد الوكيل بك وزير الاقتصاد الوطنى فى أوائل سنة ١٩٥٠ أن الاحصائيات تدل على أن الباقي من الأراضى الزراعية هو ٥,٣٩٥,٠٥٢ فداناً منها ٢٧,٠٨٧ فداناً ، أكل بحر للأهالى ، و ٤,٠٩٢,٨٠٦ فداناً ملكيات بأوراد لا تزيد على ١٠٠ فدان ، وعدد هذه الأوراد ٢,٦٩٨,٥١٧ ورداً و ١,٢٧٥,١٢٩ فداناً للملكيات بأوراد تزيد على ١٠٠ فدان لكل ورد ، منها ١٨٢,٠٠٠ فداناً لأوراد لشركات مساهمة عددها ٢٥ ، ومقدار ١٥,٠٠٠ فداناً لخمس أوراد خاصة بالجمعية الزراعية ومجالس المدرجات والثروة العقارية ووزارة المعارف و ٥٧,٧٥٠ فداناً لورثة وشركاء بأوراد كل منها بأكثر من ١٠٠ فدان وعددها ١٣٢ ورداً ، فيكون الباقي ١,٠٢٠,٤٠٩ فداناً وهى جميع الملكيات التى لأفراد تزيد ملكيته كل منهم على ١٠٠ فدان ،

(١) مقدار الأراضى الغير خاضعة للملكية الزراعية الخاصة هى ٢,٣٧٧,٤٥٤ فداناً كما أوردتها معالى وزير الاقتصاد الوطنى . وهى أراضى قابلة للزراعة إذ ما قامت الشركات باستصلاحها وحسن توزيعها .

(٢) مجموع هذه الأراضى التى للأوقاف الخيرية والأهلية تبلغ ٥٧٠,٢٥٠ فداناً ، وهى التى يجب استبدالها وحسن توزيعها على صغار الملاك إما عن طريق الملكية وإما عن طريق الإيجارة ، على أن يقسم صافى إيراد الأرض بين المؤجر والمستأجر مناصفة بقدر الإمكان : وفى هذا ما يزيد دخل صغار المستأجرين دون أن يحرم المؤجر من نصيبه العادل . راجع « مشروع قانون الإصلاح الزراعى » لجمعية النهضة القومية صفحة ٢٤ - ٢٥ . وفارن « الاقتصاد الزراعى والتأمين » المؤلف صفحة ٢٤٩ - ٢٥٦ .

وعدد هؤلاء الأفراد ٣,٥٦٥ مالكاً منها أراضى بور بواقع ٢٧٪ فيكون المتبقى ٧٣٧,٧٥٦ فداناً (١). وإذا ما تبين أن هذه الأراضى التى توزع على صغار الملاك لا تستحق المشاكل التى تنتج عنها، فإنها سوف تكون بدءاً حسناً لصالح الزراعة والزراع والوصول إلى الوحدة المثل. ولا شك أن بحث مشكلة اصلاح الأراضى البور الشاسعة التى يزيد مساحتها على مليون ونصف فدان سوف تفيد البلاد بما تنتجه من غلة زراعية سليمة تدعو إلى تغيير رأى وزير الاقتصاد الوطنى ومستشارية، فتسد حاجة السكان بما تدره عليهم من المنافع إذا ما أعيد أيضاً توزيع الأراضى الصالحة وغيرها، وصححت الاوضاع خصوصاً وأن توزيع الثروة الزراعية العقارية إذا ما كانت ولادتها عسيرة تتأرجح بين أصحاب الآراء المتناقضة عنها، فإنها سوف يستقيم حالها. وقد أحسنت مصلحة الأملاك الإمبرية فى الوقت الحاضر بإعداد مشروع كبير، تمهيداً لتقديمه إلى وزارة الاقتصاد الوطنى، حيث تعمل هذه المصلحة على إصلاح حوالى مليون ونصف مليون فدان من الأراضى البور، وهى جملة الأراضى الواقعة فى الزمام الذى تملكه المصلحة. ويتضمن هذا المشروع وضع سياسة جديدة للمصلحة للتصرف فى أملاكها وطريقة بيعها، إذ كان المعروف أن المصلحة لا تقوم ببيع أراضىها إلا إذا تم إصلاحها وأدخال مشروعات الرى فيها، وأن البيع سوف يكون للبعدين وصغار الملاك أو المزارعين. وبعد أن تبين للمصلحة أن قلة الإعتمادات دعت إلى قلة المساحات التى يتم إصلاحها فى كل عام، وأن هذه المساحات لا تتمشى مع الأزدباد المطرد فى عدد السكان أو مع نسبة المساحات البور التى يمكن اصلاحها، عمدت هذه المصلحة إلى التحرير من هذه القيود، ووضعت مبدأ طرح أراضىها للبيع أمام الهيئات والأفراد بالشروط التى تراها متمشية مع الحجم الزراعى المنشود، فيقوم المشتري بإصلاح الأرض التى يشتريها فوراً، وبذا يتحقق تعمير هذه الأراضى، ما دامت الإعتمادات الحكومية ضئيلة، ولا تقوم بتنفيذ الأغراض الاقتصادية. والحق أنه ما دامت مصر تريد اصلاح الأراضى البور والمناطق الصحراوية، فيجب أن لا تبخل الحكومة المصرية بالمال، أو تتردد فى الانفاق على مثل هذه المشروعات، ولا سيما أن تعداد السكان يتزايد ويدعو إلى الخوف ما دامت الزيادة فى الأراضى المنزرعة محدودة. وتعتبر الأراضى الصحراوية من أحسن الأراضى وأجودها. إذ لا تحتاج إلا للرى، وأن

(١) مقدار الأراضى المنزرعة التى تخص كبار الملاك الذين يملكون أكثر من ١٠٠ فدان وعدد ٣,٥٦٥ هو ٧٣٧,٧٥٦، وبإعطاء كل منهم ١٠٠ يصبح الباقي القابل للتوزيع ٢٨١,٢٥٦ فدان. وإذا ما جعل الحد الأدنى ٥٠ فداناً أصبحت الأراضى القابلة للتوزيع ٦٣٨,٠٠٠ فدان. فإذا ما أعيد توزيع هذه الأراضى عاق التوزيع وسائل الائتمان خصوصاً وإن البنوك سوف تحجم عن السلفيات الصغيرة كما أن العمال الزراعيين الذين يعملون فى الظافيش الكبيرة سوف يجد من استخدامهم إلى حد كبير. والواقع أنهم سوف يصبحون ملاكاً.

المساحات الصحراوية التي يمكن رباها واستثمارها بطرق مختلفة قد تصل إلى ستة ملايين من الأفدنة، وهي مساحة تضاعف من مساحة الأراضي المزروعة وتحقق إعادة توزيع الثروة العقارية. وإذا ما اتجهنا إلى سياسة الحكومة تجاه السلع الزراعية وأسعارها، وجدنا أن الضرورة تقتضي التشريع لمساعدة الزارع للوصول إلى الوحدة المثالية، خصوصا وأن أسعار المحصولات في النظام الرأسمالي يحددها قانون الطلب والعرض بعكس الحالة في المنتجات الصناعية حيث يحدد أسعارها المنتجون إلى حد كبير. ألم تر أن الولايات المتحدة عمدت إلى تحديد أسعار كل سلعة من السلع الزراعية والسلع الأخرى، هادفة بذلك إلى إيجاد التعادل بين أسعار هذه السلع وبين تحقيق الوحدة المثالية في السياسة الزراعية العامة؟ الصحيح أن الرئيس روزفلت وضع عدة قوانين لمساعدة المزارعين، وكان طابع هذه القوانين تحديد المساحات والتخلص من القوائض حتى سميت هذه القوانين في مجموعها بقانون التسوية، الذي نص فيه على دفع تعويض للمزارعين، تمولة ضريبة خاصة مقابل موافقتهم على قبول المساحات المزروعة بالحاصلات التي تقررها الحكومة وفقاً للملكيات الخاصة. وقد أقرت الحكومة الأمريكية مبدأ سند أسعار السلع الزراعية الأساسية، ودفع مبالغ لمنتجي هذه السلع حتى تتحدد المساحات المزروعة بما يتفق والوحدة المثلى الزراعية. وقد نشأ عن سياسة الولايات المتحدة أن ظهر سعر التعادل، وهو عبارة عن سعر تحدده الحكومة للسلع الزراعية بحيث تتناسب مع أسعار المنتجات الصناعية التي يحتاج إليها المزارع على أساس الأسعار القائمة في فترة من الفترات التي تمكن المزارع في الحصول على دخل يستطيع به شراء ما يحتاج إليه من المنتجات، أي منع المزارعين قوة شرائية تتناسب وأسعار الأصناف الضرورية التي يحتاجون إليها.

التوازن وتعاول المنفعة

ولا يخفى أن الوحدة المثالية تأخذ في الحسبان أهمية التوازن. فإذا زادت المنفعة الحدية للنقود عن السلع أو الأراضي الزراعية كان ذلك من دواعي البيع حتى تتعادل المنافع الحدية. فالتوازن معناه أن المتعاملين لا يرغبون في تغيير كمية النقود أو كمية السلع أو الأراضي التي لديهم، إذ أن المنفعة الحدية للنقود تعادل المنفعة الحدية للسلع أو الأرض، وأن الأهمية التي تحظى بها الأرض في مقاييس تفضيل الفلاحين تساوى الأهمية التي تحظى بها النقود، وأن الفلاح اقتنع حتى أصبح في حالة لا يرغب فيها تغيير كمية الموارد أو النقود التي لديه. فإذا زاد تفضيل الأفراد للسلع أو للأرض الزراعية اشتدت حركة الشراء، أما إذا اشتدت الحاجة للنقود اشتدت حركة البيع للأرض. فالوحدة المثلى تراعى أحوال السوق من جميع النواحي، إذ أن أسعار السوق لأية سلعة هي الأسعار التي تؤثر في سلوك المتعاملين، وأن سعر الأرض العادي،

وإن كان نظريا لا يتحقق في الحياة العملية، إلا في المدة الطويلة، فإن شروطه تعمل على الاستقرار والوصول به إلى الوحدة المثالية. فترى أن السعر العادي للأراضي الزراعية يفترض أولا — عدم تغيير الدخل الأهلى وبقاء مستوى المعيشة دون تغيير، مع عدم مرونة جداول مقاييس تفضيل الأفراد من مزارعين ومستثمرين ثانيا — عدم تغيير أذواق الزراع بالنسبة للأرض التى يقومون بتملكها وزراعتها، مع ثبات أسعارها وأسعار ما ينتج منها، أى عدم تغيير كافة العوامل الاقتصادية، ما عدا التقدم المنشود فى الشؤون الزراعية نفسها ثالثا — بقاء سوق الأرض الزراعية فى حدوده الضيقة بحيث يتعادل الطلب الكلى على الأرض مع العرض الكلى لها، إذ أن التوازن يتحقق عند ملاقة الطلب الكلى بالعرض الكلى فى السوق وبذلك تتحقق الوحدة المثلى فى الشؤون الزراعية، بعد فترة تطول وتقصر على حسب ما تلاقه من النهضة الزراعية بين المتعاملين. وكلما كانت الأرض لا يمكن زيادة عرضها عن طريق الجهد الإنسانى أصبحت نادرة ندرة نسبية بدرجة كبيرة، كما أصبحت غير مرنة أى لا يمكن زيادتها لمقابلة الطلب المتزايد عليها نتيجة لزيادة عدد السكان ونكاثهم. فإذا أردنا إنتاج ما يمكن إنتاجه فيها واجهنا قانون تناقص الغلة، وهذا يقتضى إدخال هذا الاعتبار عند العمل على تحقيق الوحدة المثلى الزراعية حيث نعي الجهد والتنظيم أحسن تعبئة ممكنه. إلى هذا فإن إعادة توزيع الثروة العقارية بين المزارعين سوف يزيد من الدخل الأهلى العام ويحقق العدالة الاجتماعية التى تنشدها جميع الدول الديمقراطية.

والحق أن الوحدة المثالية تقتضى دراسة الأرض ووحداتها كما تقتضى دراسة الحاصلات الزراعية وأسعارها مع إدخال مبدأ المرونة فى سند الأسعار، بل وتقتضى دراسة أحوال الانتاج الزراعى والقائمين به، وما يحتاجونه من قروض حتى تستوى زيادة الانتاج مع سلامة جاحات البلاد من الحاصلات التجارية والحاصلات الكفائية. والمحافظة على أسعار السلع الزراعية فى مستوى عال يدر على المزارعين دخلا يعادل متوسط دخلهم السابق، ويتناسب مع ما يدفعونه ثمنا لما يحتاجون اليه من منتجات صناعية وخدمات ضرورية عن طريق فرض سعر تعادل لكل سلعة بحيث تتحقق الوحدة المثلى للحاصلات الزراعية المختلفة وبالاخص الاساسية وهى الذرة والقمح والقطن والقصب والارز والبقول. ونحن نؤمن بالوحدة المثالية لأن معناها تغليب المصلحة العامة على المصلحة الفردية، وأن هذا من المبادئ التى يقوم عليها الإسلام والإصلاح والعدالة خصوصا وأن الروابط التى تربط الزراعة والملكية تقوم على أساس الاتفاق فى الهدف وفى المصلحة وفى الاعتقاد بالصالح العام.

والمعتقد أن تزداد العلاقات الزراعية بين القائمين بشئونها إذا ما عززت الحكومة تقويم الوحدة المثلى بما تستحقه من عناية وتقدير. فالوحدة المثلى قد تتحقق عن طريق الفردية

وشيوع الملكية الخاصة ، كما قد تتحقق عن طريق المزارع المشتركة حيث يكون لها أثرها في الحياة القروية ، إذ تكون لتلك المزارع المشتركة الرقابة الفعالة على نشاط الفلاحين ، فتحدد لهم وقت البذور والحصاد ، وتقرر نوع المحصولات التي تزرع ، وتقوم بإعادة توزيع الأرض المخصصة للفلاحين عندما تدعو الحاجة إلى تعديل أنصبتهم من جديد ، نظراً لنقص أو زيادة عدد الأعضاء في كل أسرة . فالوحدة المثلّي تساهم في تدعيم وحدة العائلة وعدم انفصالها ، وفي الإبقاء على النظام الأبوي الذي يعطى رب العائلة السلطة التامة على جميع أفرادها ، فلا يتشتتون ، ولا تنفقت الوحدات الزراعية عن الوحدة المثلّي المنشودة ، وبذلك ينتشعون ويتنعمون في بيئتهم الريفية السليمة .

ولا شك أن الوحدة المثلّي وسيلة لاستكمال القيم الإنسانية عند الطبقات المحرومة ، وهي غاية مقصود بها رفع مستوى البيئة ، وانتشال المجتمع من الوهدة التي وصل إليها ، وهي طريقة إيجابية تماشى سنه التطور ، فلا تنحدر إلى التدهور ، وسوف تكون الاداة العملية التي تحول دون انتشار العلل الاجتماعية ، وذلك لأنها تعمل على زيادة دخول جميع المشتغلين بالشئون الزراعية عن طريق إعادة توزيع الثروة العقارية .

إلى هذا فإن الوحدة المثالية كثيراً ما تقضى بتهيئة الوسائل لتجربة زراعة كافة الحاصلات الاقتصادية من مختلف أرجاء العالم ، وإدخال ما يصاح منها للبيئة المصرية وتلك الوحدة المثلّي ، بدلا من اعتماد الاقتصاد الزراعى على محصول رئيسى واحد يخضع لعوامل شتى خارجية ولا يمكن التحكم فيها . ولا شك أن الموقع الجغرافى في مصر واعتدال المناخ وخصوبة التربة ووفرة المياه مما يجعل الوحدة المثلّي حقيقة ، يميزها إقامة الحدائق النباتية^(١) المتنازة أملا في رفع مستوى الطبقات العاملة وزيادة دخولهم . وسوف تتخذ الحكومة المصرية الخطوات السليمة وتستولى إفعلا على مساحة من الأراضى الحكومية لتكون نواة لإقامة حديقة نباتية مثلى ، فينتفع بأتباعها أهل الزراعة والمزارعين في استغلال النباتات الاقتصادية التي يجدد زراعتها في مختلف المديرات المصرية . وسوف تستفيد مصر من مشايعة هذه الوسائل من منظمة الأغذية والزراعة المتفرعة من هيئة الأمم المتحدة حيث تولدت فكرتها في مايو سنة ١٩٣٤ ، ثم انشئت في أكتوبر عام ١٩٤٥ لتحسين طرق الزراعة ورفع مستوى إنتاج الأغذية والمنتجات

(١) الحدائق النباتية خليفة بالتحقيق في مصر على غرار تلك الحدائق الأجنبية التي تمتاز بحسن تنسيقها وتقدم أهلها الاقتصادى . وسوف تؤدي هذه الحدائق النباتية رسالة جليلة القائدة في مصر حيث سوف تنمى بإقامتها فتعتمد على منتجات البلاد بدلا من تأيى غيرها . إلى هذا فالحدائق النباتية لاتهمل امر إدخال نباتات اقتصادية جديدة أو تحسين النباتات القائمة باستيراد أصنافها المتعددة من الخارج واختبارها تميزا للوصول إلى الوحدة المثالية المصيبة .

الزراعية وتجارب الحدائق النباتية كي تكفي الموارد الزراعية حاجه شعوب العالم المتزايدة (١) وإدخال التعديلات والتحسينات على أساليب وطرق الزراعة، مع العمل على زيادة الإنتاج وتنظيم توزيع المنتجات حتى تتحقق الوحدة المثلى الزراعية وتقل البطالة ويرتفع المستوى المعيشى لكل من المنتج والمستهلك، فيزيد الرخاء الأهلى والدولى، وتقل عوامل الاحتكاك والخصام. ونحن إذ نعدد ونخصص أغراض المنظمة الدولية للأغذية والزراعة نرى أثرها فى تحقيق الوحدة المثلى الزراعية فى كل دولة، كما نرى أثر التوحيد الزراعى فى النهضة الزراعية. فالمنظمة تعمل على تحسين طرق الرى والصرف، وضغط خصوبة التربة، واستعمال الآلات الزراعية الحديثة وإنتاج وتوزيع التقاوى الجيدة، وتحسين أنواع الغلال والأرز، وتشجيع زراعة الأعلاف البقولية الخضراء، ومقاومة الأمراض النباتية ومكافحة الحشرات والجراد، وتخزين الحبوب وتربية الحيوان وتوفير الغذاء له، واتباع الطرق العلمية فى التغذية، وتحسين أنواع الطيور، ومكافحة الأمراض الحيوانية، وتشجيع الأبحاث والتجارب الزراعية فى المعاهد ومحطات التجارب الزراعية، وزيادة مساحات الغابات وتوفير الأخشاب، والعناية بمصادر الأسماك والعمل على تكاثرها، ونشر الصناعات الزراعية، وحفظ الأغذية، وتسويق المحاصيل والمنتجات الزراعية، وغير ذلك. والحق أن أهداف هذه المنظمة تساعد على الوصول إلى الوحدة المثالية فى كثير من النواحي الإنتاجية والتسويقية والغذائية، إذ أنها تقدم المساعدات الفنية للحكومات والشعوب المشتركة لانهاض الزراعة فيها على ضوء البيانات والإحصائيات الدقيقة التى تجمعها عن إنتاج كل دولة.

ولا شك أن الوحدة المثالية تدعو إلى تنظيم الملكية الزراعية حتى يتحقق زيادة الدخل الأهلى سواء أكان هذا الدخل عبارة عن مجموع السلع والخدمات والعطيبات التى يقدمها الافراد والجماعات والشركات لل مجتمع أم كما يقول الاقتصاديون عبارة عن مجموع دخول المجتمع النقدية فى بحر سنة معينة. وقد أحسن الاستاذ مارشال عندما قال أن الدخل الأهلى هو كل ما ينتج فى بحر سنة معينة من منتجات مادية أو خدمات عمالية أو منافع جديدة أو قديمة تدر الخير

(١) بلغ عدد الدول المشتركة فى المنظمة الدولية للأغذية والزراعة سبعة وخمسين دولة حتى شهر أغسطس سنة ١٩٤٨، ويقعد هذه المنظمة مؤتمرها السنوى فى بلد من بلدان الأعضاء. ولها مجلس يتكون من تسعة عشرة دولة، ومصر ممثلة فيه. ويستعرض المجلس الحالة الراهنة للأغذية والزراعة ويقدم النصح والإرشاد للحكومات والهيئات الزراعية، وكثيرا ما تقسم أعمال المؤتمر إلى ستة فروع فنية هى الزراعة، وعلم الغابات ومنتجاتها، ومصايد الأسماك والتغذية والتقدم الربنى. وهذه المنظمة تضم أكبر من مائتين من الخبراء والاحصائيين فى الزراعة من مختلف الجنسيات. وقد أنشأت المنظمة مكتب إقليمى فى القاهرة لدول الشرق الأدنى فى فبراير سنة ١٩٤٨. وتساهم الدول الأعضاء بالمال حسب عدد سكانها ومقدار دخلها القومى.

على الطبقات العاملة أو غير العاملة "Everything that is produced in the course of a year, every service rendered, every fresh utility brought about, is a part of the national income" Marshall: Principles of Economics, 4th ed p. 150.
فالوحدة المثالية تحقق زيادة الدخل الأهلى سوء أكل هذا الدخل نفديا أو سلميا، خصوصا وأن الوحدة المثالية تطوى فى ثنائياها ما يشمله الدخل الأهلى من دخل حقيقى مع تحديد طبيعة موارده، بل ومع تحقيق التناسب بين الدخل النقدى والدخل السلمى كما يقول الأستاذ ويليام سمارت William Smart فى كتابه "توزيع الدخل The Distribution of Income" صفحة ٣-٤، ٧، ١٠، ١١-٣٠.

الوحدة المثلى والدخل الأهلى

ويتحلل الدخل الأهلى تمشياً مع طبائع الأمور والأستاذ ويليام سمارت فى كتابه توزيع الثروة، الحق أن الزراعة وحجم المشروع الزراعى تقضيان دراسة الدخل القومى والإنفاق العام فى مصر. وقد بينا معنى الدخل الأهلى ونصيب الزراعة منه. ومع أن تقدير هذا الدخل والإنفاق العام منه ما زال موضع اختلاف بين الاقتصاديين ورجال الإحصاء والأعمال والمال والزراعة، فالواجب أن نكون على علم تام بكل هذه البحوث المتصلة بهذا الدخل الأهلى العام. ألم تر أن الدكتور محمود أمين أنيس استند على الطرق العلمية السليمة واختلف عن آراء باكر وجريرج وروسن ونصير فى تقدير الدخل الأهلى، وقال بأن مجموع الدخل الأهلى المصرى لا يزيد عن ٥٠٢ مليون جنيه فى سنة ١٩٤٥، مع أن الدخل الأهلى العام فى سنة ١٩٥٠ لا يقل عنه ٧٢٠ مليون جنيه كما سبق أن شرحنا فى البحث السابق. والحق أن الدخل الأهلى العام له أهمية قصوى بالنسبة إلى مشروعات الإصلاح، بل ومن حيث الحكم على مدى تطور مستوى معيشة الزراع والمزارعين وعمال الزراعة. وإذا كان الواجب على مصلحة الإحصاء ورجال البحوث الإحصائية فى السكليات أن يعنوا بعمل الإحصاء عن الدخل الأهلى فى ثوبه الجديد، كما على رجال الضرائب أن يعاونوا العلماء حتى يصلوا إلى هذا الدخل على وجه الصحيح. فإن من طبيعة الإحصاء التطرف والغلو الذى يصاحبه سوء الظن، ولهذا كان على العلماء أن يوجهوا الإحصاء إلى ما فيه صحة التقويم. وإذا ما قدر الدكتور عبد الحكيم بك الرافعى وكيل المالية الدخل الأهلى فى عام ١٩٥٠ بمقدار ٧٢٠ مليون من الجنيهات، فانا نجد الدكتور عبد المنعم ناصر الشافعى مازال يقدر الدخل الأهلى فى سنة ١٩٤٥ بمبلغ ٦٠٠ جنيه ولا يزيده بحثاً على ضوء تطورانه، ولا يبحثه بحثاً علمياً سليماً حتى يصل إلى تقدير هذا الدخل فى سنة ١٩٥٠ التقدير الذى ينتج ويفيد. وإذا ما بحث الدكتور محمود أمين أنيس الدخل الأهلى، فانه كذلك لم يجهد نفسه الجهد الكفيل

بإخراج الدخل الاهلى فى سنة ١٩٤٩ بل اعتمد على ما لديه من إحصائيات وبيانات رسمية مختلفة تجعل بحثه فى حدود ما لديه ، بدلا من الوصول إلى الدخل الحقيقى الذى يمكن الوصول إليه عن طريق جمع المعلومات من المصالح المختلفة بنفسه دون الإعتماد على الغير . والواقع أن المواد الأولية اللازمة للدرس موجودة مشتتة بين المصالح والوزارات ، وهى تتطلب من يبنى بجمعها بنفسه بدلا من الإعتماد على الغير . ومن يطالع كتاب الدخل الاهلى فى الهند البريطانية . " The National Income of Br. India " للأستاذ راء V. K. Rao صفحات ٨ - ١٤ و ٢٢ - ٢٣ ، ٢٦ - ٣١ لوجد كيف أن لهند البريطانية وصلت إلى تحديد دخلها الاهلى بالطرق العلمية الصحيحة . ألم يذكر مفردات الدخل الاهلى على صفحات ٣٦ - ٤٤ وعينها تعيينا صحيحا حتى وصل بها إلى الهدف السليم ؟ ألم يقرب تقريباً دقيقاً إلى الدخول الزراعية على صفحات ٥٦ ؟ ألم يدقق البحث حتى وصل إلى صحة الأرقام على ضوء ما لديه من إحصائيات مبثورة سواء أكانت حكومية أم غير حكومية ؟ الحق أن الدخل الاهلى يستحق عناية الحكومة كما يستحق توجيه العلماء حتى يصلوا إلى زيادته على ضوء الإحصائيات السليمة وقوة الانتاج الأهلية . وإذا ما قارنا الدخل الاهلى الذى أصدره علماء مصر فى سنة ١٩٥٠ وجدنا فرقا شاسعا بينهم . فالدكتور عبد الحكيم بك الرفاعى يقدره بمبلغ ٧٢٠ مليون جنيه فى سنة ١٩٥٠ بينما الدكتور الشافعى يقدره بمبلغ ٦٠٠ جنيه معتمداً على القواعد التى وضعها الاستاذ جريح لسنة ١٩٤٥ ، ومن الجهة الأخرى نرى الدكتور محمود أمين انيس يقدره بمبلغ ٥٠٢ مليون جنيه لسنة ١٩٤٥ . ونجد الإحصاء عن الدخل الاهلى على يدى الاستاذ الشافعى والاستاذ محمود أمين انيس اختلف تقديره بما يعادل الخمس تقريبا ، وكذلك الفارق بين هذين الاستاذين وتقدير وكيل التجارة والصناعة يظهر تفاوتاً كبيراً حيث أحصاه الأخير بما لا يزيد عن ٤٠٠ مليون جنيه . ومع هذا فانا نجد أن التقدير اجمالى فى جميع هذه الأحوال كما تبين من تقدير الدكتور محمود أمين انيس فى الآتى :

نوع الدخل	١٩٢٩ مليون جنيه	%	١٩٤٥ مليون جنيه	%	ملاحظات
إيجار الاراضى	٣٥		٩٠		من وحى هذه الأرقام نرى أن هذا
إيجار الاملاك المبنية	١٣	٢٨١٧	١٦	٢١	التغيرات التى طرأت على حيازة
الارباح والفوائد الزراعية	٢٣		٧٩		الارض دعت إلى زيادة الدخل لكبار
الارباح والفوائد غير الزراعية	٤٠	٣٦١٥	١٢٩	٤٠	الملاك ، وصغره بالنسبة للمؤجرين
					من متوسطى الزراع وصغارهم .
الدخل الاهلى الصافى بسعر					
التكلفة	١٢١		٣١٤		

وإذا ما قارنا الدخل الاهل من الإنتاج الزراعى الصافى بالدخل الاهل من الإنتاج الصناعى الصافى وجدنا أن الدكتور محمود امين انيس يحصيهما فى سنة ١٩٤٥ بالآتى :

السنة	الإنتاج الزراعى الصافى	الإنتاج الصناعى الصافى	القيمة الكلية الصافية
١٩٣٩	٥٤١	١٣	٦٧١
١٩٤٥	٤٣٦	١٨	٦١٦

ومع أن هذا التقدير إجمالى وتقريبى ، ولم يظهر دخل الطوائف المختلفة التى يتكون منها السكان حتى تتمكن من الحكم على الاحوال الاقتصادية والاجتماعية للطبقات المختلفة المشغلة بالزراعة والصناعة والتجارة ، فانا نجد أن إيجارات الاراضى ، بخلاف الاملاك المبنية ، تدل على ارتفاع كبير ، وأن هذا الارتفاع يترتب عليه زيادة الارباح والفوائد الزراعية التى هى من نصيب الملاك وكبار المستأجرين ، وهى ارباح كبيرة بالنسبة لزيادة الارباح والفوائد غير الزراعية حيث بلغت ٣٠٧,٥ ٪ . مقابل ٣٤٣,٥ ٪ . فى حالة الارباح والفوائد الزراعية عن سنة ١٩٤٥ .

ومن هذه الأرقام نرى أيضا أن الزيادة فى حالة الإنتاج الصناعى بلغت ٤٧ ٪ . بقابلها نقص فى الإنتاج الزراعى قدره ٢٧ ٪ . وهذا يدل على أن الصناعة فى مصر أصبحت عنصرأ رئيسيا من عناصر الاقتصاد القومى ، وأنه أصبح على الحكومة أن تراعيها وتتجنب ارهاقها مع تحقيق التوازن بين مختلف طوائف الممولين ، خصوصا وأن السياسة الاقتصادية تقتضى هذا التوازن فى حياة إجتماعية متصلة الحلقات . وإذا ما راعينا نقصا فى الإنتاج الزراعى ودخوله ، فالواجب معالجة هذه الحالة علاجا سريعا حاسما ، والا كانت عواقبه وخيمة لإزاء الزيادة السريعة المطردة فى عدد سكان أهل الزراعة ونحن لانريد أن نعيد ما ذكرناه فى كتابنا « العدالة الإجتماعية » عن سوء توزيع الدخل الاهل وأثره على حياة الطبقات العاملة . فقد نشأ عن سوء توزيع الدخل أن قل الدخل الزراعى العام ، ومن ثم زادت نفقات الطبقات الكادحة على المواد الأولية الضرورية للحياة ، وقل ما يصرف على التعليم والتسلية والترفيه عن العمال . فنجد أن نسبة الإنفاق على المواد الغذائية للطبقات العاملة قد زادت من ٦٢,٦ ٪ . فى سنة ١٩٣٩ إلى ٦٤ ٪ . فى سنة ١٩٤٥ طبقا لما ورد فى كتاب الاستاذ الدكتور محمود أمين أنيس « تقدير الدخل الاهل والإنفاق العام فى مصر ١٩٣٧ — ١٩٤٥ » . وقد كانت الزيادة فى نفقات الإنتاج على المأكول والتغذية ليست نتيجة لزيادة حقيقية فى الاستهلاك بقدر ما هى

زيادة تعضمه في الأسعار . ومع أن أبواب الصرف والإنفاق على التعليم والصحة والملبس والترفيه قد زادت من ١٧,٤٪ في سنة ١٩٣٩ إلى ١٨,٥٪ في سنة ١٩٤٥، فإن هذه الزيادة ترقى الطبقات العاملة وتؤدي إلى الشكوى والمطالبة بتدبير الأمور حتى يستقيم أحوال تلك الطبقات . ولا شك أن الوحدة المثلى في الزراعة سوف تقضى على جميع الشكاوى، وسوف تستفيد من الجمعيات الزراعية التي تحقق لها شراء السلع والخامات بكميات تناسبها وبشروط نوافقها، وتستخدم جميع مواردها بما يتفق وحجمها، وتنشط مبيعاتها بأنسب الأسعار . وسوف يقوم بنك التسليف الزراعى والتعاونى برسالته حتى يتحقق للوحدة المثلى جميع المزايا التي ظهرت لها في البلاد الأجنبية الأخرى، وأهمها زيادة الدخل الأهلى الناشئ عن الزراعة والمشتغلين يشئون الاقتصادية والاجتماعية . وسوف يكون الدخل الأهلى دستوراً حياً يعيش بين الأحياء، فيدخل يوتهم بضيتها إن كانت ظلاماً، ويوفر فيها الرزق إن عثش فيها الفقر، فيجمع القلوب ويحمى الطبقات من عاديات الشر إن جاءت من داخل البلاد أو خارجها .

المبحث الثالث : الحجم المثالى ودخول الزراع والمزارعين

• إن تصميمنا على النجاح في الشؤون الزراعية لم يكن قوياً بما فيه الكفاية، بوفى إذا كانت الشريعة الإسلامية قد جاءت بأنظمة للتورث ودعت إلى تفتيت الملكية، فإن التوجيه الاقتصادى في الشؤون الزراعية كفيل بعلاج حالة الملكية الزراعية دون مساس بالأحكام الأصلية . فالضرائب على الورثة قد تشجع إبقاء الملكية دون تفتيت كما قد تساعد على إعادة توزيع الملكيات الكبرى . كذلك عقود التخارج في حالة الميراث قد تدعو إلى المحافظة على الملكية في حدود معينة، وبالأخص إذا ما كانت رسوم تسجيل الملكيات الصغرى المفتة التي تؤول بالميراث مرتفعة أو فادحة، فتتدرج تدريجاً يحد من تفتيت الملكية إلى ما دون الوحدة الزراعية المثلى . والواجب أن يكون علاج عدم تفتيت الملكية بطريق الترغيب لا التهيب، وبأفعال الأعباء، لا بمنعها منعاً سافراً . ومن الجهة الأخرى نرى أن نظام الوقف كثيراً ما يدعو إلى تقسيم الملكيات الكبرى إلى وحدات متناسبة على المستحقين . فإذا راعى رجال الشرع الإسلامى الوحدة الزراعية المثلى حققوا الأنصبة بما يتفق مع حسن التوزيع . إلى هذا فإن ضريبة التركات كثيراً ما تدعو إلى توزيع الأراضى الزراعية بما يتفق مع الوحدات الزراعية المثلى خصوصاً وأن أنصبة الإناث نصف أنصبة الرجال، وأن الشرع الإسلامى إذا ما سوى بين المرأة والرجل في الحقوق المالية، أعطى المرأة حرية التصرف بثروتها، وجعل لها حق التعاقد مع من تشاء دون تدخل زوجها أو أبيها . فإذا ما كانت المرأة من الورثة، ولم تكن من أهل الزراعة، كان لها أن تساعد على توزيع الأراضى الزراعية (٨٢ - الدخل الأهلى)

بما يتفق مع الوحدة المثلى فيمن يقوم بزراعتها ورعايتها وحسن استغلال الأراضي المصرية . فالمبادئ السامية التي وضعها الإسلام منذ أربعة عشر قرناً تساعد رجال الحكم على إعادة توزيع الثروة بما يحقق الحجم المثالي وزيادة دخول أصحابه ، مع عدم تفتيت الملكيات إلى ما دون الوحدة المثلى في الزراعة . وفي مصر من الرجال الفنيين والاقتصاديين من يتبعون الصراط المستقيم ، فيحققون ما يجب أن تكون عليه الملكية الزراعية للصالح العام .

وإذا كنا قد أظهرنا مساوئ هذا التفتت كما بينا مساوئ الملكيات الكبرى ، فإنا نعرز أقوالنا عن هذا التفتت من ناحية ، وهذا الكبر من الناحية الأخرى ، بالكشف الآتي الذي يدل على التغيرات التي طرأت على حيازة الأرض فيما بين عام ١٩٠٥ و ١٩٤٠ تعزيزاً لما ذكرنا عن التغيرات التي طرأت في الزراعة حتى عام ١٩٤٥ :

الوحدات	عدد الملاك		المساحة بالأفدنة	ملاحظات
	١٩٤٠	١٩٠٥	١٩٤٠	١٩٠٥
لغاية ٥ أفدنة	١٠٠٠٥٠٧٠٥	٢٠٣٣٦٠١٥١	١٠٣٦٤٠٠٣٤	١٠٨٩٥٠٤٧٧
لغاية ٥٠ فدان	٧٧٠٠٦٣	٨٥٠٦٣٣	٥٤٤٠٦٣٤	٥٧٣٠٣٨
لغاية ٥٠٠ فدان	٨٠٦٠١	٩٠١٧٩	٣٣١٠٥٠١	٣٥٦٠٥٣٨
أكثر من ٥٠٠ فدان	١٠٠٤٧٥	١١٠٣٣٣	٢٠٣٣٦٠٦٠٠	٢٠١٦٨٠٥١٤
			٢٠١٦٨٠٥١٤	٢٠١٦٨٠٥١٤

التفتت والتفتت والتجميع

فتوسط ما يملك الفرد الواحد من الملكيات الصغرى ٨١٪ من الفدان مقابل ١٧٧٠٢٨ فداناً في حالة الملكيات الكبرى والمتوسطة ، وفي كلتا الحالتين تبعد الملكيات الزراعية عن الوحدة المثلى ، وبذلك تجرد الدخل الأهلى في تناقص مستمر ، ومستوى المعيشة في هبوط دائم بالنسبة لقلة الانتاج حتى في الوحدات الزراعية الكبرى .

ولا ريب أن الحد من تفتت الملكية والوقوف بها عند الوحدات المثلى ليس دوراً أساساً بالحرية الفردية وبحق التملك بدون قيد أو شرط ، إذ أن تقييد الملكيات الكبرى عن طريق الضرائب التصاعديّة بحيث تزيد على كل من يملك مائتين فداناً فأكثر يقلل من ربح المالك كلما زادت أرضه عن هذا الحد . وإذا ما قررت الحكومة أن يدير أكبر الورثة الأراضي الزراعية حتى لا تفتت الملكية ، فإن هذا التدبير سوف يدعو إلى التقرب من الوحدة المثالية في الزراعة . ولا شك أن نشر الملكيات الصغرى هي من أهم أغراض الإصلاح الزراعى ، إذ يتوقف على الاكثار من هذه الملكيات الصغرى تدعيم بناء الدولة الاجتماعى ، وتمكين أكبر عدد ممكن من الزراع من الاستقلال والاستقرار الاقتصادى ، فنضمن لهم

بذلك حياة كريمة يستطيعون معها التفرغ لزيادة قدرتهم الانتاجية، واتباع طرق الزراعة الحديثة، فيعود ذلك بخير الثمرات على الاقتصاد الأهلى، بشرط أن تعمل الحكومة عن طريق التشريع على عدم تفتيت تلك الملكية عن حدها الأمثل .

ونرى أن الواجب على الحكومة الشعبية أن تفرض على أصحاب المزارع الكبرى الأحكام التى من شأنها ضمان المستوى اللائق بمعيشة الاجراء مثل انشاء النوادى والمغاسل والمسكن الصحية، وتوفير الخدمة الطبية والمساهمة فى التعليم القروى لصالح الاجراء والابناء . ومثل هذه الأعباء، مع تحديد حد أدنى لأجور عمال الزراعة، سوف تجعل ملاك الاراضى يتدبرون قبل الاستزادة من الملكية عن طريق شراء وحدات أخرى من صغار الملاك ليضيفوها إلى ما يملكون، ما داموا مطالبين بتوفير أقساط معينة من الرفاهية المادية والاجتماعية للأجيرين . فالنفقات واعباء التنظيم والإدارة الناشئة عن زيادة الممتلكات الكبرى سوف تحد من غلواء كبار الملاك فى التملك حيث سوف يوازنون بين الغلة الصافية مما يبذلون من جهد ومال فى تلك الاراضى الجديدة، وبين الغلة الصافية التى كانوا يحصلون عليها من أبواب الاستغلال الأخرى التى قد تكون أقل نفقة وأقل عناء بل وأكثر عائدا لهم .

وإذا كان الحد من تفتيت الملكية يدعو إلى زيادة دخل المزارعين، فإن تحديد حد أعلى للملكية سوف يقضى على النزعة الشريرة للرأسمالية . ولا شك أن تحديد حد أدنى للملكية الصغرى بمقدار عشرة أفدنة أو عشرين سوف يُعتبر المساحة المثلى التى تضمن للفلاح وسائل العيش وضرورات الحياة له ولعائلته، وتمكنه من أن يهيئ لأبنائه مستقبلا خيرا من ماضيه، خصوصا بعد أن أصبح الوعى الاجتماعى فى الأوساط الريفية متيقظا لدرجة لا تقل من يقظة أمثاله فى المدن والبنادر (١) . وسوف تظهر الطبيعة والزمن صحة ما نبدى ونقرر .

وإذا كانت الوحدة المثلى فى الزراعة تتطلب دراسة وعناية، فإن فرض الزراعة التعاونية فى البلاد على أصحاب الممتلكات الصغيرة من دواعى خفض نفقات الانتاج، والعمل على الوصول إلى الوحدة المثلى فى الزراعة، خصوصا فى مصر حيث تنتشر الممتلكات الصغرى انتشاراً بين الزراع يدعو إلى مضي الزمن قبل أن تتحقق الوحدة المثلى بين المزارعين .

وإذا كانت الملكية الصغرى تحول بين صغار الملاك وبين استعمال الآلات الحديثة للحراث والرى والحصاد واستخدام الطرق الفنية لعلاج الآفات الزراعية علاجا مجديا، فإن زيادة غلة الوحدة المثلى من الاراضى المصرية قد تتحقق عن طريق فرض الزراعة التعاونية، خصوصا وأن هذه الفكرة صائبة إذا ما أصبحت عملية الحراث تفوق مقدرة المزارع الصغير الذى سوف

(١) هذا الوعى هو السبب فى الموافقة على مجانية التعليم إذ بعد أن كانت هذه المجانية حلما من الأحلام أصبحت عامة فى جميع مراحل التعليم . والحق أن الأغنياء أحوج إلى حب الأمة وقتها وتقديرها، فالواجب أن لا يبخلوا بأموالهم حتى يتم المستقبل السعيد للطبقات العاملة فى مصر .

لا يعتمد في مأكله وملبسه وسائر حاجياته المنزلية على إنتاجه الكفائي . فإذا ما كان الفلاح في الماضي يعتمد على وحدة زراعية دون المثلث حيث تساعد جاموسه على العمل في الحقل من حرث وإدارة سقية ، وتدر له اللبن والجن ، فإن الآلة أصبحت تكلف أصحاب الوحدات المثلث أقل من تملك الجاموس والأدوات الزراعية القديمة والبالية . والواقع أن الجاموسة أصبحت بغير ذى موضوع في تغذية الوحدة المثلث بالسماد المتخلف عنها ، كما أن النظام التعاوني القديم المعروف بالمزاولة ، حيث يقرض المزارع الصغير جاره ما يملك من ماشية قد زال . ولا شك أن الوحدة المثلث في الزراعة تتطلب طريقة مثلى في الإنتاج وفي التوزيع ، وفي التمويل والتسويق ، وهي تفرض التعاون الزراعي واستخدام الآلات الحديثة والتوجيه نحو التصنيع ، كما تفرض اتباع دورة زراعية معينة (١) .

والأمثلة كثيرة في تحقيق الوحدة المثلث الزراعية ، وتحقيق دخول مناسبة للمزارعين والزراع . وزيادة الإيراد الأهل ، خصوصاً وأن الدخل الأهل ما هو إلا جملة دخول الأفراد من المصادر المختلفة في بحر مدة معينة ، وقد قدرناه طبقاً لأهم المراجع بمقدار ٧٢٠ مليون من الجنيهات في سنة ١٩٥٠ ، وقارناه بالسنوات المختلفة ، مبينين أنه ليس من العسير تحديد أرقامه خصوصاً وأن الدخل من الحاصلات الزراعية أصبح من اليسير الحصول عليه ، وأن أثر التقلبات النقدية في الإيراد من الزراعة يمكن تحديدها ، وأن المبالغ التي يتقاضاها التجار من الزراعة أصبحت معروفة كما أصبح معروفاً الجانب من الزيادة الذي يخرج من البلاد إلى الخارج . ومع هذا فإن الدخل الأهل من الزراعة لا يتأثر كثيراً من الزيادات التي تذهب لرجال التجارة من الأجانب والمصريين إلا في حدود معروفة (٢) . وما يجب ملاحظته عند الموازنة بين الدخل الأهل من الزراعة في السنوات المتعاقبة أو المتباعدة أن نقرر حق التقدير القوة الشرائية للعملة المصرية في السنوات المختلفة ، والا كانت موازنة الأرقام مضللة بل قليلة الفائدة . فإذا أخذنا تغيير القوة الشرائية في الحسبان وجدنا أن الوحدة المثلث الزراعية في تغيير متناسب مع سوء استقرار النقد المصري ، وأن الفئات الزراعية الصغرى تتأثر بها تأثيراً كبيراً يدل على سوء توزيع الدخل الأهل . ولا شك أن كفاية التوزيع الذي يسمح باستغلال ربيع لصغار المزارعين يستوجب في هذه الحالة زيادة الوحدة الزراعية المثلث إلى أكبر من عشرين فدانا . فإذا كانت الطبقة التي تملك أكثر من خمسين فدانا في سنة ١٨٩٦ هي ١/١٠ من جملة الملاك ، وكانت تملك ٤٤/١٠ من المساحة المزروعة ، وأصبحت في سنة ١٩٤٥ تملك أقل من نصف

(١) فارن « نظام مجلس القرية » من كتاب « الزراعة الاشتراكية السوفيتية » للاستاذ حسن اسماعيل ص ٨ - ٩

(٢) راجع « مشروع معاهدة الصداقة والاقتصاد والتجارة والإقامة لحكومة الولايات المتحدة الأمريكية »

المقدم إلى الحكومة المصرية . وفارن « الاقتصاد الزراعي والتمويل » للمؤلف صفحة ٢٣٥ - ٢٤١ .

في المائة وتملك من المساحة المزروعة ٣٦٪ وهي الآن تقرب من ٣٠٪ من الأرض المزروعة ، فإن حسن التوزيع كان يستوجب زيادة نسبة هذه الملكيات حتى لا تؤثر في تصغير الملكيات الى هي أقل منها . ومن المؤكد أن تصغير الملكيات يهدد الدخل الأهلى إلى المستوى الذى يعود على أصحاب الملكيات الصغرى بزواله ، كما يهدد كفايتهم الانتاجية ، حيث أن تناقص الغلة التى يحصلون عليها من أعمالهم الشاقة في الزراعة بوحدة أقل من المساحات هي دون الحجم المثالى . وضباب الجهود يؤثر في الإيراد الأهلى الزراعى العام . وعلى الحكومة المصرية أن تشايع الحجم الأمثل في الاستغلال الزراعى ، هادفة بذلك إلى الوصول بالإنتاج في عمومها إلى أعلى درجة من الكفاية والتوزيع ، وإلى جعل أوضاع الملكية تتقارب من العدالة الاجتماعية وتخفيض الفوارق بين الطبقات الاجتماعية العاملة في الزراعة . فإذا ما أعيد توزيع الأرض الزراعية توزيعاً عادلاً بحيث يكون أهل الزراعة في مجموعهم متقاربين ومؤثرين لتحقيق للاقتصاد القومى أكبر قدر من الرفاهية المادية ، إذ ليس من الخير والنعم إطلاق العنان للعوامل التى تساعد على تفتت الملكية أو التى تساعد على زيادة الملكيات الكبرى بحيث تكون الزراعة فيها مضيفة للأمة في مجموعها . والحق أن وقف التوسع في الملكيات الزراعية الكبرى لا يقل أهمية عن تفتتها إلى ما هو دون الحجم الأمثل . والواجب على المشرع المصرى أن يعمل على تحقيق الوحدة المثلى الزراعية ، وأن يعمل على توزيع الأراضي البور بعد استصلاحها على صغار المزارعين خصوصاً وأن عوامل الزيادة في السكان لا تسهل مقاومتها ، وأنه من الخير توسيع المجال لحسن استغلال الجهود مع العمل على تنظيمها . وكلما عجلت الحكومة الشعبية في التشريع القاضى بحسن التوزيع كلما زادت الانتاجية الحدية للمزارعين وقضت على التفتت الظاهر في السنوات الأخيرة^(١) والكفاية في الاستغلال الزراعى يقتضى تشجيع الأسرات الزراعية في البقاء في الأرض ، وهذا يتأتى عن طريق حسن التوزيع في الملكيات الزراعية بدلاً من الإنحلال الزراعى الظاهر الناتج عن تحمل هذه الأسر أعباء الملكيات الكبرى المنقطع ، وهو في مجمله يؤثر في الأسر الزراعية التى تتألف في المتوسط من ستة أفراد حيث أن متوسط إيراداتها يتراوح بين الأربعين وخمسين في المئة . والوحدة المثلى تراعى التباين الظاهر بين الوحدات الزراعية القريبة من المدن وبين الوحدات البعيدة حيث ترتفع غلتها في الجهات القريبة من المدن بزراعة الخضروات والفواكه وتقل في الأخرى .

(١) ألفت لجنة لبحث مختلف المسائل التجارية والتمويلية اللازمة للبلاد في حالة قيام حرب جديدة أو احتمال أية حالة من حالات الطوارئ ، وقد أوصت اللجنة بضرورة توجيه الانتاج الزراعى والصناعى توجيهها صحيحاً بحيث يمكن سد العجز في السلع التى قد يستعجل استيرادها . وعلى ضوء الوحدة المثالية نرى ضرورة التوسع في زراعة القصب والحبوب والقمح والذرة بعد تحديد زراعات القطن .

والحق أن شيوع الملكية الصغرى ومناهضة الملكيات الكبرى سوف يحققان رفع مستوى المعيشة للغالبية العظمى من الشعب ، وذلك عن طريق إيجاد الوحدة القرية من المثالية إذا استحال إيجاد الوحدة المثالية ذاتها . وسوف يحقق تحويل الأراضي البور بعد استصلاحها وحسن التوزيع ما يكفل رفع مستوى الإنتاج الزراعى بعد أن ظهر أن الملكيات الكبرى قضت بتخفيض الإنتاج الزراعى فى مجموعه ، مهما قيل من أن المالك الكبير يستطيع أن يستخدم من الآلات أحدثها وأقدرها ، وأن يجلب من المعدات الرأسمالية ما يرفع من القوة الإنتاجية وبالتالي من الغلة الكلية التى تؤلف عنصراً من عناصر الإيراد الأهلى . فالجتمعات التعاونية بمساعدة الحكومة سوف تقوم مقام أصحاب الملكيات الكبرى فى تمويل صغار المزارعين وتموينهم بما يحتاجون . وسوف يقوم البنك الزراعى والتعاونى برسائله حتى لا تكون الملكيات الصغرى أقل أهمية من الملكيات الكبرى فى الاستغلال الزراعى السليم . ولا مراء فى الواجب أن تكون الحكومة الشعبية عند حسن ظن صغار المزارعين بها . فتعمل على ارتفاع الملكية الصغرى حتى تتقارب من الوحدة المثالية ، وأن تقف الملكيات الكبرى عند حد الوحدة المثلى فى الزراعة . فالفرق الشاسع بين الثراء والفقر يوجد الهوة السحيقة التى ستردى فيها الديمقراطية . (١)

التجميع والإشراف

وتحقيق الوحدة المثلى سوف يسود بغزو الأراضي النائية على النيل عند منبعه . وسوف يحتل مشروع الجزيرة فى السودان الصدارة من اقتصاديات مصر والسودان . ولا يخفى أن هذا المشروع يقوم على نوع من المشاركة بين الحكومة والمزارعين من جهة ، وبين شركة السودان الزراعية ، وشركة كسلا الزراعية ، من الجهة الأخرى ، وتقسيم الأرباح بينهم على أساس ٤٠٪ / ٤٠٪ و ٢٠٪ / ٢٠٪ على الترتيب . وإذا كانت الشركتان تقوم بالإدارة علاوة على تقديم الآلات ووسائل النقل وأنشاء المصانع والمحالج ، فإذا ما أعطيت أراضي الجزيرة فى السودان إلى الحكومة السودانية من أول شهر يوليه سنة ١٩٥٠ آلت الإدارة إلى الحكومة كما آلت إليها نسبة الأرباح التى كانت للشركتين . وستوفر على الإدارة مجلس بعيد النظر فى المشروع كله ، إذ عليه أن يقدم تقريراً سنوياً إلى المجلس التنفيذى . وسوف يكون المشروع الحكومى فى أراضي الجزيرة قائماً على الأساس الاشتراكى البحت حيث يصبح حق الرقبة أو

(١) إن قانون الضمان الاجتماعى خطوة كبيرة فى طريق الاشتراكية البناءة الوديمة . لأنه أول قانون يقرب للأفراد بمقتضاها حقوق أراء الدولة ، ونور يضىء المستقبل الذى لاخوف فيه ولاعوز ولااحتلال . ولا تذمر ولا ارهاق ، بل عدالة فى ميثاق ، وإصلاح فى محاولة للاستقلال ، ومواجهة للأعباء الثقيلة كاعداد التعليم والصحة ومكافحة الغلاء . فالمشروع يقدم الخدمات الطبية وغيرها لتحسين أحوال الفلاحين .

حق الاستغلال دون حق الملكية آيلا إلى الحكومة ، فلا يكن لأى مالك أن يدخل فى نطاق المشروع إذ أن الحكومة تأخذ على عاتقها مسئولية ادارة الأرض بطريقة مثلى ، على أن تدفع للبالك تعويضا فى صورة إيجار يعادل أعلى قيمة إيجارية حصل عليها قبل تنفيذ المشروع . وقد خصص لكل مزارع أربعون فدانا ، يزرع منها عشرة أفدنة قطنا ، وعشرة أفدنة أذرة ، وخمسة لوبيا ، والباقي يظل بورا . ويحصل المزارع على محصول الأذرة واللوبياء دون أن يشاركه فيه أحد . ولا يلتزم المزارع بتقديم رأس المال أو بدفع أجرا مقابل الرى أو إيجار الأرض . وعلاوة على ذلك فإن محاصيله معفاة من الضريبة . وبجانب هذا يجب عليه أن ينفذ التعليمات والنصائح التى تلقى عليه . وليس من شك فى أنه يفيد تماما من البحوث العلمية الخاصة باختيار أحسن أنواع البذور ، واستخدام أحسن الادوات الزراعية ، وأحسن الوسائل لمكافحة الآفات . وتقدم اليه كذلك الآلات والعدد ، ويجهز له محصول القطن ويعد للبيع . فإذا ضعف المحصول تقدم له الحكومة الاسمدة الكيماوية ، ويتقاسم معه باقى الشركاء ثمنها . وإذا كانت الأرض فى حاجة إلى تنقية ما بها من أدران ، قامت بذلك المحارث الميكانيكية على أن يتحمل تكاليفها جميع المزارعين بالتضامن . وعلى هذه الصورة نرى أن المزارع يتمتع بمزايا النظام التعاونى والاشتراكى . فالأرباح الناتجة من محصول القطن توزع بين المزارعين بنسبة محصول كل منهم إلى المحصول الكلى . وقد بلغ نصيب الواحد منهم من هذه الأرباح مبلغ مائتى جنيه فى السنة . وهذا مبلغ كبير إذا ما أضيف إليه محصول الأذرة واللوبياء . وتبلغ أرض الجزيرة حوالى أربع ملايين من الأفدنة تمكنت الحكومة من استغلال حوالى مليون منها عن طريق مشروع الجزيرة الذى يعتبر أحسن تجربة زراعية فى الشرق الاوسط وافريقيا . (١) ويعتبر هذا المشروع أعظم وحدة مثلى زراعية فى العالم وأكثرها ربحا إذ بلغ صافى قيمة محصول القطن فى عام ١٩٤٩ حوالى ١٣ مليونا من الجنيهات ، وبلغ محصول القطن حوالى ٤٠,٠٠٠ طنا و ٨٠,٠٠٠ طنا من بذرة القطن و ٦٠,٠٠٠ طنا من الحبوب . ويقوم بالعمل فيه حوالى ٢٥٠,٠٠٠ مزارعا وعائلاتهم . والمشروع يزود الحكومة السودانية بموارد مالية لا بأس بها ،

(١) هذا النظام بفضل النظام المتبع فى روسيا السوفيتية حيث يتبع الفلاحون الدورة الزراعية الثلاثية ، وهى زراعة ثلث الأرض بالمحصول الشتوى والثلث الآخر بالمحصول الصيفى ويترك الثلث الباقي بورا ليستريح . وينتج عن اتباع هذه الدورة الزراعية استعانة توزيع الأرض بطريقة تجعل كل مزارع ينال نصيبه منها ، إذ تجبرهم الدورة الزراعية على جعل الزراعة الشتوية فى مكان واحد لسلك فلاحى القرية ، وكذلك الزراعة الصيفية والأرض البور ، وبذلك تصبح أرض كل فلاح مكونة من سنخ أو قطع لا يقابلها زيادة أو نقصان ، راجع « اقتصاديات زراعة الفلاحين Economics of Peasant Farming » تأليف مس دورين وارنر Miss Doreen Warriner . ولا شك أن النظام السوفيتى كثيرا ما يحد من تشجيع النشاط الزراعى إذا ما قورن بالزراعة الحرة المتبعة فى جزيرة السودان .

مع أن هناك ثلاثة ملايين فداناً من الأرض تتطلب العمال الزراعيين من مصريين وغير مصريين وسودانيين. وهناك الفرصة سانحة عند الاتفاق بين حكومة مصر والسودان على هذا الاستغلال. وأرض الجزيرة مترامية الأطراف، وأشجارها نادرة، وقد اقتلعت لأنها تساعد على انتشار الحشرات الضارة. وهناك حشرة محلية تشبه الجراد تقوم بإدارة المشروع بمقاومتها بالديناميت. وتخزين الحطب محظور كوسيلة للقضاء على الحشرات الفتاكة بالزراعة والزرايع. والواقع أن مشروع الجزيرة الذي بدأ ليكون وسيلة لإنتاج القطن دون غيره من المحاصيل قد انتهى بأن أصبح مشروعاً اجتماعياً أمثل يمكن أن يمتدّ به، لافى مناطق السودان لحسب، ولكن فى بقاع أخرى من العالم حيث يجمع بين السياسة الكفائية والسياسة التجارية فى لزراعة. ولا شك أن حسن استغلال الأرض على النط الأمثل، وإعادة توزيع الثروة العقارية بالوسائل المختلفة، وتحديد الملكيات الكبرى بالطرق المناسبة، وعدم تفتيت الملكية سوف يرفع من مستوى أهل الزراعة والصناعة والتجارة ويزيد من دخولهم؛ وبدلاً من أن نرى الفلاحين يعيشون عيشة الكفاف أى دون الكفاية فى جميع مرافقهم سواء فى غذائهم وصحتهم وملبسهم ومسكنهم، فلا يتمتعون بالقدر اللازم من مقتنيات الحياة الإنسانية، فانهم سوف يصبحون أداة فعالة فى رفع مستوى الانتاج الزراعى. وإذا ما هجر كبار الملاك الريف إلى المدن فانهم سوف يستثمرون أموالهم فى المشروعات الصناعية بما أخذوه من وراء إعادة توزيع ملكياتهم الكبرى بما يتفق وزيادة الدخل الأهلى. وإذا ما أعيد توزيع الثروة العقارية بدأ للبيان أن نظام الحياة الزراعية كما يقول مريت بك غالى فى كتابه «الاصلاح الزراعى، صفحة ٤» أن هذا النظام ليس نظاماً مؤبداً، بل هو نظام من نظامنا العامة يجب تعديله وتقييده فى ضوء الحاجات الجديدة اللازمة الأمة، خصوصاً وأن زيادة الأطنان المملوكة كانت ١٧٪ بين ١٨٩٦ و ١٩٤٢ حيث زادت الأرض المملوكة من ٥ ملايين من الأفدنة إلى ٥٠٨٥٧٠٠٠ فداناً، بينما زاد عدد السكان فى هذه الفترة بنسبة ٨٩٪. أى من ٩٠٥٠٧٠٠٠ إلى ١٧٠٢٨٧٠٠٠ نفساً. إلى هذا فانا نرى أن زيادة الملكيات الصغيرة عن طريق التكاثر فى الملكيات الشائنة الصغيرة جداً لا يفيد المزارعين إذ نرى أن عدد ملاك القطع الصغيرة جداً أى أقل من فدان فى سنة ١٨٩٦ كان ٧٨٢٠٠٠ يملكون ٣٦٤٠٠٠ فبلغ عددها ١٠٧٧٩٠٠٠ فى سنة ١٩٤٢، ومساحة ما يملكون ٧٢٤٠٠٠ فداناً، وبذلك تكثر هذا النوع من الملكية دون فائدة لأصحابها. وكثرة تقسيم الأرض تحول دون استغلالها استغلالاً اقتصادياً. ومن هذا يتبين أن التوزيع الزراعى الأمثل يتطلب أن توجد طبقة ثابتة من صغار الملاك فى الريف، يملك كل منهم مساحة من الأرض تحقق استقلاله الاقتصادى وكرامته الاجتماعية لأنها تكفى لسد حاجة أمرته من مستلزمات العيش. ويتبين أن إنشاء

وزارة الاقتصاد الوطنى سوف تعمل على توجيه اقتصاديات البلاد بما يحقق الرخاء العام ، وأن إنشاء وزارة الشؤون البلدية والقروية سوف تعنى بأحوال الريف المصرى والنهوض بالبلديات والمجالس القروية بما يحقق الحجم الأمثل وزيادة دخول أهل الريف ، وأن إصدار قانون الضمان الاجتماعى لإعانة الطبقات الفقيرة ، وتقرير مجانية التعليم والتوسع فى نشرها ما هى إلا خطوات لرفع مستوى المزارعين ، وأن مساهمة مجالس المديرىات فى رفع مستوى الانتاج الزراعى سوف يحقق الهدف المنشود ، إذ اتجه الرأى أخيراً إلى إيجاد هيئة زراعية بكل مجلس مديرية لإدارة مزرعة فى حدود مائة فدان لمباشرة التجارب الزراعية التى ترمى إلى زيادة الانتاج الزراعى والعناية بترية الماشية وإنشاء مشاتل صغيرة متفرقة فى أنحاء جميع المديرىات ، وتوزيع مشاتل الحضر على صغار المزارعين فى مختلف القرى ، وبذلك تتسع زراعة الحضر وارت لرفع مسترى التغذية بين الطبقات الفقيرة ، وهو ما يتفق مع الاتجاه فى الوصول إلى الحجم المثالى مع الاتجاه الصحيح فى محاربة الفقر . وسوف تؤدى مساهمة مجالس المديرىات إلى رفع شئون البلاد الاقتصادى ، خصوصاً وأن وزارة الزراعة سوف تتولى توجيه هذه المجالس فى قيامها بالاختصاصات الزراعية ، وسوف تشرف على هذه الأعمال وإمدادها بالموظفين الفنيين للقيام بهذه الأغراض^(١) ، كما أن البلديات سوف تستفيد من قانون الإصلاح الزراعى القروى الذى صدر فى عام ١٩٤٤ لإقامة بعض مباني المجموعات الزراعية والحساق الحقول بالمجموعات وتكوين رأى عام زراعى عن طريق إشراك الأهالى الذين ينتفعون بمجموعات المجموعة وأوجه نشاطها فى كل ما يتصل بالشئون الزراعية . فالمجلس الزراعى لكل مجموعة يعمل على القضاء على العيوب القائمة فى الزراعة ووسائل تلأفيها والاصلاحات التى يمكن مباشرتها . فالمجموعة الزراعية مصدر للنشاط ومبعث التقدم فى كل ناحية من نواحي الزراعة ، وهدف للوصول إلى الوحدة المثلى فى الزراعة .

الوحدة المثالية والتفهم الفنى فى الزراعة وأصول الربيع

إن حصيلة الوحدة المثالية من الجهود لا تدانها حصيلتها من النفوذ والقيود ، المؤلف يودى حسن توزيع الأراضى الزراعية إلى التقدم الزراعى ، كما أن التقدم الزراعى الذى يطرأ على الأرض الخصبة سوف يزيد من مقدار الربيع لصغار المزارعين ، وذلك لأهمية الميزة التفاضلية التى لهذه الأرض على الأرض الأقل خصوبة ، وسوف يودى تحيين وسائل

(١) سوف يقضى تدبير المائة فدان اللازمة لكل مديرية للتجارب إلى أن تقوم وزارة الزراعة بهذه المهمة من أراضها بطريق الاعارة أو الاستبدال أو التنازل ، وسوف يقضى توفير المال اللازم لإدارة هذه الأملان أن تخصص الدولة إعانة مالية سنوية تدرج بميزانية وزارة الزراعة لجميع مجالس المديرىات .

الزراعة بالنسبة للأرض الحدية التي يمتلكها صغار المزارعين إلى نقص مقدار الربح ، ولكن زيادة السكان سوف تدعو إلى زيادة الربح لأصحابه . والحق أن تقدم الفن الزراعى الذى يزيد خصوبة أية درجة من الأرض لابد أن يؤثر على الربح بالنقصان ، وذلك لأن هذا التقدم يعمل على إقلال الندرة النسبية للحاصلات الزراعية مما يعمل على انخفاض الأثمان (١) فتقدم الفن الزراعى يعمل على تخفيض مقدار الربح الذى هو من حق طبقة الملاك . ومع هذا فالملكية الصغرى سوف تظهر للمزارعين أن الربح ناتج اجتماعى ، وأن هذا الربح يزيد بزيادة عدد السكان ، فيحصل صاحب الأرض ، صغيراً أم كبيراً ، على دخل ، لا دخل له فى إيجاده . فالدخل غير المكتسب الناشئ عن ندرة الأرض الخصبة أو حسنة الموقع ، هو دخل غير مكتسب un-earned income ، وأن صغار المزارعين إذا ما ساهموا فيه كان هذا أقرب إلى التوزيع العادل بين أكبر مجموعة من المزارعين . ويظهر التحليل الاقتصادى أن الربح شئ لا بد منه ما دامت للحاصلات ندرة نسبية ، وما دامت قوى العرض والطلب هى التى تعمل عملها فى تحديد ثمن المحصول ، وما دام قانون تناقض الغلة سارياً ، وطبقة الملاك هى الطبقة التى تستحوذ على الجزء الأكبر من الربح ، إن لم يكن على الربح كله . فالربح إذا ما حسن توزيعه على صغار المزارعين كان أعظم فائدة للمجتمع . ألم نركب نشأ الربح ، وظهر لنا أنه نتيجة لثبات كمية الأرض وندرتها واختلاف منافعها الاقتصادية باختلاف قطع الأرض ؟ ألم نظهر أن الربح بطبيعته يختلف عن عائد عوامل الإنتاج الأخرى كالعمل ورأس المال والتنظيم ؟ ألم نظهر أنه إذا كان العمل لا يمكن الحصول على خدماته دون دفع أجر له يدعو أصحابه إلى هذا العمل ، وأن الأرض لن تتغير كميتها فى الواقع سواء دفع لها ربح أم لا ؟ ألم نشرح أن الربح ، وإن كان يضمننا على تعرف أصلح وجوه الاستعمال لقطع الأرض المختلفة ، إلا أن السماح للملاك الأرض بالحصول عليه لا يؤدي إلى نفس الغاية الاقتصادية التى نصل إليها بدفع فوائد رأس المال إلى أصحابه ، وهو تشجيع الادخار أو على الأقل الحث على الاستثمار ؟ الحق أن دفع الربح إلى ملاك الأرض هو ظاهرة اجتماعية بحته ترجع إلى نظام الملكية لا غير ، ولهذا كان

(١) يتكون المجلس الزراعى لسلطة مجموعة زراعية أولاً - من أعضاء يحكم وظائفهم على أن لا يزيد عددهم على الثلث ، يعين من بينهم سكرتير المجلس بقرار من وزير الزراعة ثانياً - من رؤساء الجمعيات التعاونية الزراعية بالمنطقة بحيث لا يزيد عددهم على الثلث أيضاً ثالثاً - أعضاء من المزارعين المحليين بقصد تعرف الظروف التى يرى أهل المنطقة حاجتهم إلى معالجتها أو بحثها ودراستها .

فالمجلس يحقق التعاون الوثيق بين الزراع والمتعاونين والوزارة فى دراسة حاجة الزراعة فى كل منطقة

(٢) راجع « الاقتصاد الزراعى والتبوين » صفحة ٤٠٢ للدولف وأيضاً « النقد المصرى بين النظام الرأسمالى والنظام الاشتراكى » للدولف من الجزء الأول صفحة ٢٨١ - ٢٨٣ .

الواجب تقسيم الأرض بحيث ينال صغار الزراع نصيبهم الأمثل منه كما ناله كبارهم .
 وإذا كان الربيع ناتجا اجتماعياً ، فإن ظهوره يرجع إلى التنافس الشديد على الأرض من
 جراء ازدياد السكان ، ولذلك قال الناقدون أن عمل الملاك لا يستحق هذا الربيع المتزايد بدون
 عمل يستوجبه . والحق أن الربيع إذا كان ناتجاً طبيعياً خلقتة القوى الطبيعية ، فالواجب أن
 يتمتع به صغار الملاك وكبارهم . وإذا كان الربيع ناتجاً اجتماعياً إذا ما خلقتة ظروف المجتمع ،
 فالواجب أن يتمتع به جميع المشتركين في الزراعة ، صغارهم وكبارهم ، حتى تسير أحوال
 الزراعة الأوضاع الاجتماعية التي تدعو إلى زيادة الانتاج وعدالة التوزيع ، وتقضى على محنة
 الأمة التي عاشت طويلاً على هامش الحياة . ولا يخفى أنه إذا كان بعض المزارع تحصل على
 عائد يفوق الانتاجية الحدية لمثيلاتها ، فإن كل زيادة في العائد عن العائد العادي تعتبر ريعاً
 تفاضلياً . والعائد الحدى من الأرض يتعادل مع معدل الفائدة على رأسمالها في حالة التوازن ،
 وإذا فكل زيادة في عائد رأس المال الثابت في شكل أرض زراعية أو غيرها عن معدل الفائدة
 في السوق يعتبر ريعاً تفاضلياً لرأس المال الثابت . والربيع يختلف تبعاً لاختلاف أنواعه .
 فالربيع التعاقدى عبارة عن الدخل النقدي الذي يحصل عليه صاحب الأرض نظير تنازله عن
 استعمال أرضه أو استعمال مواهبه للغير لكي يستغلها في الزراعة ، والربيع الاقتصادي هو الفرق
 بين ثمن مبيعات المنتجات من قطعة الأرض وبين النفقات costs التي انفقت حتى ظهور
 السلعة وتشمل أجور العمال وفائدة رأس المال ونفقات البترول والمهاد وغير ذلك ، أى أنه فائض
 ينتج عن زيادة الطلب على منتجات الأرض المحدودة المساحة والتي لا يمكن زيادتها ، أى كما
 يقول بنهام في كتابه ، علم الاقتصاد ، Rent is the amount paid for the use of a
 more or less fixed factor of production i. e. land.

وريع الندرة ينشأ عن الأرض أو أى عامل آخر نتيجة لتحديد كمية العنصر . والربيع التفاضلي
 ينشأ عن اختلاف في قطعة الأرض أى في وحدة عنصر من عناصر الانتاج ، وقطعة أخرى
 من تلك العناصر ، من حيث الخصوبة أم الموقع أم النبوغ أم النباهة . والربيع التجارى وهو ريع
 المباني Ground Rent وهو عبارة عن مكافأة صاحب البناء على استثمار أمواله في بناء المنازل
 أو الزراعى أو غيرها من المنشآت الزراعية . وريع الموهبة ينشأ عن صفة ملازمة للشخص
 أو لقطعة أرض لندرتها أو كفايتها . وهذا هو الفرق بين دخل الأرض الجيدة وبين الأرض
 العادية الحدية . وريع المحيط الاقتصادي ما هو الا دخل نقدي نتيجة تغير الظروف والاحوال
 الاقتصادية والاجتماعية دون بذل مجهود أو تحمل مشقة . فمثلاً تغير أنواع القطن في العام
 الماضى يحقق لكثير من تلك الاراضى دخلاً مكاسباً ، يعتبر ريعاً . (١) وهناك ريع الآلات

(١) راجع صفحات ٣٣ و ٤٥ و ٤٧ من الفصل الأول والفصل الثانى من هذا الكتاب .

التي تستعمل في الزراعة ويشترط فيها أن تكون متخصصة Specific أى لا يكون لها أى استعمال بديل ، وأن يكون الأجل قصيراً ، ولا يمكن زيادة عددها كلما ارتفع ثمن منتجاتها كما لا يمكن سحبها إذا انخفضت أثمانها . فمثلاً إذا ارتفع ثمن منتجات آلة زراعية ، وكانت هذه الآلة متخصصة بمعنى أنها لا تستخدم في إنتاج منافع أخرى ، وكان من المتعذر إضافة آلات أخرى استجابة لزيادة الطلب ، أى أنها لا تتمتع بالمرونة ، اعتبر دخل هذه الآلة ريعاً ، وذلك بعد خصم نفقات إنتاج السلعة المباعة في السوق . ولكن إذا انخفض الثمن بحيث قل عن نفقات الإنتاج ، ولم يتمكن المزارع من سحب وحدات منها من عوامل الإنتاج ، اعتبر الفرق بين ثمن بيع المنتجات في السوق وبين نفقات إنتاجها شبه ريع . فالريع عبارة عن الفرق بين أرض ريعية وأرض غير ريعية أى حدية Rent land-maiginal land وقد يكون الريع محصولاً Product Rent وقد يكون نقدياً Money Rent .

الحجم الأمثل والريع والمجاعة والأسعار : —

والحجم الأمثل يحقق المساواة في الدخول المختلفة ، ويزيد منها على مدى الزمن ، تبعاً لقدرة المنظمين وحياة المزارعين ، وإدخال المستكراب الحديثة في النواحي المختلفة من الشؤون الزراعية . فإن كانت الأرض الزراعية الخصبة نادرة بطبيعتها ، ولا يمكن زيادة عرضها بالنسبة للطلب عليها ، كان لابد من دفع ثمن مقابل استعمالها وحسن الانتفاع برقبته في الأغراض الزراعية المختلفة ، وكان الريع لا يؤثر على نفقات الإنتاج ، وكانت الأسعار تتحدد بنسبة الطلب للعرض . وبما أن الطلب على الأرض يتزايد بالنسبة لندرة عرضها ، فإن أسعار الأرض تميل دائماً إلى الصعود نتيجة لسعر الحاصلات التي تدرها ، وتعرض هذه الحاصلات لقانون تزايد النفقات أو تناقص الغلة . فالزراع في تسابق مستمر على تملك الأرض أو استئجارها ، كما أنهم في تنافس مستمر على حيازة الأرض المثمرة المنتجة . فهل يدعو هذا التنافس إلى تحقيق المساواة والوصول بالأرض إلى الحد الأمثل والحجم المثالي .

الحق أنه إذا كانت الحكومات في سلطتها تحديد الإيجارات ، وفعلت تقوم بسن القوانين والتشريعات اللازمة لإيقاف أصحاب العقار والأراضي عند حد معين ، حماية للسكان ، فإنه قد يبدو ظاهراً أن من السهولة تحديد قيمة إيجارات الأراضي الزراعية وترشيد قواعدها ، ولكن تحديد ريع الأرض هو على صعوبة بمكان ، ولا تستطيع الحكومة إجبار ملاك الأرض على تأجيرها بسعر منخفض ، وذلك لأن في وسع المالك أن يمتنع عن تأجيرها ، ويقوم هو بنفسه بزراعتها لحسابه الخاص مما يدعو إلى تركيز الزراعة في أيدي قليلة . وهذا عكس ما نصبو إليه الحكومات الشعبية من الإكثار من الملكيات الصغرى . إلى هذا فإن

تخفيض الإيجارات الزراعية لا يعدو أن يكون إجراء نقل نصيب طبقة الملاك إلى طبقة المؤجرين والمزارعين، ولن يؤثر على الأسعار، وذلك لأن السعر يتحدد طبقاً لقانون العرض والطلب، ولا أثر للربح في تكاليف الإنتاج، خصوصاً إذا ما كانت الإيجارات الزراعية أى الدخل من الأرض لا يدخل ضمن نفقات الإنتاج، إذ أن الأرض عامل متخصص Specific في الإنتاج الزراعى، وأن الثمن هو الذى يؤثر في الربح ارتفاعاً وانخفاضاً. فإذا فرضت الحكومة ضريبة على الأراضى الزراعية بحيث امتصت الضريبة كل ربح الأرض، فإن هذه الأرض سوف تزرع كالمعتاد. وإذا فرضنا أن الأراضى أصبحت تؤجر بالمجان، فعنى ذلك أننا قد نقلنا جزءاً من الدخل الذى يحظى به أصحاب الأراضى الزراعية إلى المستأجرين، ولكن ذلك لا يؤثر بالأسعار بأى حال من الأحوال. ولو فرضنا أن الحكومة أصدرت أمراً بأن الأراضى أصبحت تؤجر بالمجان، وأن نفقات الإنتاج أصبحت صفراً، وأن الدولة فى حاجة لإنتاج ٧ مليون قنطار من القطن، فهل معنى ذلك أن المنتجات الزراعية سوف توزع بالمجان؟ كلا، إذ أن زيادة الطلب والكمية المنتجة محدودتان، وهذان العنصران هما اللذان يحددان سعر المنتجات، وأن كل ما تحتاجه الزراعة وعقود ملكيتها وإيجارات أراضيها وملكيتها هو الترشيد فى تدير شؤونها الداخلية والخارجية. ولا شك أن ترشيد الإنتاج الزراعى، وهو بذل الجهود فى سبيل الحصول على أكبر كمية مستطاعة من الانتاج، مع الاقتصاد فى المادة الأولية وفى العمل والوقت سوف يزيد من المنتجات الزراعية، دون المساس بالربح وعناصره، مع اختلاف وجهات النظر فى معالجته. فالقيمة الأيجارية الزراعية فى الواقع تتوقف أولاً - على زيادة كفاية الأرض بأقل الجهود، ثانياً - على الاقتصاد فى المواد الأولية والابتعاد عن الاسراف وتبديد القوى، ثالثاً - تغيير البذور كثيرة النفقات ببذور وساد يتناسب مع الأرض التى تنتفع بهما، رابعاً - تغيير العمل اليدوى فى الزراعة بالعمل الآلى على قدر الامكان، خامساً - تبسيط طرق توزيع المنتجات بتخفيض أجور النقل وتخفيف الأعباء المالية، سادساً - التقليل من الوسطاء بين المنتج والمستهلك. فإذا تحققت أغراض الترشيد الزراعى، انخفضت الأسعار، وأصبحت مشكلة الإيجارات الزراعية غير ذى بال، وواجهنا مشكلة تصديق الشقة بين الفقراء والأغنياء بما تستحقه من عناية.

ومع ذلك إذا ما خفضت القيمة الأيجارية الزراعية التعاقدية عن الحد الذى تتمتع به عادة الأرض الحدية، فإن أسعار مواد الغذاء سوف تنخفض فى الزمن القصير، ولكنها لا أثر لها فى الزمن الطويل، إذا أنها سوف ترتفع، والا خرجت تلك الأراضى عن الزراعة مما يدعو إلى نقص عرض المنتجات، فارتفع أسعارها، خصوصاً وأن الطلب على المواد الغذائية طلب غير مرن. والحق أن الربح له أثر غير مباشر على الثمن، فإذا كان هو

السبب في ارتفاع الأسعار أو انخفاضها ، كان تخفيض الإيجارات من عوامل تخفيض الأسعار . ولكن الواقع أن انخفاض الأسعار كثيراً ما ينتج عن انخفاض المنفعة الحدية للأرض ، وهذا معناه أن الأرض الحدية لا ريع لها . فالندرة النسبية لمنتجات الأراضي الزراعية بالنسبة للطلب ، وثبات العرض بالنسبة لزيادة الطلب هي من العوامل الأساسية الفعالة في تحديد ثمن الأرض ، والأرض تتوقف في تقدير قيمتها وإيجاراتها على درجة انتاجها . فإذا خفضت الإيجارات واستمر الطلب متزايداً على منتجات الأرض ، فلا شك أن الأسعار تميل إلى الارتفاع على مدى الزمن . والواجب أن ينتفع المساهمون في الثمنون الزراعية بالريع حتى تتاح الفرصة للشعب وتمتع الطبقات الصغرى الزراعية العاملة بعيشة راضية ، رضية .

الريع وطبيعته ومرجعه ونظوره :

« الأمم كما نعرفها اليوم لا تتمسك بالمبادئ الاقتصادية على الدوام إذ أنها مسرحة لتفاعل سياسة القوة » .

المؤلف

الأصل في الريع الاقتصادي أن نتيجة للثمن ، وهو لذلك لا يدخل في نفقات الانتاج ، وذلك لأنه حين ترتفع أسعار الحاصلات الزراعية لزيادة الطلب على منتجات الأرض ، يزيد الطلب على الأرض لغرض زراعة هذا المحصول المرتفع الثمن ، فيرتفع ثمن الانتفاع بخدمات الأرض . ولا شك أن الريع في مظهره الحقيقي دخل غير مكتسب في كثير من الأحوال ، إذ أن كون الأرض هبة من هبات الطبيعة تحصل على عائد يزيد بزيادة الطلب على منتجاتها ، ولهذا يظهر لنا أن الريع لا يعد عنصراً من عناصر نفقات الانتاج ، إذ ليس لنفقات الانتاج من علاقة بسعر السوق إلا عن طريق ماثو غير مباشر . ألا ترى أن الناس يخطئون كما يقول سني بك اللقاني (١) ، « إذ يحسبون أن قيمة الأشياء في السوق رهن بتكلفة صنعها » ، وأنهم يخلصون من ذلك ، إلى أنك إذا استطعت بوسيلة من وسائل المنع أو المنح أن تخفض نفقة انتاج سلعة ما ، استتبع خفض التكلفة خفضاً في السعر ، ودانت لاجرائك رقاب الأسواق . والصحيح أن الثمن في السوق يحدده قانون العرض والطلب ، مستقلاً عما قد يتكلفه انتاج السلعة المعروضة . فإن رجحت كفة ثمن السوق كفة رقم التكلفة ، ظفر بالفرق البائع دون المستهلك ، وإن رجح رقم التكلفة سعر السوق ، عاد ذلك على البائع بخسارة لا عاصم له منها . فإن زادت تكلفة سلعة من السلع على الأرض الحدية زيادة كبيرة ، تورث أصحاب الأراضي الخصبة أو حسنة الموقع ريعاً لا يدخل في ثمن التكلفة بالنسبة إليه . فترى أن مرد الزيادة أو النقصان في الثمن كليهما إلى ما يعرض من السلعة متساوياً إلى ما يطلب منها ، لا إلى تكلفة انتاجها

(١) راجع « لا تقربوا الإيجارات الزراعية » للاستاذ سني بك اللقاني على صفحة الأهرام في ٤٩/١٢/٢ .

أو وضعها ، وترى إلى جانب ذلك أن سعر التكلفة لا يؤثر في الثمن إلا لأنه يدفع الناس إلى الاكثار مما يصنعون تارة ، وإلى الاقلال بما ينتجون تارة أخرى ، فينتج عن الاقلال ندرة يتبعها ارتفاع في الثمن ، وهذه الندرة تعطي أصحاب الأرض الجيدة ريعا لا يدخل في تكاليف الانتاج . وإذا أردت أن تعرف أثر اجراء ما في سعر السوق ، تعين أن ترجع المسائل إلى عواملها الأولى ، فنرى أثر الاجراء على عامل العرض والطلب للسلعة التي نريد اتخاذ الاجراء حيالها ، فزيادة الطلب عليها يدعو أصحابها إلى زيادة المنتج منها على أرض أقل خصوبة ، وهذا مما يجعل الأرض الخصبة تحصل على ريع ينشأ عن ندرة الأرض وندرة المحاصيل التي تنتج من غيرها الأقل خصوبة .

والجدول الآتي له ظواهره ومبرراته وبالأخص في علاقة الأرض الحدية والأرض فوق الحدية وغلة كل منهما وقيمة تلك الغلة :

نققات كلية	نققات حدية	مقدار الغلة الكلية	مقدار الغلة الحدية	قيمة الغلة الكلية	قيمة الغلة الحدية
أو الدخل الكلي	أو الدخل الكلي	أو الدخل الكلي	أو الدخل الكلي	أو الدخل الكلي	أو الدخل الكلي
جنيه	جنيه	أرداب	أرداب	جنيه	جنيه
١٠	—	—	٥	٢٥	—
١٥	٥	٢	٧	٣٥	١٠
٢٠	٥	١	٨	٤٠	٥

وهذا الجدول يدل على أننا إذا فرضنا أن سعر الأردب في السوق من هذه الغلة بلغ ٥ جنيه فإن أصحاب الأراضي الزراعية يحصلون على دخل في شكل ريع حتى الحد الذي يتساوى فيه نفقات الإنتاج الحدية مع قيمة الغلة الحدية أى الدخل الحدى ، وهذا هو سعر السوق . وهذا الحد يسمى « بحد الانتاج » . فالربح اللانفقى يعتبر دخلا ناتجا عن مصروفات اللانفقية بشرط أن يكون عرض عامل الانتاج في المدة المعينة ثابتا كالأرض مثلا ، إذ أن حساسية الكمية المعروضة من العامل لا تتغير بنسبة كبيرة بالنسبة لتغير الأسعار . ومن هذا يظهر أن الربح يعد عنصرا من عناصر الانتاج عند حد الانتاج ، وفي هذه الحالة يجب أن ننظر إلى الزراعة على أنها صناعة متجانسة ، أى ليس هناك تنافس من جانب الزراع على استغلال الأرض في إنتاج محاصيل مختلفة مثل القمح أو القطن أو الفاكهة أو الخضروات ، بل يجب اعتبار الأرض الزراعية أنها تنتج المحاصيل المختلفة ، وأنه لا تمييز في استغلال محصول على أحد . وهذا يفسر أنه إذا فرضت الحكومة المصرية ضريبة على كل المحاصيل ، فإن ثمن الحاصلات لا تتأثر ، إذ لا يوجد تمييز أو تفرقة ^(١) . لحساسية الكمية المعروضة صغيرة جداً لا تذكر ،

(١) أثار الزيادة الجديدة في ضريبة الصادر امتعاض الاوساط المشتغلة بشئون القطن بصفة خاصة ، والاوساط المالية بصفة عامة ، والاوساط الزراعية بصفة أعم . ولكن الغرض من هذه الضريبة هو =

أى أن التغير في الكمية المعروضة = أقل من الواحد الصحيح ؛ وليس لعامل الانتاج إلا "التغير في الاسعار"
استعمال واحد ، أى ليس للأرض استعمالات متنافسة أو بديلة ، وبفرض أن استعمال الأرض في المحاصيل المختلفة معتبرة استعمالاً واحداً وهو الاستعمال الزراعى . ولكن هذه الفروض غير واقعية ، ولذلك فإن الربيع لا يمكن أن يدخل في نفقات الانتاج ، وذلك لأن صاحب الأرض ، إذا لم يحصل على ربيع كاف ، فإنه لن يستطيع أن يترك أرضه بدون زراعة بل حتى لو انعدم الربيع عن طريق فرض ضريبة تمتص الربيع ، فإن الأرض لا بد أن تزرع كالعتاد إذ لا استعمال بديل لها ، وأن الربيع دخل غير مكتسب لأصحاب الاراضى الزراعية وغيرها ، وفي ذلك يقول الأستاذ ألفريد مارشال في كتابه " مبادئ علم الاقتصاد ما يأتى :-

The price at which the product is sold must cover expenses, i. e. the marginal price of the marginal product. The difference between the market price & that of his cost of production is sometimes called "Rent". Rent is the return of a specific factor the supply of which cannot be increased.

فالربيع وضع من الاوضاع التى عضدها القانون ونظمها التشريع ، فأصبح من الاوضاع الاجتماعية من ناحية ، كما هو جهاد عنيف لىكى يستمر الملاك فى التمتع به من ناحية أخرى . والحق أن الربيع لا نتيجة له ولا مخلص منه ، بين ما يكون الفرد من الجماعة ، وبين ما تكون الجماعة من ألوان الاوضاع والقوانين والتشريعات . وقد لا يكون الربيع حقاً فى كل زمان وفى كل مكان ، لأن هناك دولا وجماعات لا ترضى ببقائه على ما هو عليه ، وظلما وتشريعات تحول بين التورط فيه أو الاستكثار إليه . وقد يكون الربيع حقاً ثابتاً مستمداً من طبيعة الأرض بل وطبيعة كل عوامل الانتاج ، فيصبح شقاءاً وتعاسة بين الطبقات ، بل مصدر الشقاء فى المجادلات والمحاولات والتعديلات ، فتتوهمه ولا تقيسه فى وضوح .

فإذا ما قال بعض الاقتصاديين أن الربيع يعد عنصراً أساسياً من عناصر نفقات الانتاج ، فإنهم كانوا يعلمون ذلك بأن الربيع يدخل ضمن نفقات الانتاج فى الأراضى قبل الحدية ، وذلك لأن نفقات الأراضى الحدية تشمل الفائدة التى يحصل عليها رأس المال ، كما يشتمل الأجور

= الرغبة فى أن يساهم أصحاب الأراضى فى إيرادات الدولة بحزم من الإيجارات الزراعية فاحشة الارتفاع ، وذلك بدلا من التدخل لأحد منها بطريق مباشر ، وقد قررت الحكومة المصرية أن تنجى هذه الزيادة ابتداء من سبتمبر سنة ١٩٥٠ ، وهذه الضريبة واقعة على القطن خصوصا وأن القطن هو المهيمن على الأسعار فى مصر ، وقد أدى ذلك بالأستاذ برشيانى تورينى أن يقول " إن نظام النقد فى مصر يتبع قاعدة القطن Cotton Standard " والعمل على هبوط أسعار القطن يؤدي إلى هبوط مستوى الأسعار فى مصر .

وربح الإدارة للمنظمين الذين يباشرون زراعتها . كذلك يدخل الربح ضمن نفقات الانتاج إذا تنافس المزارعون على انتاج المحاصيل المختلفة التي تدر عليهم أكبر عائد ممكن كالقطن بالنسبة للأفدرة ، أو الخضروات والفاكهة بالنسبة لزراعة القمح . ففي هذه الحالة يدخل الربح ضمن نفقات الانتاج بالنسبة للاستغلال الأعلى .

والواقع أن الأرض تحصل على الربح لتدريتها خصوصاً وأن عرض الأرض واستجابتها للطلب محدود . وإذا كانت الأرض متخصصة في زراعة معينة ، فإنها تصبح ذات استعمال واحد ليس له بديل . فإذا زاد الطلب على منتجات هذه الأرض ، فإنه لا يمكن زيادة عرضها ، فيرتفع الثمن لتلك الحاصلات بالنسبة للمطلوب منها ^(١) . ونظراً لاشتداد الطلب على منتجات الأرض المتخصصة ، وقلة عرض هذه الأرض المتخصصة نفسها يلجأ الزراع إلى زراعة أرض أقل جودة وخصوبة أو أبعد مسافة ، فتنتج غلة أعلى نفقة من سابقتها ، ويستمر الحال في زراعة الأرض الأقل خصوبة حتى تقص إلى الأرض الحدية ، وهي تلك الأرض التي تكاد تتعادل تكاليف الانتاج بمثلة في أجر العمال وفائدة رأس المال والربح العادي وأجر الإدارة مع قيمة الغلة الكلية التي تنتجها من محاصيل غير متنافسة ، أي محاصيل من نوع واحد ، خاصة واحدة ، واستعمال واحد لتلك الأرض للزراعة دون غيره من الاستعمالات الأخرى .

ومن هذا يتبين طبقاً لنظرية الندرة أن الربح نتيجة للثمن لا سبباً له ، وأنه إذا كان الربح سبباً للثمن لا يمكن خفض الأثمان عن طريق خفض الإيجارات الزراعية ، وهذا غير واضح إذ أن أثمان المحصولات تتحدد عن طريق تعادل الطلب عليها مع العرض . إلى هذا فإنه لو انعدمت تكاليف الانتاج ، فإن الثمن للنتائج الزراعية عديدة النفقات سوف يُحدد وفقاً لنقطة التعادل بين الطلب والعرض . فالربح ليس له أثر في تكاليف الإنتاج ، وبالتالي لا يدخل فيها . غير أن الربح يمكن أن يعتبر من ضمن نفقات الانتاج للأراضي تحت الحدية ؛ أما نفقات الوحدات الحدية فتتحدد دون أية دخل الربح . إلى هذا فإن تنافس الحاصلات البديلة على نفس قطعة الأرض قد يدعو إلى النظر في أن الربح يدخل ضمن نفقات الانتاج . فإذا كان الفدان الذي يزرع قطناً يغل ربما قدره ٣٠ جنيهاً في العام ، وكانت نفس قطعة الأرض قد تزرع غللاً وتغل غلة أكبر من زراعة القطن ، فإن المزارع لن يتوانى في زراعتها قحاً ، وسوف يستمر المزارعون حتى يتحولون عن زراعة القطن إلى زراعة القمح كما هو الحال الآن في مصر .

(١) يقول سني بك اللقاني في مقالة بالأهرام في ٢٩/١٢/٤٩ بعنوان « لا تقربوا الإيجارات الزراعية » أن الثمن في السوق يحدده قانون العرض والطلب مستقلاً عما قد يتكلفه انتاج السلعة المعروضة ، وأن مرد الزيادة أو النقصان في الثمن يرجع إلى ما يعرض من السلعة منسوباً إلى ما يطلب منها ، لا إلى ما يتكلفه صنعها ، وأن سعر التكلفة لا يؤثر في الثمن إلا أنه يدفع الناس إلى الاكتثار مما يصنعون تارة ، وإلى الإقلال مما يصنعون تارة (م - ٩ - الدخل الأهلي)

والخلاصة أن تغيير قيمة الربيع لا يؤثر في أثمان المنتجات التي تحدّد بدورها عائد الأرض، إذ أن الفرق بين قيمة نتائج الأرض الحدية والأرض غير الحدية، وذلك ما دامت الأرض الزراعية ليس لها استعمال آخر. والمقصود بالأرض الحدية هي الأرض التي يكون ناتجها عند تكاليف الانتاج وثمان السوق، وليس المقصود بها أنها أقل كفاية إذ ربما تكون الأرض الحدية أكثر كفاية ولكنها تعمل في أسوأ الظروف. فإذا كان عرض الأرض الحدية ثابتاً، وليس لها استعمال آخر، فإن عائدتها سيحدّد نتيجة لارتفاع قيمة منتجاتها، ولا دخل للربيع في هذه الحالة في تحديد عائد الأرض. ومع هذا فإن الربيع لا بد وأن يؤثر في الأسعار في المدة الطويلة. فلو فرض أن هناك بعض منتجين ينتجون سلعة معينة من السلع، فنفقات الانتاج بالنسبة لكل منتج ليست واحدة؛ إذ أن هناك منتجا في ظروف حسنة وآخر ينتج في ظروف سيئة وثالث ينتج في أسوأ الظروف. فالمنتج الذي ينتج في أحسن الظروف لأن نفقات انتاجه أقل من جميع المنتجين الآخرين سوف يحصل على الربيع الذي يتزايد بمضى الزمن. فإذا كانت نفقات الانتاج لجميع المنتجين مختلفة، فإن ثمن البيع لكل المنتجين واحد، ما داموا يعملون في نفس العمل، وما دام التنافس والحرية قائمين. ويتحدد الثمن عن طريق المنتج الحدى الذي لا يستغنى السوق عن خدماته. وفي حالة المنتج الحدى يتساوى الثمن مع نفقات انتاجه. فالربيع إذن نتيجة للثمن، مع اعتقادنا في صحة من يقول إن الربيع يدخل ضمن نفقات الانتاج، إذ أن هذا صحيح في حالة الوحدة قبل الحدية. فستأجر الأرض بمبلغ عشرين جنيهاً لا بد أن يدخل ما يدفعه كريع ضمن نفقات الانتاج، ولو أنه لا يعتبر الربيع من ضمن نفقات الانتاج بالنسبة للمجتمع الذي يعيش فيه. فإذا تنافس المستأجرون على استغلال الأرض التي قبل الحدية، ودفعوا لها ريعاً، فإن هذا الربيع سوف يضاف إلى نفقات انتاج محصول هذه الأرض بالنسبة للمستأجر. وسوف يترتب عن ذلك أن الربيع يؤثر في الأسعار في المدة الطويلة جداً، وذلك لأن حالة المستأجر قبل الحدى معادلة لحالة المستأجر الحدى، بسبب أن ناتج كل منهم سوف يتعادل مع نفقات انتاجه. وبما أن المنتج الحدى هو الذي يحدّد الثمن، فإن المنتج قبل الحدى في هذه الحالة سوف يؤثر في الثمن في المدة الطويلة. ولهذا نرى أنه لما كان الربيع ينتج عن تغير الأسعار، وليس سبباً له، سواء أكان ربيع ندرة أو ربيع تفاضلى، وأن المقصود بالندرة أن الكميات الموجودة أقل من الكميات المعروضة، وأن هذه الندرة سوف تدعو إلى استعمال الأرض استعمالاً كثيفاً، وأن الفرق بين الاستعمال الكثيف والاستعمال الخفيف يمثل الربيع التفاضلى، فإن الواجب يدعو إلى حسن توزيع الأرض حتى لا يتميز أصحاب الأراضي الكبرى بالربيع على حساب الطبقة العاملة من المزارعين. ألم تر أن الحكومة، تحقيقاً لهذا الغرض، أنشأت مصلحة المساكن الشعبية وجعلت اختصاصاتها الإشراف والتوجيه لحل أزمة

المساكن والأراضي ، سواء أكانت عن طريق شركات أو أفراد أم هيئات أم جمعيات تعاونية ، وتسهيل مهمة استيراد المواد البنائية وتخطيط أراضي البناء ، ووضع الرسومات ، والاتصال بالجهات ذات الاختصاص في هذا الشأن لتسهيل الشحن وتخفيض تكاليفه ، أو الاعفاء من الرسوم الجمركية وما إلى ذلك مما تستدعيه وتستلزمه حل أزمة المساكن وتحديد الربح لأصحاب الأراضي ؟ فإذا ماخفضت الحكومة الإيجارات الزراعية أفادت المؤجرين وأحسن التوزيع .

الوحدة المثلى والإيجارات الزراعية في المدى الطويل والقشربعات الزراعية
 « غطت الوحدة المثلى ظلام الجبل فانكفأ مصباحه وانطفأت أشعته ،

على الحكومة المصرية أن تحزم رأيها وتسن التشريع الكفيل بخفض الإيجارات الزراعية ، وإذا كانت النظرية الحديثة تقول بأن ارتفاع قيمة الإيجار لا يسبب ارتفاع ثمن غلة الأرض ، فإن الانتاجية الحديثة للأرض ما هي إلا نظرية صحيحة في حالة المنافسة الحرة الطليقة من القيودات الحاضرة ، فهي إذن في الواقع تكميلية بالقياس إلى حالة مصر الاقتصادية الخاصة غير الطبيعية ، حيث يسودها الاحتكار أو شبه الاحتكار في كثير من النواحي .

وإذا كان الأستاذ سني بك اللقاني قد قال « لا تقربوا الإيجارات الزراعية » ، فإنه مع الكلاسيكيين لم بقدرُوا أن ارتفاع الإيجارات الزراعية إنما قد تحيى بالنسبة لظروف استثنائية ناشئة عن تضخم النقد ، وضعف قوته الشرائية مما أدى ارتفاع أسعار السلع والأجور ، وإلى ارتفاع إيجارات الأرض ؛ وأن هذا الارتفاع لم ينعكس عليه ، بل زاد تخفيض الجنيه المصرى متابعة الغلاء الفاحش المصطنع الذى ضج منه الأغنياء والفقراء وأعضاء الشركات الزراعية نفسها ، بل ولا يمكن أن يتحمله الفقير من المزارعين والزراع .

والحق أن الخضوع لقانون العرض والطلب في السياسة الفردية الرأسمالية ، وإطلاق حرية التداول في المعاملات التجارية ، لا يكون إلا في الظروف غير الاستثنائية . أما في الظروف العادية ، فإن الواجب يقضى بعدم ترك العنان لمثل هذا القانون الاقتصادي السليم في الأحوال العادية . وطالما أن الظروف غير عادية ، فعلى المشرع أن يبذل ما في طاقته لتخفيف تكاليف المعيشة عن صغار المزارعين والأجيرين . ولا شك أن تخفيض الإيجارات الزراعية هو من أهم العوامل التي تبعث على هذا التخفيض . وسوف يكون هذا التخفيض بداية سلسلة طويلة تحقق الغرض من الرخاء العام ، إذ أن تخفيض الإيجارات الزراعية سوف يترتب عليه خفض مستوى الأجور التي تعد الوسيلة الكبرى من وسائل تخفيض تكاليف الانتاج كما يقول المرحوم أحمد عبد الوهاب باشا في تقريره « عن سياسة مستديمة للقطن » ، حيث كتب وكيل المالية السابق تقريره من واقع الحياة الزراعية في البلاد ، دون أن يتقيد

كغيره ، بل راعى الواقع المدروس في حياة المزارعين بمصر . وخفض الإيجارات الزراعية عن طريق الحكومة سوف يدعو إلى تحسين العلاقات بين المالك والمستأجر ، كما أنه لا يخرج عن تطبيق المبادئ الاقتصادية الخاصة بربع الندرية مقارنة بالربع النفاض الذى قال به الكلاسيكيون في العهود السابقة واللاحقة . فإذا ظهر شبح الغلاء من جديد ، واقتضى الأمر العلاج ، فالواجب أن نشخص الداء حتى نقدم له الشفاء الوافى الناجز . فالإيجارات الزراعية لها آثارها السيئة في استفحال شرور الغلاء ^(١) . وخفض الإيجارات كثيراً ما يحفز المستأجر على اتفاق مقدار الحفّض على العناية بالأرض ، فيزيد الانتاج العام وتتوافر الحاصلات الزراعية بدرجة أكبر عن ذي قبل . إلى هذا فإن استقطاع الحفّض من الملاك يحد من اقبالهم على شراء السلع ومزاحمة أصحاب الدخل الثابت . والحفّض في الإيجارات الزراعية قد يحقق النفع للسواد الأعظم من الأمة ، حيث ينقل الربع من كبار الملاك إلى صغار المستأجرين .

إن الذين يرون تخفيض الإيجارات الزراعية يقرون أن هذا التخفيض سوف يؤدي إلى خفض أسعار المواد الغذائية ، وذلك لأن ربع الأرض في رأيهم هو سبب من أسباب تكاليف الانتاج ، فإذا ما انخفض الربع الذى تحصل عليه الأراضي الزراعية ، انخفض ثمن هذه الحاصلات ، وبالتالي انخفض ثمن مواد الغذاء الأخرى التى تعتمد على هذه الحاصلات كالماشية والأغنام وما إليها . وإذا ما ارتفع الربع الذى تحصل عليه الأرض ارتفعت أثمان الحاصلات الزراعية التى تنتجها تلك الأرض ، وبالتالي يؤدي ذلك إلى ارتفاع مواد الغذاء الأخرى التى تعتمد على هذه الحاصلات كالماشية واللحوم وما إليها . ولا شك أن هذه النظرية صحيحة في منطقها وتعليلاتها إذا ما توفرت شروط معينة ، منها أن تكون الأراضي الزراعية متساوية الخصوبة والجودة والقرب من طرق المواصلات ومساقى الري ، وأن تكون وحدات عوامل الانتاج المستغلة فيها من رأس مال إلى عمل إلى تنظيم حقاً متساوية ، ولكننا لا نجد ذلك في الحياة العملية . فالمشاهد كما سبق أن أظهرنا أن هناك أراضي جيدة ، وهناك أراضي أقل جودة ، وهناك أراضي حدية يتساوى ما تغله مع النفقات التى أنفقت عليها ، وهناك أراضي دون الحدية تزيد النفقات التى تنفق عليها عما تغله من حاصلات زراعية . ونرى أن سبب الربع هو الندرية النسبية للسلعة المنتجة بالنسبة للطلب عليها . ونجد في الحياة العملية أن ربع هذه الأراضي تتحدد تبعاً لجودتها وتبعاً لقربها أو بعدها من مساقى الري ، بل

(١) « راجع الاقتصاد الزراعى والتأمين » للمؤلف حيث نعرض أثر الإيجارات على الحاصلات الزراعية وطرق تخفيضها . وقارن « لانقرىوا الإيجارات الزراعية » للاستاذ سنى بك اللقاني على صفحة الأهرام في ٢٩/١٢/٢٤ حيث تقول « إن خفض الإيجارات لاهو بدافع إلى الاستزادة من الأرض التى تزرع ، ولاهو باعث على الاكثار مما تخرج الأرض من حبها ونباتها » .

وتبعاً لقربها أو بعدها عن وسائل المواصلات. فنجد أن الأرض التي تتمتع بالخصوبة والقرب من مساقى الري ووسائل المواصلات تتمتع برىح تفاضلى يزيد عن الرىح الذى تحصل عليه أرض أخرى جديده لا تتمتع بهذه المزايا ، بل نجد أراضي جيدة الخصوبة ولكنها بعيدة عن وسائل المواصلات تحصل على رىح أقل من الرىح الذى تحصل عليه أراضي أقل منها خصوبة ، ولكنها قريبة من وسائل المواصلات أو مساقى الري . وكذلك نجد أن وحدات عوامل الانتاج المستغلة فى الأراضي الزراعية تختلف من أرض إلى أخرى . وعلى ذلك فإذا فرضنا أن الحكومة أصدرت قانوناً يلزم أصحاب الأراضي الزراعية بتخفيض ايجاراتها لقضى ذلك على الملاك بزراعة أراضيهم بأنفسهم ، فلا يبقى للتأجير سوى الأراضي الحدية ، وهى التى تتساوى فيها التكاليف بشمن السوق . وكأن تخفيض الايجارات لا يدعو إلى تخفيض الاسعار ، إذا أن الرىح نتيجة لاثمن لاسياله ، وذلك لأن الأرض الزراعية عرضها ثابت ، ولا يدخل الرىح فى تكاليف الانتاج الزراعى . والطلب على الأراضي الزراعية مشتق من السلع التى تنتجها ، فالطلب على منتجاتها هو الذى يحدد ريعها .

والحق أن الانتاج الوفير ، والاستغلال الزراعى السليم يحددان التوازن بين المساحة المملوكة للفرد وبين قدرته على الانتاج ، كما يحددان المستوى العمالى والإيجار للزراع وعائلاتهم. فالملكيات الصغرى والإيجارات المتوسطة فى الحدود المثالية الصالحة للاستثمار ، مع الحيلولة دون تفتيتها أو تكبيرها ، هى السياسة المثلى الصحيحة لرفع مستوى الانتاج الزراعى ، ومن ثم تخفيض تكاليفه ، ولهذا نرى ضرورة التصرف بأسرع ما يمكن فى الأراضي الزراعية التى تملكها الحكومة بالبيع أو التوزيع ، وذلك بعد استبعاد الأراضي اللازمة للتجارب العملية والفنية البحتة ، مع العلم أن الاستغلال الزراعى من أقل الأعمال موافقة للإدارة الحكومية . كذلك يجب توزيع الأراضي البور عن طريق الشركات التى تقوم بإصلاحها وتوزيعها على صغار المزارعين وخريجي المعاهد الفنية الزراعية بأسعار معتدلة ومقسطة . كذلك يجب العمل على تأجير أراضي الحكومة الزراعية وأراضي وزارة الأوقاف لصغار المزارعين مباشرة بأسعار معتدلة ، لا يكون فيها إرهاب من جراء المنافسة الطائشة . ولا شك أن اتباع هذه السياسة أو السياسة التى اتبعتها حكومة السودان فى الأراضي السودانية ما يساعد على زيادة الانتاج ، ومن ثم تخفيض أسعار السلع الزراعية والتأثير على باقى الإيجارات الأخرى التى آن الأوان للنظر فى أمرها ، خصوصاً وأنها فى أيادى كبار الملاك . وإذا ما قامت الحكومة المصرية بإصلاح الأراضي البور وذلك بمدّها بمشروعات الري والصرف والإفادة من مياه الفيضان ، والقضاء على الحشرات كان عملها فى صالح الانتاج الزراعى على نمط ما هو متبع فى أراضي الجزيرة بالسودان . فزيادة الانتاج الزراعى يتطلب تنفيذ مشروعات المصارف الحقلية للعمل على تزويد الأراضي البعيدة عن المصارف العمومية بشبكات من المصارف المكشوفة والمغطاة

لكي تتصل هذه الأراضي بالمصارف العمومية فتتوافر وسائل صرفها ، وذلك لزيادة الانتاج الزراعى . وقد دلت التجارب فى هذا الشأن أن الحكومة المصرية روت نحو ١٧,٥٠٠ فدان من الأراضي الضعيفة بالمصارف المغطاة ، فأعيد إليها خصبها ، وزاد إنتاجها إلى أكثر من الضعف ، بعد أن كانت هذه الأراضي بركا ومستنقعات . وهذا من دواعى زيادة دخول المزارعين .

الحجم الأمثل وزيادة الدخل الأهلى

والحق أن الدخل الأهلى الزراعى سوف يزداد عند إعادة توزيع الملكية الزراعية . بحيث يزيد عدد ملاك الوحدات المثلى ، وتتداعى الفروقات بين الطبقات المنتجة . والدخل عن طريق الزراعة عبارة عن الفرق بين ثمن بيع المنتجات الزراعية وقيمة ما يدفعه المنتجون والزراع ثمناً لشراء خاماتهم من بذور وسماذ وعلف ووقود وخدمات وما إلى ذلك . وكلما قلت التكاليف انخفضت أسعار المنتجات الزراعية . فإذا قدرنا أن الدخل الأهلى من الزراعة كان ٦١,٥ مليون جنيه فى سنة ١٩٣٦ وارتفع بالنسبة إلى حالة التضخم إلى ٢٢٤ مليون جنيه فى سنة ١٩٤٦ وإلى ٢٥٦ مليون جنيه فى سنة ١٩٥٠ . فإن الدخل الأهلى من الثروة الزراعية ، وهو الذى يوزع على جميع من اشتركوا فى الانتاج الزراعى من ملاك وأجيرين ، ويشمل ما تسلمه الحكومة سواء أنفقته ثانية على الذين يشتغلون لحسابها أو أنفقته على المصروفات العامة ، فإنه قليل جداً حيث لا يزيد عن مقدار ٠.٥٪ من الثروة العقارية العامة البالغ قدرها ١٢٠٠ مليون جنيه . فإذا ما أحسنت الحكومة توزيع الثروة العقارية على المستغلين فعلاً بالزراعة ، زاد الدخل الأهلى ، وانخفضت تكاليف الإنتاج الزراعى ومالت الأسعار الزراعية إلى الانخفاض . وقد أحسن الأستاذ ميد Meade عندما ذكر فى كتابه « التوجيه وهيكال الأسعار Planning & the Pricing System » ، صفحة ٣٥ ، إن المجتمع الذى تسوده الملكيات الزراعية المتوسطة أعلى مقاماً فى الانتاج وأكثر إيراداً ، وأعظم إعداداً لزيادة الدخل الأهلى من مجتمع تسوده الملكيات الكبرى جداً والملكيات الصغرى المتفتنة فعلاً . فعدالة التوزيع العقارى تؤدى إلى زيادة الدخل الأهلى كما أظهرنا ذلك فى كتابنا « النقد المصرى بين النظام الاشتراكى والنظام الرأسمالى » ، صفحة ٣٣٩ من الجزء الأول . والمساواة والعدالة فى التوزيع كما يقول عبد الرحمن بك الببلى من مبادئ زيادة الدخل الأهلى العام ، وأن مصر حرة كما يقول عثمان باشا محرم فى « أن تنشئ مائرى لإنشاءه على أراضيها لزيادة دخلها » . ولا شك أن الحجم المثالى سوف يؤدى إلى زيادة دخول المزارعين خصوصاً وأن أغلب الدول الحديثة عملت على الوصول إليه . فنرى أن المشروع الايطالى اقتطع من الاقطاعيات الكبرى ألوف الأفدنة ووزعها على صغار الفلاحين وطوائف المعدمين ، تحقيقاً للتوازن

الاقتصادى والاجتماعى ، وتمشيا مع الوحدة الزراعية المثالية التى ترفع من مستوى المعيشة بالنسبة لأكبر عدد من الطبقات الدنيا . والحالة فى مصر لا تختلف فى جوهرها عما هو قائم فى إيطاليا ، كما تتلاقى الاهداف من حيث الرغبة فى تحقيق العدالة ومكافحة البطالة ، والتعطّل . بل والوصول إلى الوحدات المثلى بحيث تجمع بين الطرفين المتناقضين الكبيرى والمتفتته . والحق أن إيطاليا اتخذت التدابير الخاصة باعادة توزيع الثروة العقارية فى الزراعة باسم والمنفعة القومية ونشر الملكية على أكبر عدد ممكن من المزارعين ، تحت لواء النظام الديمقراطى الصحيح . والوحدة المثلى الزراعية تحمل فى جوانبها الديمقراطية الرأسمالية حيث تؤدى إلى ديمقراطية توزيع الاراضى الزراعية على أكبر عدد من المساهمين لصالح الانتاج الزراعى ، كما تحمل فى ثناياها تحديد العلاقات بين المزارعين وبين الملاك على قدم المساواة والاحترام المتبادلين ، بل وتحد من أثر التضخم النقدى الذى أصاب البلاد فى غضون الحرب العالمية الثانية وفى أعقابها ، حيث عجزت الحكومة المتعاقبة منذ نشوب الحرب عن إيقاف تيار الغلاء الذى أحدث تقلصا فى الارضاع الاجتماعية فى مصر أضيرت منه الطبقات الزراعية العاملة وغيرها من ذوى الدخل المحدود دون غيرها . ولا شك أن العلاج يتطلب زيادة الإيرادات باعادة النظر فى نظام الملكية وحسن توزيعها على الطبقات العاملة طبقا لأحدث المراجع وأحسن التجارب . وهذه التجارب والمراجع ما أعزها عند أصحابها إذ أنها عصارات الذهن والخبرة وبنات الافكار والحكمة .

الحمد المثل والشريعات العمالية فى الزراعة

وإذا كانت الوحدة الزراعية المثلى والحد الأدنى للأجور المشتغلين بالزراعة من دواعى اتجاه الاموال الفائضة إلى التصنيع الربنى والصناعات البحتة ، فإن نجاح الاستغلال الزراعى ورفع مستواه سوف يدعو إلى تحرير الأيدى العاملة من قيود هذا الاستغلال فى الزراعة . وإذا كانت الوحدة المثلى قد دعت إلى تحقيق الحد الأدنى للأجور فى الشئون الزراعية ، فإن هذا الحد سوف يقوى دعائم مستوى معيشة عمال الزراعة فى البلاد^(١) ، كما سوف يدعم قواعد

(٢) يؤخذ من مذكرة أعدتها وزارة الزراعة عن أحوال أجور العمال الزراعيين فى مصر خلال شهر يونيه سنة ١٩٥٠ أن الأجور فى منطقة الوجه البحرى ومديرية الجيزة تتراوح ما بين ١١ و ١٥ قرشا للرجل وبين ٨ و ١٠ قروش للولد ، وفى مديرتى البحيرة والدقهلية وصلت أجرة الولد إلى عشرة قروش ، وأن الأجور فى مديريات الفيوم وبني سويف والمنيا تتراوح فيها ما بين ٨ و ١٠ قروش للرجل ، وبين أربعة وخمسة قروش للولد . وقد وصلت أجور الأولاد فى التراجل لأعمال مقاومة دودة ورق القطن إلى سبعة قروش ونصف القرش . أما فى منطقة مصر العليا فتتراوح الأجور فيها بين ١٠ و ١٤ قرشا للرجل ، وبين خمسة وسبعة قروش للولد . وفى جرجا ١٢ قرشا للرجل وستة قروش للولد ، بينما كانت فى مديرتى قنا وأسوان عشرة قروش للرجل وخمسة قروش للولد .

قانون اصابات العمل وتعديله تعديلا يتفق في تفسيره مع اصابات عمال الصناعة في المزارع التي تتطلبها أحوال وجود عمال صناعيين، فيعود ذلك بدوره، إن آجلا أو عاجلا، على العمال الزراعيين بأبنع النتائج والثمار.

وإذا كانت الحكومة في طريقها إلى إخراج ما نوهت عنه بالتأمين الاجتماعي الذي يتفق مع كل دولة في شئوننا الصناعية ورفع كفاية عمالها في الانتاج، فإن هذا سوف يطبق على العمال في الصناعة، وبدوره على العمال في الزراعة، خصوصا وأن الحكومة بدأت عملها، وهي جادة في التصنيع الريفي، وانشاء تلك الوحدات التدريبية في المراكز لتدريب عمال الزراعة والمزارعين في أوقات فراغهم على الأعمال الصناعية. وإذا كانت الحكومة جادة في إباداة الأمية والقضاء على عنصر الجهل، فإن ذلك سوف يكون له أثره الفعال في بذور الوعي في نفوس العمال الزراعيين ليطالبوا بحقوقهم في تشريع قوانين تحميهم من جور الملاك، عباد الاراضي الزراعية. وإذا كانت التشريعات العمالية لم تطبق على عمال الزراعة، فالواقع أن العامل في الصناعة والزراعة ما هو الا عامل أجير، والعامل في الزراعة عنصر له أهميته خصوصا في مصر حيث المساحات المزروعة قليلة، والزراعة كثيفة، ولا يمكن احلال الآلات محل العمال، كما أن هناك من عاشوا وتخصصوا في تلك الاعمال، ولا يمكن أن يحل محلهم غيرهم، أو يتركها عمال الزراعة لصعوبة التنقل والجهل والعادات والتقاليد. إلى هذا فإن النوازع النفسية التي يؤثرها أهل الريف عن أهل المدن دعت إلى وصف عمال الزراعة « بعبيد الأرض، حيث أصبحوا مرتبطين بالأرض، والواجب أن تحميهم الحكومة بدلا من تركهم لأصحاب الأراضي ليستغلوم وتركهم بدون حامي. ولعل المؤتمرات الدولية، وهيئة العمل الدولية تجد الطريق لحل معضلة عمال الزراعة حتى يحصلوا على الضمانات الكافية فتصبح انتاجيتهم مناسبة للاجور التي يتقاضونها. ولعل مصر لا توجه أموالها للشئون الاجتماعية مما يدعو إلى تشجيع استيراد رؤوس الاموال الاجنبية فتستأثر بحياة البلاد الاقتصادية. والواجب على الحكومة الشعبية أن توازن بين حاجة البلاد الاجتماعية وبين حاجة الزراعة والصناعة من الاموال المصرية.

وسوف يكون لجمعيات التعاون الأثر الفعال في رفع شئون العمل الزراعي، خصوصا وأن الحكومة جادة في تصنيع الريف، فتراها تعمل الاحصاءات والبيانات حتى تكون على علم تام بأحوال الريف وأهله. فالجمعيات التعاونية خير وسيلة لتسهيل تنفيذ رغبات الحكومة والمساهمة معها في نشر الصناعات في الريف، وتعميم توحيد وجمع أشتات الفلاحين والمزارعين، ووضع الحد الأدنى لاجور عمال الزراعة بما يتفق والنهضة الاقتصادية في البلاد. ولا ريب أن للتشريعات العمالية أثرأ كبيرا في الكفاية الانتاجية للعمال حيث ترفع تلك التشريعات من

كفاية العمال ، وتؤدي إلى رفع أجورهم وتحسين مستوى معيشتهم ، وتحافظ على صحتهم ونشر التعليم والثقافة بينهم ، خصوصاً إذا ما كانت هذه التشريعات تتجه نحو توزيع الموارد المحدودة على حاجات المجتمع المتعددة ، مع رعاية المفاضلة بين الحاجات حتى تحصل على أقصى ما يمكن من المنافع ، دون الاعتماد على القروض الاجنبية .

والحق أن الوحدة المثلى سوف تعمل على زيادة الدخل الأهل من الزراعة ، خصوصاً بعد أن ظهر لنا أن متوسط الدخل في مصر يدل على أن الزراع وعمال الزراعة يعيشون في فقر ، وأن متوسط دخل المزارع في مصر أقل بكثير عن زميله في دول الغرب ، بل وفي أكثر دول الشرق الأوسط ، وهو على أكثر التقديرات لا يزيد في المتوسط عن ٣٢.٢ جنياً ، وأن الدخل النقدي إذا ما عبر عن مستوى الفلاح الاسمي ، فإن الدخل الحقيقي في هبوط مستمر كما أظهر ذلك المستر تيلور ، الوزير بالسفارة البريطانية في تقريره ، عن الحالة الاقتصادية والتجارية في مصر ، حيث قال : « بينما تحسنت حالة الملاك الزراعيين عما كانت عليه قبل الحرب الثانية ، فإن حالة العمال الزراعيين ، وهم غالبية السكان قد ازدادت سوءاً وتعماسة ، فأجورهم تتراوح بين ١٠ و ١٢ قرشاً في اليوم ، ومع ذلك فهم يشتغلون بمعدل يتراوح بين ١٥ و ٢٠ يوماً في الشهر ، وذلك مما يزيدهم سوءاً فوق سوء خصوصاً وأن أسعار الحاجات ترتفع ارتفاعاً كبيراً مما يجعل أعباء المعيشة للفلاح ثقيلة ، وتكاليفه أكثر عبثاً عليه وعلى أسرته . كذلك لم يستفد مستأجر الأرض من ارتفاع أسعار المحاصيل الزراعية شيئاً ، وذلك لأن زيادة الأسعار صحتبها زيادة في إيجار الأرض وأجور النقل ، فلم يزد الدخل الحقيقي لصغار الملاك ولا لمستأجريها ^(١) . وزيادة الدخل الأهل وارتفاع مستوى المعيشة لا يتحققان إلا بزيادة الطاقة الانتاجية وتوجيهها توجيها سليماً . وإن الله لا يضع أجر من أحسن عملاً . ولا شك أن هذه الآلية تلقى ضوءاً ساطعاً يمكن أن نستشير به ونسترشد منه في ظلام هذه الحياة التي تفرق بين الناس ، وهم جميعاً سواسية ، والتي ترفع بعض الناس إلى أعلى عليين وتخفض بعضهم إلى أسفل سافلين ، لولا تدخل الحكومة بالتشريع لتحذ من غلواء البعض وترفع من الطبقات العاملة التي تستحق حسن التدبير وتتمام التوجيه ^(٢) . والحق أن

(١) وفي ظل هذا النظام سوف لا تستفيد طبقة الفلاحين الذين يقومون بانتاج السلع اليدوية للسوق المحلية بل والذين يقومون بالانتاج في الصناعات المنزلية أو يعملون في الصناعة أثناء فراغهم من العمل الزراعي في الشتاء . قارن جون مينارد John Maynard في كتابه الفلاح الروسى The Russian Peasant (٢) سبق أن عرفنا علم الاقتصاد بأنه العلم الذى يبحث الموارد المحدودة ذات الاستعمالات المتباينة على الاهداف المتعددة . قارن روبنز Robbins في كتابه « طبيعة علم الاقتصاد وأهميته The Nature & Significance of Economic Science وأيضاً اللورد كينز Keynes في كتابه مجال الاقتصاد السياسى وطرق بحثه „The Scope & Method of Political Economy»

وزارة الزراعة جاهدت في سبيل تحقيق الحجم المثالى لزيادة دخول المزارعين بما قامت به ، في تفانيها بسخا وحلة موسى والسرو والجيزة وسدس وملوى وشندويل وتفشيش الكونت بلوخر بمركز ادفو ، من تجارب وتوسع في الزراعة وتنوع في الحاصلات . فقد قامت هذه الوزارة ، أولا - بالاكثار من التقاوى الممتازة والسلالات النقية التى تستنبطها لمختلف الحاصلات الزراعية وحمايتها من الخلط والمحافظة على صفاتها . ثانياً - بالاكثار من تقاوى الخضر واعدادها للتوزيع تلبية للطلب المتزايد . ثالثاً - بالاكثار من الاشجار الحشوية واعداد الشتلات اللازمة لتنفيذ مشروع غرسها على جوانب الترع والمصارف العامة وقضاء حاجة الزراع منها في طلباتهم الخاصة والنهوض بالثروة الحشوية بالبلاد ، رابعاً - تحسين الاساليب الزراعية بأتابع أفضل ما تنهى إليه التجارب بشأنها ، واستعمال الآلات الميكانيكية التى تصلح للبيئة المصرية بعد تجربتها واختيار أوفقها من الوجهتين العملية والاقتصادية . خامساً - توفير التجارب الخاصة بتربية الدواجن والحيوان وتحسين الأنواع المصرية منها بالانتخاب أو التهجين من الأنواع الاجنبية الممتازة وتوفير الطلائق الممتازة لتوزيعها على المجموعات الزراعية والمراكز الاجتماعية . سادساً - تخزين الحاصلات بالوسائل الحديثة من صوامع مختلفة السعة للمحافظة عليها من التلف وفك الطيور بالاصابة بالحشرات سابعا - تجربة وسائل استئصال الحشائش والافلال من اضرارها للتربة والحاصلات بشتى الوسائل اليدوية والحيوية والكيميائية الحديثة . ثامناً - اتباع الدورات الزراعية لمختلف الاراضى فى جميع مناطق القطر وفقاً لظروفها الخاصة ونحت مختلف الملابسات التى تكتنف الزراعة المصرية . تاسعاً - تهيئة الوسائل لتدريب من يرغب الالتحاق بها ، من خريجي المعاهد الزراعية وخولى الزراعات وعمال الدوائر على الاساليب الجارية بها بطريقة علمية .

والحق أن الحد الأمثل يحتاج إلى تشريعات عمالية وانتاجية حتى لا يغفل الاعتبارات الاهلية فى أخطر المسائل الزراعية فلا نسيء للعمال ولا للمزارعين فى أهم شئونهم الاقتصادية والاجتماعية . وأن السلطة التشريعية بحاجة إلى معونة حقيقية حتى تتمكن من تأدية رسالتها والقيام بواجبها نحو الطبقات الزراعية العاملة ، فلا تغمض عينها على القذى وابقاء الداء دفيناً يفعل فعله فى الجسم حتى يؤدى به إلى الانهيار ، وقد أظهرنا الداء ، وكشفنا العلاج احتفاظاً بصحة المزارعين وقوتهم الانتاجية ورفع قواهم الحديثة وما فوقها .

المبحث الرابع : الأوضاع الاجتماعية وتنظيم عمالة المزارعين بالارض

« احذروا صولة الكريم إذا جاع والثلث إذا شبع ، »

إن الأوضاع الاجتماعية التى تنظم علاقة المزارعين بالارض التى يفاقمونها لا تقل أهمية

وخطورة عن الحياة نفسها ، حيث أنها تمس الفلاح في جميع مرافق حياته ، خصوصا وأن في التشريعات والتقاليد المتصلة بمجازاة المزارعين للأرض دخل كبير في ازدهار الزراعة أو ركودها ، وفي رعاء الريف أو فقره ، بل وفي تقدم الأمة أو تأخرها ، وسوف تؤدي التجارب في استعمار الأراضي المستصلحة وتوزيعها على صغار المزارعين إلى نجاح باهر في شيوخ الملكية ، ودفع جديد لإصلاح الأوضاع الاجتماعية والقانونية المتصلة بالزراعة المصرية . ولا ريب أن صغار الفلاحين عاجزين أن ينشئوا بأنفسهم حياتهم الجديدة في الأرض المستصلحة ، لضعف مواردهم من جهة ، ولكراهيتهم للهجرة من قراهم من جهة أخرى . وواجب الحكومة أن تأخذ على عاتقها تنظيم الاستعمار الداخلي وتمويله حتى يطمئن صغار الزراع ويؤدون رسالتهم على الطريق المستقيم ، خصوصا إذا ما نقلوا من المناطق المكتظة بالسكان إلى المناطق المستصلحة حيث سوف يجدون بيوتا يأوون إليها ^(١) ، ورعاية حكومية توفر وسائل العون والمساعدة إليهم إلى أن يتمكنوا من بناء حياتهم الجديدة . وإذا كانت الحكومات الرشيدة تقوم بالإشراف على الاستعمار الداخلي وتنظيمه ، لأنه عمل من أهم الأعمال الاجتماعية التي تضطلع بها الحكومات ، فإن على الحكومة المصرية ، إما خلق العدد الوفير من الملكيات المتوسطة والصغيرة ، وإما الإشراف بنفسها على أمر الهجرة الداخلية ، إذ أنها وحدها القادرة على إعداد المناطق الزراعية الجديدة التي ينقل إليها صغار الفلاحين ، وتزويدها بالمساكن الصحية والمرافق الاجتماعية الأخرى حتى يقبل المزارعون على الهجرة إليها ، كما أنها هي القادرة على إنشاء المؤسسات الاجتماعية والتعاونية بواسطة المصالح المتفرعة في الوزارات المختلفة كصلحة الفلاح التعاونية ، ومصلحة الإرشاد الزراعي ، ومصلحة الدعاية الصحية ، ومصلحة الخدمات الاجتماعية ، وما دبرته البلاد خارج نطاق الحكومة بواسطة « الرواد » الذين يديرون ثلاث مؤسسات كبرى بالقاهرة ، والجمعية التعاونية الاجتماعية ، وجمعية الشبان المسلمين ، والشبان المسيحيين والشابات المسيحيات ، وما تؤديه الصحافة المصرية بالذات من تقديم المساعدات الثقافية للراشدين .

(١) راجع آراء في الملكية الزراعية « على صفحة البلاغ في ١٩٥٠/٥/٢٨ حيث نرى محاولة بين آراء الأستاذ محمد عبد الوكيل ، وزير الاقتصاد الوطني ، وبين آراء الأستاذ جلال حنين ، رئيس لجنة الإصلاح الزراعي في المؤتمر الاقتصادي الدولي في كراتشي في ديسمبر سنة ١٩٤٩ ، حيث يرى الأخير ضرورة وضع حد أعلى وحد أدنى للملكية » ويقول بأن الضرورة تقتضي وضع تعريض عاجل حتى لا يملك أي فرد في قرية واحدة أكثر من ٢٠/٠ من الأراضي المزروعة بها على ضوء ما تقرر في الجمعيات التعاونية بمصر حيث لا يملك العضو أكثر من خمس رأس مال جمعية التعاون . فإذا ما سلمت مصر منذ سنة ١٩١٣ مبدأ حماية الملكية الصغيرة بقانون الخمسة أفدنة ، فالفلاح أولى بالأرض التي يفلحها ، ومن يفلح الأرض أولى بملكيتها .

الحمد الأدنى والحد الأعلى للملكية وتخليص البطلان منه التدخل الاجنبى

والحق أن تقييد الملكيات الكبرى ونشر الملكيات المتوسطة والصغرى ، ووضع حد أدنى للملكيات الصغيرة وحمايتها من التضاؤل والتقسيم ، وتنظيم الإيجار والعمل الزراعى ، وتوزيع الأرض المستصلحة على صغار المزارعين دون سواهم من الملاك ومن المستثمرين لأمواهم ، ورفع الطاقة الانتاجية لصغار المزارعين بالارشاد والتوجيه الزراعى ، واستعمال الآلات فى الزراعة ، وتحريم تملك الأرض الزراعية لغير المواطنين هى الطرق المثلى للإصلاح الزراعى . ولا شك أن حماية الملكية الصغرى من التضاؤل والتفتت والتقسيم عن طريق تحريم تجزئتها بالبيع أو الارث لكى لا تنزل عن الحد الأدنى هى سياسة لها أهميتها بحيث لا تقل عن أهمية العمل على تجميع اجزاء الملكيات الصغيرة الموزعة فى مساحات ضئيلة متعددة وتوحيدها فى قطعة واحدة حتى يمكن استغلالها استغلالا اقتصاديا سليما ، بشرط أن لا يكون منع تقسيم الأرض الصغيرة المساحة عن طريق حرمان بعض الورثة من حقهم فى الميراث لا يحرم هؤلاء الورثة من التعويض بمبلغ من المال يوازى أنصبتهم الشرعية ، أو بالسماح لهم بالمساهمة فى مشروع الملكية الصغرى بما يتفق مع نصيبهم . ولهذا يجب أن يوضع نظام لانتقال ملكية الأرض عن طريق الارث بحيث يحول دون تضاؤل الملكية الصغيرة ، من غير عدوان على حق أى وارث ، بل بموافقة الجميع حتى تعزز قوة الشعب التى هى درع الجميع عندما يطمع فيها الطامعون ، ويقتنبه العاملون ، فلا يخافوا ولا يحزنوا ، بل يطمئنون ويأمنوا .

والحق أن الملكية الزراعية تستحق إعادة النظر فى توزيعها مع تحديد الملكية الكبيرة أيضا ، وجعل حد أدنى للملكية الصغيرة وحد أعلى للملكية الكبرى ، وتحريم تملك الأراضى الزراعية للأجانب ، وبذلك يسير الاقتصاد الزراعى القومى والسياسة الزراعية على أسس سليمة تحقيقا لرفع مستوى الانتاج ودعم الملكية وصيانتها . ولا ريب أن وضع سياسة ثابتة وبرنامج دائم لإصلاح الأراضى البور يقتضى توزيع الأراضى الحكومية والبور على المعدمين ، والتصرف فى أراضى الأوقاف والشركات العقارية ، مع استغلال أراضى الصحراء والتوسع فى الافادة من مياه النيل التى تصب فى البحر الأبيض المتوسط . وسوف تقضى السياسة الزراعية الثابتة بالتنظيم الفنى من حيث توزيع الملكية الزراعية العقارية ، وتطبيق طرق الزراعة الكشيفة بتجنييد رؤوس الأموال لاستغلال الأراضى استغلالا يمتشى مع زيادة السكان ونزع ملكية بعض الأراضى للنفعة العامة القومية ، بشرط أن لا تعتمد البلاد على الاستفادة من النقطة الرابعة من مشروع ترومان حيث تريد الولايات المتحدة تقديم المعونة والخبرة الفنية لمصر مقابل التدخل فى شئون البلاد ومعرفة أسرارها وماكن فيها من جليل الموارد وعناصر الثروة الأهلية . فهل تخلص النفوس من شوائب طمع الدنيا الزائلة ؟

فإذا ما أبدت وزارة الخارجية الأمريكية استعدادها لأن تحمل مصر على قبول «مشروع النقطة الرابعة» من مشروع ترومان الذي يهدف إلى انعاش الدول المتأخرة اقتصادياً، حتى لا تصبح لقمة سائغة للشبوعية، وأوفدت إلى الشرق الأوسط في أغسطس سنة ١٩٥٠ مستشارها الدكتور «وندل كلياند» رئيس الخدمة العامة بالجامعة الأمريكية سابقاً بالقاهرة، لارتفاع بهذا المشروع، فانا نعتقد أن هذا العون سوف يحد من رفع مستوى معيشة المصريين خصوصاً وأن النقد المصرى ما زال منخفضاً بالنسبة للدولار بمقدار ٣٠٠,٥ ٪ من قيمته الحقيقية، وسوف يتيح تنفيذ المشروع لوزارة الخارجية الأمريكية الاطلاع على جميع اقتصاديات مصر، وهذا يعد كشفاً لحالة مصر المالية والاقتصادية والاجتماعية. وإذا ما قبلت مصر معونة الخبراء الأمريكيين فإنها سوف تفتح الباب على مصراعيه لرؤوس الأموال الأمريكية التي ستدقق لتحقيق هذا المشروع، وسوف يكون من حق أصحاب رؤوس الأموال الأمريكية الحصول على إحصائيات وتفصيلات ليس من المصلحة المصرية إذاعتها. والمشروع ينظر إلى مصر نظرة البلاد المتخلفة عن المدنية، ويقضى بالاستعمار الأمريكي فيجعل من مصر جزءاً من السياسة الأمريكية فيربطها بمجلة الولايات المتحدة بدون قيد أو شرط. ومهما قيل من زيادة الانتاج ورفع مستوى الرخاء والسلام والتوسع في تطبيق المعرفة الفنية والعلمية الحديثة، والاستعانة بخبراء أجانب يتسلمون عوائدهم بالدولار، فإن المساعدات الاستشارية سوف يكون ثمنها غالباً لمصر والمصريين. وإذا ما دعا مشروع النقطة الرابعة إلى تقدم كبير في اقتصاديات البلاد، فإن ارتباط الدول الصغيرة بالدول الكبيرة هو ارتباط لصالح الدول الكبيرة. وإذا ما قيل أن رغبة الولايات المتحدة من هذا المشروع هو محاربة الشيوعية بالدولار، فإن وضع الخطط لمشاريع أصلحية ضخمة سوف يوجه البلاد توجيهاً دولياً يسيء إلى الاقتصاد الأهلى إلى حد كبير. وإذا قيل أن المشروع يفيد توزيع الأراضي، وينشئ القرى النموذجية ويحقق المشروعات العامة في الري والتعليم والتصنيع، فإن المساعدة الفنية سوف تحد من الفوائد التي تجنيها مصر بالنسبة لما تجنيه الولايات المتحدة. فالفوائد على رؤوس الأموال الأمريكية سوف تدفع بالدولار، كما أن أجور الإدارة الأمريكية مرتفعة وسوف تدفع بالدولار. وإذا ما نظرنا إلى قيمة النقد المصرى المنخفض وارتفاع قيمة الدولار بالنسبة للجنيه المصرى تبين لنا مضار هذا المشروع. فالقروض حتى من بنك التعمير سوف تقيد البلاد في المجال الاقتصادى. ولا شك أن برنامج النقطة الرابعة من مشروع ترومان ينقسم إلى قسمين من ناحية الموضوع : الأول هو مشروع المساعدة الفنية أو تزويد الدول المتخلفة بميزات المعرفة الإدارية والخبرة الفنية التي حصلت عليها الولايات المتحدة نتيجة جهادها الطويل في عالم العلم والزراعة والصناعة والتجارة والمسال. والثانى هو تمويل المشروعات العمرانية في شتى أنحاء العالم برؤوس الأموال الأمريكية الخاصة أو غيرها من الأموال. وينقسم البرنامج من

ناحية التنفيذ إلى قسمين كذلك ، أولها ماله صلة بالولايات المتحدة تمثلها الاتفاقيات الثقافية التي تكون أمريكا طرفاً فيها ، والثاني ما يرتبط بالأمم المتحدة . فالمشروع إذ ما عني بالمساعدة الفنية والمشورة العلمية ، فإن هذه العناية قد لا تضر استقلال البلاد إذا كانت تحت إشراف قوى سديد . أما إذا كان المشروع مجرد مشروع مالى استغلالي فإن تدخل الحكومات في شئون بلاد غيرها مما يدعو إلى الشك وبشر الاهتمام ، خصوصاً إذا ما كانت معضلات البحث والتحليل والاستقصاء والدراسة تتطلب التدخل في شئون البلاد الداخلية للحصول على ماتحتاجه من مطبوعات فنية وأدوات الإيضاح عن موارد البلاد الداخلية . وزى أن استقدام الخبراء الأمريكيين لتدريب المصريين على أحدث الأساليب والوسائل سوف يقتضى تقديم التقارير التي تكشف أسرار البلاد المختلفة حتى يمكن وضع برامج الاستثمار التي تتفق مع البلاد التي تقدم المعونة والإرشاد (١) . إلى هذا فإن تقديم المساعدة الفنية أو المسالية سوف يلحقها تدخلات وأقرارات لفائدة البلاد المستثمرة أموالها في البلاد المتأخرة أو المتخلفة . ونعتقد أن مصر تتمتع بقسط وافر من المعرفة الفنية الداخلية تؤهل المصريين لوضع المشروعات وتجهيزها على صورة تكفل لمصر النجاح وتكفل للبيزانة وقرأ من النفقات . وكل ما تحتاجه مصر هو تعبئة الجهود الفنية المصرية لما فيه صالح البلاد دون محسوبة لأعضاء بعض الأحزاب ، بل الاعتماد الكلى على الكفايات وأهل الخبرة والدربة والعلم . وإذا ما افترق علمنا إلى بعض النواحي الفنية ، فقد برهن مصطفى بك ماهر على ما يناله العلماء من خبرة واستكمال الدراية من زيارة البلاد المتقدمة في هذه الفنون والعلوم والخبرة . فالنقص في بعض نواحي العلم يمكن استكناهه دون استقدام الأجانب استفاداً بيقينهم في البلاد إلى أبد الآبدين . أما الأموال التي تفتقر إليها المشروعات المصرية فهي وفيرة وسوف تجد الحيوية الكافية لحسن استقلالها واستثمارها ، كما أن المعرفة الملائمة لاستثمار هذه الأموال سوف تجد سبلها بين المصريين بعد التمهيد لها من الأخصائيين من رجال الحكم والإدارة الفنية . إلى هذا فانا نرى أن اختلاط المصريين بالفنيين في الولايات المتحدة ، والتقارير الاقتصادية التي ترد إلى مصر من سفرائنا في الخارج ، وأعضاء البعثات العلمية والملاحقين التجاريين سوف تشمل ضروب البحث والعلم حيث يتبها لمصر الكشف عن مصادر الثروة

(١) ساهمت الولايات المتحدة منذ سنة ١٩٣٨ في برنامج التبادل العلمى والفق مع بقية الدول الأمريكية عن طريق لجنة التعاون العلمى والثقافى ومعهد شئون الجمهوريات الأمريكية . كذلك تقوم إدارة التعاون الاقتصادى بتنفيذ مشروع الأمانش الأوربى كما تقوم في الوقت ذاته بتنفيذ برنامج المساعدة الفنية في ميدان الانتاج الزراعى والصناعى واستغلال الطاقة العالية ودراسة أحوال العمل وتحليل ودواصة الاسواق والإدارة العامة بل والأداة الحكومية .

المعدنية وغيرها ، كما يتبها لمصر الدراسات الخاصة بضبط الفيضانات وتوفير القوى المائية والبحوث المتعلقة بمكافحة الأمراض المتوطنة ومقاومة أدواء الإنسان وآفات النباتات والحيوان . والواقع أن الواجب على مصر أن تستغل جهود أهلها من الفنيين قبل النظر إلى استقدام أمثالهم من الأمريكيين وغيرهم حتى تتمكن من تطهير السيل من كل ما يعوق النمو الاقتصادى الأمل فى البلاد .

وكما أن المعونة الفنية الأجنبية يمكن الاستغناء عنها إلى حد كبير إذا ما عبات مصر جهود أهلها من رجال العلم والفن ، فانها كذلك يمكن الاعتماد الكلى على أموال أهلها من المصريين والمتصرين . ومع أن المعونة المالية منفصلة ومستقلة عن المساعدة الفنية إذ أن المعونة المالية على عكس المعونة الفنية تنال من الأوساط المالية والمصرفية والتعاونية والتساهمية ، فان مصر فى الواقع غير عاجزة عن تمويل مشروعاتها إذا ما عنت بتنظيم أسواقها المالية واستخدمت الأموال المحلية فى شكل قروض داخلية ، وأوقفت توجيه الأموال المصرية إلى المقارات الزراعية والأراضى المنزرعة غير الربيحة . ويكفى أن نقول أن الأموال الأجنبية لا تقبل الهجرة إلى مصر إلا بشروط لا تتمشى مع رفع مستوى معيشة المصريين . وإذا كان لمصر أرصدة إستيرلينية فالواجب حسن استغلالها فى المشروعات الأهلية بدلا من توجيه تلك الأرصدة إلى التحسينات الاجتماعية التى لم يحن الوقت لحسن استثمارها فى البلاد . ألم تر أن أصحاب المشاريع فى مصر من الأجانب يطالبون بشروط تحل بالقواعد المسلم بها فى البلاد الأجنبية ؟ ألم تر أن الحكومات الأجنبية تتدخل لتعديل قانون الشركات الجديد فى البلاد ؟^(١) ألم تر أن الدول الأجنبية تشترط استلام أرباحها بالدولار بدلا من الجنيه المصرى ، وهذا معناه خسارة المصريين بقدر الفرق بين قيمة الجنيه المصرى والدولار ؟ ولا شك أن استثمار الدولار سوف يقضى على الأرباح الناشئة للمصريين عن كل نوع من أنواع التجارة الخارجية التى يشترك فيها الدولار وتساهم فيها الشركات المتوطنة فى البلاد . وخلاصة الأمر أن الولايات المتحدة ، بدافع الاعتبارات الاقتصادية الأمريكية ، ترى استثمار أموالها لدوام زيادة القدرة الإنتاجية فى بلادها وتحقيق التوازن العالمى حيث تستأثر بتوجيه لما فيه مصلحة أهلها دون غيرهم . فالولايات المتحدة تسعى إلى توفير العمل اللازم للملايين المتعطلين من عمالها ، فاذا كان هذا يقضى برفع مستوى البلاد المتخلفة كان ذلك من الأهداف الأمريكية القانونية .

(١) قانون « محاولة رؤوس أموال الشركات المساهمة يحرم البلاد من مزاي تشير الأموال الأجنبية » للاستاذ سنى بك الفانى على صفحة المصرية فى ١٧/٥/٥٠ حيث ينقد قانون رقم ١٣٨ لسنة ١٩٤٧ لأنه يحد من استثمار الأموال الأجنبية ، وراجع « النقد المصرى بين الرأسمالية والاشتراكية من الجزء الثانى صفحة ١٣٨ للمؤلف وقارن « القيمة ورأس المال » تأليف هكس صفحة ١٩١ .

وإذا كانت الولايات المتحدة ترغب في نهج سياسة جديدة في الشرق تقوم على المساعدة الإيجابية، فإن وراء هذه السياسة أغراضا سياسية سوف تقضى على استقلال البلاد الاقتصادية، وبالأخص وأن الضمانات التجارية سوف تحد من الفوائد التي تجنيها مصر من هذا المشروع. وغير لمصر أن تعيد البحث في السياسة الخاصة بإنتاج المحاصيل الزراعية بحيث يمكن التوسع في زراعة الحبوب والمنتجات الزراعية الضرورية الأخرى على حساب المحاصيل والمنتجات التي لا تجد رواجا في بلدان العملات الصعبة، من أن تستمر في إنتاج القطن والتخصص فيه وتصديره إلى بلدان العملات السهلة رغم توفر عملات هذه الدول بالبلاد. ولا ريب أن السياسة الكفائية سوف تتطلب إعادة النظر في الملكية وحسن توزيعها على الزراع والمزارعين. وإذا قيل أن مصر يمكنها أن تستفيد في الوقت الحاضر سنة (١٩٥٠) من بنك الإنشاء والتعمير، وذلك لأنها تفكر في تنفيذ مشروعات إصلاحية كبيرة تتصل بالرى وكهربية خزان أسوان وغير ذلك من الشئون العامة. وأن تكاليف أحد المشروعات الانشائية تقدر بحوالى مائتى مليون جنيه، فإنه ليس من العسير الحصول على مثل هذه المبالغ الطائلة من المصادر الأهلية بواسطة عقد قرض داخلي طويل الأمد. فصر لا تواجه في الوقت الحاضر أية مشكلة تتعلق بميزان المدفوعات حيث أنها استطاعت الحصول على كميات كبيرة من الذهب والدولارات، وكل ما تحتاجه مصر هو تنظيم سوقها المالية حتى تستطيع الحصول على ما يلزمها من المال لانعاشها الاقتصادى، فليس من مصلحة مصر أن تسعى لدى البنك الدولى للانشاء والتعمير في الحصول منه على جانب من الأموال، إذ أن في الإمكان عقد عقود داخلية لتنظيم ما يحتاجه بشروط أو بفائدة معقولة. فإذا قال الدكتور أحمد نظمى عبد الحيد، سكرتير عام البنك الأهلى المصرى، على صفحة الأهرام في ١٩/١٠/٥٠ أن الظروف الراهنة تعد موافية للقيام بالسعى لدى بنك الإنشاء والتعمير، لأن البنك يرغب الآن في توظيف أموال كبيرة في البلاد المتخلفة اقتصاديا كمصر، فإن مصر في غنى عن المساعدات الأجنبية لكثرة الأموال الفائضة، ولما لمصر من أموال استرلينية على انجلترا. وإذا قيل أن بنك التعمير خفض سعر العمولة على القروض من واحد ونصف في المائة إلى واحد فقط، كما أطلق الحرية لاستخدام القروض على الوجه الذى تراه البلاد المقترضة في تمويل مشروعاتها، فافرض استراليا مثلا ٢٥٠ مليون دولار، ولم يشترط عليها استخدام هذا المبلغ في مشروع معين، فإن انخفاض الجنيه المصرى بالنسبة للدولار يدل على خسارة مصر من القروض الأجنبية. فإذا ما حصلت استراليا على قرض بفائدة ٣,٢٥٪ وعمولة قيمتها واحد في المائة، فإن مصر يمكنها أن تقترض داخليا بسعر يتناسب مع طول مدة القرض خصوصا وأن الحكومة المصرية تمنح المقرضين امتيازات ضرائبية يكون من أثرها خفض الواردات

الأجنبية الغير ضرورية . ولا شك أن بمصر جماعة من الاقتصاديين أمثال حافظ باشا عفيى وسنى بك اللقانى ونظمى بك عبد الحميد والامتاذ الطنامل والدكتور القيسونى وغيرهم يملون إلى القروض الأجنبية مهما ارتفعت قيمة هذه القروض بالنسبة للعملة المصرية ، معتمدين على ما أحدثته المؤسسات الأجنبية من فوائد وبالآخص فى فرنسا وهولندا والاندلس ويوجوسلافيا والهند . والحق أن تشجيع استيراد رؤوس الأموال الأجنبية خطر على الاقتصاد القومى ، لأنه كثيراً ما يدعو إلى سوء توجيه اقتصاديات البلاد لصالح البلاد الدائنة . ويكنى أن نقول أنه نوع من أنواع الاستغلال ، فلا يصح للبلاد الضعيفة أن تستسلم لقوى البلاد القوية الدائنة كما أن البلاد الدائنة سوف توجه البلاد المدينة لما فيه صالح اقتصادياتها . وإذا قيل أن رؤوس الأموال الأجنبية ليس لها غرض سوى استثمار الجهود الدولية لما فيه صالح البلاد الضعيفة ، فإن مصر تطالب بأنواع معينة من السلع الضرورية من أمريكا فلا تجدها فى الأوقات المناسبة ، كما أن مصر ترى فى تصفية أرصدها الاسترلينى رفع مستوى طبقاتها العاملة . الى هذا فانا نجد أن الولايات المتحدة وبريطانيا العظمى وفرنسا وسويسرا وبلجيكا وإيطاليا واليونان إذا ما تعاقدت مع مصر فى معاهدات تجارية ، وجدت مصر الدول العظمى تطالب بامتيازات وحقوق لا تبررها الروح الواجب توافرها فى معاهدات تجارية صحيحة أو معاهدات الإقامة . فإذا ما نظمت مصر قواعد إقامة ومعاملة رعاياها بالعدل والمساواة وجدت الدول الأجنبية تطالب بعقد معاهدات الإقامة ملحقه بالمعاهدات التجارية . فإذا ما أصرت الحكومة المصرية على أن وضع قواعد إقامة ومعاملة الأجانب ضمن معاهدات منفصلة لا تلحق بمعاهدات الصداقة أو التجارة المبرمة أو التى سوف تبرم بين مصر وهذه الدول الأجنبية ، فإن الولايات المتحدة الأمريكية تريد إلحاق معاهدة الإقامة بمعاهدة الصداقة والتجارة لما فيه غير صالح مصر . وإذا ما أرادت الحكومة المصرية الشعبية أن عليها أن لا تعامل أى دولة أجنبية لها رعايا فى مصر ، معاملة الدولة الأكثر رعاية ، ولا تمنح رعايا أى دولة من هذه الدول مزايا لا تكون ممنوحة لرعايا الدول الأخرى ، فإن بريطانيا العظمى تطالب بمعاملة ممتازة لرعاياها . ولا شك أن الحكومة تحرص على أن تصاغ معاهدات الإقامة وفقاً لنموذج واحد ، وأن على الدول الأجنبية أن تتفاوض معها ضمن نصوص هذا النموذج ، فى الوقت الذى قدمت فيه بعض الدول نماذج من جانبها طالبت بأن تجرى المفاوضات حولها ، وهى تقضى على روح العدالة التى تعمل مصر على تحقيقها .

وسواء طالبت اليونان وإيطاليا بحقوق معينة لحصول رعاياها على عمل فى مصر ، كما تطالب بامتيازات مالية وتشريعية للشركات التى يملكها رعاياها ، وسواء حاولت دولة معينة توحيد موقف الدول الأجنبية تجاه موقف الحكومة المصرية خصوصاً بعد أن تبين أن (م ١٠ - الدخل الأهل)

الحكومة المصرية تعامل معاملة ممتازة رعايا الحكومات العربية ، وتعطى أعضاء الدول العربية شرط التمتع بالدولة الأكثر رعاية في ميدان قواعد الإقامة والعمل للأجانب ، فإن الدول الأجنبية لا تراعى سوى مصالحها عند ما تستثمر أموالها في الديار المصرية . فإذا كان نشاط اللجنة القومية للفرقة التجارية الدولية تعنى عناية خاصة باستثمار رؤوس الأموال الأجنبية بمصر ، فإن مصلحة المصريين هي الباعث الأساسى للقروض الأجنبية (١) ، فإذا كانت القروض تحرم الاقتصاد الوطنى من مشروعات تقام في أرض مصر يكون فوائدها لغير المصريين ، كان الأولى بمصر أن لا تعطى هذه القروض أية أهمية اقتصادية أو اجتماعية . وإذا ما تحمس وزير لمشروع النقطة الرابعة ، فيكفى أن يعلم الوزير أن هذا المشروع سوف يقضى بارسال بعثة فنية أمريكية إلى مصر لتدرس امكانيات البلاد ومعرفة مواردها الصناعية والزراعية . وهذا معناه صعوبة الفصل بين الاقتصاد والسياسة ، وأنه من الصعب أن ترى الولايات المتحدة تعضد اسرائيل وفي الوقت نفسه تعاونها في استثمار أموالها الفائضة في البلاد لتدخل لمصالحها ، ومصالح من ترى من الدول التي تتفق ومشاربها التجارية والمالية .

ومن الجهة الأخرى نرى أن أعضاء الوزارة الشعبية مختلفة الرأى في مزايا الأخذ بالنقطة الرابعة من مشروع ترومان . ومع أن لجنة بمصر قد تشكلت بوزارة الخارجية من ممثلين لجميع الوزارات وقررت أنه لا يوجد مانع من قبول المعونة الفنية التي تضمها المشروع ، على أن تركز المشروعات والطلبات الخاصة بها في وزارة الاقتصاد الوطنى ، فإن وزارة الشؤون الاجتماعية طلبت التحلل من هذا القيد والسماح لها بمخاطبة السلطات الأمريكية بطلب مدها بما تحتاج إليه من الخبراء الأجانب على طريق الاستعجال إذ أن لديها فعلاً مشروعات قائمة مثل مشروع الضمان الاجتماعى ، والمراكز الاجتماعية ، والمساكن الشعبية ، ورعاية الطفولة ، والأحداث تحتاج بصفة عاجلة إلى خبراء كما طلبت منح التسهيلات اللازمة لتبرين جماعات من موظفى الوزارة في الولايات المتحدة مع تحمل مصاريف إعالتهم هناك ، وتبرين جماعات أخرى أكبر ، من الموظفين في مصر ، وتقديم الأدوات التي تحتاج إليها في تمرينهم . فالانتفاع بالنقطة الرابعة من مشروع ترومان في الإصلاح الريفى والاجتماعى في مصر يقتضى التدخل في كل شئون مصر ، الصغير منها والكبير . ألم تطلب وزارة الشؤون الاجتماعية ، زيادة على ما سبق أن ذكرناه ، بارسال اثنين من الموظفين إلى أمريكا لدراسة نظم الضمان الاجتماعى بها لمدة أربعة أشهر ومنح كل منهم في هذه المدة ١٥٠٠ دولار ، وكذلك ١٥ موظفاً من متوسطى وصغار الموظفين لدراسة نظم إدارة الضمان لمدة ستة شهور ، وهذا يقتضى اندماج

(١) راجع « مجلة مصر المالية » عدد ٥٠/٦/٢٥ « قانون الشركات — مناقشة هامة في جمعية فؤاد الأول للاقتصاد والتشريع » . وأيضاً قرارات مؤتمر العمل الدولى الثالث والثلاثين في ٥٠/٦/٧ .

المشروعات المصرية في النظم الأمريكية ، مع زيادة الحاجة إلى الدولارات من بنك الاستيراد والتصدير الذي سوف يشرف على استثمار الدولارات ؟ ألم تطالب وزارة الشؤون بزيادة عدد المراكز الاجتماعية في الريف بحيث يصبح المركز الاجتماعي يخدم خمسة آلاف نسمة بدلا من عشرة آلاف حتى تكون فائدته أكثر جدوى وأعم نفعاً ؟ ألم تطالب وزارة الشؤون الاجتماعية بإرسال بعوث مصرية إلى الخارج لتدريب أفرادها على أحدث الأساليب الفنية لخدمة الإصلاح الاجتماعي الربي عن طريق هذه المراكز فتكون عاملاً فعالاً في النهوض بالشؤون البلدية والقروية والدخلية ، وهذا يقتضى مصروفات لصالح الأمريكيين ، والبريطانيين أكثر منه لصالح المصريين ؟ ألم ترى أن مصر طالبت بالعتاد الحربى فلم تجد أية استجابة من بريطانيا والولايات المتحدة ، مع أن تعزيز الجيش المصرى بالمواد الضرورية له من دعائم الاستقرار المصرى ، وأن العناية بالشؤون الاجتماعية يجب أن تسير حال الميزانية المصرية . الحق أن مشروع النقطة الرابعة يحتاج إلى التريث والتفكير قبل التشريع في قبوله واختلاف الوزراء في فوائده وفضوله .

ولا شك أن الأمريكيين يهتمون بمشروع النقطة الرابعة من تصريح الرئيس ترومان حيث ألقاه في يناير سنة ١٩٤٩ ، وحيث أخذ بنك الإصدار والاستيراد يعد العدة لتنفيذ بنوده على مصر والمصريين ، إذ أن الحكومة تعصد هذا البنك تعصداً يفك كربة الأمريكيين ، ويضع إحقاق الحق للحكومة الأمريكية للتدخل في شئون البلاد التي تقبل نصوصه ومواده ، وذلك عن طريق الإفادة من الخبرة الأمريكية واستخدام رؤوس الأموال الأجنبية ، سواء تنافى ذلك مع السيادة المصرية أو قضى على حسن استثمار الأموال المصرية في المشروعات الكبرى الصناعية والتحويلية . وإذا كانت بعض البلاد العربية لم تستكمل استغلال مواردها *under-developed* فتخلفت عن ركب الحضارة والتقدم الاقتصادى ، فإن الولايات المتحدة ترغب رغبة أكيدة في الاتصال بتلك الدول بالطرق الاقتصادية والعملية والثقافية والمالية ، كما يدل على ذلك الكتاب الذى أصدرته وزارة الخارجية الأمريكية تحت عنوان وسياستنا الخارجية ، فقد ورد في هذا الكتاب في الصفحة الثالثة والسبعين أن الولايات المتحدة تدرس أساليب حياة الشعوب المتخلفة عن ركب الحضارة ، وتساهم في إدراك المعلومات الصحية عنها حتى تتمكن من تقديم الاستشارة الفنية وتولى تمويل المشروعات وبالاخص تمويل عمليات استنباط البترول والكشف عن ينابيعها كما تمويل المشروعات الحديثة كمشروعات السدود في مصر وغيرها ، كما مولت صناعة المطاط وتعدين القصدير واستغلال مشروعات الكهرباء والسدود الصناعى وغيره استغلالاً فنياً مستمراً . ولكى تستكمل الولايات المتحدة مشروعاتها في ثوب بتلام مع اقتصاديات البلاد المتخلفة قررت إرسال البعثات الفنية إلى تلك البلاد واستقدام

الفنيين من البلدان المتخلفة إلى الولايات المتحدة لتدريبهم فيها . ونحن نعرف معنى هذا التدريب والتفليم والتحول إلى محنة بوجهها الاستثمار الأمريكي .

والحق أن الرئيس ترومان اقترح في الخطاب الذي ألقاه في يناير سنة ١٩٤٩ بمناسبة افتتاح دورة الكونجرس رفع مستوى هذا النشاط الأمريكي إلى درجة تجعل منه سياسة أمريكية قومية ، وعملا من الأعمال الرئيسية للشعب الأمريكي وحكومته . فالنقطة الرابعة في بيان الرئيس ترومان أصبحت ذى بال بالنسبة للدول المتخلفة خصوصا وأن الولايات المتحدة سوف تستفيد منها على ضوء التقدم العلمى والصناعى الذى وصلت إليه ، فتعاون المناطق المتخلفة عن ركب الحضارة لأنها فى هذا التعاون تخدم مصالح الأمريكيين والأسواق الأمريكية بل والسياسة الأمريكية الحديثة . فهل تستفيد الدول المتخلفة عن ركب الحضارة من المعلومات الفنية الأمريكية بدون تدخل الأمريكيين فى شئونها الداخلية ؟ وهل يمكن أن يقال بعد تجارب فلسطين ومحتها أن الولايات المتحدة برياسة الرئيس ترومان تساعد على تحرير البلاد المتخلفة عن ركب الحضارة ، وتموزها فى الحرية فى استغلال رؤوس الأموال الأهلية إذا كانت لا تتطلب سوى الاستشارة الفنية ؟ الواقع أن مصر تنتج كميات كبيرة من الغذاء والكساء ومواد البناء ، ولكنها تحتاج إلى قوى آلية لتخفيف العبء الإقتصادى عنها ، فهل قامت الولايات المتحدة بتقديم المعونة بدون المطالبة بحقوق والتزامات وتدخل فى شئون البلاد ؟^(١) الحق أن ترومان يربط التعاون الفنى واستخدام البراعة والخبرة والمعلومات العلمية بالتعاون المالى حتى تتمكن الولايات المتحدة دون غيرها من رفع مستوى البلاد المتخلفة وفقا للبرنامج الذى تضعه الولايات المتحدة . ولا شك أن مصر ، إذا ما تعاون أفرادها واتحدت أحزابها ، ونفسقت جهود أهلها أمكنها الاستغناء عن المساعدات الأجنبية ، خصوصا بعد أن أظهرنا أن بنك الانشاء والتعمير الدولى ، وبنك التصدير والاستيراد الأمريكى ، والبنوك الأمريكية عامة والبنوك الدولية خاصة ، لا تبغى سوى مصالح مساهمها . والدليل القاطع أن الولايات المتحدة تسمى بمختلف الوسائل والطرق لعقد معاهدات جديدة تكفل ضمانات معينة عديدة للمستثمرين الأمريكيين حتى يتلقوا نفس المعاملة التى يتلقاها مواطنو البلدان التى يستثمرون فيها رؤوس أموالهم دون أى تمييز فى المعاملة ، مع أن الولايات المتحدة لا تعامل المنتجات المصرية بنفس المعاملة التى تعامل بها مزارعى القطن الأمريكى ، فهل توافق الولايات المتحدة على حرية تصدير القطن لأمريكا حتى يتلقى المزارع المصرى نفس المعاملة التى يتلقاها المزارع الأمريكى ؟ وهل يدور البحث حول وضع قوانين جديدة ليتمكن بنك

(١) راجع مبدأ الهدية المتكافئة The Equi-marginal Principle صفحة ٦٢٢ - ٦٢٧ من كتاب

« التحليل الاقتصادى Economic Analysis تأليف بولدينج Kenneth E. Boulding »

التصدير والاستيراد من تأمين المستثمرين الامريكين ضد المصادرة والتعطيل والاستيلاء ، بل وعدم قابلية التحويل إلى عملات أجنبية حتى يتمكن المستثمر الامريكى من إخراج أرباحه من البلاد بعملة بلاده ؟ الواقع أن الكونجرس الامريكى قد وافق على مشروع النقطة الرابعة فى شهر ابريل عام ١٩٥٠ وعهد إلى وزارة الخارجية الامريكية بمهمة إدارة أعمال التعاون الفنى ، كما اعتمد فى ميزانية السنة الأولى مبلغ أربعة وثلاثين مليوناً ونصف مليون دولار ، خصص ثلثه تماماً للمساعدة الفنية طبقاً لبرنامج هيئة الأمم المتحدة للتعاون الفنى .

فإذا كان من مصلحة مصر الاستفادة من التعاون الفنى والاهتمام به فى إدارة الشؤون الزراعية والصناعية ، فالواجب على مصر أن تتحرر من العادات البالية القديمة حتى يؤتى التعاون الفنى أكله فى سرعة كبيرة ، بشرط أن لا يفرض الفنيون الامريكيون على مصر تطبيق نظريات تتعارض مع طبائع البلاد ورغباتها ، وذلك رغبة فى السيطرة على الموارد الأهلية ، ألم تر أن الولايات المتحدة ترسل أكفأ رجالها مثل كلاب وغيره لدراسة أحوال البلاد المتخلفة عن ركب الحضارة حتى تتمكن من استغلال هذه البلاد ؟ فمشروع النقطة الرابعة هو وسيلة لنشر المهارة الفنية واستثمار الأموال الامريكية لأصلاح اقتصاديات الولايات المتحدة نفسها ولذلك تشترط الولايات المتحدة على الحصول على الضمانات حتى يكون الاستغلال الامريكى تجارياً بالمعنى الصحيح . فهل من المفيد لمصلحة مصر الاقتصادية أن تسرع فى قبول التعاون الاقتصادى مع امريكا على أساس النقطة الرابعة ، لأن فى هذا فتحاً لباب أوسع قد يقضى على استثمار الأموال فى المشروعات الأهلية ؟ الحق أن مصر تحبى ثمرات أوفر إذا ما اعتمدت على خبراتها والأموال المصرية ، بدلا من الرجوع بالبلاد القهقرى والاعتماد على الأموال الاجنبية .^(١) فهل يسحب الزمن ذيل النسيان على قروض مصر فى أواخر القرن التاسع عشر فيمحو آثارها ولا نعيد مآسها ؟ فعلام ينطح علماء الاقتصاد من المصريين الوعل الصخر . برؤوسهم ، فتتهشم الرؤوس ولا يصدع الصخر ؟ وهل تنسم الخطوط بالمساومة حتى لا تكسب مصر الفائدة ويكسب العلماء الانتماء إلى الشركات الامريكية كما كسب غيرهم الاندماج فى الشركات البريطانية

(١) راجع « مصر ومشروع النقطة الرابعة للاستاذ محمد عبد القادر حمزة على صفحة البلاغ فى ١/١١/٥٠ وقارن مشكلة التضخم فى تحويل محصول القطن » للاستاذ سنى بك اللقانى على صفحة الاهرام فى ٤/١١/٥٠ حيث يشير إلى ابقاء أذونات الخزانة البريطانية التى كان يجب سحبها من التداول ، إذ أن مرجع التضخم القائم يرجع الى عدم تجنب الحلول التى يتحللها الاسترلينى . والحق أن الفطاء بالسترلينى مازال سبب التضخم الذى بوالينا بنكباته وذكرياته وقارن « حذار من زيادة الاصدار » للدكتور محمد على رفعت على صفحة الاهرام فى ٣٠/١٠/٥٠ . وأيضاً « هذا التضخم المالى الجديد » للدكتور محمد رفعت على صفحة الاهرام فى ١٣/١٠/٥٠ ومشكلة التضخم فى تحويل محصول القطن « بالاهرام فى ٣/١٠/٥٠ . للدكتور رفعت والدكتور المعمرى

من قبلهم ؟ إن التعاون الفنى والاستثمارات المالية الأهلية تتطلب سياسة مرسومة واتجاها موضوعا ، وأن تظهر مصر بمظهر القوة إذا ما اجتمعت كلتا واتحدت غاياتها وأهدافها ، فلا تقترض ولا تتعاقد إلا إذا كانت مصالح البلاد هي الهدف الذى تسعده الطبقات العاملة وغير العاملة . وخير لمصر أن تدرك أن الاستثمارات الأجنبية غير المتكافئة مع الاقتصاد الأهلى سوف تضر بمرافقها على مدى الزمن ، وأن الشركات الأمريكية إذا ما حولت اتجاهات علمائها الاستفادة من عوائدها ، فإن معايير الاقتصاد الوطنى تقتضى الحد من الاستغلال الأمريكى ، وأن الأستاذ ولدنج كان على حق عند ما قال فى كتابه والتحليل الاقتصادى ، صفحة ٥٠٦ إن متوسط الانتاجية الأهلية لا بد وأن يتعادل مع الانتاجية الحدية عند ما يصل الانتاج إلى حده الأقصى بحيث يتمتع أهل البلاد بالرفاهية المادية دون أن يقسمها المستثمرون من الأمريكيين وغيرهم .

Average Productivity is equal to Marginal Productivity when average Product is at a Maximum.

الارضاع الاجتماعية وطرق استغلال الأرض ووزارة الشؤون الاجتماعية

الحق أن الغرض من تنظيم طرق استغلال الأرض إما بالملكية وإما بالإيجارة وإما بالمزارعة هو توزيع العائد توزيعا عادلا بين الذين يتعاملون فى عملية الانتاج التى درت هذا العائد ، بشرط أن ينال كل من المتعاونين قسطا كافيا منه يتناسب مع ما بذله من مجهود ، ويمكنه أن يعيش عيشة راضية مناسبة . فإذا ما ساهم المالك بأرضه فى عملية الانتاج ، فإن المستأجر يساهم بعمله وجهده ، وتقضى العدالة أن يقسم إيراد الأرض بين المالك والمستأجر قسمة متزنة عادلة ، يراعى فيها أن يحصل المستأجر على قدر مناسب من العائد . أما العمال الزراعيون فيجب أن يوفر لهم قدر مناسب من الرعاية والحماية ، فلا تقصر الدولة عنايتها على العمال فى الصناعة والتجارة لحسب ، بل يجب أن ينال عمال الزراعة العناية الكافية . وكلما عنت الحكومة بتحسين حال الفلاحين الصحية والوقائية استطاعوا أن يتدبروا أمورهم ويصلحوا أحوالهم . وإذا ما عنت الدولة بتهذيبهم وتعليمهم وحسن تدريبهم رفعت من قدرتهم على الانتاج ، وحفظت مستواهم من الانهيار .

ولا ريب أن فلاح الوادى فى حاجة ماسة إلى رعاية قبل أن تزداد حاله سوءا ، فيلحق بالآمة ضررا لا سبيل إلى تداركه . وإذا كانت العناية بالصحة والتعليم تفيده ، فإن هذه الفائدة ستبقى محدودة ما دامت موارد رزقه لم تسعفه . ولن تؤدى الخدمات الاجتماعية ، مهما بلغ اتساعها وتنوعها ، إلى رفع مستوى معيشتهم ما بقى مقيدا باغلال اقتصادية لا يقوى على مقاومتها من الجهل وعدم الماران بل وعدم التنقل وسوء تكافؤ الفرص فى حياته الاجتماعية .

وإذا ما أدخلت الحكومة التصنيع في الريف ، كان هذا حلاً إيجابياً من الحلول لزيادة دخل العامل وتفريغ همهم وكربتهم وتحقيق التوازن ورفع مستوى معيشتهم^(١) . وإذا ما أنشأت الحكومة ١٢١ مركزاً اجتماعياً ، ورأت إلحاق المؤسسات الاجتماعية جميعها بوزارة واحدة تقوم بإنشاء الوحدات الصحية والوحدات الزراعية والوحدات الثقافية ، كان هذا حلاً سلبياً من الحلول لزيادة دخل العامل والعناية بشؤونه الاجتماعية . فأنشاء هذه المراكز الاجتماعية لتعنى بالنواحي الطبية والصحية والاقتصادية والثقافية في وقت واحد ، يزيد من توفير مياه الشرب النقية والحمامات والمغاسل وإدخال جميع الأساليب الانتاجية الحديثة ، ويفيض من إدخال الصناعات الصغرى المنزلية والعائلية . فيحقق زيادة الدخل الحقيقي لأغلب أفراد المجتمع ، وبذلك تستكمل العوامل الاقتصادية طاقتها وتدعو إلى التوازن بين الريف والمدن . وسوف يحتاج أمر المراكز الاجتماعية إلى إنشاء مجلس أعلى يتبع وزارة الاقتصاد بحيث يندمج في مشروع المراكز الاجتماعية الوحدات الصحية والزراعية والصناعية الريفية . والحق أن وزارة الشؤون الاجتماعية ، إذا ما أنشأت ١٢١ مركزاً اجتماعياً ، كان الواجب عليها أن تضم إليها الوحدات الصحية والوحدات الزراعية ، على أن تمتد وزارة الزراعة ووزارة الصحة ووزارة الشؤون الاجتماعية بما تحتاجه من الفنيين . ولكن أنى لوزارة الشؤون الاجتماعية أن تقوم بعملها كاملاً وهي الوزارة التي قيل عنها إنها « أنشئت في سنة ١٩٣٩ ، وكان التفكير في إنشائها وليد الشعور بحاجة الشعب لرسالتها السامية النبيلة ، ولكن اللفتة على خلقها فوت عليها الدراسة المتشدة ، سواء من ناحية تنظيمها ، أو من ناحية طاقة الميزانية لدعمها ، فبرزت إلى الوجود في عملية المنبت ناقصة التكوين ، لا تستند إلى مال موفور ، كما كان يعوزها الرجال الذين تخصصوا في دراسة عناصر رسالتها ، وهي عناصر عملية فقهية فنية دقيقة ، فلم يكن هناك مندوحة من أن يكون تنظيمها هزئياً مرتجلاً ، وبالأخص في شؤون عمال الزراعة والتصنيع . والحق أنه لم يكن السبب في ارتجال وزارة الشؤون الاجتماعية لأعمالها راجعاً إلى عدم نشاط القائمين على الأمر فيها ، ولكن أكثر ما يكون مرجعه إلى ضآلة الاعتمادات إذا قيست بضخامة المشروعات التي تحاول القيام بها . ومن المؤسف حقاً أن هذه الوزارة إذا ما بحثت حالة عمال الزراعة والملكية الزراعية ، وتدخلت في شؤون الأسر الزراعية ، واطلعت على عوراتهم ودعائهم ، عجزت في آخر الأمر عن إغايتهم^(٢) . والحق أن هذه الوزارة لها آراء خاصة

(١) راجع التقريرين القدمين لمنظمة الأغذية والزراعة التابعة لهيئة الأمم المتحدة من الحكومة المصرية عن البرنامج الذي يهدف إلى تحسين وترغيد الحياة الريفية ، والذي يكون ذا تأثير فعال في زيادة الانتاج ورفع مستوى المعيشة ، وعن الحركة التعاونية في مصر والاتجاهات التي تخطوها الحكومة نحو التوسع في نظام الجمعيات التعاونية ، وكذلك الإجراءات التي تتخذ نحو نشر الصناعات الصغرى في الريف ، وراجع صفحات ٤١ - ٤٤ و ٦٢ - ٧٤ من هذا الكتاب .

(٢) راجع تقرير اللجنة المالية بمجلس النواب المصري في يولييه سنة ١٩٥٠ عن وزارة الشؤون الاجتماعية .

بالملكية الزراعية وتحديد الملكيات الكبرى ووضع حد أدنى للملكيات الصغيرة وتحريم التملك على الأجانب وتوزيع الأراضي المستصلحة على المعدمين وتقييد الدفع بشروط معتدلة مناسبة ، كما لها آراء خاصة بالزراعة المشتركة حيث يتطور النظام الزراعى إلى نظام المزارعة وحيث يشترك أعضاء المزرعة فى فلاحتها ويوزعون فيما بينهم ما ينتجون حسب أيام العمل التى عملها كل عضو بالمزرعة .

فإذا ما أسفر توزيع الملكية الزراعية عن نقص الملكيات الصغيرة والمتوسطة ، بينما احتفظت الكبيرة بنصيبها الغلب لأنها تستطيع أن تكون من جديد ، ويزداد حجمها زيادة ملحوظة ، فإن إعادة توزيع الثروة العقارية لمصلحة صغار المزارعين ومتوسطيهم سوف ترفع من مستوى القرية المصرية وعملها ، وتحقق صوالح الرعية فى مجموعها ، وتقوّم ما عوج من الأمور ، وإصلاح ما فسد منها . والحق أن وزارة الاقتصاد تدرس مشروع تأجير أطيان الحكومة للجمعيات التعاونية لتتولى تأجيرها لصغار الزراع .

ولاشك أن دعاة الإصلاح فى شؤون الملكية الزراعية أمثال عبدالرحمن الببلى بك ومريت غالى بك ومحمد خطاب بك تناولوا مشكلة توزيع الملكية الزراعية (١) ، وأبرزوا آثارها الاجتماعية والاقتصادية الخطيرة ، خصوصاً بعد أن بينوا أن مليون ونصف مليون من الأشخاص يملكون مجموع الأراضي الزراعية التى تقرب من ستة ملايين من الأفدنة ، وأن ألفين من الملاك يمتلكون مليوناً وربع مليون ، وقالوا بضرورة إصلاح هذا الحال ، وبالعمل على إيجاد طبقة من صغار الملاك ومتوسطيهم يكون لها وزنها فى حياة البلاد وكيانها الاجتماعى والاقتصادى لتصبح درعاً يقيها من النزعات ، مؤمنين بأن التوازن الاقتصادى ، ونمو الدخل القومى هما دعامة التوازن المالى والاجتماعى ، وأن تقدم الريف المصرى ، اقتصادياً واجتماعياً وعمرانياً ، تتمثل فيه نهضة مصر بأسرها ، وذلك لأن قاطنى الريف هم الغالبية العظمى من أبناء البلاد ، وعلى كواهلهم يقوم بناء الوطن ، ومن جهودهم تستمد كافة ميادين النشاط أداؤها وعدتها وكفايتها ، وأن الظروف الاقتصادية والاجتماعية فى مدى الثلاثين عاماً الماضية تدل على أن زيادة السكان كانت بنسبة ٦٧٪. بينما زيادة رقعة الأرض المزروعة كانت بنسبة ١٥٪. مما أظهر أهمية الأرض فى ميدان الاقتصاد الزراعى . ولا ريب أن العلاقة بين الزراع والأرض تمس حياة الناس فى صميمها ، وتؤثر فى رخاء الريف وأهله ، وفى الأوضاع الاجتماعية والعمرانية ، وفى تقدم الأمة ورقياً . وأن الاستقلال الزراعى السليم ، والانتاج

(١) راجع « الملكية الزراعية » للدكتور عبدالرحمن الببلى بك على صفحة الأهرام فى ١٦/٤/٥٠ وقارن لينوارد هوبارد Leonard Hubbard فى كتابه « اقتصاديات الزراعة السوفيتية » The Economics of Soviet Agriculture وراجع صفحات ٥٦ - ٥٩ و ٦٥ - ٦٩ من هذا الكتاب .

الوفير محدهما التوازن بين المساحة المملوكة للفرد ، وبين قدرته على الانتاج بشخصه ووسائله كما يحددهما المستوى الانساني المقبول للزراع وأسرته .

وقد أحسنت الحكومة المصرية عندما عملت على توزيع كافة الأراضي الزراعية التي تملكها على المعدمين وصغار الزراع بعد أن ظهر نجاح التجربة بمنشأة فاروق الأول بكفر سعد . فقد أعلنت وزارة الاقتصاد الوطنى على صفحة المقطم في ١٥/٧/٥٠ . على الاكثار من الملكيات الصغيرة عن طريق التوسع في البيع لصغار الزراع ، وقررت بيع تفتيش دسوق وتفتيش بيلا ، و يبلغ مقدار ما تعرضه للبيع بما لا يقل عن ٤٥٦٨ و ٢٩٩٩ فداناً ، ومتوسط ما تعرضه هو ستة أفدنة لكل مالك . وسوف تمتد هذه التجربة إلى أراضى مريوط حيث يوجد ثلاثة ملايين فدان في حاجة إلى من يعمل على استغلالها من صغار الملاك (١) . وتقوم وزارة الاقتصاد الوطنى بتوسيع التقسيم إذ أن في مقدور الحكومة إعداد كل منطقة إعداداً صحيحاً في فترة تتراوح بين خمس سنوات وعشر سنوات لاستيعاب نحو ثلاثة ملايين من السكان . فهل تقوم الحكومة بغرس الأشجار وإعداد العدة لتحويل هذه الأراضي إلى أراضى زراعية يملكها صغار الملاك من المزارعين ، على أن لا تزيد الملكية أى مزارع عن ثمانية أفدنة بادية ذى بدء ؟ وهل تقوم وزارة الاقتصاد الوطنى بتوجيه جديد للإصلاح الزراعى والاقتصادى والمالى ، وتعيد النظر في توزيع الأراضي الزراعية مع تحديد الملكية الكبيرة ، وجعل حد أدنى للملكية الصغيرة ؟ الحق أن الواجب أن يسير الاقتصاد الزراعى القومى ، والسياسة الزراعية على أسس فنية سليمة ، تحقيقاً لرفع مستوى الانتاج الزراعى فى مصر ، ودعم الملكية الزراعية وصيانتها .

والأساس الصحيح هو تطبيق نظام يقرر الحد الأدنى للملكية الزراعية حداً يتناسب مع ما يجب أن يكون عليه المالك الصغير ، والأخذ بنظام تجزئة الأرضى . سواء أكانت ناتجة عن إرث أو بيع أو هبة أو مال تحت إشراف الفنين من رجال الاقتصاد الزراعى مع تعويض الملاك إذا ما اقترعت بعض ملكياتهم بسندات حكومية ذات فائدة قدرها ٥٪ . وسوف يدعو التشريع العقارى إلى العقائد الصحيحة عن الملكية فتصل إلى قلوب صغار الملاك وتضع لعقولهم فتور في باطن شعورهم وظاهر حياتهم .

وإذا كانت الملكية الزراعية تحتاج إلى إعادة التنظيم مع رعاية السياسة الكفائية وتمييزها عن السياسة التجارية (٢) ، فإن هذا التوزيع والتنظيم يحتاج إلى الخبراء الفنين في شئون الزراعة والحاصلات المنتجة النافعة المفيدة . وإذا ما تمتعت مصر بعدد وافر من الخبراء الفنين في

(١) راجع « وزارة الاقتصاد الوطنى تولى البيع لصغار الزراع الأراضي المزروعة والمستصلحة بالوجه البحرى » على صفحة المقطم في ١٥/٧/١٩٥٠ . وقارن الاقتصاد الزراعى والتموين للدواف صفحة ٢٨٥-٢٨٧ .

(٢) راجع « الاقتصاد الزراعى والتموين » للمؤلف صفحة ٤٨٤ - ٤٩٨ .

البحوث الزراعية التي يقومون بها ، وخاصة ما يرتبط بترية القطن ومقاومة آفاته ، وبزراعة الأرز والغلال والقصب وتنوع محاصيله ، وبمشروعات الري ومقاومة آفات الحشرات وغير ذلك من الشئون التي تمس الارتفاع بمياه الري بل والمياه الجوفية لتحويل أراضي الحياض إلى أراضي تغل حاصلات متعددة متتابعة ، فإن معنى ذلك زيادة الدخل الاهلي وقلة نفقاته ، وبذلك تزيد درجة تدعيم الريف وهله . وإذا كنا لا نوافق على الإعتماد على القروض الأجنبية في استغلال الأراضي الزراعية المصرية ، فإننا نتفق مع دولة اسماعيل صدق باشا عند ما قال : إن رؤوس الاموال لا تكفي وحدها لتحقيق امانينا من الناحية الصناعية ، إذ أن ذلك يحتاج قبل كل شيء إلى الارشاد والخبرة والدربة وتمام التوجيه ، خصوصا إذا ما أردنا تصنيع الريف وكفايته من المواد الأولية بالأسعار المناسبة . فالارشادات الفنية في الشئون الزراعية والصناعية هي التي تدعو إلى تقويم التناسب في شئون مصر الاقتصادية ، سواء أكانت ريفية أم مدنية . ولا شك أن الشئون الزراعية تحتاج إلى العلم الوفير والارشادات الفنية حتى تقوى على منافسة المنتجات الزراعية من البلاد الأخرى . ألم تر أن وزارة الزراعة المصرية ما زالت تسعى لتحقيق هذا التناسب ، فتراها تنشئ مصنع تجارب غزل القطن من قسم تربية النباتات وتجعله وحدة مستقلة تابعة لمصلحة الزراعة ؟ ألم تر أن وزارة الزراعة ما زالت تدرس تكاليف انتاج الحاصلات الزراعية المختلفة وتعمل على تعضيد المزارعين لكي يأخذوا بالتصنيع لرفع مستوى معيشتهم وزيادة دخولهم وتحقيق التوازن المنشود ؟

الواقع أن فقدان التوازن بين مساحة الأرض وعدد المزارعين كثيراً ما يؤدي إلى استيلاء كبار المزارعين على النصيب الأكبر من الإيراد ، بينما يحصل من بزرها بيده ويفاجها بالفعل على نصيب لا يتناسب مع دوره في الانتاج . ولا شك أن العامل الزراعي لا يتقاضى أجراً يكفيه لتدبير شؤونه المنزلية . وحال المستأجر الصغير لا يختلف كثيراً عن مرتبة العمال الزراعيين خصوصاً إذا ما ارتفعت الإيجارات وقلت الأرباح من وراء عدم استقرار المستأجر على الأرض مدة طويلة مقبولة . ولما كان الفلاح هو عماد الاقتصاد الزراعي القومي فقد رأت الحكومة المصرية تغيير الأوضاع الزراعية بجمعها أكثر ملائمة لمقتضيات العصر ، فعملت على ضمان من يعملون في الحقل قدراً مناسباً من ملكيتها ، ونصيباً عادلاً من إيراداتها ، ووزعت ملكية الأرض توزيعاً يؤدي على مدى الزمن إلى زيادة وسائل الانتاج وموارد الثروة العامة . فالحافز الأساسي للنشاط الاقتصادي هو اشباع حاجات المزارع من السلع الاستهلاكية ، إذ أن العامل في الحقل يعمل لكي يحصل في آخر يومه على الأجر الذي يستطيع به أن يشتري حاجاته من مأكل وملبس ومسكن وتعليم . والجهاز الإنتاجي في مصر موجه نحو انتاج السلع الاستهلاكية والإنتاجية ، ويختلف في توجيهه حسب النظام الاقتصادي السائد في الدولة ، وأن الاوفى للمزارع أن يمتلك أرضه حتى يحقق انتاجه بما يتناسب مع معيشته .

الأوضاع الاجتماعية والثروة الحيوانية وسلفيتها

ولهذا ترى أن الحكومة الشعبية قدرت ارتباط الحياة الاجتماعية بالحياة الاقتصادية الزراعية وعمدت على نشر الملكية الزراعية على أكبر مجموعة من المزارعين ، واهتمت بوضع التشريع الذى يحقق التنسيق الذى لا بد منه . وسوف يدعو نشر ملكية الفلاح الصغير وحمايتها إلى تحسين مستوى معيشة طبقة صغار المزارعين ، وزيادة إيراد الفلاحين ، فزيد من موارد أهل الريف فزيد دخولهم ، ويرتفع مستوى معيشتهم ^(١) . ألم تعمل الحكومة الدانمركية على زيادة دخول المزارعين والفلاحين بالعناية بالثروة الحيوانية فضلاً عن العناية بالشئون الزراعية حيث رأت أن الثروة الحيوانية من دعائم الاقتصاد الزراعى وأجداها ، فزادت هذه الثروة الحيوانية من دخول المزارعين ، سواء أكان ذلك من وراء تربية الماشية أو من وراء استخراج الألبان منها أو من حسن صناعة الجبن التى تستخرج منها أو من زيادة كمية أصوافها أو من زيادة العناية بالدجاج والبيض وغيرها ؟ ^(٢) والحق أن مصر إذا ما عنت بتربية الماشية فى الملكيات الصغيرة والكبيرة وزادت من كفاية منتجاتها من حيث اللبن واللحم والصوف وما ينتج عنها ، فإنها بذلك سوف تزيد من حركة التصنيع فى الملكيات الصغرى ، فزيد الدخل الأهلى . إلى هذا فإن مصر إذا ما عنت بتربية الماشية زادت من اللحوم لغذاء الطبقات الزراعية العاملة . وحفظت صحتهم ودعت إلى نمو أجسامهم وتقويتها . وقد اهتمت هيئة الأمم المتحدة بهذا الأمر فكونت هيئة الأغذية والزراعة العالمية لدراستها ، وسوف تستفيد مصر من هذه الدراسات خصوصاً وأن انتاج اللحوم فى مصر لم يصل إلى درجة الإستكفاء الذاتى ، وما زالت مصر تستورد من الأبقار والجاموس والجمال والأغنام ما يظهر ضعف الانتاج كما يشهد على ذلك البيان الآتى :

النوع	تعداد عام ١٩٣٧	تعداد عام ١٩٤٧	النسبة المئوية للتغير
تعداد السكان	١٥٠٩٣٣٠٦٩٤	١٩٠٩٠٠٤٤٨	+ ١٩.٨ %
الجاموس	٩٥٦٢١٦	١٣٣٨٧٥٦	+ ٢٩.٥ %
الأبقار	٩٨٣٣٩٨	١٣١٧٩٣٩	+ ٣٣.٩ %
الإبل	١٥٤٨٠٤	١٩٦٠٠٤	+ ٢٦.٦ %
الأغنام	١٩١٨٩٤٦	١٨٦٠٣٦١	- ٢.٦ %
الماعز	١٣١٠٩٨٦	١٤٧٣٨٤٠	+ ١٢.٤ %

- (١) راجع «مشروع قانون الإصلاح الزراعى» لجمعية النهضة القومية صفحة ١٧ — ١٨ وأيضاً «الإصلاح الزراعى» تأليف مهريت بك غالى و«مذكرات فى المبادئ التعاونية» للاستاذ عبد القليل بك عامر مدير مصلحة التعاون ، وأيضاً «موارد ناتال العالمية Labour Resources & Natal» تأليف سميت R. H. Smith والنظام النقدى بين الاعترافية والرأسمالية» للمؤلف صفحة ٢٧٨ جزء أول .
- (٢) راجع «الحد الأدنى للاجور» للمؤلف على صفحة المصرى فى ١٨/٨/١٩٥٠ وفيما يلى من هذا الكتاب.

وهذا يدل على امكانيات مصر في زيادة الدخل الاهلي العام من وراء العناية بالزراعة والحاصلات التي تعتمد عليها . وتحقيقا لهذه الإمكانيات فقد تم الاتفاق بين مصلحة التعاون وبنك التسليف الزراعي التعاوني على منح الجمعيات الزراعية دون الأفراد سلفا لشراء عجول بقصد التربية ، على أن تصرف هذه السلف في المدة من أكتوبر إلى يناير من كل عام . والاسس العامة التي بنى عليها تقرير هذه السلف هي :

(١) تصرف هذه السلف للجمعيات رأسا بصفقتها أشخاصا معنوية . والجمعيات هي التي تتولى شراء عجول التربية بالاشتراك مع الأعضاء الطالبين وتسليمها لهم بعد توقيعهم على عقود خاصة . (٢) لا تعتبر العجول المسلمة للإعضاء الطالبين ملكا لهم بل ملكا للجمعية وتعطى للإعضاء الطالبين كمهدة خصوصاً وأن هذه العجول كثيراً ما تتعرض للوفاة فلا يمكن تسليم ثمنها .

والغرض من هذه القواعد هي تملك الزراع مواشى للأستزادة من منافعها لهم ، وزيادة دخولهم ، علاوة على توفير اللحوم في البلاد . وتحدد السلفة على أساس ١٥ جنيها للعجل الواحد ، ويمنح المبلغ ومضاعفاته بقدر حاجة كل مزارع ومساحة ما يزرعه من البرسيم وقيمة الضمانات التي يقدمها . وإضافة إلى ذلك فإن مصلحة التعاون تدرس امكان تأسيس جمعية تعاونية متخصصة في تربية الماشية من السلالات وافرة اللحوم على أن تتوفر هذه الجمعية على تعميم الأنواع الممتازة والاكثار منها في المناطق التي تجود فيها مثل هذه التربية .

ولاشك أن دور المجموعات الزراعية في خدمة الانتاج الحيواني سوف يحقق الهدف المنشود ، خصوصاً وأن وزارة الزراعة تشجع انشاء جمعيات تعاونية لتربية الحيوان تحت إشراف الحكومة ، تضم من يعنون بتربية الحيوان بعد أن أخذت تربية الحيوان تحتل المركز اللائق بها في البلاد . ولا يخفى ما لهذه الجمعيات من أثر كبير على النهوض بتربية الحيوان ، إذ أنها سوف تكون حلقة الاتصال بين ما تحصل عليه الوزارة من نتائج عملية في محطاتها وبين المربين وحسن توجيههم إلى النواحي الصحيحة في هذا السبيل ، فضلاً عما ستطلع به الجمعيات من انشاء شبكات للنسب والانتاج وتوحيدها ، وامساك دفاتر مركزية خاصة بهذا الغرض . وسوف تقوم هذه الجمعيات بأقامة أسواق منظمة لتجارة الحيوان الزراعي ومنتجاته ، وهو النقص الخطير الذي ما زالت تعانيه تربية الحيوان في بلاد القطر في الوقت الحاضر . وليس من شك أن تكوين هذه الجمعيات سوف يساعد على تشييد تربية الحيوان في مصر على أسس علمية ثابتة ، وتمكن من الأسراع في تنفيذ الخطوات اللازمة للنهوض بالحيوان الزراعي .

إلى هذا فإن تعضيد جمعيات التعاون سوف يعوض على صغار الزراع والفلاحين ما ينقصهم من مزايا الانتاج الواسع من حيث تيسير وتحسين عمليات التوريد والتمويل واستعمال الآلات وتجهيز وتصريف الحاصلات بطريقة اقتصادية ، وتوفير مواد الإستهلاك من أجود

الاصناف بأثمان الجملة ، وهذا له أثره في الموازنة بين الانتاج والإستهلاك ، بل والتوازن بين الأجور الزراعية الاجتماعية والأجور الاقتصادية (١) .

والحق أن التوازن الاقتصادي ومراعاة الزمن يحتاج إلى دراسات فنية تقتضى رعاية توزيع الأرض على المزارعين وما ينتجة هذا التوزيع من زيادة الدخل الاهلى . وسوف تقوم الحكومة المصرية بواجبها وتسن التشريعات الضرورية حتى تصل بالطرق الإيجابية لزيادة الدخل من كل مفرد من المفردات الزراعية ، من حاصلات زراعية ونباتية وحيوانية ومعدنية . (٢) ولا بد للزمن أن يتولى كعادته علاج الأوضاع التى لا تقرها الطبيعة ووحدة التوجيه . فالزمن وحده هو الذى سيضع الأمور فى نصابها ويهيئ للاصلاح البقاء ، وحينئذ سترى الإستقامة والعزة الوطنية هى التى تهيم على السياسة وحسن التقويم . فالدخل الاهلى سوف تتحقق عظمتة بامتداد الزمن ، وذلك لأن لعظمة الزمن نواحى لا يكشف عنها الا الاستقرار ، وتوالى المحن التى تؤدى إلى تحقيق هذا الاستقرار والثبات . وكلما ساءت الحال

(١) يقتضى هذا التوازن دراسة الثروة الحيوانية وموازنة ما يطلب منها للتربية وما يطلب منها للإستهلاك ، بل والموازنة بين ما تحتاجه مصر من جاموس وأبقار وأغنام وماز ولبل . فاذا كانت مصر قد تركت شئونها الحيوانية بدون سياسة ، فالواجب أن تبدأ فى وضع هذه السياسة ، وسوف يكون التوفيق رائدها . والإحصائية التالية تدل على مركز الحيوانات بالبلاد :

نوع الحيوان	تعداد سنة ١٩٣٩	تعداد سنة ١٩٤١	نسبة العجز
جاموس	٩٦٥٨٣٦	٩١٢٧٦٠	— ٥.٥ ٪
أبقار	١٢٣٩٨٧٩	٩٩١٣٣٣	— ١٩.٤ ٪
لبل	١٧٥٨٤٤٩	١٤٦٠٣٢	— ١٦.٨ ٪
أغنام	١٨٩٦٦١٨	١٢٤١٩٦٤	— ٣٤.٥ ٪
ماز	١٧٥٨٨١٧٥	٦٧١٣٦٠	— ٣٨.٣ ٪

والحكومة تعمل عملاً إيجابياً لزيادة عدد الحيوانات وذلك بتشجيع تربية الحيوانات عن طريق صفار الملاك وكبارهم ، وسوف تفضى العناية بالصحة الحيوانية والتحصين الوراثى للحيوانات المصرية والتسليف لمشروعات الإنتاج الحيوانى وتوفير الأعلاف وخفض الأسعار إلى زيادة الإنتاج ، ومن ثم زيادة الدخل الأهلى للفلاحين جميعاً . كذلك سوف تدعو العناية بتربية الدواجن من فراخ وحمم وأرانب وأوز وبط وديوك رومى وأفراخها ما يزيد من دخول الفلاحين عموماً وصفارهم خصوصاً . وإذا ما تحسنت صناعة التفريخ وتربية الدواجن وأدخلت مصر الأساليب الحديثة والطرق العلمية وشيدت مساكن حديثة للدواجن زاد الدخل الأهلى العام وارتفع مستوى معيشة من يعنون بها .

(٢) رأت وزارة الزراعة أن تنفذ فى الواحات وحدات زراعية ممانلة للوحدات القائمة فى مختلف المناطق الزراعية تحقيقاً لزيادة الدخل الأهلى . وتشمل هذه الوحدات حقولاً نموذجية ومحطات لتربية الدواجن ووحدات بيطرية ، وقد تدرت نفقاتها بحوالى ثلاثة وتسعين ألف جنيه ، عدا ثلاثة آلاف جنيه اعتمدت فى العام الماضى لإنشاء معمل للصناعات الزراعية بالواحات الخارجة .

تعيين على الاقتصادى النضال حتى يصل إلى أهدافه فى الثبات والاستقرار . والبذرة لا بد لها أن تنمو قبل أن تغزو . فللدخل الأهلى مقدمات وتناجح لا تظهر الا من دراسة أحوال السكون والحركة ، وما السكون الا تعاون بين تطاحن واستقرار بعد كثرة التسلل والدوران ، والسير فى موكب المدنية الزاعف بيزان ، ومجاعة روح العصر بتؤدة واتزان ، والوصول إلى العدالة الاجتماعية عند رفع مستوى المعيشة بحسن تقدير وغايات عصرية .

الأوضاع الاجتماعية والحركة الدولية للأجور

إن مستوى الطبقات العاملة يتطلب دراسة موضوع الأجور تحقيقا للأوضاع الاجتماعية التى يجب أن تسود فى البلاد المختلفة وغير المختلفة ، خصوصا وأن تلك البلاد كثيرا ما زالت تعتبر العمل سلعة كباقي السلع ، تباع وتشترى ، وتحدد قيمته على أساس العرض والطلب بل وعلى أساس الثمن الذى يدفع للعالم حتى تظهر كفايتهم وقدرتهم وارتفاع انتاجيتهم . وإذا كانت وزارة الشؤون الاجتماعية تدرس أجور العمل والعمال فى مصر ، وتضع مشروعا لتحديد أجور عمال الزراعة على ضوء أجور العمال المشتغلين بالصناعة والتجارة ، فإن الأوضاع الاجتماعية فى الزراعة كثيرا ما تختلف عن الأوضاع الاجتماعية فى غيرها من الصناعات والمتاجر ، ولهذا ترى أن وزارة الشؤون الاجتماعية تفترض الأوضاع الزراعية افتراضا عند ما تقول أن صاحب العمل فى الزراعة يتولى الاشراف على الأراضى الزراعية أو على استغلالها أو إدارتها ، سواء أكان شخصا معنويا أو حقيقيا أو تعاونيا ، مالكا أو مستأجرا أو وصيا أم حارسا أم ناظرا الموقف أم وكيلًا مفوضًا ، وسواء أكانت هذه الأرض ملكا أو وقفا أهليا أم خيريا أو أراضى تعاونية مشتركة ، وذلك حتى يجعل الأجر الزراعى متمشيا مع الأجر الصناعى ، فنتساوى الأجور من حيث المبدأ الذى يطبق فى الزراعة على ضوء ما هو قائم فى الأجور الصناعية طبقا لتعاليم مكتب العمل الدولى ، والمنظمات الاقتصادية الدولية للعمل والمؤتمر الدولى للعمل وهيئة العمل الدولية .

ولا شك أن للثروة وانتاجها وتوزيع دخولها عوامل هامة فى تكييف الأوضاع الاجتماعية ، وأن التشريع العالى يفيد حياة مصر الاجتماعية والاقتصادية خصوصا إذا ما أضام على العمال نورا يفيد المجتمع الذى يعيشون فيه ^(١) . ولا ريب أن توزيع الدخل بين الطبقات له أهمية كبرى فى زيادة الثروة القومية ، ولذلك ترى الحكومة الشعبية تعمل عن طريق التشريع فى وضع الأسس السليمة للأجر الاجتماعى حتى لا تتفاوت الدخول والثروات تفاوتًا يظهر أثره فى كفاف الطبقات . وأهم ما تنعى به الحكومة هو تحديد قيمة العمل

(١) راجع « المجتمع العالمى واصلاح شؤونه » للمؤلف على صفحة المصرى فى ١٩/٥/٥٠ .

وما يناسبه من أجر خصوصاً وأن الأجر عبارة عن القيمة النقدية التي يتقاضاها العامل مقابل جهوده وخدماته في الإنتاج ، ولهذا ترى الحكومة تسعى الى الوصول للطريقة التي تمكنها من قياس قيمة الخدمة نقدياً بشكل يرضى العامل وصاحب العمل بحيث يتعادل الأجر مع كفاية العامل وانتاجيته . والحكومات تبسّكر طرقاً مختلفة لدفع الأجور بحيث تساعد على رفع الانتاجية للعمل والعامل . وقد رأت وزارة الشؤون الاجتماعية أن تعمل على تحقيق تطبيق نظرية الحد الأدنى على أجور العمال في الزراعة كما هي في الصناعة والتجارة في البلاد المتقدمة^(١) .

فاذا ما رأت وزارة الاقتصاد الوطني بالاشتراك مع وزارة الشؤون الاجتماعية أن النهضة العمالية لا تتمشى مع قوانين العمل ، خصوصاً وأن هذه القوانين صدرت في ظروف معينة استوجبت اصدارها على وجه السرعة ، بادرت وزارة الشؤون الاجتماعية على تعديل هذه القوانين حتى تستطيع مصر مسايرة العصر الذي تعيش فيه . وقد رأت وزارة الشؤون أن لا تربط العامل بمجلة صاحب العمل إلى أبد الآبدين ، وهدفت إلى تحرير العامل من القيودات التي أضرت به ، ولهذا واجهت العمل والعمال بما يستحقونه من عناية وحسن المصير ، كما رأت أن الرعاية الاجتماعية من الواجبات الملزمة على عاتق الحكومة ورجال الصناعة وكبار الزراع ، إذ أنها وسيلة لتأمين مستقبل العامل وتقوية دعائم التضامن الاجتماعي وتوفير سبل الحياة الهادئة الكريمة بحيث تعمل على أن تمد العمال بغذاء واف ، وصحة جيدة ، كما تمد لهم القسط الكافي من التدريب الحرفي حتى يشعروا بحظ من الكفاية والاستقرار ، ويصبحوا لبنة صالحة في المجتمع الذي يعيشون فيه . وترفع حالتهم المعنوية إلى المستوى الذي يتضاعف معه الإنتاج .

ولما كانت الرعاية الاجتماعية لا يحقق نجاحها إصدار القوانين والتشريعات الملزمة لأصحاب الأعمال لحسب ، بل يتوقف ذلك النجاح واطراده على الاقتناع بأهميتها ، والرغبة الشديدة في أدائها ، وعلى إيقاظ الوعي الاجتماعي وتغلغله في محيط العمال وأصحاب الأعمال ، لذلك عنيت الحكومة بإصدار التشريعات الاجتماعية العمالية التي تحدد الحدود الدنيا لهذه الخدمات التي تلزم أصحاب المؤسسات الصناعية والتجارية والزراعية بتنفيذها^(٢) . ومن أهم

(١) فارن « الحد الأدنى للأجور ومستوى المعيشة » للمؤلف على صفحة المصردى في ٥٠/٨/١٨ ،
والتشريعات العمالية » للدكتور عزيز المراغى على صفحات المصردى في ٥٠/٦/٩٥٢ و ١٤ و ٥٠/٧/٢١
و ١١ و ٥٠/٨/٢٥ ، ووجوه الإصلاح الاجتماعى فى مصر » للدكتور احمد حسين بك على صفحة الزمان
فى ٥٠/١٠/٥ وراجع « دفع الأجور The Payment of Wages تأليف كول G. D. Cole
(٢) من التشريعات التي اصدرتها الحكومة التشريع الخامس بتقديم وجبات غذائية في مديرية قنا
وأسوان ومناظلات البحر الأحمر وتوفير وسائل السكن والتغذية والنقل في المؤسسات البعيدة عن العمران
مع توفير وسائل العلاج الطبى والاجازات السنوية المرضية . وقد زاد عدد المؤسسات التي توفر ناحية أو =

هذه التشريعات تحديد حد أدنى للأجور حيث يعمل على التقريب بين عنصر الإنتاج وتنظيم العلاقة والروابط بين العمل وأصحاب الأعمال ، وبذلك يدرك كل فريق وجهة نظر الفريق الآخر ، وإقناع كل منهما بأهمية الإنتاج وتوزيع عوائده بما يفيد البلاد فائدة عظيمة الأثر في الحياة العمالية .

وإذا كانت النقابات العمالية قد ساءرت الحكومة في وضع حد أدنى لأجور عمال الصناعة والتجارة ، فإن وزارة الشؤون الاجتماعية قد بدأت تنظر لعمال الزراعة نظرة البلاد المتمدينة ، ووضعت القواعد والمبادئ لتيسير الحد الأدنى لعمال الزراعة . وقد عرفت العامل الزراعي بأنه كل شخص يبلغ من العمر ١٨ سنة فأكثر ، ويشغل تحت إدارة صاحب العمل أو سلطته أو إشرافه ، على أساس عمل معين أو مدة محددة أو غير محدودة . ولا شك أن الأعمال الزراعية تشمل أولاً — الإشراف على الزراعة أو الأعمال المتعلقة بها ، ثانياً — إعداد الأرض وزراعتها ، ثالثاً — خدمة المحاصيل الزراعية المختلفة ، رابعاً — عمليات الري والصرف ، خامساً تربية الماشية والأغنام والعمل بالمزارع المخصصة لهذا العمل ، سادساً — إصلاح الأراضي البور وشق المصارف والترع ، سابعاً — إصلاح أراضي طرح البحر لحسن استغلالها وتمام استثمار أراضيها .

فالعمل كما ترى يمكن تقسيمه تقسيماً أفقياً تبعاً للحرفة أو الصنعة التي يشتغل بها العامل . فنقسم العمال إلى فئة الزراع وعمال المناجم وعمال الغزل وعمال النقل الخ ، كما يمكن تقسيم العمال تقسيماً رأسياً تبعاً لدرجة المهارة والمسئولية التي يجب توفرها في العامل ، فهناك أولاً العمل الجسماني الذي لا يحتاج لمهارة كعمال الزراعة والفعلة الذين هم من صلبهم ، ثانياً العمل الجسماني الذي يحتاج إلى مهارة كخولى الزراعة حيث لا يتحملون سوى مسئولية محددة في نطاق أعمالهم ، ثالثاً — العمل الذي يتحمل المسئولية كخريج الزراعة إذا ما تعين للإشراف على فئة من فئات الزراع ، رابعاً — العمل المنمهي الذي يحتاج إلى خبرة وذكاء وقدرة كالمقائمين بالتنظيم الزراعي والإشراف الفني على الشؤون الزراعية .

فاذا ما أردنا تنظيم العمال في الزراعة ووضع حد أدنى لأجورهم ، اضطرننا إلى ترشيدهم العمل ، هادفين بذلك إلى دراسة أحوال عمال الزراعة بحيث يأخذ العامل أكبر مقدار من

== أكثر من الخدمات الاجتماعية الاختيارية لعمالها وموظفيها زيادة كبيرة ، وأصبح عدد كبير من العمال متمتعين بهذه المزايا ، وتتلخص هذه الخدمات في إقامة ككتينات واعداد أمكنة لتناول المأكولات وإنشاء مطاعم لتقديم وجبات مستوفية للعناصر الغذائية أو تنظيم أوقات فراغ العمال باقامة الأندية الرياضية وتنظيم الرحلات أو العمل على إنشاء جميات تعاونية أو صنایق ادخار ومساعدات القرض الحسن أو توفير العلاج الطبي للعمال وعائلاتهم أو اقامة المساكن الصحية أو تنظيم التوجيه والتدريب المهني ونظام الضياع والعزب .

التعليم والتدريب والكفاية الانتاجية حتى نقل الجهود الصناعية ، ويزيد أجر العامل مع رعاية الوقت اللازم . فالترشيد بين العمال من قوام تحسين أحوال عمال الزراعة . وإذا كان ترشيد العمل في الزراعة صعب التحقيق لعدم تشابه الأعمال ، ولأن هذه الأعمال منقطعة ، بل ولعدم المقدرة في قياس الأعمال وضبطها ، فإن ترشيد الانتاج ، وهو الحصول على أكبر انتاج بأقل تكاليف وأدنى الجهود قد يمهّد الطريق لتحديد الأعمال وعوائدها ، خصوصاً وأن ترشيد الانتاج يستفيد منه العمال من حيث الخبرة ما دامت الإدارة الصالحة في الزراعة تضع نماذج قليلة يسير على ضوئها العمال في الزراعة كما هو الحال في الصناعة والتجارة . (١) فالتقليل في نماذج الانتاج يدعو إلى التبسيط ، كما أن تنظيم العمل الإداري في الزراعة وتقسيمه سوف يفيد الانتاج والاستهلاك وحد أجور العمال . والحق أن التنظيم العلمي للعمل الزراعي ، والتنظيم العلمي للانتاج الزراعي يمهّدان الطريق لوضع حد أدنى لأجور عمال الزراعة ، ويزيدان قوة الانتاج وتقليل ساعات عمل العمال ، بل ويدعوان إلى زيادة أجر العامل واستغلال الجهود أحسن استغلال ، كما يدعوان إلى هبوط تكاليف الانتاج ، وبالتالي انخفاض أسعار المنتجات مما يفيد المنتجين والمستهلكين والعمال والأسواق . ولا شك أن التنظيم العلمي للعمل في عمومته ، وللانتاج في خصوصه يوفران كثيراً من المواد التي تلتف أثناء عمليات الانتاج الزراعي والصناعي سواء . وكلما تمكنا من تحليل حركات العمال ، وتحديد كل حركة في العمل الزراعي وغيره استفاد العمال في الزراعة والصناعة ، إذ أن استبعاد الحركات الضارة المرسفة في الزراعة يزيد من دخل أصحاب الأعمال الزراعية وعمالهم . والواجب أن تعمل الحكومة على تطبيق مبادئ الترشيح التي وضعها تيلور وانزلر وفورد ومنستربرج وفويل وجالتون في الشؤون الصناعية على الأوضاع الزراعية بقدر الإمكان . وقد وصفناها وحللناها تمام التحليل في كتابنا « النقد المصري بين الرأسمالية والاشتراكية » ، من الجزء الأول صفحات ٤٦٦ — ٤٧٩ ، ومن الجزء الثاني ص ٤٦ — ٤٨ ويجب على جمعيات التعاون الرشيدة أن تقيد العمال الزراعيين بنتائج هذه البحوث .

المحور الأولي وعناصر التفاعل

وإذا ما اعتبرنا أن العمل ، سواء أكان زراعياً أم صناعياً ، ما هو إلا سلعة كباقي السلع تتحدد قيمته على أساس العرض والطلب (٢) ، وأن الأجر الاقتصادي هو ما يدفعه رب العمل

(١) راجع « النظام النقدي بين الرأسمالية والاشتراكية » للذؤلف صفحة ٨ — ٣٦ من الجزء الثاني و٤٦٦ — ٤٧٩ من الجزء الأول ، وقارن « مبادئ الاقتصاد التحليلي » للاستاذ محمد مظلوم ص ٥٥٠ و٣٥٤ . « والنظريات والأوضاع الحديثة للنظام الصناعي » للاستاذ كول G. Cole ص ٧٣ .

(٢) يتمتع العمل بخصائص معينة لا تتوفر في السلع الأخرى . ويمكن تلخيص هذه الخصائص في الآتي : — (١) العمل متصل بصاحبه ، فيوجد العامل أثناء تأدية العمل في المكان والزمان اللذين = (م ١١ — الدخل الأهلي)

إلى عماله ، وأنه لا يقتصر على ما يكسبه العامل على أجره النقدي الذي يتقاضاه ، بل يشمل على كل ما يحصل عليه بجهوده ، سواء نتيجة لعقد استخدام مع صاحب العمل ، أو نتيجة لمساومة مباشرة مع المستهلك السلعة التي ينتجها العامل ، أم نتيجة لنظام التعاون الزراعي أو نتيجة لما تقدمه الحكومة للعامل من فرض تقديم وجبات غذائية وخدمات طبية ومساكن بأجور مخفضة ، وأن الأجر الاقتصادي يتحدد بقيمة المنتج الحدي الصافي ، ويتوقف على إنتاجية العامل ، أمكننا أن نتقرب من الحد الأدنى لأجور العمال في فئاتهم وطبقاتهم المختلفة. فإذا ما تدخلت الحكومة في شؤون الأجور ، وعملت على تحديد حد أدنى للأجور ، وتعرضت لمبادئ الأجر الاجتماعي وعلاقته بالأجر الاقتصادي ، وعملت أن أجر المهنة داخل طبقة معينة من العمال يخضع لقاعدة التكلفة بينما أن المستوى العام للأجور يخضع لقاعدة الربح ، وصلت إلى القاعدة الاقتصادية العامة وهي أن أجر العامل يتحدد على أساس الإنتاجية الحدية للعامل ، وأنه إذا ارتفعت أسعار السلع وبقيت الأجور على ما هي عليه ، فإن مستوى حياة العمال سوف ينخفض ، إذ أن ارتفاع قيمة المنتج الحدي الصافي عن الأجر النقدي يجعل الحد الأدنى للأجور منخفضاً. ولا يخفى أن الحد الأدنى للأجور هو الأجر الذي يكفي لتمكين العامل المتوسط من أن يعيش عيشة في مستوى معقول ؛ وهذا الأجر هو الذي يناسب ويعادل إنتاجية العمال الحدية ، وذلك لأن العمل يتمدد قيمته على حسب الجهد المبذل أو التضحية ، أو لأنه كلف صاحبه جهداً كبيراً وأموالاً كثيرة ، بل لابد أن يتحدد عائد العمل على أساس الإنتاجية الحدية أي بقيمة المنتج الحدي الصافي ، وهي في الواقع تتحدد على ضوء علاقة الطلب على العمال بالمعروض منهم. والمنتج الحدي الصافي إذا ما قرر قيمة أجر العامل ، كان هذا

== تتحدد له صاحب العمل ، (٢) العمل سلعة لا تحفظ ، فلا يستطيع العامل الامتناع عن العمل أملاً في ارتفاع الأجر في المستقبل ، فالعمل كالسلع التي تضيع وتنفى وتلف في يومها ، (٣) صعوبة انتقال العمال من مكان إلى آخر ، لارتباط العامل بعلاقات اجتماعية وعائلية في المنطقة التي يعيش فيها ، (٤) لا يمكن زيادة عدد العمال بنفس السهولة والسرعة التي تزيد بها السلع إذا ما ارتفع الأجر ، كما لا يمكن تخفيض عدد العمال إذا ما انخفض الأجر فلا يمكن زيادة السكينة المعروضة من العمال بنفس السهولة التي يزيد بها عرض السلع الأخرى إذ لابد من مضي مدة لتخرج العمال إذا ما ارتفع الأجر ، (٥) انعدام المنافسة الكاملة في سوق العمل إذ غالباً ما يكون صاحب العمل في مركز ممتاز عند مساومته للعمال ، (٦) تدخل الحكومة في سوق العمل لتحديد حد أدنى للأجور ضرورة وبالأخص للعناية بالظروف الصحية والاجتماعية للعمال . كل هذه الأسباب أدت أصحاب الأعمال إلى التمتع بالحري في تحديد الأجور وفي إعطاء العمال أجراً لا يتناسب مع كفايتهم الإنتاجية بل أقل من الإنتاجية الحدية للعامل . ولهذا تتدخل الحكومة لحماية مستوى العيش للطبقات العاملة ، إذ أن حصول العامل على أجر يقل عن قيمة المنتج الحدي الصافي يؤدي إلى انخفاض مستوى معيشة العمال وإلى التصالح والارتباك كما يؤدي إلى حصول صاحب العمل على أرباح تزيد عن معدل إنتاجه .

الاجر يعادل حاجات العامل التي تساعد على اشباع ضرورياته طبقا لمستوى عيشته المثقفة مع اتاجيته . وتحديد الحد الأدنى للأجور على أساس تكاليف المعيشة كثيراً ما يدعو إلى تحديد الاجر على أساس حد الكفاف Subsistence Wage ، وحد الكفاف يختلف باختلاف الطبقات الاجتماعية وثقافتها وعدد الاسرة التي يعولها العامل . وهذا يستوجب وضع حدود دنيا تختلف باختلاف الطبقة الاجتماعية . إلى هذا فان مستوى المعيشة يختلف باختلاف تغير الاسعار مما يدعو إلى جعل الحدود الدنيا متحركة تتحرك بتحريك الاسعار . فاذا ما أخذت الحكومة الشعبية بمبدأ الحد الأدنى للأجور ، فعليها وضع حدود مختلفة من الأجور تتلام مع كل مستوى معيشة لكل طبقة من طبقات العمل . وقد نجحت انجلترا في هذا الوضع أى نجاح ، وتبعها الولايات المتحدة في هذا الاتجاه إلى حد كبير ، كما أن فرنسا رأت أن هذا الوضع يتفق مع الاجر الاجتماعي الذي يوافق أغلب طبقات العمال ، ولو أن أصحاب الأعمال تنظر إليه نظرة لاتتفق مع مصالحهم الخاصة ، ولو أنها تتفق مع الصالح العام . فاختلاف الكفاية الاتاجية للمشروعات يظهر أثره . لا في اختلاف الأجور التي يدفعونها لوحدات العمل المتجانسة ، بل لاختلاف عدد العمال المشتغلين في كل مشروع ، والعمال المتجانسون يوزعون على فروع النشاط الإنتاجي المختلفة بحيث يتساوى الإنتاج الحدى للعامل وبالتالي أجره في كل فرع من هذه الفروع باتاجيته (١) . وإذا ما أرادت الحكومات الشعبية أن تقرب الاجر الاجتماعي بالاجر الاقتصادي فعليها أن تعنى بأثمان المواد الضرورية التي يستهلكها العمال وتجبر المؤسسات بائشاء مطاعم ليتناول العمال الطعام بها ، وقد نجحت الحكومة في هذا فأصبح بمصر ٥٧ مؤسسة تضم حوالى ٧٠,٤٥٠ عاملاً ، تقدم فيها الوجبات الغذائية للعمال ، بحيث تتوفر في هذه الوجبات عناصر التغذية ، كما وكيفا ، كما يتعين فيها ثمن الوجبة بما يتفق وحالة العمال (٢٠ ملياً للوجبة) ، كما بلغ عدد المصانع التي بها مقاصف أو كنيشات ٦٥ مؤسسة تضم حوالى ١٦,٥٠٠ عامل تقدم لهم مواد غذائية أو مواد تموينية بأسعار التكلفة . إلى هذا ففي مصر ٢٧ مؤسسة تضم حوالى ٨٣,٤٣٠ عاملاً تنشئ عيادات داخل مؤسساتهم وتزودها بالأدوية اللازمة ، وتخصص لها الأطباء للكشف عليهم وعلاجهم ، ولابد من إرسالهم إلى العيادات الخارجية للمستشفيات والعيادات الخاصة للأطباء . ورغبة في زيادة القوى الشرائية لأجر العامل ، وتيسير حصوله على المواد الاستهلاكية أنشأت ٥٣ مؤسسة وجمعيات تعاونية استهلاكية ، تضم ٦٨,٥٠٠ عاملاً ، وذلك كله لكي يصبح الاجر الاجتماعي قريباً من الاجر الاقتصادي الصحيح ، فيتعاطى العامل الاجر الذى يتمشى مع اتاجيته . ألا ترى أن صناديق الادخار والقروض الحسنة ترفع من شأن الاجر الاقتصادي للعامل ، ولهذا

(١) فان مبادئ الاقتصاد والتحليل للدكتور محمد مظلوم حدى صفحة ٣٥٤ . والنقد المصرى للمؤلف

قامت الحكومة الشعبية بتوجيه المؤسسات الصناعية وغيرها حتى بلغ عدد المؤسسات التي تقوم بإنشاء صناديق للائتمان أو نظام المعاشات لعمالها وموظفيها ٦٣ مؤسسة تضم حوالي ٩٠ و ٣١٠ بين عامل وموظف ، كما قام الكثير من المؤسسات بأعداد صناديق للقروض عند الحاجة حتى تحمي عمالها من الوقوع في الدين ، أو تقوم بإعطائهم إعانات عند حدوث كوارث عائلية ، ويبلغ عدد المؤسسات التي من هذا النوع ٥٧ مؤسسة تضم حوالي ١٢٠٢٠٠ عامل . كل هذه الأعمال تحقق التقرب بين الأجر الاجتماعي والأجر الاقتصادي .

الحد الأدنى للأجور وتقريره وتكييفه على ضوء النظرية الانتاجية الحرة

إن المساهمة في التحسينات الفنية التي ينجم عنها زيادة مطردة في انتاج العمل تقضي التعمق في بحث مشكلة أجور عمال الزراعة والصناعة والتجارة بحيث يتحقق مستوى أعلى للمعيشة عن طريق زيادة الكفاية الانتاجية . والوسائل التي تستهدف إلى مجرد زيادة الانتاج كثيراً ما لا تغني قليلاً في نظر جمهرة العمال ، خصوصاً إذا ما أثارت مخاوف العمال واعتراضاتهم ، ولم يصحبها جهود عائلية لتحقيق التوزيع العادل لثمارها ، بحيث يراعى باستمرار العمل على موازنتها وملاءمتها بالنسبة لتحقيق الاستخدام الكامل كهدف نهائي لكل انعاش اقتصادي . ومهما تكن أهمية هذه الاعتبارات فلا يجوز أن تصرفنا عن الحاجة الملحة إلى زيادة الكفاية ، إذ لا جدال في أن زيادة الانتاج هي الوسيلة الوحيدة لسد احتياجات الملايين من أنصاف الجياع الذين يؤلفون الغالبية العظمى من سكان كل دولة . ولا شك أنه لم يعد من المستطاع إخفاء الفقر والمرض ومظاهر البؤس عن الأنظار ، خصوصاً وأن مصر تعاني من آلام الفقر مرهاً ، ومن آلام الجهل أعظمها ، ومن قلة الخبرة والدرية أكثرها ، وأصبحت الطبقات العاملة طعمة سائغة لأشباح الفقر وآلام الجوع . فالتحسن العاجل لمثل هذه الأحوال السيئة عامل لا غنى عنه لإزالة المتاعب ، وتخفيف التوتر بين الطبقات ، والآنخذ بسبل السلام ، ووضع حد لمواطن النضال والكفاح .

والاتفاق على حد أدنى لأجور العمال الزراعيين سوف يحسن العلاقات الزراعية والصناعية ، ويؤدي إلى التوفيق في منازعات العمل وعقود العمل الفردية والمشارك كما يسوى بين العمال الذين يؤدون عملاً واحداً سواء أكانوا رجالاً أم نساء . ولا شك أن الحد الأدنى للأجور يؤدي إلى حسن استغلال القوى العاملة وتنظيم الاستخدام ومكافحة البطالة بحيث يؤدي كل ذلك إلى الكفاية بعد حسن الرعاية ، خصوصاً إذا ما توافرت الحرية الاقتصادية في المجتمع ، وأصبحت حرية الاختيار مكفولة لأفراد هذا المجتمع بدون أي عقبات أو عوائق تحول دون المنافسة الحرة بين الجهود المتساوية ، إذ سوف يحل كل فرد محل الآخر ويتجه في

آخر الامر إلى العمل الذي يناسبه ويؤهله له استعداداه، فينتج أحسن انتاج ممكن، ويحصل على دخل يساوى انتاجيته الحدية ^(١). فإذا حصل كل عامل من عوامل الانتاج على العائد الذي يستحقه تحقق للمجتمع أقصى نفع، وأصبح المجتمع في حالة أفضل بكثير من الحالة التي هو عليها الآن فالعدل حق وانصاف Equilibrium Curves Intersects والنظرية الإنتاجية الحدية تنص على أنه يجب أن يأخذ العامل أجراً يساوى إنتاجيته الحدية أى بمعنى أنه عند ما تكون إنتاجية ٥٠ عاملاً ١٠٠٠ سلعة وإنتاجية ٩٠ عاملاً ٩٧٠ سلعة، فإن الزيادة في الانتاج الناشئة عن تشغيل العامل الـ ٥٠ = ١٠٠٠ — ٩٧٠ = ٣٠ وحدة. فإذا فرضنا أن ثمن السلعة في السوق ١٠ قروش، فإن قيمة المنتج الحدى الصافى = ٣٠ × ١٠ = ٣٠٠ قرشا، ويجب أن يأخذ العامل أجراً قدره ٣٠٠ قرشا، وذلك في حالة المنافسة الكاملة. ولكن الجهل بالفرص وقوة نقابات العمال وسلطة اتحادات أصحاب العمل وجاذبية المهنة وقوة المساومة ونفقات التنقل قد تقلل أو تزيد من أجر العامل عن ذلك، ولهذا تقوم الحكومات بالعناية بأحوال العمل ورفع مستوى العمال، مراعية في ذلك أحوال الطلب والعرض، معصدة عناصر الحرية والمرونة والمنافسة حتى تميل معدلات الأجور إلى التكافؤ والتعادل مع الناتج الحدى الصافى للعامل الحدى، بعد خصم الفائدة وغيرها من النفقات. فإذا زاد الطلب على العمال فإن سعر العمل يرتفع نظراً للندرة النسبية، وبما أن المنتج يحاول دائماً الحصول على أكبر ربح ممكن، فإنه يقوم بالعمل على تقليل الضياع والامراف، وتشغيل عمال المصنع ساعات إضافية أو استخدام عمال جدد. وبما أن العمل ليس تام الحركة، فإنه لا يمكن للنتج أن يحصل على العمال إلا برفع الأجور، وذلك بفرض أنه استخدم كل الاحتياطي من العمال الذين كانوا في حالة بطالة، وسوف يستمر المنتج في استخدام العمال حتى حد التردد، وهو ذلك الحد الذى لا يستخدم المنتج بعده عمالاً آخرين، وإلا فإنه لا يحقق أى ربح من تشغيله أى عامل دون الحدى، ويمكن أن يكون جميع العمال عمالاً حديين. وإنتاجية هذا العامل الحدى هي التي تعين معدل الأجور خصوصاً وأن الاجر يميل إلى التعادل مع الناتج الصافى للعامل الحدى.

وإذا كان الاختصاصيون لم يوفقوا حتى الآن في وضع طريقة فنية لقياس كفاية الانتاج، فإن الأمر يتطلب دراسات مستفيضة تتناول أولاً — دراسة تحليلية للعوامل المؤثرة في الكفاية الانتاجية للعمل، ثانياً — دراسة الظروف المهيئة للتوسع في التخصيط أو التوحيد النوعي للنتجات، ثالثاً — دراسة الوسائل التي تشجع على سرعة انتشار التحسينات الفنية في الانتاج

(١) راجع قرارات المؤتمر الاقليمي لبلاد الشرفين • الأدنى والأوسط عام ١٩٤٧ المنعقد باسطنبول وقارن • في مؤتمر العمل الدولي • على صفحة الاحرام في ١٦/٥/٥٠ • ود التحليل الاقتصادي • بولنغ ص ١٢٣

والادارة ، — رابعاً دراسة الوسائل التي يمكن بها التوسع في نظم الدفع تبعاً للنتائج الفعلية خامساً — دراسة الاسس العلمية لأساليب تبسيط العمل المبنية على دراسة الوقت والحركة . ومن الضروري ، لنجاح وسائل زيادة الكفاية أن تسود روح التعاون بين أصحاب الأعمال والعمال ، وأن تقوم العلاقات بينهم على الاحترام المتبادل والطاعة الاختيارية والشعور بالمسئولية ، بدلاً من أن تقوم على الخلاف وسوء الإدارة في الأحكام . ولا شك أن كفاية الإدارة وبُعد نظرها لها أثرها في كفاية الانتاج وحسن عمل العمال وثمراته ، بل وتقرير مصير الأجور وتكييفها على ضوء متوسطات انتاج العمال وكفائهم (١) .

والعامل المتوسط هو الذي ينظر إليه من الناحية الاقتصادية على أنه أقل العمال انتاجاً Marginal labourer بالنسبة لصاحب العمل . ولذلك يجب أن لا يكون الحد الأدنى للأجور منخفضاً حيث يسمى لمعيشة العمال ، كما يجب ألا يكون مرتفعاً وإلا اضطر أصحاب الأعمال إلى اغلاق مؤسساتهم في أوجه أغلب العمال فتزيد حالتهم سوءاً فوق سوء . فالحد الأدنى لأجور العمال يتحدد بين الأجر الاجتماعي القانوني وبين الأجر الاقتصادي ، حيث أنه إذا ارتفع فوق مستوى الأجر الاقتصادي أدى إلى تسريح عدد كبير من العمال ، وإذا انخفض عن مستوى الأجر الاقتصادي دعا إلى انخفاض مستوى معيشة العمال وقلل من انتاجيتهم . فإذا كان من العسير تحديد حد أدنى قانوني للأجور على أساس مستوى المعيشة ، فإن مستوى المعيشة نفسه يسار الانتاجية الحدية للعامل في كثير من الأحوال . حيث لا ينخفض الأجر عن حد أدنى تحدده الحكومة بالاتفاق مع أصحاب الأعمال وكفاية مؤسساتهم . فإذا ما رأى البعض أن ارتفاع مستوى الأجور عن الأجر الاقتصادي يضر بالعمال أنفسهم حيث يضطر صاحب العمل إلى توفير بعضهم - الأقل كفاية - ويحتفظ ببعض الآخر الأكثر كفاية ، بما يدعو إلى بطالة البعض ، أى البطالة الجزئية ، فإن ارتفاع الأجور سوف يزيد من الطلب على السلع المختلفة - الأمر الذي يؤدي إلى العمل على زيادة الانتاجية الحدية للعمال حتى يتساوى مع الأجور المرتفعة . وكثيراً ما تؤدي زيادة الأجور إلى زيادة انتاجية العامل . وإذا ما قيل أن ارتفاع الأجور يعمل على زيادة عرض العمال ، فن المشاهد أنه كلما ارتفع مستوى الشعوب عملت على تحديد النسل ، وهذا ما نراه في الوقت الحاضر في مصر بالنسبة للطبقات العاملة المثقفة ، بل وفي الطبقات العاملة في البلاد المتقدمة . وإذا ما قيل أن ارتفاع معدل الأجور عن مستوى

(١) سوف يؤدي التوجية المهي إلى زيادة قوة الانتاج ، وذلك اذا ما أحسنت المصانع اختيار العمال واتبعت مثلاً نظام الورديات في حالة إلغاء العمل الليلي ، على أن لا تزيد كل دورية عن ثمان ساعات . فالترشيد يتضمن مختلف الوسائل والنظريات العلمية التي تستهدف زيادة الكفاية الانتاجية وتحديد الحدود الدنيا لأجور العمال المختلفة الدرجات والمتباينة الكفايات .

الانتاجية الحدية للعامل يشجع أهل الريف على الهجرة إلى المدن ، فيزيد عرض العمال ، وتشتد المنافسة بينهم حتى ينخفض الأجر إلى مستواه الاقتصادي ، فإن مرونة نقل العمال ليست من السهولة في كل الظروف والاقوات ، خصوصاً في بلاد تشجع فيها نظرية الفئات غير المتنافسة حيث يكون الجهل بالفرص ، وتكاليف الانتقال من جهة إلى أخرى ، والنواميس الاجتماعية من عوامل وقف تيار الانسياب إلى الجهات التي فيها الأجور مرتفعة . فالغرض من تدخل الدولة في سوق العمل وتحديد حد أدنى للأجور هو إما لكي تمنع صاحب العمل من أن يتعاقد مع عامل على أساس أجر أقل من الأدنى ، ولهذا تختلف تشريعات الأجور من حيث مدى تطبيقها ، ومن حيث الأساس الذي يحدد الحد الأدنى بمقتضاء ، بل ومن حيث الغرض الذي تفرض من أجله . ومن حيث مدى تطبيق هذا الحد ، فقد يكون تطبيقها عاماً وشاملاً لجميع فروع النشاط الانتاجي كما قد يكون قاصراً على فئات معينة من العمال كالأطفال والنساء أو على صناعات معينة التي ينتشر فيها استغلال الأعمال . أما من حيث الأساس الذي يوضع الحد الأدنى بمقتضاء ، فقد يحدد أحياناً على أساس هيئة مستوى معيشة مناسب للعامل بصرف النظر عن القيمة الاقتصادية للخدمة التي يؤديها هذا العامل ، وقد يحدد أحياناً أخرى على أساس إعطاء العامل قيمة الخدمة التي يؤديها كاملة . أما من حيث الغرض الذي يفرض من أجله الحد الأدنى للأجور فغالباً ما يكون أحد أهداف ثلاثة ذكرها الأستاذ محمد مظلوم حمدي في كتابه « مبادئ الاقتصاد التحليلي » ، صفحة ٣٦٠ في الآتي : ١ — تحسين حالة الطبقات العاملة من الوجهتين الاقتصادية والاجتماعية ، ٢ — تشجيع حركة الانتعاش الاقتصادي عن طريق زيادة القوى الشرائية في أيدي العمال ، ٣ — منع استغلال المشروعات الاحتكارية للعمال . ونعتقد أن الحد الأدنى للأجور يفيد أصحاب الأعمال خصوصاً وأنه يدع حداً للبطالة بزيادة الأجور عن الحد المنشود . فإذا كان الحد الأدنى للأجور يجبر المنظمين على دفع أجر معين للعامل ، فإنه لا يستطيع أن يجبرهم على تشغيل عدد معين من العمال . إلى هذا فإن الحد الأدنى الذي يحدده القانون كثيراً ما يصبح حداً أقصى بالنسبة لمطالب نقابات العمال القوية ، وكأنه وضع لصالح أصحاب الأعمال . وقد أحسن الأستاذ بولي A. H. Bowley عندما قال في كتابه « الأجور والدخل Wages and Income » ، صفحة ٣ ، أن الضرورة تقتضي معرفة التغيرات التي تحدث في تشغيل العمال في كل صناعة من الصناعات :

When we are considering the general average for all occupations, we have to take into account the changes in the relative numbers employed in the different industries, such as the increase in mining and the diminution of agriculture and the fall in the number of domestic servants:

فالعمال قد يحتفظون بمستوى الأجور المرتفع إذا عملت نقاباتهم على تحديد عدد أعضائها كما أرادت نقابات المحامين ، على أن لا يكون للخدمة أو السلعة بديل يتحول إليها الطلب نتيجة ارتفاع قيمة السلعة أو الخدمة التي يقومون بالعمل فيها . وكلما كان الطلب على الخدمة أو السلعة غير مرن كلما حصل العامل على أجر أقل من المنتج الحدى الصافى .

وكثيراً ما يحصل العامل على أجر يقل عن قيمة المنتج الحدى الصافى ، وذلك عند انتماء العامل إلى نقابة ضعيفة لا تقوى على مساومة صاحب العمل ، خصوصاً إذا ما تمتع بمركز ممتاز عند مساومته للعامل أو للنقابة أو إذا انعدمت مرونة عرض العمل وتمتع أصحاب الأعمال بمركز احتكارى خاص ، أو إذا تعرض العمال لاتفاقات فردية تظهر فيها مواطن ضعفهم بالنسبة لقوة أصحاب الأعمال فى المساومة حيث لا يتحقق الأجر الاقتصادى إلا فى نطاق المنافسة الكاملة وحيث لا يهتم المنتج بمقدار الأجر النقدى اهتمامه بقيمة هذا الأجر . فإذا ما قامت الحكومة بتشريع الحد الأدنى للأجور ، فالواجب أن تعمل على رفع انتاجية العامل وتحقيق تكافؤ الفرص بين العمال ، وتمهيد الطريق لاتتقاهم بسهولة من صناعة إلى أخرى ، ورفع كفايتهم عن طريق التعليم المجانى الحر والتطبيب المجانى والنقل المنخفض ، وأسعار السلع المعتدلة ، والحد من سلطة الاحتكارات . وبهذه التدابير سوف يحقق الحد الأدنى للأجور كفاية العمال وارتقائهم إلى المراكز التى تتمشى مع مستوى ثقافتهم ومجهوداتهم العالية والعملية . فإذا ما أخذ التشريع بالاعتبارات التى يتوقف عليها مستوى المعيشة ، وضعت الحكومة مجموعة من الحدود الدنيا تختلف باختلاف البيئة الاجتماعية للعامل ، كما تختلف باختلاف عدد أفراد هذا العامل وباختلاف ارتفاع الأسعار وانخفاضها . ومعنى هذا أن الحد الأدنى للأجور سوف يكون خاضعاً للمؤثرات الاجتماعية فى الوقت القصير ، فى حين أن المؤثرات الاقتصادية هى العنصر الأساسى فى تحديد الأجر على مدى الزمن ، فالمؤثرات الاقتصادية والاجتماعية تتفاعل حتى تصل بالأجر إلى مستواه السليم . فإذا ما افترضنا أن مستوى المعيشة هو الذى يؤثر فى الأجر ، فإن الأجر هو الدخل الوحيد لطبقة كبيرة من العمال ، ويتوقف هذا الأجر على انتاجية العامل ، فإذا ارتفعت هذه الانتاجية ارتفعت الأجور وبالتالي ارتفع مستوى معيشة العمال والعكس صحيح .

ونعتقد أن الحد الأدنى للأجور العمال سوف يحل كثيراً من المضاعفات العالية فى مصر ، خصوصاً وأن كل فئة من فئات العمل تشمل مجموعة من المهن والحرف تتساوى فى درجة المهارة والمسئوليات . ففئة العمل المتخصصة ذى المسئولية مثلاً تشمل مهن الطب والهندسة والحماية والمحاسبة والبنوك وما إلى ذلك . ونظراً لتكافؤ الفرص أمام العمال داخل الفئة الواحدة ، نجد أن انتقال العامل من مهنة إلى أخرى داخل الفئة أكثر مرونة من انتقاله من

فئة إلى أخرى . ولذلك فانه بالرغم من أن عرض عمال الفئة ثابت تقريباً ، فإن توزيع العمال بين المهن المختلفة داخل الفئة يمكن تغييره تبعاً لحالة الطلب على كل مهنة . فإذا زاد الطلب على المحاسبين فإن ذلك سوف يدعو إلى ارتفاع أجورهم ، وهذا الارتفاع يغري الطلبة الذين يلتحقون بالجامعات المصرية على اختيار كلية التجارة والانصراف عن كلية الحقوق مثلاً . وبعد أن تنتهى مدة إعداد الطلاب بالتعليم الجامعى يزداد عدد المحاسبين على حساب عدد المحامين . وإذا ما أرادت الحكومة الحد من خريجي كليات التجارة فعليها أن توجد الامتيازات التى يتمتع بها خريجو كليات الهندسة أو الطب على حساب المحاسبين (١) .

والنتيجة التى تترتب على مرونة انتقال العمال داخل الفئة هى وجود علاقة وثيقة بين أجر المهنة وعدد الأفراد المشتغلين بهذه المهنة . وقد أحسنت الحكومة المصرية بوضع حد أدنى للمهايا الموظفين المتخرجين والمتخرجات من جميع كليات الجامعات ، وإلا فإن زيادة أجر المهنة يدعو إلى زيادة عدد المشتغلين بها . وتدعو مرونة الانتقال بين المهن المختلفة إلى تساوى أجر المهن داخل الفئة الواحدة فى الأجل الطويل . وقد تدعو مجانية التعليم الجامعى إلى تكافؤ الفرص بين أولاد الأغنياء والفقراء ، مع زيادة العدد الملتحق بكل مهنة ، ولذلك كان تحديد الأجر الأدنى من دواعى الإنصاف والمساواة ، والإعداد للترقى على أساس الكفاية والخبرة ، بل والوصول بالإنتاج إلى الوحدة المثلى ، إذ أن تعيين الوحدة المثالية من الناحية الاقتصادية كثيراً ما توصل إلى الحد الأدنى للأجور الواجب إعطائها للعمال طبقاً لإنتاجيتهم المثلى الحديثة . وما يجعل لدراسة الحد الأدنى للأجور قيمة خاصة فى المشروعات الاقتصادية أن أغلب المشروعات أصبحت تتمتع بتخصص الموجودات ونوعيتها من عمال لا يصلحون إلا لعمل معين طبقاً لقواعد التخصص والتركز ، ومن عمال فنيين متخصصين ، وأصبح من الصعب سحب العمال من الأغراض التى لازمتهم فى حياتهم العملية ، مثلهم مثل بعض الآلات التى تقيدت بغرض معين ، ولا يمكن انتقال استعمالها إلى أغراض أخرى إلا بتضحية كبيرة مع استحالة التحول فى بعض الحالات . وكثيراً ما تصبح مصالح المنظم أن يعتمد على مثل هذه الأحوال حتى يكون الحجم الأمثل مناسباً للغرض الذى يهدف إليه . وفوق هذا فالحد الأدنى للأجور يساير التدرج فى المشروع الصناعى وغيره ، خصوصاً إذا ما كان التدرج بالمشروع يحقق الوصول إلى الوحدة المثالية ، كما يساعد المؤسسين على تقدير التوسع المحتمل فى مستقبل الإنتاج والتوزيع ، ولهذا فإن الحد الأدنى يفيد العمال والصناع كما يدعو إلى الاستقرار لصالح الإنتاج عامة ومستواه العدل خاصة .

وسواء بدأ المنظم بالحجم الأمثل من أول الأمر ، أو تدرج بمشروعه نحو الحجم المثالى ، وتنبأ بعوامل هذا الحجم ومواقيته واتجاهاته ، فإن الحد الأدنى للأجور يعتمد على

(١) راجع « النقد المصرى بين الرأسمالية والاشتراكية » للمؤلف من الجزء الثانى صفحة ٤٧ - ٤٨

أن عدد العمال في المؤسسة هو العدد الذى يتكافى فى المتوسط أقل ما يمكن فى الظروف العادية. فعنصر التكلفة وحده يكفى لتقرير الوحدات العمالية التى يجب تشغيلها ؛ وبالتالى الحجم الذى يجب أن يكون عليه العمال فى المشروع ، وهو الحجم المثالى الذى يميل دائماً إلى تخفيض التكلفة عن طريق تحقيق أبواب كثيرة للوفر والعدل ، دون تضحية الكفاية أو التعرض للضياع بالقضاء على المقومات التى يعزها نظام الحد الأدنى للأجور . فاستخدام الكفايات الممتازة بالعلم والخبرة والدربة والدراسة ، والمقدرة على حسن استغلال العمال ، والعمل على تخفيض تكاليف الإنتاج مع تنشيط المبيعات والمحافظة على سعة السوق وزيادتها يقتضى الاعتماد على الحد الأدنى للأجور ، إذ أنه الاستقرار فى حياة الإنتاج وتوزيع عوائده على أساس الإنتاجية الحدية للعمل فى جميع نواحيه .

الحد الأدنى القانونى والانتاجية الحدية للعمال

ولاشك أن نظرية الانتاجية الحدية للأجور ماهى إلا تطبيق للنظرية الحدية العامة Marginal Productivity Theory على مشكلة الأجور . فالمنظم يبذل كل جهده للحصول على أحسن التجميعات التى تهيئ له أكبر ربح ممكن ، فلا يعطى العامل أكثر من قيمة انتاجه الحدى الصافى The net marginal product . فالأجر عبارة عن قيمة ما يضيفه العامل لنتاج الجماعة ، مخصوصاً منه الفائدة على رأس المال من وقت انتاج السلعة إلى وقت بيعها . وإذا كان المنظم لا ينظر إلى عامل الانتاج ككل as a whole فإنه ينظر إلى انتاج العامل الحدى . ففكرة الزيادة الطفيفة إلى النقص الطفيف هى التى تسيطر على المنظم عند تحديد أجر العامل العادى . فإذا ما رأى من صالحه استخدام عمال زيادة ، فإنه يقبل تشغيلهم حتى يصل إلى الحد الذى يصبح فيه انتاج العامل مساوياً تماماً لأجره ، فإذا كان أقل بقليل من أجره فلا يكون من مصلحته استخدامه . ومن الجهة الأخرى نرى أن العامل مجبر على قبول الأجر المعروض حتى يتمكن من العيش ، وذلك لأنه إذا رفض هذا الأجر ضاع عليه عمله اليومى ، ولا يستطيع تموينه ، فينخفض مستوى معيشته انخفاضاً يؤدي إلى فقره فرضه وإرهاقه مما يكون له أسوأ الأثر فى النشاط الاقتصادى عموماً ، وفى تهديد كيان السلم الاجتماعى خصوصاً . والعمال يشعرون بأنه يتعاطى أجراً أقل مما يستحق حينما ترتفع الأسعار ويزداد العائد لأصحاب الأعمال ، فتزداد الأرباح ولا ترتفع الأجور بنسبة عوائد الانتاج الأخرى . وهذا إن دل على شيء ، فإنه يدل على أن الطلب وحده هو الذى يؤثر على الأجر ، وأن الطلب يتوقف على عدد العمال وعلى انتاجيتهم الحدية ، كما أن المنافسة بين العرض من جهة والطلب على العمال من جهة أخرى ناقصة وغير كاملة .

فإذا عمدت الحكومة على تقرير الحد الأدنى للأجور على أساس الإنتاجية بحيث يساوى الأجر قيمة المنتج الحدى الصافى لإنتاج العمال ، وواجهت صعوبة اختلاف الإنتاجية الحدية من عامل إلى آخر تبعاً لكفاية إنتاج كل عامل وكفايته ، بل واختلاف الإنتاجية الحدية من مصنع لآخر على حسب الطرق والأصول الفنية التى يتبعها المصنع ، كما تختلف تلك الإنتاجية على حسب تغيير وتقلب الأسعار من وقت لآخر ، فإن الحكومات الشعبية تأخذ فى الحسبان هذه الظروف والعوامل ، وهى تقوم بعمل الإحصائيات الدقيقة لكل حالة حتى تصل إلى هدفها المنشود^(١). ومن الميسور أن نجد أن تحديد الإنتاجية الحدية فى الصناعات التى تستعمل معدات رأسمالية كبيرة على درجة كبيرة من البساطة والسهولة ، حيث يكون تحديد الإنتاجية الحدية مجزية للعمال ولصاحب المصنع . فكلما كانت المعدات الإنتاجية ثابتة ، كلما كان الحد الأدنى لأجر العامل من دواعى زيادة القوة الإنتاجية ، ومن ثم زيادة دخل كل من العامل وصاحب العمل . كذلك إذا زادت استهلاكات العامل ، زادت قوته الإنتاجية تبعاً لزيادة أجره ، وبالتالي يزيد إنتاجه بحيث يصل إلى المستوى الذى يتعادل عنده الأجر مع الإنتاجية الحدية . ومن جهة المنظم نرى أن بعض الاقتصاديين يقولون بأن الحد الأدنى للأجور يخرج المنظم الحدى عن هامش الصناعة ، إذ أن تكاليفه سوف ترتفع عن سعر السوق ، فيقبل الطلب أو يزول عن سلعته أو خدماته ، وقد فات عن هؤلاء الاقتصاديين أنه إذا كانت نسبة الأجور صغيرة نسبياً ، فإن ذلك سوف يؤجل خروج المشروع عن الإنتاج ، وأن أثناء هذا التأجيل قد تتغير الأحوال ، فيسود الوثام بين العمل وأصحاب الأعمال .

وإذا كانت بعض المؤسسات تحقق أرباحاً استثنائية أكبر من نسبة زيادة الأجور استمر المنظم فى الإنتاج . أما إذا كانت نسبة هذه الأرباح أقل من زيادة الأجور ، فانه سوف يعمل على إحلال الآلات محل بعض العمال ، ويجرى عدة تجمعات حتى ينتج فى أحسن الظروف الاقتصادية والاجتماعية . وكثيراً ما يفضل أصحاب المشروعات ، فى حالة عدم ربحية المشروع وإذا لم يستطيعوا الخروج من الصناعة ، البقاء فى العمل حتى يستهلكوا رأس المال الثابت ، مفضلين الاحتفاظ ببعض الأعمال ودفع الأجر المرتفع عن غلق مصانعهم . فإذا غطى سعر السوق النفقات الثابتة وجزء من النفقات المباشرة كان ذلك أجدى بالعمل من غلق مؤسسته ، خصوصاً وأن الإغلاق يضطره إلى دفع النفقات الثابتة ، سواء أنتج أم لم ينتج ،

(١) راجع بولى Bowly فى كتابه « الأجور والدخل Wages & Income » صفحة ١٠١ . وقانون « مبادئ الاقتصاد التحليلى » للدكتور محمد مظلوم حدى صفحة ٣٥٤ وهامشها وصفحة ٣٦١ حيث يقول « إذا طبق تفرع الأجور على صناعات دون الأخرى لترتب عليه تحويل بعض العمال من الصناعات ذات الأجر المنخفض إلى الصناعات التى تتحدد فيها الأجر الأعلى » وقانون الاقتصاد التحليلى تأليف بولدنج ص ١١٦ .

علاوة على ما يلحق الآلات من عطب وفساد نتيجة لتعطلها . فالإنتاجية الحديدية عدل وإنصاف . وإذا كان هذا هو حال صناعات الإنتاج للاستهلاك الداخلى ، فإن صناعة الصادر سوف تتأثر برفع الأجور مما يؤدي إلى ارتفاع سعر السلعة عن أسعار المنافسين الأجانب ، فينعكس الطلب عليها . وهذا ما يحدث في أغلب الأحيان إلا في حالة نادرة قليلة ، وهي إذا كانت الصناعة تسيطر على السوق العالمية ، وتعمل في حدود المنافسة المقيدة ، وهذا نادر بمكان ، خصوصاً إذا ما تعرضت الصناعة إلى عامل الإحلال والمرونة ، وهذا ما يجب أخذه في الحسبان . ولا شك أن الحكومة إذا حددت مستوى الأجر الأدنى بحيث ارتفع هذا الحد عن مستوى الأجر الاقتصادي ، فإن المصانع الأهلية تستغنى عن بعض العمال قبل أن تقضى الأجور المرتفعة على أرباحهم في الأسواق الداخلية والخارجية . وهناك ثلاثة فروض نواجهها إذا زادت الأجور العالمية عن الأجور الاقتصادية نلخصها في الآتي :

أولاً في حالة مصنع واحد ، وثانياً في حالة صناعة بأكملها ، وثالثاً في حالة الصناعات في البلد كله . فإذا حددت الحكومة حداً أدنى للأجور ، وزاد عن الإنتاجية الحديدية في مصنع واحد ، فإن المنظم يجد أن ربحه قد ذهب إلى جيوب العمال بدون مبرر ، خصوصاً إذا ما كان هذا المصنع هو المصنع الحدي ، فيستغنى عن عمال بعد أن يدين له أن المصانع الأخرى سوف تنافسه وتقضى عليه . أما إذا كان المصنع فوق الحدي ، فإنه يتخبط إلى أن يصل إلى الحديدية ، فيصل به إلى ما وصل إليه سابقه . أما إذا كان المصنع يتمتع بصفة الاحتكار في كل الصناعة في الدولة ، فإن الحد الأدنى للأجور يتوقف على نوع السلعة ، أي إذا كانت السلعة مرنة أو غير مرنة . فإذا كانت السلعة مرنة حاققت بصاحب المصنع الخسارة وتعملها دون سواء . أما إذا كانت السلعة غير مرنة استمر المصنع في العملية الإنتاجية ، وانفا أن المستهلك سوف يتحمل عبء الزيادة عن الأجر الاقتصادي . أما في حالة الصناعة بأكملها فإنا نبحث إذا ما كان يوجد سلعة بديلة ، أم أن هذه السلعة مرنة أو غير مرنة من ناحية الطلب . فإذا وجد لهذه السلعة بديل تعرضت الصناعة للبطالة . أما إذا كانت السلعة محتكرة ، فيمكن أن تزيد من أجور العمال عن الإنتاجية الحديدية للعمل وتحمل الزيادة المستهلكون . أما إذا كان الطلب على السلعة غير مرن كان من الممكن رفع الأجور فوق الأجر الاقتصادي . أما إذا كان الطلب مرناً لحق بالمصنع الخسارة حيث يمكن للمستهلك أن يستغنى عن هذه السلعة فينكش إنتاجها وتعطل العمال .

ويمكن تطبيق هذه الأحوال والمبادئ الاقتصادية على كل الصناعات التي توجد في بلد واحد . فإذا رفعت الحكومة أجور العمال في جميع الصناعات ، فلا شك أنها لا يمكنها أن تتمادى في هذا الوضع ، وعليها أن تستشير مكتب العمل الدولي ، إذ أن ارتفاع الأجور في

كل الصناعات سوف يزيد من أثمان السلع ، وهذا سوف يتأثر بأحوال التجارة الخارجية كما يتأثر بها . فنظرية الحد الأدنى للأجور تتطلب مراعاة ظروف البلد الداخلية كما تراعى ظروف المنتجات الدولية ، وهى إن كانت صحيحة من حيث أنها قانون يفسر أسباب اختلاف الأجور من ناحية لأخرى ، ومن عمل لآخر ، بل ومن عامل لآخر ، فإنها مختلفة الأثر على طبقات العمال . فالزراع أو الصناع فى بلد مكتظ بالسكان يحصل على أجر حقيقى أقل من أجر زميله فى بلد حديث يفتقر إلى السكان ، إذ أن البلد قليل السكان يوظف العمل فى أغراض أكثر إنتاجية من الأغراض التى يستغل فيها رأس المال والأرض ؛ وهذا هو الحال فى استراليا ونيوزيلندا والسودان مثلاً ، حيث أن العامل فى استراليا مثلاً أعلى عمال العالم أجراً . وسوف نرى أن تفاوت معدلات الأجور يرجع إلى الكفاية الإنتاجية بل إلى الإنتاجية الحدية للعامل ، وأن زيادة الخبرة والمران والدربة التى يتمتع بها العامل الأمريكى تزيد من أجره عن زميله العامل المصرى ، إذ أن زيادة إنتاجية العامل الأمريكى تدعو إلى زيادة أجره ، وأن العامل يتمتع بإدارة فنية وإشراف منظم كفاء أكثر إنتاجية من العامل الذى لا يتمتع بهما . والإنتاجية الحدية كما شرحنا تفترض المنافسة الطليقة الكاملة بين المنظمين ، كما تفترض أن العمال يتمتعون بمرونة كاملة فى التنقل *Perfect Mobility* ، وهذا بعيد التحقيق فى الحياة العملية خصوصاً فى بلاد يتقعم عملها إلى فئات غير متنافسة ، قليلة الحركة والدراية ، حيث يعتبر عرض عملها غير مرن ، وبالأخص فى الشؤون الزراعية . فهل تقوم جمعيات التعاون برسالها حتى تجعل الحد الأدنى للأجور قابلة للتطبيق على عمال الزراعة والمزارعين . الواقع أن الجمعيات التعاونية فى الزراعة فى مصر ونقابات العمال مقيدة بظروف العمل والعمال فى البلاد ، بل وبالتطورات الاقتصادية التى تتعرض لها نظرية الإنتاجية الحدية للعمل فى نواحيه المختلفة بل وفى طبقاته المتباينة . والواجب أن تعرف الجمعيات الزراعية والنقابات العالية أنه إذا كان الأجر القائم أقل مما يسمح للعامل باستهلاك الضروريات الأساسية والكماليات التقليدية لترتب على فرض الأجر القانونى ارتفاع الكفاية الإنتاجية للعامل حتى يحصل على ما كان يتمتع به من مفردات الاستهلاك ونعيم الحياة ، وأنه إذا كان الأجر القائم منخفضاً ، نظراً لكون صاحب العمل فى مركز احتكارى لترتب على فرض الأجر القانونى توزيع الدخل الأهلى توزيعاً أقرب إلى العدالة ، وأنه قد يترتب أحياناً على فرض الأجر القانونى إعادة تنظيم الصناعة والزراعة والتجارة على أسس سليمة ، وعلى الخصوص القضاء على الإسراف فى استخدام العمل ، والقضاء على الإسراف فى توزيع الأرباح بالنسبة لأرباب الأعمال ، وأنه إذا كان الطلب على السلعة التى ينتجها العامل قليل المرونة لترتب على فرض الأجر القانونى ارتفاع ثمن السلعة ، وذلك لأن صاحب العمل

يعتبر ارتفاع الأجر بمثابة ضريبة تفرضها الحكومة عليه ، فيسعى إلى نقل عبئها إلى المستهلك في حالة ضالة الطلب ، كما هو الحال بالنسبة للضرائب العادية .

والحق أن الحد الأدنى للأجور وسيلة من وسائل تحقيق العدالة الاجتماعية وحسن توزيع الدخل ، وهذا ما سبق أن شرحناه في كتابنا « العدالة الاجتماعية ومستوى معيشة المصريين . فالحد الأدنى للأجور إذا ما توقف على عدة عوامل منها طبيعة الحرفة ومستوى كفاية العامل ، والتقدم الفني في المصنع الذي يعمل فيه العامل ، فإن قيمة الإنتاجية الحدية تتوقف على مستوى الاسعار ، ومن الممكن تقدير هذه العوامل بل وقياسها ، إذا ما أخذنا في الحسبان التقديرات الاحتمالية وأثرها على التقديرات الصحيحة الواقعية التي ذكرها بولي في كتابه « الأجور والدخل » من المقدمة ، فالمصنع يضغط على العمال بما يحقق تناسب مفردات تكاليف الإنتاج بموائدها ، كما أن نقابات العمال تقوم باتفاقات جماعية مع أرباب الاعمال على شرط توظيف العمال فيعملون على أساس شرط اليومية المتأثلة في جميع الاعمال ، وأن نظام الصناعة الحديث يقوم على وفرة من العمال غير الفنيين بعد أن وصلت الآلات في اتقانها إلى الحد الذي يسمح للعمال العادى ، بل للصبي والفتاة من مباشرة تشغيلها ، حيث أصبحت أعمالهم مجرد اطعام هذه الآلات بالوقود أو بالمادة الخام ، وكثيراً ما يكون الاطعام تلقائياً فتصبح مهمة العامل مجرد المراقبة على عدد كبير من الآلات في عملها ، وفي هذا تسهيل لتطبيق مبدأ الحد الأدنى للأجور ، وسوف يبقى الطلب على العمال المتخصصين قائماً مهما زاد عدد العمال غير الفنيين العاملين . إلى هذا فإن عدد السكان لا يؤدي إلى اعتبار جميع العمال عاملين ، فهناك أفراد لا ينتجون مثل العجزة والاطفال الذين نقل أعمارهم عن سن الإنتاج ، والشيوخ الذين تزيد أعمارهم عن سن الإنتاج ، والمرأة إذا كان المجتمع لا يعترف بحريتها في العمل . وكذلك حال الطلاب الذين يعدون أنفسهم للعمل في المستقبل وبعض الأشخاص الذين بمنهم مركزهم الاجتماعي من مزاوله الاعمال . فبعد خصم هؤلاء الافراد نحصل على عرض العمل في المجتمع ، وهذا العرض ثابت بالنسبة لوجود الاجر وعدم تعرضه لكثير من التغيرات والتقلبات ، كما أن العمال أنفسهم ينقسمون إلى فئات مختلفة ، وعرض هذه الفئات غير مرن حيث أن انتقال العمال من فئة الى أخرى في مصر يستلزم تهذيب وتعليم وتدريب (١) .

(١) فشل قانون الحد الأدنى للأجور إذا ما اعتمد على أساس مستوى المعيشة ، وذلك لأنه يصطدم بصعوبات كثيرة منها : (١) تحديد الطبقة الاجتماعية التي ينتمى اليها العامل ، (٢) تحديد مكان إقامة العامل ، (٣) معرفة ثقافة (٤) عدد الافراد الذين يعولهم العامل ، (٥) المستوى العام للاسعار ، كل هذه الصعوبات أساسها قانون الحركة لا السكون حيث ترى المستوى العام للاسعار يتذبذب ، فترفع الأجور اذا ارتفع مستوى الأسعار العام ، وتنخفض تبعاً لانخفاضه مما يجعل الحد الأدنى للأجور غير ثابت .

ويجب أن يشمل الحد الأدنى للأجور على عنصرين (١) عنصر يمكن العامل من المحافظة على إنتاجه (٢) عنصر يمكنه من الاحتفاظ بمستوى معيشته . وكلما ارتفع أجر العامل — الحقيقي لا النقدي — كلما زادت إنتاجية العامل . وكلما اطمأن العامل على مستوى أجره انصرف الى الإنتاج ، محافظاً على كفايته ودوام تقدمه . أما إذا استمر استغلال العمال خلال الاجل الطويل ، فإن ذلك لا يحدث الا في حالتين : أولاً — إذا تمتع رب العمل بالاحتكار مع انعدام الاستعمالات البديلة في الصناعات غير المحتكرة ، والا فإن العمال يتركون الصناعة المحتكرة إلى غيرها من الصناعات حيث الاجر أعلى فتضطّر الصناعة المحتكرة الى دفع الاجر الأعلى ، ثانياً — يمكن أن يستمر أجر العامل أقل من المنتج الحدى الصافى عندما يكون دخول أرباب الاعمال مقصورة على القليل منهم ، قدعون درتهم الى رفع نصيبهم على حساب نصيب العمال ، ومن هذا يتبين أن العمال قد يحصلون على أجر أقل من قيمة المنتج الحدى الصافى عندما يتغلغل الاحتكاك الاقتصادى فى جميع نواحي النشاط الاقتصادى ، أى عندما تنعدم المنافسة الكاملة فى سوق العمل . والحق أن التناسب بين العمل ورأس المال سوف يبلغ ذروته عندما تصل إنتاجية كل من المنظم والعمال أقصاها . والإنتاجية الحدية والحد الأدنى للأجور يفترضان أن جميع العمال متساوون فى الكفاية ، وأن ليس معنى ذلك أن العامل الحدى هو الاسوأ كفاية ، وإنما هو الذى يعمل فى أسوأ الظروف . وفى هذه الحالة تقول النظرية أن أجر كل عامل تساوى قيمة عمله أى قيمة ما ينتجه العامل الحدى ، وهى لذلك تقرر مبدأ تساوى الأجور لجميع العمال ، وتفرض تساوى الكفايات كما تفرض وجود المنافسة الحرة .

والحق أن تحديد الحد الأدنى للأجور يفيد العمال والصناع والحكومة وبالاخص فى حالتين ظاهرتين بالنسبة للعمال الذين يزاولون أعمالهم فى المصانع : ١ - إذا كان المصنع يعمل فى حدود المؤسسات الرأسمالية المتخصصة ، على شرط أن لا يكثر أصحاب تلك المصانع من التغيير فى المعدات بأخرى نظراً لتكاليفها المرتفعة ، ٢ - إذا كان صاحب المصنع دائب الرعاية لحالة عماله ، ويراعى الوجهة الانسانية مع عدم إهمال الوجهة الاقتصادية ، إذ أن استهلاك كميات أكبر من الضروريات قد تؤدى إلى جهد أكبر يبذل للحصول عليها ، فترفع الكفاية الإنتاجية للعمال حتى توازى الاجر ، وبالتالي يعود تحديد الاجر على أساس الإنتاجية الحدية للعمال . ولهذا نرى أن مكتب العمل الدولى نص على « أجر واحد لعمل واحد ، أو أجر متساو لعمل متساو Equal Pay Equal Work » . وإذا نظرنا للعمال غير المتخصصين Unspecified Workers وجدنا أن الطلب هو الذى يحدد أجورهم . فإذا ما زاد الطلب عليهم ، فإن هناك دائماً منهم من يكون على استعداد لتلبية مثل هذا الطلب . فعمال الموانئ والفعلة حيث يكون عائدهم متساوياً فى كل حرفة يلبون زيادة الطلب ، فيرتفع

إذا زاد الطلب ، وينخفض إذا قل الطلب في حرفة عن غير ها . وأجر هؤلاء العمال يميل دائماً إلى المساواة . أما إذا كان العمل متخصصاً أى إذا كان العمل يستدعى درجة خاصة وخبرة ممتازة ، وكانت هذه الدرجة أو الخبرة تتطلب وقتاً طويلاً وقد يقصر ، فإن هؤلاء العمال يوازنون بين الدخل الذى يضحون به في وقت التدريب لو اشتغلوا في حرفة غير متخصصة ، وبين الدخل الذى يحصلون عليه بعد التدريب . فإذا كان الفرق يوازى التدريب فإنهم يقبلون على التدريب ، وإلا فهم سوف يصبحون عمالاً غير متخصصين . فإذا زاد الطلب على هذه الفئة ارتفعت أجورهم ، وتبقى مرتفعة حتى يتدرب العدد الكافى لسد حاجة الطلب ، وذلك طبعاً بعد مرور الوقت الكافى للتدريب in the long run . أما إذا كان العمال من الموهوبين ، فإن عرضهم دائماً يكون أقل من الطلب ، نظراً لمتعتهم بعامل الندرة ، ولذلك فهم يحصلون على أجور مرتفعة . فإذا كانت الأجور التى تعطى لهم في الحرفة المتخصصة لها أقل مما يحصلون عليها خارجها ، فإنهم يشتغلون في حرفة لا تمت لموهبتهم بصلة ^(١) . ونخرج من هذا كله أن عائد العمل يتساوى في الاعمال المتكافئة ، وأنه لو اختلفت الأجور في المدة القصيرة ، فإنها تعود إلى التكاثر والمساواة في المدة الطويلة . وهذا يمهّد السبيل لتطبيق نظرية الحد الأدنى للأجور حيث تجمع بين ناحية الطلب وتقويم حال العمال من جهة ، وبين الإنتاجية الحدية للعامل من ناحية العرض كما يقول بولدنج في كتابه « التحليل الاقتصادى » .

تطورات نظرية الانتاجية الحدية والحد الأدنى للأجور القانونية

اعتقد بعض المصيريين من الاقتصاديين في صحة نظرية الأجر العدل الذى قال بها ابن خلدون والمقرىزى في بحوثهم الاقتصادية ^(٢) . وبحيث السير ويليم اشلى Ashley في كتابه التاريخ الاقتصادى عندما عالج الثمن العدل Justum Pretium . وترى هذه النظرية أن الأجر العدل يساير مستوى معيشة العامل وتكاليف وجوده ، فمائد العمل أى الأجر ما هو إلا تكاليف إخراج العامل إلى الحياة العملية ، فينخفض أجره بانخفاض تكاليف معيشته ، ويرتفع بارتفاعها . فعمل العامل له ثمنه العدل مثله مثل أية سلعة من السلع الاقتصادية حيث تتحدد قيمتها بتكاليف انتاجها . وإذا كانت النظرية لا تنظر إلا إلى عرض العمال ، فإنها تهمل كفة الطلب

(١) مثال ذلك موسيقار موهوب ، فانه نظراً لتقدم الاذاعة الميكانيكية وشريط ماركوتى المسجل لا ينال أجراً يعادل انتاجيته ، فيقل العمل كجرسون لو أن عائده من هذا العمل الأخير كان أكثر جدوى وهذا يعد العدة لتطبيق نظرية الحد الأدنى للأجور على مدى الزمن .

(٢) راجع رسالة الدكتور محمد على نشأت من « رائد الاقتصاد » صفحة ١٨ وأيضاً مقدمة ابن خلدون من الفصل الثالث صفحة ١٥٣ - ١٥٤ ، والفصل الخامس في باب الرزق والمكاسب لنفس المرجع .

وأثرها في تحديد قيمة ما ينتجه العامل في الأسواق العامة . والأجر العدل هو الذى يحصل عليه العامل بالتعاقد مع صاحب العمل ، فهو يكاد يكون ثابتاً ثباتاً نسبياً ، وذلك لأن العامل يبيع عمله لصاحب العمل نظير أجر يصيب تعديله حتى في المدى الطويل . وهذا هو الحال في أجور عمال الزراعة حيث لا يصحب انخفاض أسعار الحاصلات الزراعية نقص في العرض ، بينما لا يؤدي كساد الزراعة الى انخفاض الاجور إلا في حدود معينة وفقاً للتقاليد القائمة .

وإذا ما تكلم ملثس Malthus وريكاردو بعد الطبيعيين عن نظرية الكفاف Subsistence Theory of Wages وزعم كيرنز Cairnes أن أجر العامل يجب أن يكنى حاجاته الضرورية ، وأنه لا يمكن أن يزيد بأى حال من الأحوال عن الحد الأدنى الضرورى لبقائه حياً بحيث لا يصبح هناك سبيل لتخفيضه وإلا أدى الامر إلى هجرة العمال مما يدعو الى رفعه الى مستوى الكفاف مرة أخرى ، فإن هذه النظرية وضعت الأساس للحد الأدنى لمعيشة العمال حيث قالت بأن قيمة العمل تتحدد بنفقات انتاج العامل في أحوال السكون . وأنه لا يجوز لصاحب العمل أن يتعاقد مع عامل على أساس أجر أقل منه حيث أن الأساس الذى يوضع للحد الأدنى هو أساس تهيئة مستوى معيشة مناسب للعامل بصرف النظر عن القيمة الاقتصادية للخدمة التى يؤديها هذا العامل^(١) . وكأن العامل يقاس بالآلة ، وكما أن الآلة تحتاج لنفقات وقودها وإصلاحها وصيانتها واستبدالها بغيرها ، كذلك يحتاج العامل لنفقات معيشته هو وأسرته ، فيتحدد الأجر بالقدر الكافى لسد الحاجات الضرورية للعامل وأسرته .

والمنتج يوفى بين عوامل الانتاج المختلفة بحيث يكون : —

الانتاج الحدى للعامل = $\frac{\text{الانتاج الحدى للوسائل الآلية}}{\text{أجر العامل}}$ ثمن الوسائل الآلية وإذا كان العامل كآلة يحتاج لنفقات انتاج ، فإن احلال الوسائل الآلية محل العمل توضع حداً لمطالب العمال في زيادة الأجور . فإذا ارتفع أجر العامل أصبحت المعادلة الثانية أكبر من المعادلة الأولى وزاد بالتالى احلال الوسائل الآلية محل العمال ، وجده المنظمون في البحث عن الوسائل التى توفر العمل Labour Saving Machines ، وهذا هو الحال عندما تكون موارد المجتمع متغيرة لا ثابتة . فالعمل له ثمن طبيعى Natural Price تحدده الضروريات اللازمة لحياة العامل أى تكاليف انتاج العامل ومعيشته ، كما أن له ثمناً سوقياً Market Price يتحدد بفعل العرض

(١) راجع « مبادئ علم الاقتصاد Principles of Political Economy تأليف دافيد ريكاردو David Ricardo صفحة ٩٢ ، وأيضاً « مبادئ الاقتصاد التحليلي » للاستاذ محمد مظلوم صدى صفحة ٢٤٦ — ٢٤٧ حيث يشير إلى قانون الاجور الحديدي The Iron Law of Wages والنظام النقدي بين الرأسمالية والاشتراكية للمؤلف من الجزء الأول ص ٢٧٢ .

والطلب . فالثمن الطبيعي للعامل هو ذلك الذى يمكن العمال من العيش فى مستوى الكفاف بحيث يسمح لهم ببقاء طبقتهم من غير زيادة أو نقصان . ومهما انحرف ثمن العمل فى السوق عن هذا الثمن الطبيعي ، فإنه يتجه دائما الى التعادل معه ، كما هو الحال بالنسبة للعلاقة بين ثمن السلعة الطبيعية الذى تحدده تكاليف الانتاج و ثمن السوق الذى يحدده العرض والطلب .

وإذا كانت هذه النظرية تنظر إلى عرض العمل والطلب عليه فى تحديد قيمة الأجر الذى يتقاضاه العامل ، فإنها مهدت الطريق إلى نظرية مخصص الأجور أو نظرية رصيد الأجور Wages Fund Theory حيث وضعها جيمس مل Mill وعززها مكولوك Mc Culloch وفوست Faucett . ونقول هذه النظرية بأن متوسط الأجور يتوقف على النسبة بين عدد العمال المستعدين للعمل وبين مقدار رؤوس الأموال المخصصة للأجور (١) . فإذا كان رأس المال المخصص للأجور كبيرا بالنسبة لعدد العمال كانت أجورهم مرتفعة والعكس صحيح . ويتوقف مستوى الأجور طبقا لهذه النظرية على النسبة بين عدد العمال وبين رأس المال أو موارد الثروة المخصصة لأجور العمال . وإذا كانت هذه النظرية قد وضعت الأساس للعلاقة بين العمل وجزء محدد من رأس المال ، فإنها كذلك مهدت الطريق إلى نظرية مستوى المعيشة حيث تقرر هذه النظرية أن الأجور تتحدد تبعاً لمستوى معيشة العامل بحيث تفي بحاجاته الضرورية وتبقي له وسائل الراحة والاستمتاع بالأشياء التى ألفها فى حياته (٢) .

نظرية مخصص الأجور والنفقات الثابتة

والواقع أن هذه النظرية التى وضعها جون ستيوارت وعدلها فى آخر حياته طبقا لتطورات الظروف والأحوال اعتمدت الاعتماد كله على قانون النفقات الثابتة بالنسبة للانتاج الصناعى والعمال . ولا يخفى أن معنى النفقات الثابتة هو أن النفقات المتوسطة أو معدل النفقات الحدية لا تتغير زيادة أو نقصا بزيادة الانتاج ، وأن منحنى النفقات بالنسبة لصناعة من الصناعات يصبح ثابتا أى خطا مستقيما موازنا لنفقات جميع الصناعات والمصانع — الأمر الذى يتسق مع معنى ثبات النفقات . أما الذى يتنافر مع هذا الوضع أو المعنى فهو منحنى النفقات بالنسبة للمشروع الواحد ، إذ يبدو هذا المنحنى منحدرًا من اليسار حتى يصل إلى نقطة دنيا يأخذ بعدها فى الارتفاع . فالمشروع الذى يستخدم معدات وآلات وعمال بنسبة ثابتة يتفاوت بتفاوت غيره فى استخدام المعدات الثابتة ، وذلك وفق طبيعة الانتاج . ولكن هذه

(١) إذا زاد عدد السكان مع بقاء كمية النقود المخصصة للأجور ثابتة اضطر العمال إلى تقديم عملهم بأجر أقل — وإذا زاد عدد السكان بنفس زيادة رأس المال ظل مستوى الأجور على حاله . أما إذا كانت الزيادة فى عدد السكان أقل نسبيا من زيادة رأس المال مال مستوى الأجور إلى الارتفاع .

(٢) راجع التحليل الاقتصادى Economic Analysis تأليف بولدينج K. E. Boulding من ١٩٥٨ .

الصناعات في مجموعها لا بد أن تصل في النهاية إلى نقطة تبلغ عندها الكفاية الإنتاجية أقصاها ، والتكاليف أقلها . فالمشروعات الفردية تتوقف على إنتاجها عند حد معين ، وهذا الحد هو الذى تقل فيه نفقات الإنتاج المتوسطة إلى أدنى حد ممكن ، وهذا الحد هو نقطة الإنتاج الحدى حيث تتساوى التكاليف بسعر السوق . ويتطلب قانون النفقات الثابتة توفر الشروط الآتية :

(١) وفرة عوامل الإنتاج التى تشترك فى العملية الإنتاجية بحيث يقسّم لكل منتج جديد أن يحصل على عوامل الإنتاج بالسعر السائد فى السوق ، وعنصر العمل ثابت فى نقطة الإنتاج طبقاً لنظرية مخصص الأجور ، فلا يؤدي زيادة الطلب على عوامل الإنتاج إلى ارتفاع أسعارها لكثرتها ، إذ أن الكمية التى تطلب منها ، مهما بلغت ، يجب أن لا تتجاوز نسبة يسيرة من مجموع الطلب الكلى على هذه العوامل فى مختلف أنواع استعمالها^(١).

(٢) أن لا تكون العوامل متخصصة يصعب انتقالها من صناعة إلى أخرى . بل يجب أن تكون مرنة سهلة الانتقال من مشروع إلى آخر ، بل ومن صناعة إلى أخرى عند تناقص الطلب وانخفاض الأسعار ، كما ورد فى كتاب بولدينج « التحليل الاقتصادى » ص ١٣٨ .

(٣) النفقات الثابتة هى الوسيلة التى تتعرف بها المشروعات التى تتعرض لزيادة النفقات أو نقصانها . فنلاحظ أن من الميسور للمشروعات التى تنتج بنفقات ثابتة أن نحصل على المعدات الإنتاجية الثابتة فى يسر ، وفى أجل قصير جداً ، أو بأسعار لا تتغير عن ذى قبل ، مهما اشتد الطلب عليها^(٢) وهذا ما ورد فى « التحليل الاقتصادى » تأليف بولدينج ص ٤٧٩ .

(٤) ثبات عوامل الإنتاج على حالها أى بقاء عناصر الحياة الأخرى على حالها . فرأس المال الثابت لا يتحرك ، وكذلك الجزء المخصص لأجور العمال يبقى ثابتاً ، وكمية النقود المتداولة ثابتة ، وكذلك الأموال العاملة ثابتة ، والحياة فى مجموعها ثابتة مستقرة .

(٥) افترض الغلة فى شكلها الطبيعى أى العيى ثابتة فنقارن وحدات الغلة المتتابعة فى شكل عيى طبيعى بعوامل الإنتاج فى شكلها الطبيعى أيضاً .

فإذا تضاعفت عوامل الإنتاج بنسبة معينة ، ثم زادت هذه العوامل بنفس النسبة فإن الغلة تبقى ثابتة . وإذا كان رأس المال المخصص للأجور ثابتاً ، تعين أن تتحدد الأجور على حسب عدد العمال المشتركين فى الإنتاج والمال المخصص لهم بحيث يتعاطى العامل أجره طبقاً لخصص لمجموع العمال فى نفس المصنع أو المتجر أو المزارع الكبرى والصغرى سواء .

(١) راجع « نظريات الانتاج والتوزيع Theories of Production & Distribution » تأليف أدوين كانن Edwin Cannan صفحة ٢١٢ وأيضاً « تاريخ المذاهب الاقتصادية للاستاذين رست وجيد Theory of Economic Doctrines by Gide & Rist »

(٢) راجع « التحليل الاقتصادى Economic Analysis » تأليف بولدينج ، صفحات ١٤٨ و ٢١١

و ٤٧٨ - ٤٨٨ و « اقتصاديات العمالة الكاملة » لنخبة من لاقتصاديين البريطانيين صفحة ٥٣ .

وكما تخصصت المصانع في سلعة معينة دعا هذا التخصص إلى تخفيض نفقات الإنتاج *Specialisation lowers cost* . ولا شك أن حجم الصناعة يؤثر في كفايتها وبالتالي يؤثر في تكاليف إنتاجها . إلى هذا فإن التخصص يتوقف على اتساع السوق ، وأنه كلما اتسع مجال التخصص في صناعة من الصناعات كلما تتطلب ذلك زيادة التوسع في الصناعة . فلما زرع كلما اعتمد في شراء حاجاتها الزراعية على الغير ، كلما عمد إلى التخصص في منتجاته ، وهذا يؤدي بطبيعة الحال إلى زيادة درجة التخصص ، ومن ثم إلى زيادة الكفاية في الشئون الزراعية ، ومن ثم زيادة الدخل . وهذا معناه تخفيض نفقات الإنتاج الزراعي ، بعكس الحال عند ما كان المزارع يعتمد على آلاته وسماده الطبيعي وبذوره الخاصة وحيواناته المحدودة وزرائبه وما كانه مما يؤدي إلى نقص دخله . فإذا ما أخذت الزراعة المصرية بالمبشكرات الحديثة وتخصصت واعتمدت على التمويل الخارجي والتأمين من الخارج ، كلما زادت كفايتها وزاد دخلها ، وهذا معناه أنه كلما زاد الطلب على السلع الزراعية ، كلما كان ذلك من دواعي تخفيض الأسعار الناشئة عن التخصص وتخفيض نفقات الإنتاج . فإذا فرضنا أن منحني التكاليف في المؤسسة بقي ثابتا *unchange able* فإن منحني العرض سوف يميل إلى الانخفاض ، وكل زيادة في الطلب ، إذا كان العرض غير مرن ، معناه زيادة في ثمن المنتجات الزراعية ، إذ أن هذه الزيادة ضرورية حتى ترفع من مستوى الإنتاج ، فيؤدي إلى إدخال منتجين جدد في هذه الصناعة ، ومن الجهة الأخرى نرى أن زيادة الإنتاج الناشئة عن تخفيض تكاليفه في جميع المنشآت يؤدي إلى زيادة الطلب ، وفي هذه الحالة يسير العرض جنباً إلى جنب مع الطلب . فإذا كانت حركة التكاليف ، ارتفاعاً أو انخفاضاً بسيطة ، فإن زيادة الطلب البسيط سوف يؤدي إلى ارتفاع أسعار المنتجات . وكلما زادت التكاليف كلما كانت هذه الزيادة لا تؤدي إلى تخفيض الأسعار ، إذ أن المنشآت الجديدة تتأثر بحالة السوق أكثر مما تؤثر فيه في المدة القصيرة . فإذا كانت حركة التكاليف في صعود بدرجة كبيرة فإن زيادة الطلب سوف تحدث تخفيضاً في الأسعار ، خصوصاً إذا كانت أسعار العرض في تناقض مستديم . فالعرض كالطلب له سعر عرض ثابت كما له سعر طلب ثابت . وقد عالج الاستاذ بولدينج هذا الموضوع علاجاً وافياً في كتابه والتحليل الاقتصادي ، صفحة ٤٩٠ — ٤٩١ عند ما تكلم عن منحني العرض المعين *given-cost supply curve* وعن منحني الطلب المعين ، ويقول :

In equilibrium, the price of the product of a competitive industry is of necessity equal to the marginal cost of production in all firms, & to the average total cost of production in the marginal firm. Low price is a symptom, and not a cause.

نظرية الانتاجية الحديثة في فالبرها المستقيم والادهور القانونية

لا شك أن نظرية الإنتاجية الحديثة قد استفادت من جميع النظريات السابقة ، حيث أنها تأخذ العرض والطلب على العمل في قواعدها الصحيحة . ولا ريب أن الطلب على أى نوع من أنواع العمل يشترى من إنتاجية العامل ، أى من المنتج الحدى الصافى ، ولا مناص من أن أرباب الأعمال لا يقبلون أن يدفع للعامل أجراً يزيد عن قيمة الزيادة فى الإنتاج ، التى يحصلون عليه من تشغيل هذا العامل . غير أن وجود نقابات العمال ووجود الجمعيات التعاونية تعضدهما الحكومات الشعبية فى اتجاهاتها بمنع تقويم العمل طبقاً لإنتاجيته الحديثة ، وبذلك يتيسر تطبيق نظرية الحد الأدنى للأجور ، خصوصاً وأن نقابات العمال والجمعيات التعاونية تحمل محل العمال فى المساومة مع أصحاب الأعمال ، كما يقومون بمقد اتفاقات جماعية مع المنظمات وأصحاب الأعمال ، تنص فيها على شروط وقيود توظيف العمال كشرط اليومية المتأهلة ، وشرط دفع أجر يومية كاملة حتى فى حالة اشتغال العمال ساعات أقل من الساعات المتفق عليها . وهذه الشروط تجعل من الصعب على أرباب الأعمال تعديل عدد العمال . ولا شك أن الحياة العملية لها أثرها فى تقرير مصير الأجور على اختلاف أنواعها ، ولكن القاعدة السليمة للأجور هى التى تعتمد على إنتاجية العامل عند تحديد أجره . فمعدل الأجور يتوقف على عرض العمال والطلب عليهم . فإذا كان عرض العمال فى المدة القصيرة قليل المرونة ، فإن معدل الأجور يكاد يتوقف كلية على الطلب على العمال . وهذا يؤدى إلى دراسة الشروط التى تجعل من الصعب على المنظمات وأصحاب الأعمال تعديل عدد العمال وعدد الساعات التى يعملونها ، مما يدعو إلى حصول العامل على أجر أعلى من إنتاجيته الحديثة ، سواء اشتغل العامل فى الصناعات الريفية أم فى الصناعات البحتة أم فى العزب والإقطاعات التى تستعمل الآلات والأدوات الصناعية فى الريف . والنقابة التى تحقق لأعضائها أجراً أعلى من قيمة المنتج الحدى لابد وأن تضحي ببعض أفراد الحرفة حيث إن رب العمل يضطر إلى الاستغناء عن بعض أعضاء النقابة ويوظف عمالاً آخرين بأجر أقل . إلى هذا فإن الجهل بالفرض فى مصر ، لفساد نظام التعليم التجارى والصناعى والتجارى ، يمنع تنقل العمال ، كما يمنع اختيار أنسب الأعمال للعمال . وإذا ما رأينا أن ارتفاع تكاليف التنقل والتقاليد الاجتماعية من عوامل الركود ، تبيّن أن عرض العمل غير مرّن فى كثير من الأحوال والظروف . فانقسام المجتمع إلى فئات غير متنافسة يجعل أجر كل فئة يخضع لقاعدة الربح إذ أن ثبات عدد السكان وعدم مرونة الانتقال من فئة إلى أخرى يجعلان عرض العمال فى كل فئة غير مرّن أى لا يتأثر بتغير أجر الفئة ، ولذلك فإن الطلب وحده هو الذى يحدد أجر الفئة ، كما هو الحال فى مصر حيث تبدأ

الأجور للخريجين والخريجات متساوية ، ولكنها تتحول طبقاً لإنتاجية العامل أى تبعاً لأجر المنتج الحدى الصافى والطلب عليه ، وهذا يحقق أعلى درجة لمجموع الدخول الاهلية . ولا شك أن عرض العمل يتوقف على عدد سكان المجتمع^(١) . وبمجموع العمال القابلين للعمل يكونون عرض العمل ، وهذا المجموع غير قابل للتغير تبعاً لتغير الأجر ، أى أن عرض العمل غير مرن ، وذلك لأن زيادة السكان أو نقصانهم لا علاقة لها بتغير الأجر . ولا يفهم من هذا أن عرض العمل جامد تماماً ولا يمكن تغييره حيث أنه يمكن زيادة العمل إما بتشغيل النساء أم بتشغيل الأطفال الأقل من سن الإنتاج ، وإما بزيادة ساعات العمل أو الأيام التى يشتغلها العمال ، وإما بزيادة كفاية العامل عن طريق تدريبهم على بذل جهد أكبر . وزيادة كفاية العامل هى التى تلقى قبولا من أصحاب الأعمال والنقابات فى زيادة الأجر . ولكن إذا تبينا من هذه المبادئ أنه لا توجد علاقة مباشرة بين عرض العمل ومستوى الأجر ، وأن الطلب وحده هو الذى يؤثر على الأجر ، وأن المستوى العام للأجور يخضع لقاعدة الربح ، ظهر لنا أثر التشريع فى تحديد حد أدنى لأجور عمال الزراعة والصناعة^(٢) . خصوصاً وأن صاحب العمل يستمر فى تشغيل العمال حتى ذلك الحد الذى تصبح فيه قيمة الزيادة فى الإنتاج الناشئة عن تشغيل العامل الإضافى معادلة تماماً لأجره . فإذا كان عدد العمال المشغولين أقل من ذلك فمن مصلحة صاحب العمل أن يستخدم عدداً أكبر ما دام تشغيل أى عامل إضافى بأجر أدنى يسبب زيادة فى الإيرادات بما يزيد على النفقات . وإذا كان عدد العمال أكثر من ذلك الحد كان من مصلحة صاحب العمل أن يفصل عدداً من عماله حيث تقل

(١) هذا لا يعنى أن جميع السكان يعتبرون عمالاً عاملين ، إذ أن هناك مجموعات كبيرة من السكان غير قادرة على العمل ، ولذلك يجب أن نستبعد من مجموع السكان المجموعات الآتية : (١) الأفراد الأقل من سن الإنتاج أو الأزديد من سن الإنتاج ، (٢) النساء إذا لم يعترف لهن المجتمع بالأشتغال ، (٣) الطلاب الذين فى سن الإنتاج وذلك لأنهم يعدون أنفسهم للعمل فى المستقبل Potential Labour (٤) الأفراد الذين يمنعهم مركزهم الاجتماعى من العمل كالمطبقات الممتازة فى المجتمع (٥) المشوهون والعجزة والمرضى لأنهم غير قادرين على العمل . وإخراج هؤلاء يحقق إنتاجية الدخل الحدى . Marginal Productive Income

(٢) قد يعتبر عرض العمل مرناً إذا ما توقف على عرض الحاصلات الزراعية المتنوعة التى يعمل العمال فى إنتاجها . ولكن الواقع أن عرض الحاصلات الزراعية غير مرن ويرجع ذلك إلى سببين : (١) أن الإنتاج الزراعى يستغرق فترة من الزمن ، وفى خلال هذه الفترة يبقى عرض المحاصيل غير مرن ، وعلى الأخص إذا كان المخزون منها لا يكفى لمواجهة الطلب المتزايد عليها . (٢) إن المنتجين الزراعيين يعملون على زيادة إنتاجهم فى الأوقات التى تهبط فيها الأسعار بدلاً من انقاس الإنتاج ، وذلك لأن هبوط الأسعار يؤدى إلى نقص الدخل النقدى الذى يحصل عليه المزارع . ولهذا فإن المزارع يحاول أن يعوض هذا النقص عن طريق زيادة الإنتاج وكمياته The Marginal Revenue Productivity

النفقات أكثر مما تقل إيراداته . فالأجر الأدنى للعمال له حدود حيث لا بد أن يكون أجر العامل معادلاً لقيمة الزيادة في الإنتاج الكلى الناشئة عن تشغيله . فالأجور القانونية أى الحد الأدنى للأجور القانونية لا بد وأن تراعى إنتاجية العامل الحدى بحيث لا يزيد أجره عن تكاليفه للمصنع . كما يجب دراسة قانون الغلة الثابتة والمتناقصة والمتزايدة من تشغيل هذا العامل الحدى . ودراسة قانون الغلة المتزايدة والثابتة والمتناقصة تدل على أنه لو اشترك عدد متغير من العمال مع كمية ثابتة من عوامل الإنتاج الأخرى ، فإن الإنتاج الحدى للعمال يتزايد بآدى الأمر ثم يصل إلى حد أقصى يأخذ بعده في التناقص . وصاحب العمل يستخدم من العمال العدد الذى يحقق التعادل بين الإنتاج الحدى والأجر .

الحكم الأدنى القانونى وتنفيذه بالتشريع :

وإذا ما كانت عوامل العرض وعوامل الطلب في مصر تتنازعها القوى غير المتكافئة بين العمال وأصحاب الأعمال كانت التشريعات لصالح العمال من ضرورات الحياة المصرية . ألم تر ضرورة التشريعات في تشغيل الأحداث من الذكور والإناث والنساء في الصناعة والصناعات الريفية وفي الزراعة ، فصدر المرسوم سنة ١٩٣٥ بتحديد ساعات العمل في بعض الصناعات ، ثم صدر آخر خاصا بالعمال المشتغلين في الصناعة وثالثاً خاصا بنقابات العمال ورابعاً رقم ٨٦ بشأن التأمين الاجتماعى الإجبارى على حوادث العمل ، وصدر في مايو سنة ١٩٤٤ القانون رقم ٤١ الخاص بمقد العمل الفردى ، وفي يونيو سنة ١٩٤٦ صدر قانون تنظيم ساعات العمل في المحال التجارية ، ثم صدر في يونيو سنة ١٩٤٨ قانون التوفيق والتحكيم ، يضاف إلى هذه القوانين والمراسيم الأوامر العسكرية التى صدرت أثناء الحرب العالمية الثانية ، والتى لا يزال معمولاً بها إلى الآن بموجب المرسوم بقانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٤٥ ، وأهم هذه الأوامر ما هو خاص باعانات غلاء المعيشة للعمال ، هذا إلى جانب تشريعات أخرى لا يمكن اغفالها في هذا المقام مثل القانون الذى يوجب استعمال اللغة العربية في علاقات الأفراد والهيئات بالحكومة ومصالحها ، والقانون الخاص بالبطاقات الشخصية (١) ؟ ألم تر أن هذه التشريعات كفلت جانباً من حقوق العمال ، وهى مع قلة لم تطبق على عمال الزراعة ، بل ولم تنظر الحكومة في إعداد تطبيقها على عمال الزراعة المشتغلين بالصناعات الريفية ، وذلك بالنسبة

(١) راجع « تشريعات العمل في مصر » للاستاذ مصطفى كامل الحامى على صفحة الاحرام في ٢٤/٥/٥٠ وأيضاً « ملاحظات عن مشروع قانون إصابات العمل » للدكتور محمد حلمى مراد ، أستاذ تشريع العمل في كلية الحقوق بجامعة فاروق على صفحة الزمان في ٢٢/٥/١٩٥٠ ، والنظام النقدي بين الاشتراكية والرأسمالية » من الجزء الثانى صفحة ٩٤١-٩٤٥ للمؤلف . واعادة توزيع للدخول للاستاذ بارنا Tibor Barna صفحة ٦٠

لما تقتضيه الأوضاع في التصنيع الرقيق في الوقت الحاضر ؟ الواقع أن مصر مازالت تفتقر إلى جملة تشريعات من تشريعات العمل مثل مشروع التأمين الاجتماعي ومشروع قانون الحد الأدنى للأجور ، ومشروع التأمين ضد البطالة ومشروع تنظيم المسائل المتصلة بسكن العمال وعلاجهم وتعليم أولادهم . فإذا كانت التشريعات السابقة لم تصدر إلا تحت ضغط الظروف ، وكان صدورها دائماً متأخراً على تطور الأوضاع — الأمر الذي يؤدي إلى تفويت الفرص ، فمن الواجب الإقلاع عن هذه السياسة التقليدية واتباع خطة تقدمية تهدف إلى تمهيد السبيل ، أمام تقدم المجتمع (١) . فاصدار التشريعات كثيراً ما يعين على التطور ، ولذلك كان الواجب مراعاة التشريعات واصدارها في مناسباتها . وإذا كانت التشريعات المصرية قد صدرت في مواعيد متأخرة ، فإن حظ التشريعات في التطبيق أسوأ من حظ غيرها ، خصوصاً وأن تشريعات العمال لا تنفذ بما يحقق مصلحة العمال التي تكفلتها تلك التشريعات . وكثيراً ما يقضى جشع أصحاب العمل على الضن على العمال بحقوقهم القليلة التي تكفلها القوانين المالية . حيث يضرب أصحاب الأعمال بالقوانين عرض الحائط ، لا سيما وأن الجزاءات على مخالفتها نافية . وإذا كان يقع على عاتق مصلحة العمل مراقبة تنفيذ قوانين العمل ، فإنها مقيدة في عملها ، حيث لا تستطيع أن تفعل كثيراً إزاء المخالفين للقوانين ، وكل ما يمكنها عمله هو تقديم النصح للعمال بالالتجاء إلى القضاء لينالوا حقوقهم الضائعة . أما الهيئات الإدارية والبوليسية وغيرها فتتنظر دائماً إلى العمال نظرتها إلى الخارجين على القانون ، فتضيع الحقوق التي تكفلها التشريعات المالية لتحقيق التوازن المنشود وزيادة الدخل الأهلي العام .

ولاشك أن الغرض من التشريعات المالية هو تحقيق التوفيق بين العامل وصاحب العمل في حدود النظام الاقتصادي والاجتماعي القائم ، وأن الأجر الاقتصادي للعمال يتوقف على طلب العمال وعرضهم ، وأن عرض العمال غير مرن بل وثابت نسبياً ، وأن الطلب على العمل يشتق من قيمة المنتج الحدي الصافي ، فلا يقبل صاحب العمل أن يدفع أجراً يزيد عن إنتاج العامل ، ولهذا يتحدد أجر العامل حسب الإنتاجية الحدية للعمل ومركز هذه الإنتاجية من العرض والطلب على العمال . وإذا كان مركز العامل بالنسبة لصاحب العمل ضعيفاً لعدم توافر المنافسة الكاملة في سوق العمل ، واحتكار أصحاب الأعمال لظروف العمل ، فإن العلاقة بين الطلب والعرض أى بين نسبة الطلب على العمال وبين كمية المعروض من العمال هي التي تحدد أجر العامل انخفاضاً وارتفاعاً (٢) . ولا شك أن أجر العامل يتوقف إلى حد بعيد على حاجة

(١) قانون نقابات العمال لم يصدر إلا عام ١٩٤٢ في حين أن تكوين النقابات يرجع إلى عام ١٨٩٧ .

(٢) انعدام المنافسة الكاملة في سوق العمل يجعل أرباب الأعمال في مركز ممتاز ، بينما لا يستطيع العامل الانتظار ؛ وضعف مرونة الطلب والعرض تساعد على استقرار مع ما يحدث من تغييرات في أجور العمال .

صاحب العمل الى العمال وعلى الندرة النسبية للمعروض من العمال وأمثالهم ، فلا العمل ولا غيره من عوامل الإنتاج يمكن أن يكون له قيمة إلا بقدر لزمه لإنتاج الطيبات والسلع . والعامل لا يحصل على أجر الا إذا كان هناك طلب على منتجات عمله ، وأن هناك من يرغب في استغلال عمله . وذلك لأن الطلب على عوامل الإنتاج مشتق من الطلب على سلع الإستهلاك ؛ والعامل يعرض عمله في الأسواق نظير أجر يدفعه له صاحب العمل ، فتحدد قيمة العمل بندرتة بالنسبة للطلب عليه ، وأن تحديد مستوى أدنى للأجور يجب أن يأخذ كل ذلك في الحسبان . فتحديد حد أدنى للأجور يعمل على حماية مستوى عيش الطبقات العاملة بما يحقق المبادئ الاقتصادية والاجتماعية عند خط السواء . وإذا ما تحدد أجر أدنى للعمال الصناعى وآخر للعمال الزراعى ارتفع مستوى إنتاج كل منهما حيث يحصل كل منهما على الطعام الشافى والملبس الوافى والسكن الواقى . فهل مستوى مستوى المعيشة مع مستوى الإنتاج ، أم أن مستوى الإنتاج يختلف باختلاف الطبقات العاملة التى قد ترعاه وترفعه ، كما قد تهمله فتخفضه الى مستوى أقل Submarginal workers .

الحزب الدولى للمعجور القانونية وعمال المزارع:

« إن الحكومة الشعبية فى أشد الاهتمام بحالة العمل والعمال فى مصر ، راعت وزارة الشؤون الاجتماعية كل العوامل السابقة مسترشدة بأراء إدارة التعاون عندما قررت وضع حد أدنى لأجور العمال الزراعيين . فالمبادئ الاقتصادية تعالج أجور المهن المختلفة ، ونقول بأن كل فئة من فئات العمل تشمل مجموعة من المهن والحرف تتساوى فى دربة المهارة والمسئولية ، وتتسكافا الفرص بين أعضائها بحيث يتحقق انتقال العامل من مهنة إلى أخرى داخل الفئة . وكأن عمال الفئة أكثر مرونة فى الانتقال من غيرها . ولذلك فانه بالرغم من أن عرض عمال الفئة ثابت تقريباً ، فان توزيع العمال بين المهن المختلفة داخل الفئة يمكن تغييره تبعاً لحالة الطلب على كل مهنة . فاذا زاد الطلب على العمال فى مديرية من المديرىات دعا ذلك إلى ارتفاع الأجور ، وهذا الارتفاع يغرى المزارعين والاجراء من المديرىات الأخرى إلى الهجرة كلما كان ذلك فى الامكان . ويرتب على انتقال العمال داخل الفئة إلى وجود علاقة وثيقة بين أجر المهنة وعدد الأفراد المشتغلين بهذه المهنة . فإذا زاد أجر المهنة زاد عدد المشتغلين بها . وتدعو مرونة الانتقال بين المهن الزراعية المختلفة إلى تساوى أجر المهن داخل الفئة الواحدة فى الأجل الطويل ، خصوصاً وأن أجر المهنة يخضع لقاعدة التكلفة . ولكن يستثنى من ذلك المهن الزراعية التى تشملها فئة العمل المنفى . كالمستشارين الأجانب والأمريكين وغيرهم الذين يستقدمون إلى مصر . فالمستشارون وعمال هذه الفئة يقبلون على عملهم لدوافع نفسية أكثر منها اقتصادية . وإذا كان الفينيون من

المستشارين الزراعيين يتمتعون بميزة النبوغ فإن أجورهم تخضع لقاعدة الربح ، لا لقاعدة التكلفة . ولا شك أن عائد الندرة والجدارة والمقدرة أعلى شأنًا من عائد التكلفة .

ولا شك أن المستوى العام للأجور ، ومستوى أجر كل فئة يخضعان لقاعدة الربح ، بينما أن مستوى أجر كل مهنة داخل الفئة الواحدة يخضع لقاعدة التكلفة ما عدا من فئة العمل الانشائي حيث أن أجورها يخضع لقاعدة الربح ، وأن المستوى العام للأجور يتوقف على الطلب على العمل ، وأن هذا الطلب يشتق من قيمة المنتج الحدى الصافى للعمل ، ومعنى ذلك أن الأجر الأدنى للأجور يخضع لقاعدة المنتج الحدى الصافى ، وذلك حتى لا يحصل العامل على أجر أقل من قيمة هذا المنتج الحدى الصافى ^(١) . فالعامل قد يستمر استغلاله خلال الأجل القصير ، ولكنه لا يستمر استغلاله في الأجل الطويل إلا في حالتين : (١) حالة تمتع رب العمل باحتكار مع انعدام الاستعمالات البديلة في الصناعات غير المحتكرة كما هو الحال في الشؤون الزراعية حيث لا يتمكن العمال من ترك الزراعة إلى غيرها من الأعمال حيث الأجر أعلى ، (٢) يمكن أن يستمر أجر العامل أقل من المنتج الحدى الصافى عندما تكون الدخول في زمرة رجال الأعمال مقصورة على القليل من الأفراد ، فتدعو ندرة رجال الأعمال إلى رفع نصيبهم على حساب نصيب العمال .

ولما كان عمال الزراعة يحصلون على أجر أقل من قيمة المنتج الحدى الصافى عندما يتغلغل الاحتكار في جميع نواحي النشاط الإقتصادي الزراعي ؛ أى عندما تنعدم المنافسة الكاملة في سوق العمل ، فإن تحديد الأجر الأدنى يعد في صالح العمال . وإذا تمكن العامل من الحصول على أجر يزيد عن المنتج الحدى الصافى في خلال الأجل القصير ، عندما تنخفض أسعار المنتجات مع ثبات الأجور ، أو إذا ارتفعت قيم عوامل الإنتاج الأخرى التي تتعاون مع العمل مع ثبات الأجور ، فإن هذا الارتفاع لن يدوم طويلا حيث أن خسائر رجال الأعمال تدعوهم إلى تخفيض الأجر حتى يتعادل مع المنتج الحدى الصافى . فإذا رفض العمال قبول الأجور المنخفضة اضطارر باب الأعمال إلى الاستغناء عن العمال ، وتؤدي البطالة إلى منافسة العمال العاطلين إلى

(١) يحدث في كثير من الحالات أن يحصل العامل على أجر أقل من قيمة المنتج الحدى الصافى ، ويحصل هذا الاستغلال مؤقتاً في حالتين : ١ - عندما ترتفع أسعار السلع وتبقى الأجور النقدية ثابتة أو لا ترتفع بنفس النسبة ، ٢ - عندما تنخفض قيم عناصر الإنتاج التي تتعاون مع العمل مع ثبات أسعار السلع والأجور النقدية . فتريد قيمة المنتج الحدى الصافى للعمل عن الأجور النقدية التي تحصل عليها العمال . ويؤدي ارتفاع قيمة المنتج الحدى الصافى عن الأجر الحدى النقدي إلى حصول رجال الأعمال على أرباح إضافية قدوية - وتؤدي هذه الأرباح إلى تنافس رجال الأعمال على طلب العمال فترتفع الأجور في الأجل الطويل حتى تنساوى مع قيمة المنتج الحدى الصافى . راجع A.P. Lerner's Economics of Control

انخفاض الأجور . ومع أنه يمكن أن تكون الأجور أعلى من المنتج الحدى الصافى فى الأجل الطويل اذا تمكنت نقابات العمال أو النقابات الزراعية من تحديد عدد الأشخاص الذين يدخلون الحرفة التى تسيطر عليها ، فان الأجور العالية تغرى عناصر جديدة على الانضمام الى النقابة أو الى الجمعية التعاونية الزراعية ، فيشتد التنافس بين الأعضاء . ويخفض مستوى الأجر ويبقى جزء من العمال عاطلين ، لا يجدون عملاً بالأجر العالى الذى حددته النقابة أو جمعية التعاون .

وإذا ما قبل أن البلاد الزراعية مقبلة على ارتفاع مستمر فى أجور اليد العاملة الى جانب زيادة الإقبال على استخدام الآلات الزراعية المصرية ، بعد إدخال التمديلات التى تقتضيها أحوال مصر الزراعية حتى يمكن تعميمها ، ومع استعمال السماد لزيادة غلة الأرض بأسعار معتدلة ، بل ومع تحسين الطرق التى تتبعها مصر فى تدرج المحصولات وتعبئتها وتخزينها وتسويقها ، وتطبيق الأساليب الحديثة التى سبقتنا إليها الأمم الأخرى فى عمليات تحويل المنتجات الزراعية Processing كعمل المحفوظات والعصير وغيرها ، وفى تحسين طرق المواصلات والنقل ، وجدنا أن الحد الأدنى للأجور سوف يفيد العمال كما يفيد المنتجين .

وإذا ما تلافينا الإسراف ووضعنا البحوث المرتبطة بالإفادة من بقايا الحاصلات الزراعية وإيجاد استعمالات جديدة للحاصلات لرفع قيمتها والتشجيع على الإكثار منها ، ونظمتنا عملية الخزن والتبريد ملافاة للضاياع Waste والتلف والإسراف الذى يصيب الحاصلات المصرية إذا ما أهمل أمرها ، وإذا ما راعينا التقدم الفنى لتربية الحيوانات ومقاومة أمراضها باستخدام الطرق الفنية ، وراعى مطالب صيد الأسماك وتربيتها فى مزارع إرشادية ، وجدنا أن الحد الأدنى للأجور الزراعية مكمل للتقدم الزراعى المنشود ، بل ومسايراً للحد الأدنى للأجور الصناعية ، خصوصاً وأن العمل الزراعى لا يكاد ، للأسف الشديد ، يعرف شيئاً عن حقوقه وواجباته . فالحد الأدنى للأجور سوف يستيقظ العامل من ظلمات حياته ويوجهه إلى سواء السبيل (١) . وقد أحسن الأستاذ ميد فى كتابه « التوجيه وآلية الاسعار » صفحة ١٧ عندما

(١) العامل الزراعى المصرى مجهل ماله وما عليه كما يجهل التشريعات التى صدرت لتحسين حاله . ألم يصدر قانون عقد العمل الفردى لينظم العلاقة بين العامل وصاحب العمل ، فكان جهله مجلبة لضاياع حقوقه ؟ الواقع أن الجهل يوجد عند العامل الصناعى وغيره عقدة نفسية تجعله يحس دائماً بأن صاحب العمل يسعى الى اغتصاب حقوقه واستغلاله الى أقصى حد بلا مقابل أو بمقابل نافه لا يتناسب وخطامة العبء الملقى على كاهله . ولستأ ندرى هل يستغل أصحاب الأعمال جهل العمال بحقوقهم التى يقرها لهم القانون فيسعون الى اغتصابها اعتقاداً منهم أن العمال لا يعرفونها وبالتالي لن يطالبون بها ؟ الوائم أن جهل العمال بقوانين العمل يدعو الى وجود هوة سحيقة بين العامل وصاحب العمل . لهذا فطالب المسئولين فى مصلحة العمل وجمعيات التعاون والشركات ونقابات العمال بأن يسعوا الى تثقيف العمال ثقافة عمالية تعطيهم فكرة واضحة عن واجباتهم وليبدأوا عندها ، وعن حقوقهم ليقتفوا بعدها ، لأن هذه الثقافة من شأنها أن تزيل

قال : إنه إذا ما زاد الطلب على العمال وخدماتهم ، ولم تقو الزراعة على منح الحسد الأدنى المناسب لتقدمها ، فإن العمال سوف يهجرون الزراعة الى الجهات تضر بمصالح الزراعة والزراع . كل هذه المبادئ والاحوال جعلت وزارة الشؤون الاجتماعية تتقدم بمشروع لوضع حد أدنى لأجور العمال الزراعيين ، ويتضمن المشروع على الآتى :

أولاً — تنشأ بكل مديرية أو محافظة لجنة تسمى « لجنة تحديد الأجر الأدنى للعامل الزراعى » ، على أن تكون برئاسة المدير أو المحافظ وعضوين مندوبين عن وزارتي الشؤون الاجتماعية والزراعة وآخر مندوباً عن وزارة الاقتصاد الوطنى ، وبنك التسليف الزراعى والتعاونى والجمعية الملكية الزراعية واثنتين من الأعيان .

ثانياً — تقدر لجان تحديد الأجور الحد الأدنى لأجور عمال الزراعة ، على أن يكون الحد الأدنى لأجور فئة واحدة بدائرة المديرية أو المحافظة أو بفئات متعددة لمختلف مناطق المديرية أو المحافظة . ويستثنى من ذلك فئات العمل الزراعى المنشئ حيث أن عمال هذه الفئة الزراعية يقبلون على عملهم لعوامل نفسية أكثر منها اقتصادية ، وتتحدد أجورهم على أساس قاعدة الربح لا قاعدة التكلفة $\text{Marginal Revenue} = \text{Marginal Cost}$.

ثالثاً — تصدر لجان تحديد الأجور قراراتها فى خلال شهرى نوفمبر وديسمبر من كل سنة وتراعى فى تقدير الحد الأدنى لتلك الأجور أثمان المحاصيل وأسعار تكاليف المعيشة ، خصوصاً وأن المستوى العام للأجور ومستوى أجر كل فئة يخضعان لقاعدة الربح ، بينما أن مستوى أجر كل مهنة داخل الفئة يخضع لقاعدة التكلفة .

رابعاً — لاتكون قرارات اللجنة نهائية الا بعد أن يعتمدها وزير الشؤون الاجتماعية ، وذلك بعد أن تراجعها وزارة الاقتصاد الوطنى حتى تكون مساندة للسياسة الاجتماعية والاقتصادية العامة . فقرارات اللجنة يجب أن تكون طبقاً لخطة عامة موضوعة وسياسة ثابتة مرسومة ، وأن تكون وفقاً لانتجاهات الانتاج وتكاليف معيشة العمال .

خامساً — كل اتفاق يقصده تخفيض أجر العامل بما يقل عن الأجر الأدنى المقرر يعتبر باطلاً ولا يعمل به ، إذ أن المستوى العام للأجور يتوقف على الطلب على العمل ، وأن هذا الطلب يشتق من قيمة المنتج الحدى الصافى للعمل ، ومعنى ذلك أن الأجر الأدنى يتحدد على أساس قيمة المنتج الحدى الصافى مع رعاية حاجة العمل للتجديد والإنشاء والتثبيط .

سادساً — كل صاحب عمل أو من ينوب عنه أو متعهد بتقديم عمال ثبت أنه يدفع

== جانباً من الخلافات القائمة الآن بين العمال وتقاباتهم من جهة ، وبين أصحاب الأعمال واتحادهم من جهة أخرى ، كما أن من شأنها أن توفر جانباً كبيراً من جهد ووقت مصلحة العمل وأصحاب الأعمال والتقابات ورجال النيابة والقضاء ، فإن بولدينج فى كتابه « التعليل الاقتصادى » صفحة ٢٧٧ .

لعماله أجر أقل عن الأجر الأدنى المقرر يعاقب بغرامة لا تتجاوز مائة قرش أو بالحبس مدة لا تزيد على أسبوعين أو بالاثنتين معاً ، وتتعدد الغرامات بقدر عدد العمال الذين وقعت المخالفة بشأنهم . فإذا حصل العامل على أجر أقل من قيمة المنتج الحدى الصافى ، عاقبت المسبب واعتمدت الأجور على أساس قاعدة الإنتاجية الحدية للعامل .

سابعاً — الموظفون وغيرهم من الأشخاص الذين يندبهم وزير الشؤون الاجتماعية لمراقبة تنفيذ أحكام هذا القانون يكون لهم صفة رجال الضبطية القضائية ولهم فى هذا الشأن حق زيارة أمكنة العمل والاطلاع على السجلات والدفاتر المتعلقة بأجور العمال .

هذا وتدل الإحصائيات التى أعدت عن عمال الزراعة بأنهم يقربون من مليون ونصف مليون عامل ما بين فلاحين وخفراء زراعة وعمال تراحيل وعمال مكافئة الآلات الزراعية وغيرهم ممن سينطبق عليهم هذا التشريع الجديد . وسوف يظهر ارتفاع قيمة المنتج الحدى الصافى عن الأجر التقدى أن الحد الأدنى للأجور هو فى الواقع منخفضاً ، بينما يؤدى الحد الأدنى للأجور فى الوقت نفسه إلى حصول رجال الزراعة والأعمال إلى أرباح إضافية خصوصاً إذا تمتع أرباب الأعمال الزراعية باحتكار خلال الأمد الطويل ، فلا يستفيد عمال الزراعة من هذه الأرباح لانعدام أعمال بديلة فى الموارد غير المحتكرة .

فإذا كان لعمال الزراعة مطالب تحترم ، وإذا كان للبؤس والشقاء نهاية بالنسبة للطبقات العاملة ، فالجمعيات التعاونية الزراعية هى خير من يعمل على تحقيق مطالب الزراعة والعمال . وتنفيذ مشروع الحد الأدنى للأجور الزراعية سوف يسد حاجات أعضاء النقابات من العمال الزراعيين خصوصاً وأن الجمعيات التعاونية تعمل بالروح الجماعية المنشودة التى يسودها روح القرآن الكريم عندما قال سبحانه وتعالى «كلوا واشربوا ولا تسرفوا» . فهل يغط مشروع الحد الأدنى للأجور غطاء كبيراً فى رحاب اللجان التى تشكل لتتفحص ، ثم تعود فتشكل مرة أخرى ، ثم تنفض وهكذا دواليك . والحق أن رجال الاجتماع والاقتصاد ينادون بإصدار ما تلح باصداره ظروف الصناعات الريفية والصناعة المصرية وأحوال العمال الذين يعتبرون دعامة من دعائم تقدم الاقتصاد الأهلى وصناعاته المختلفة فى المدن والريف .

تفاوت الأجور والحد الأدنى للأجور لعمال الزراعة .

بالرغم من أن النظرية العامة للأجور تقرر أن الأجر يتحدد على أساس الإنتاجية الحدية للعمل ، وأن السهولة النسبية لانتقال العمال من مهنة إلى أخرى داخل الفئة الواحدة تدعو إلى تساوى أجر الفئة وتعد العدة لوضع الحد الأدنى المستقيم ، فإن أجور العمال فى الواقع تفاوتت بين المهن التى تتطلب درجة واحدة من المهارة والمسئولية والخبرة .

ويرجع تفاوت الأجور الى عدة عوامل منها (أولاً) ظروف عرض عمال الحرفة ، فإذا زاد عرض العمال في حرفة معينة بالنسبة لعرض العمال في الحرف الأخرى ، فإن هذا يدعو الى انخفاض أجر عمال هذه الحرفة بالنسبة لأجر عمال الحرف الأخرى ، (ثانياً) صعوبة انتقال العمال . فالعمال يرتبطون بعلاقات عائلية واجتماعية تمنعهم من الانتقال الى حيث يوجد الأجر الأعلى . والعمال كثيراً ما يفضلون البقاء في بيئتهم ويرفضون الانتقال الى بيئة أخرى أو صناعة أخرى ، (ثالثاً) الجهل بالفرص . لجهل العمال بوجود وظائف أخرى لاستخدامهم بما يتناسب مع كفاءتهم ومؤهلاتهم كثيراً مما يحملهم يقبلون الحصول على أجر منخفض ، (رابعاً) نفقات تعليم المهنة . فالمهنة التي تحتاج الى نفقات عالية لتعليمها لا تجتذب عدداً كبيراً من العمال حيث أن هذه النفقات تمنع الكثيرين من تعلم هذه المهنة ، وبالتالي فإن أجور هذه المهنة تكون أعلى من أجور المهن الأخرى التي تتطلب نفقات عالية لتعليمها وإدراك معاملها ، (خامساً) جاذبية المهنة . فالمهن الخطرة تدفع في الغالب أجوراً أعلى من الأجور التي تدفع للمهنة الزراعية العادية ، ولهذا كان الحد الأدنى من عوامل توطن العمال الزراعيين في مناطقهم وعدم هجرتهم الى غيرها ، (سادساً) قوة المساومة . إذا كان عمال المهنة ينتمون الى نقابة قوية أو الى جمعية زراعية سديدة استطاع العمال أن تفرض على رجال الزراعة والأعمال دفع أجور عالية . ولا شك أن تقارب الأجور لا يتحقق إلا تحت نظام التوجيه الكامل .

والحق أن علاقة الأجور بمستوى المعيشة لا تستقيم إلا إذا كانت معتمدة على قوة العامل الانتاجية ، إذ أن هذه القوة تستحق قيمتها من المنتج الحدى الصافى للعامل ، وأن المستوى العام للأجور يتوقف على الطلب على العمل ، وأن هذا هو الذى يحدد قيمة الأجر ، ارتفاعاً أو انخفاضاً . وإذا كانت تقابلات العمال والعمال أنفسهم لا يعترفون غالباً بهذه القاعدة ، ويطالبون بالحصول على الأجر الذى يمكنهم من التمتع بمستوى معيشة ملائم ، ويقاومون كل محاولة لتخفيض الأجور ، إذا انخفض المستوى العام للأسعار ، ويصرّون على المطالبة برفع الأجر إذا ارتفع المستوى العام للأسعار ، فإن العمال الزراعيين يلجأون الى الجمعيات التعاونية الزراعية لكي تساعد على الحصول على العائد الذى يتفق وإنتاجهم الصحيح . فالأجر يكاد يكون المورد الوحيد لدخل العدد الأكبر من العمال ، وكل محاولة لتخفيض هذا الأجر يترتب عليه تخفيض دخل العمال ، وبالتالي انخفاض مستوى معيشتهم . ولكن تحديد الأجر على أساس مستوى المعيشة يعنى أن الأجر يتوقف على تكاليف صيانة العامل ، فيرتفع إذا ارتفعت هذه التكاليف وينخفض إذا انخفضت ، ويصبح عرض العمال مرناً ، فيتمدد العرض إذا ارتفع الأجر ، وينخفض إذا ما انخفض الأجر ، وهذا ما يتفق مع الواقع في حالة الحرية وتام التوجيه . والواقع أن مستوى المعيشة ليس له حدود ، فهو لفظ مرن بكل معنى المرونة ،

ولا يمكن جعله مقياساً ثابتاً ، لأنه يختلف باختلاف الأفراد وطبقته التي يعيشون فيها ويتمون إليها ، كما يختلف باختلاف العمل وطبيعته ، ويتغير على حسب القوة الشرائية للتقد . إلى هذا فإنه يختلف باختلاف الزمان والمكان ، إذ أن ما كان يعتبر مستوى معيشة مرتفعاً في الماضي أصبح في الحاضر مستوى معيشة متواضعاً ، وما كنا نعتبره من الكماليات في الماضي أصبح يدخل ضمن الضروريات في الحاضر (١) .

ولا شك أن مستوى المعيشة لا يؤثر على الأجر ، غير أن الدول الاشتراكية ذات التوجيه الكامل توجد علاقة غير مباشرة أو مباشرة بين الأجر ومستوى المعيشة ، وذلك عن طريق الإشراف الكلي على العمالة والعمال . أما في البلاد الرأسمالية فترى ضرورة الحد من عدد السكان حتى إذا ما انخفضت الأجور وصمم العمال على المحافظة على مستوى معيشة معينة لجأ المتزوجون إلى تحديد النسل ، كما أن غير المتزوجين يضطرون إلى تأخير سن الزواج . فإذا قل عدد أفراد الأسرة فإن العامل يحتفظ بمستوى معيشته ، كما أن النقص البطيء في عدد العمال يدعو إلى زيادة المنتج الحدي الصافي ، فتزداد الأجور مع دوران الوقت ويستطيع العمال رفع مستوى معيشتهم . أما الدول التي تتبع نظام الاشتراكية الحكومية فنرى أن الجمعيات التعاونية تعمل على تحديد الأجر بما يتفق ومستوى معيشة الأعضاء . والحق أن العلاقة غير المباشرة بين الأجر ومستوى المعيشة تتوقف على درجة التضجج الذهني للعمال وعلى تقاليدهم الاجتماعية وعلى قوة الإشراف على شئون العمال والتشريعات العمالية (٢) ، وفي الزراعة نرى أن الأطفال هم موارد دخل لذويهم ، ولهذا ترى أن عمال الزراعة يحاولون رفع مستوى معيشتهم عن طريق الزواج المبكر والاكتثار من عدد أفراد العائلة حيث تستطيع الزوجة وأولادها من زيادة دخل العائلة بأسرها . ولا شك أن مستوى معيشة العمال يتوقف على مقدار الأجر الذي يحصلون عليه ، وهذا الأجر يتوقف على الإنتاجية الجديدة للعمل ، وإذا قيل أن الحكومة الشعبية قد فشلت في بعض القوانين للمحافظة على مستوى معيشة مناسب للعمال ، إذ أن رجال الأعمال شعروا بخيبة الأمل في رفع أجور العمال ، فإن هذا

(١) راجع « نظرية مستوى المعيشة للأجور Standard of Living Theory » من كتاب

كوميش Comish « مستوى المعيشة » . و« تقدم المذاهب الاقتصادية » تأليف جراى A. Gray

(٢) تختلف نظرية الأجور في نظر الجمعيات التعاونية عن هذه النظرية في نظر المدرسة الكلاسيكية حيث أن نظرية الأجور في نظر الجمعيات التعاونية عبارة عن خليط بين نظرية مستوى المعيشة للأجور وبين نظرية « حق الباقي من الأجور » وحق العمال والمتعاونين له Residual Claimant Theory نظرية

الباقي تقرر أن للعمال الحق في الاستيلاء على الباقي من الدخل الأهلي بعد استقطاع أنصبة العوامل الأخرى ، وهذا ما يقول به المتعاونون إذ يقول إن الثروة الناتجة هي من عمل المتعاونين ومن حقهم وحدهم .

الأجور سوف يتفق مع إنتاجية العامل الحدية على مدى الزمن بحيث يقضى على لهوة الساحقة بين الطبقات، ويزيد من الدخل الأهل العام كما يذكر جرای في كتابه *The Develop. of Ec. Doctrine* والأجر لا يمكن أن يتحدد على أساس نفقات المعيشة إلا في المدة القصيرة حيث أنه يتحدد عادة على أساس الإنتاجية الحدية للعمال في كل فترة من فترات الإنتاج. وإذا انعدمت المنافسة الكاملة في سوق العمل، وتمتع رجال الأعمال بمركز احتكاري تمكن أصحاب الأعمال من استغلال ظروف العمل والعمال ودفعوا أجورا أقل من قيمة المنتج الحدى الصافى، فلا يتمتع العمال إلا بمستوى معيشة أقل من المستوى الذى تحققه لهم إنتاجيتهم الحدية. وقد دعت هذه الحالة إلى تدخل الدولة لحماية العمال عن طريق دفع حد أدنى للأجور، خصوصا وأن الحد الأدنى لأجور عمال الزراعة هو الانسجام الذى يؤدي إلى حسن الوئام، وهو العلم الذى يؤدي بالعامل إلى القضاء على الجهالة وعلى الخمول، وهو الهيكل الذى يساعد على تنظيم الإنتاج الزراعى وعوائد القائمين به (١).

وسياسة تدخل الدولة لحماية العمال عن طريق وضع حد أدنى قانونى للأجور تواجهه صعوبات جد خطيرة إذ أنها تتعلق بكيفية تحديد الحد الأدنى للأجر وموقف رجال الأعمال من جهة إذا وجدوا أن الحد الأدنى، الذى يقره التشريع، أعلى من الإنتاجية الحدية للعمل، وموقف نقابات العمال والجمعيات الزراعية من جهة أخرى إذا ما وجدوا أن الحد الأدنى الذى يقره التشريع أقل من الإنتاجية الحدية للعمال. فالحد الأدنى للأجور الزراعية يتطلب إدخال الأراضي الحديثة التى كانت لا تزرع لحاجتها للاستصلاح أو لعدم توافر مياه الري لها، كما يتطلب أن تقوم وزارة الزراعة باستغلال الأرض بعدة حاصلات في السنة بدلا من محصول واحد كما هي الحال في أرض الحياض، وأن تقوم وزارة الاقتصاد الوطنى بتقديم الأسس العلمية للارتفاع بالمساعدات الفنية التى تقدمها الهيئات الدولية للتغلب على الصعوبات التى أدت الى تأخر التنفيذ، وحسن استغلال أوقات فراغ الفلاحين في التصنيع الربنى.

(١) عملت حكومة الولايات المتحدة على تحديد حد أدنى لأجور عمال الزراعة، فأعلنت المساحات التى تزرع قنصا وأذرة وقطن وأرز وأصناف معينة من الدخان والفول السوداني، وكذلك محصولين إضافيين هما البطاطس والبقول، وقررت منح الزراع إعانات مالية عن زراعة هذه المحاصيل إذا ما قبلوا التخصيصات حيث تسرى حصص التسويق وتخصيص المساحات على محاصيل القطن والفول السوداني والدخان، وحيث توقع العقوبات والغرامات على كل مزارع يقوم بتسويق كميات تفوق حصته، وسوف يدعو الحد الأدنى للأجور الزراعية الى حسن الاستغلال في هذه المنتجات على ضوء ما يحدث في طرق فلاحية الأرض. فالحد الأدنى مع إدخال الجرارات الحديثة على نطاق واسع واتاج أصناف جيدة ومقاومة الأمراض الزراعية يرفع من حياة الزارع كما يقول هوبكنكر Whittaker في « تاريخ الرأى الاقتصادى »

ولاشك أن الأجر الأدنى لعمل الزراعة يتطلب أن تنتفع الزراعة بالمياه الجوفية لتحويل أرض
الحياض إلى أرض تنتج حاصلات متنوعة ، بل ولتحويل المناطق الصحراوية إلى أراض زراعية
كأراضي شبه جزيرة سيناء وأراضي شواطئ البحر الأحمر المصرية حيث تتطلب التحسينات
وإدخال آلات رفع المياه من الآبار الارتوازية ، خصوصا وأن حدا أدنى لأجور عمال
الزراعة سوف يكون من دواعي زيادة الإنتاج وتخفيض النفقات واستقرار المزارعين في
الريف بعد تصنيعه ، ومع أن المقصود بالعمل ، عند تحديد الحد الأدنى للأجور هو في الواقع
مطلق العمل من غير تخصيصه بنوع معين ، وهذا يستوجب تعرف أجر العامل بصفة عامة
قبل أن تعرف أجره في عمل معين ، فإن تعدد الأعمال وتباينها قد يدعو إلى تخصيص حد
أدنى للعمل في كل فئة من فئات العمال ، وهذا يجعل تحديد الحد الأدنى للأجور سهلا ميسورا ،
إذ أنه من الممكن معرفة طلب وحدات معينة من العمل لأداء عمل معين في وقت معين بأجر
معين . فإذا كانت الأعمال تختلف ، فكذلك تختلف الحدود الدنيا للأجور تبعاً لطبقة العمال
ووفقاً للسكان ، والزمان والحرفة ودرجات العمل وفائده وثمراته . وإذا كان من الصعب
انتقال العمال من مكان إلى آخر لاختلاف البيئة التي تربي فيها العامل ، أو لاختلاف الجنسية
والعادات القومية ، فإن ذلك مما يساعد على تعزيز نظرية الحد الأدنى لأجور العمال في طبقاتهم
المختلفة وفي بيئاتهم المتباينة . ولولا العوائق الدائمة بين طبقات العمال لتساووا في الجزاء ، إذ
لو تساوت الأعمال وسهل على العامل الانتقال من حرفة إلى أخرى دون صعوبة لتساوت الأجور .

الحد الأدنى للأجور القانوني في وضع الاقتصادى الصحيح بالنسبة لعمال الزراعة

وإذا حاولت الدولة أن تتخذ مستوى المعيشة أساساً لتحديد الأجر الأدنى القانوني
فعنى ذلك أن الحد الأدنى للأجور هو ذلك الأجر الذى يكفل للعامل التمتع بأقل مستوى
يمكن ، وهذا المستوى يتوقف ، كما سبق أن أظهرنا ، على مجموعة من العوامل التي لا يمكن قياسها
عمليا مثل الطبقة الاجتماعية التي ينتمى إليها العامل أو الاقليم الذى يعيش فيه أو عدد أفراد أسرته
أو مستوى ثقافته ، كما أن مستوى المعيشة يتوقف على مستوى الأسعار وهو مستوى متحرك
غير مستقر . فإذا ما ارتفع مستوى الأسعار دعى هذا الارتفاع إلى ارتفاع الحد الأدنى
للأجر ، وهذه الاعتبارات كلها تدعو إلى وضع مجموعة من الحدود الدنيا للأجور تختلف
باختلاف الطبقات الاجتماعية التي ينتمى إليها العمال ، وباختلاف الأقاليم التي يعيشون فيها ، بل
وباختلاف عدد أفراد الأسرة الذين يعولهم كل عامل . إلى هذا فإن هذه الحدود الدنيا
لا بد وأن تكون متحركة تبعاً لمستويات الأسعار للحفاظ على الحد الأدنى لمستوى المعيشة .
وقد نجحت المملكة المتحدة في تخطي هذه العقبات حيث وضع السير ويليم أشلي في كتابه

وضبط الأجور Adjustment of Wages، قواعد الأجر المتحرك Sliding scale of system Wages إذ أن الغرض من هذه الطريقة جعل الأجور تابعة في تغيراتها لحالة رواج أو كساد الصناعة التي يشتغل فيها العمال، وهذا ما يتفق مع حالة التغيرات في مستويات الأسعار حتى تنفق مع الحدود الدنيا للأجور. فالحد الأدنى للأجور يتطلب وجود لجنة دائمة تمثل أرباب الأعمال والعمال وتقاباتهم لتوثيق العلاقات بين صاحب العمل والعمال، فتقدر أثمان مفردات المعيشة وتعتبرها أساساً لتحديد الأجور لمدة معينة يتفق الطرفان عليها تحت إشراف وزارة الاقتصاد الوطني ووزارة الشؤون الاجتماعية. ويتعدل الحد الأدنى للأجور كلما تغيرت الأثمان. ولا شك أن وجود هذه الاعتبارات يجعل تقدير الحد الأدنى للأجور على أساس مستوى المعيشة عملية شاقة، ولكنها مجدية ومفيدة للعمل والعمال، كما أنها مفيدة لأرباب الأعمال، ولو أنها تجعل الأجر خاضعاً للتأثرات الاجتماعية كما هو الحال في الدول الاشتراكية. وإذا ما ابتعدت الحدود الدنيا للأجور عن القواعد الاقتصادية للأجر، فإن التأثيرات الاقتصادية التي يخضع لها نظام الأجر سوف تعمل عملها حتى تجعل قاعدة الأجور تسير الظروف الاقتصادية على مدى الزمن^(١). Limited means apportioned among competing ends.

وإذا حاول التشريع المصري أن يقدر الحد الأدنى للأجور على أساس الانتاجية الحديثة للعمل، فإنه يصطدم بصعوبة شديدة، وهي صعوبة تحديد قيمة المنتج الحدى الصافي للعمل في كل حرفة من الحرف، حيث أن المنتج الحدى الصافي يتوقف على طبيعة الحرفة التي يشتغل بها العامل، كما يتوقف على درجة التقدم الفني في المزرعة أو المصنع الذي يعمل به، وعلى كفاية العامل ذاته، كما أن قيمة المنتج الحدى الصافي يتوقف على مستوى الأسعار. فإذا رأى التشريع جميع هذه الاعتبارات عند تحديد الحد الأدنى للأجور، فإنه يتعرض كذلك لصعوبة قياس هذه التأثيرات التي قد ينتج عنها تحديد الحد الأدنى للأجور بأعلى من قيمة المنتج الحدى الصافي مما يدعو رجال الأعمال إلى الاستغناء عن عدد كبير من العمال، محاولين الاستمرار في نشاطهم عن طريق تغيير الأساليب الفنية للإنتاج باستخدام أدوات رأسمالية جديدة أقل حاجة إلى العمال، وبذلك قد يصبح التشريع ضاراً بمصالح العمال بدلاً من حمايتهم. والواقع أن الحد الأدنى للأجور كثيراً ما يفيد العمال في البلاد الاشتراكية، بل وفي البلاد الرأسمالية إذا ما تخصصت الآلات والمعدات الرأسمالية، وأصبحت تغيرات أساليب الإنتاج غير ممكنة، فيكون الأنسب تحويل جزء من الأرباح إلى الأجور. إلى هذا فإذا كان الطلب على السلع الزراعية

(١) راجع «اقتصاديات العمالة الكاملة The Economics of Full Employment

لمعهد الاحصاء بجامعة أكسفورد صفحة ٦٣-٧١، و«مجلد المجتمع الجديد عدد فبراير سنة ١٩٤٨» صفحة ٣٧-٤٠ حيث بنوه الاستاذ محمد رياض الغنيمي في مقاله عن «الملكية الزراعية» إلى مستوى معيشة المزارعين.

وغيرها التي ينتجها العمال غير مرن ، فإن رجال الأعمال كثيراً ما يلجأون الى رفع الأسعار عن طريق تخفيض بسيط في حجم الإنتاج دون التوسع في تسريح العمال ، وبذلك يتحمل المستهلكون الزيادة في الأجور . وأخيراً نرى أن ارتفاع الأجور قد يؤدي الى زيادة كفايتهم حيث يستطيعون استهلاك كميات أكبر من الأغذية والضروريات الأخرى ، كما أنهم يستريحون من القلق العائلي الذي ينشأ عن عدم كفاية الأجر النقدي لأعالة أسرهم ، وهذه الراحة النفسية قد تدفعهم الى زيادة طاقتهم الإنتاجية وعنايتهم بالعمل الذي يؤديونه ، وبذلك تزيد انتاجيتهم حتى تتعادل مع الأجر المرتفع *A rise in consumer's income raises his demand curve* وعلى العموم نرى أن تحديد حد أدنى للأجور القانونية يفيد العمال الذين يظنون في أعمالهم ، وهؤلاء هم العمال الأكثر كفاية في الشؤون الزراعية بل وفي التصنيع الربحي والصناعات البحتة . فإذا ما قامت الحكومة وعصدت نقابات العمال الزراعيين والمشتغلين في مختلف الصناعات والمصانع والمتاجر ، حققت العدالة في التوزيع بين العمال وأصحاب الأعمال في الدول الرأسمالية ، وتحكمت في توزيع الدخل الأهلي على أفراد المجتمع . فإذا كان نصيب العمال من الدخل الأهلي في ظل النظام الرأسمالي قليلاً ، ولا يتناسب مع قيمة عمل العمال في الإنتاج ، فإن العوامل التي تحكم القيم النسبية للعمل ، وتحكم بالتالي دخولهم ، تتطلب إعادة النظر حتى ينال العامل نصيبه الكامل من التوزيع وفقاً لإنتاجيته . وإعادة النظر في أجور العمال يتطلب بحث وحداتهم المتجانسة حتى يتيسر وضع قواعد عامة تفسر كيفية تحديد قيم العمل في كل طبقة من طبقاته المحدودة ، خصوصاً وأن أجر عمال الزراعة مثلاً مشتق من الطلب على الحاصلات الزراعية والإنتاج الزراعي العام ، وأن صاحب المزارع الكبير لا يقدم على استخدام عمال إضافيين إلا إذا كانت الزيادة في إنتاج هؤلاء العمال الإضافيين يترتب عليها إضافة تعادل في قيمتها الثمن الذي يدفعه في شكل أجورهم . وهذا معناه أن قيمة الأجير الزراعي لا بد أن تتعادل مع قيمة إنتاجه الحدي . فإذا زاد عدد عمال الزراعة عن الحاجة اليهم مالت قيمة إنتاجهم الحدي إلى الهبوط ، ومال ثمن خدماتهم إلى الانخفاض ، وانخفض الدخل الأهلي الناشئ عن إنتاجهم . ولا ريب أن طريقة توزيع الدخل الأهلي في مصر مرتبطة كل الارتباط بطريقة توزيع الملكية الزراعية ، وطرق استغلال الأرض ، على الرغم من أن نسبة كبيرة من الدخل الأهلي يقتنصها أصحابها من مصادر أخرى غير الزراعة . ولهذا نرى أن الحكومة في عنايتها بالشؤون الزراعية وبأجمعيات التعاونية وبينك التسليف الزراعي والتعاوني وبالتصنيع الربحي له شأنه وأثره في زيادة الدخل الأهلي من الزراعة ، وأن العناية بأجور عمال الزراعة سوف يضيء الأنوار ويطفئ الظلمات الناشئة : عن ضعف الدخل الأهلي الزراعي في البلاد . ولا شك أن الأمة إذا كان دخلها القومي الزراعي صغيراً لا يتمشى مع الزيادة المطردة

في عدد السكان ، ولا يكفل بوضعه الحالى الكفاية للحياة الرغدة الكريمة لكل المواطنين ، حيث تتحكم القلة في الكثرة . كان من الواجب رسم الخطط ووضع البرنامج الذى يكفل توزيع الدخل الأهل إلى أقصى حد تسمح به الحالة الاقتصادية لمساعدة الطبقات الزراعية العاملة ، فتقوم السياسة الاقتصادية والمالية على رعاية مصالح الطبقات العاملة ، والأخذ بيدها ، وتيسير سبل العيش بما يتفق وحالة طبقاتها الإنتاجية . فالحد الأدنى يراعى أثمان المحاصيل وأسعار تكاليف المعيشة ، ولا يخلط بين عائد العمل وبين أجور العمال ، إذ ترى مثلاً أن دخل الأستاذ محمد عبد الوهاب يختلف عن أجر مغل عاى ، فعائد الأستاذ محمد عبد الوهاب في ليلة ممتعة يفوق أجر المغل العاى ، وذلك لأن عائد الأستاذ محمد عبد الوهاب يشمل ريع الندرة حيث لا يجاريه فيه أحد . فإذا أردت أن تضع حداً أدنى لعائد الأستاذ محمد عبد الوهاب لو وجدت ذلك من الصعوبة بمكان وذلك لأن هذا الحد سوف يحد من قدرة عبد الوهاب وجدارته وكفايته ولهذا لا يطبق الحد الأدنى للأجور على ذوى الكفايات والمهارة والنبوغ ، لتمتعهم بشبه الريع الدخلى ، فإذا أرادت الحكومة وضع حد أدنى لعائد العمل وآخر للأجور ، قامت بتحقيق ذلك عن طريق الضرائب حتى نجعل الأجور وعوائد العمل متناسبة متناسبة ، وبذلك تهيم الظروف لتطبيق مبدأ الحد الأدنى على جميع الطبقات والأفراد . فالحد الأدنى يفتح المجال للتمائل والتكامل بين العمال الذين في طبقة معينة ، خصوصاً إذا ما قام العامل بعملية واحدة يكررها على الدوام . فإذا ما تحدد الحد الأدنى لعمال الزراعة ارتفع مستواهم وحصلوا على الطعام المغذى الذى يحدد النشاط ويحسن البنيان الجسمانى والفنى . فالحد الأدنى للأجور يضمن توجه عام غداماً لكل جائع ، وكساءً لكل عار ، ومسكناً لكل طريد أو شريد ، وعمالاً لكل متعطّل ، ويحدد من ارتفاع أجر العامل عن حدوده ، فلا يتجاوز القصد ، ولا يتجانب العدل والانصاف ، ولا نخشى النور الذى يضيء حياته .

وإذا كانت أجور عمال الزراعة قليلة فقد آن الأوان للجمعيات الزراعية والنقابات العمالية أن تبحثها على ضوء الحاضر ، وتترك الماضى في ظلماته التى لم تنصف العامل ، ولم تيسر لأجير الزراعة ما يتمناه من مستوى لائق به في حياته العملية وسط النظريات الاقتصادية التى أدخلها علينا علماء الغرب دون تمييز أو اعتبارات قومية . فهل ينصهر المجتمع التعاونى بالآراء الحديثة دون أن يحترق بالآراء الغربية التى وقفت عقبة في تقدمه حقبة طويلة في تاريخ مصر الاقتصادى والاجتماعى . الواقع أن مبادئ التعاون سوف لا تنحرف عن غايتها فلا تتحمل ما فوق طاقتها في شئون مصر الاقتصادية السليمة .

الفصل الرابع

الوضع الاجتماعي والجمعيات التعاونية في الزراعة

(١) التعاون الزراعي وطبيعته وتطوره (٢) قوة الجمعيات التعاونية ومجال سلطانها (٣) النظام التعاوني ونظام الطبقات ومعايشهم (٤) مبادئ التعاون وقواعده وخدماته الاجتماعية والحد الأدنى لعمل الزراعة (٥) التعاون والائتمان الزراعي والتمويل (٦) النظام التعاوني بين النظام الرأسمالي والنظام الاشتراكي (٧) المزارع المشتركة والاقطاعات الزراعية .

وما كملك في التعاون غريمك إن قاطعته يضيمك . قول حكيم .

نهر الأزمات الاقتصادية العالم ، وتطالعنا أزمة كان لها أثرها البالغ في مستقبل مصر الاقتصادي ، خصوصاً وأنها أزمة لم تكن محلية ، وإنما وفدت إلى البلاد من الخارج عام ١٩٠٧ نتيجة للانقلاب الزراعي والصناعي في أوروبا . وقد تفاقمت هذه الأزمة في مصر عندما عمدت الدول الأجنبية إلى سحب رؤوس أموالها من الأسواق المصرية ، فأثر ذلك على الزراع والعقار كما أثر على الطبقات الزراعية في مجموعها . من جراء خفض أسعار المحاصيل الزراعية ، وعجز البنوك الزراعية والعقارية عن مد الطبقات الزراعية بمحاجتهم من القروض . وزاد الطين بله حين عمدت يد الاحتلال إلى حل المنظمات الزراعية التي كانت تمد الفلاح بالعون وتروج من حاصلاته الزراعية . وهذا درس يتلقاه من يطلبون الاعانة من الدول الأجنبية وبالأخص الأمريكية في الوقت الحاضر .

ولما اشتداد هذه الأزمة فكر عمر بك لطفى في وسائل العلاج والطرق التي يخفف بها مدة هذه الأزمة ، فوجدتها في الحركة التعاونية ، خصوصاً وأن التعاون ما هو إلا نوع من التنظيم ، ذو أغراض اقتصادية يختلف عن الرأسمالية الإنجليزية في الاستغلال ، وعن الاشتراكية التي كان يتكلم عنها العلماء في عصر عباس حلى الثانى في مصر . سافر عمر لطفى بك إلى إيطاليا في سنة ١٩٠٨ ودرس نظم التعاون ، وعاد ينشر الدعوة إلى التعاون ، معتمداً على سلطان الأمير حسين كامل ، ونفذ الأمير عمر طوسون حيث شاركه في انشاء الجمعيات التعاونية بأنواعها المختلفة ولأغراضها المتعددة المتشابهة . ولكن الثقة بين المصريين في ميدان الاقتصاد القومى كانت محدودة ، كما أن الحكومة ارتابت في كل حركة يقوم بها الشعب ، ووقفت من التعاون موقف الشك والعداء ، ولم يكن هناك تشريع ييسر لعمر لطفى مهمته ، ويمنح النقابات التعاونية الشخصية المعنوية والمزايا التي لا بد منها حتى يمكن أن تقوم وتعمل فتنهض .

تحايل عمر بك لطفى على القوانين القائمة ، وطبق أحكام الشركات على الهيئات التعاونية بروح ديمقراطية ، وبذلك تمكن من إنشاء جمعيات تعاونية تتفق وبعض نظم الشركات التساهمية الديمقراطية ، ولكن الثقة كانت معدومة ، فتمطلت حياة جمعيات التعاون في البلاد . فاذا ما بدأت الحكومة تؤيد الحركة التعاونية في سنة ١٩٢٣ . بعد أن رأت ما قاساه الشعب في سنوات الحرب الأولى من شدة الغلاء . أصدرت أول قانون للتعاون في مصر في سنة ١٩٢٣ يعترف بالجمعيات التعاونية ويمنحها الشخصية المعنوية ، ويسر لها سبل الاقتراض والعمل ، وأنشئ بوزارة الزراعة قسم التعاون للإشراف على الجمعيات التعاونية .

ولما نشبت الحرب العالمية الثانية في سنة ١٩٣٩ كان ذلك حافزاً قوياً لانتشار التعاون ، وزيادة عدد جمعياته ، وإنشاء الجمعيات المنزلية في مختلف المدن والقرى . وجاء قانون التعاون الجديد مساعداً للحاجة البلاد إلى أنواع جديدة من الجمعيات التعاونية ، ومطالبة الحكومة بتعويضها ومساعدتها في كل شيء يتخذ شكل المنافع العامة (١) خصوصاً بعد أن ظهر أن في الحياة كما يقول الدكتور طه حسين بك « عدل الشقاء المشترك » (٢) .

والتعاون له أهميته في الإنعاش الاجتماعي في البيئة الريفية ، خصوصاً بعد أن ظهر أن المجتمع الزراعي يعاني علل العوز والجهل والمرض ، وأن الدخول السنوية للعامل الزراعي لا تتجاوز في كثير من الأحوال ٢٠ جنيهاً ، وأن الأمية بين أهل الريف تنفشي تنفشي الأمراض الوبائية ، وأن هذه الأمراض الاجتماعية لا تتحول إلا بالتعاون وتحرير البيئة من آثارها . وتعتبر الخدمة الاجتماعية عن طريق التعاون من الأغراض الرئيسية التي تهدف إليها الحركة التعاونية حيث تحقق تحسين حال المعيشة ورفع مستواها في الريف ونواحيه . فالفرد في المدن قد يعيش مستقلاً ، وبكيفية استقلاله على صورة يرتضها لنفسه ، أما الفرد في القرية فلا يستطيع أن يعيش بمعزل عن جيرانه . فالحياة بين أفراد الريف أشبه بشبكة متينة من الالتزامات والروابط التي تملأها العادات والتقاليد والدين حيث تجعل للحياة قيمتها ، وتلك الشبكة هي القانون الأبدي بل السراج السرمدي الذي يضئ الحياة الإنسانية (٣) . ففي جمعيات

(١) يمكن اعتبار مشروعات المياه في الريف من المنافع العامة ، وقد بلغت مشروعات مياه الشرب النقية التعاونية مبلغاً وصلت المصروفات العامة عليها أحد عشر مليوناً من الجنيئات يصرف منها جزء سنوي حسب سير العمل وفقاً لبرنامج الخمس سنوات ، وكان المقروض أن تنتهي المشروعات في ميزانية ١٩٥١ - ١٩٥٢ .
(٢) راجع « قصص تمثيلية » للدكتور طه حسين صفحة ٤٤ .

(٣) راجع محاضرة السير ما لكونم دارلنج في كلية الزراعة في ١٦ فبراير سنة ١٩٥٠ عن « التعاون والخدمة الاجتماعية في الريف » ، وراجع « مجلة التعاون في عدد مارس سنة ١٩٥٠ حيث نجد جيم محاضرات رئيس مؤسسة هوراس بشيكت التعاونية في لندن حيث دعاه المجلس البريطاني لاقائها على جمهور التعاونيين =

التعاون توجد النقاة ، وتشجع رفاهية العيش ومباهج الحياة ، وبأخذ المتعاونون مكانهم الاقتصادية بما يحقق الاستقرار بحيث لا تنبعث فيه مواطن الضيق ، ولا ظواهر القلق ، خصوصاً وأن التعاون عمل تجارى وليس عملاً من أعمال البر والاستجداء ، مثله مثل النقابات ، أداة عون للحكومات ، ولم تنشأ لمجرد المطالبة بتحقيق رغبات .

فالتعاون مثله مثل مشروعات الأفراد حيث يتخذ أعضاؤه السبيل إلى الاعتماد على الجمعيات التعاونية وإمدادهم بالقدر الكافى من المال على ضوء موارد كل منهم للوصول إلى الوحدة المثلى فى كل مشروع من مشاريعهم ، خصوصاً بعد أن أصبحت إدارة مشروع كل فرد تدخل فى نطاق حسن إدارة تلك الجمعيات . فالجمعية التعاونية الزراعية تقدم المال للأعضاء فى شكل سلفة أو حصة أو سهم ، حينما يخرج العضو عن نطاق موارده ويجاوب الاعتماد على مال غيره الذى هو ألصق الناس به من المتعاونين ، وبذلك يكون نشاطه فى دائره التعاون أكبر من النشاط المقصور على موارده الشخصية . ومن الضرورى أن تقوم جمعيات التعاون بتنظيم العلاقة بينها وبين الأعضاء ، كما أنه من الضرورى أيضاً أن تقوم الدولة بالإشراف على هذه العلاقة ، خصوصاً وأنها علاقة تقوم على الثقة المتبادلة الناشئة عن مجرد التعارف .

وإذا كان اقتصاد مصر الزراعى ما زال إلى حد كبير عماد الإنعاش الاجتماعى ، وذلك لأن الفلاح المصرى ما زال مصدر الاقتصاديات الزراعية ، فإن التعاون سوف يفتح الباب واسعاً للإنعاش فى الريف وبين القرويين ، تجاه الأثر الإيجابى السريع الذى نراه حاملاً لواء أهل الصناعة حيث تمكنوا من تدعيم اقتصادياتهم بنصيب يذكر ، ودخل لا بأس به ، حقق لهم غايات اجتماعية وأهدافاً إصلاحية . ألا ترى أن الجمعيات التعاونية عندما وجدت أن موارد الأفراد لا تسعفهم فى محاولة الوصول إلى الحجم المثالى أو ما يقرب منه ، قامت بمشروعات التمويل الزراعى فى جمعيات خاصة حتى أصبحت العلاقة بين الجمعية والأعضاء علاقة مالية تكاد تكون بحته إلا من حيث خفض القروض والسلف ؟ فالعلاقة المالية بين المتعاونين تزايد ويتزايد معها الإشراف مع تسهيل الضمانات حتى لا يلبج الأعضاء إلى الاقتراض من مؤسسات مالية خارجية ، أو تحدد من النشاط الزراعى فى مناطقها . وكلما اتسع مجال الإنتاج الزراعى كلما قامت الجمعيات التعاونية بالتمويل على أحسن حال . ويكفى أن تشير إلى أن قيمة المنتجات الزراعية قد بلغت فى عام ١٩٤٥ نحو ٣٢ مليوناً من الجنيهات ، وأن قيمة الدخل منها كان نحو ١٧٨ مليوناً ، يقابلها ما بلغت قيمة المنتجات الصناعية فى نفس العام ٢٠ مليون جنيه ،

== بالفاخرة ، وقارن سز دورين Doreen فى كتابها « الأرض والفقر فى الشرق الأوسط Land and Poverty In Middle East » حيث تقول إن مستوى المعيشة فى مصر متدهور جداً إلى حد أن ٦٢ ٪ من سكان مصر يعيشون فى حالة مجاعة Starvation .

وقيمة الدخل منها نحو ٧٠ مليوناً من الجنيهات، أى أن الصناعة أكثر دخلاً من الزراعة، مع أنها مازالت في مستهل نشاطها تزحف زحفاً ببطء بالخير عن طريق المؤسسات الصناعية التي أصبح عددها لا يقل عن ١٣٠ ألف مؤسسة بعد أن كان عددها لا يتجاوز ٩٢ ألف مؤسسة وإذا كان المجال الصناعي في تقدم مستمر، حيث أن التوسع فيه لم يقتصر على زيادة عدد المؤسسات بل تجاوز إلى ما يستوعبه من أيد عاملة ورؤوس أموال عاملة وثابتة عن طريق النقابات المكونة. فبعد أن كان عدد العمال الصناعيين في سنة ١٩٣٨ يقدر بنحو ٢٥٠.٠٠٠ عامل، أصبح في عام ١٩٤٤ نحو ٤٦٠.٠٠٠ عاملاً، وبإضافة المستخدمين يمكن تقديرهم بنحو ٥٠٠.٠٠٠ عامل يتقاضون أجوراً ومرتبات تقدر حسب إحصاء سنة ١٩٤٥ بنحو ٢٧ مليون جنيه، أى أن أجور العامل في المتوسط تزيد على ٥٤ جنيه في السنة، يقابلها دخل العامل الزراعي وقدره تقريباً ٢٠ جنيه في السنة. وإذا كانت الصناعة في تقدم نسبي ظاهر، والنقابات الصناعية في تطور باهر، فإن الزراعة على يد جمعيات التعاون سوف تجد سبيلها إلى التقدم المناسب، إذا ما استكملت قواعدها، وتعددت نواحيها، وأخذت في تعصيد الصناعات الصغرى الريفية، خصوصاً وأن عمال الحرف اليدوية والصناعات الريفية وعددهم يزيد على ٢٠٠.٠٠٠ عامل يحتاجون إلى التعاون لأن صناعاتهم صغيرة، وإن كانت ذات اقتصاديات كبيرة في الريف. فالتعاون سوف يضم إلى حدوده مثلاً ثروة مصر البنية التي تقدر بنحو ٢٠ مليون جنيه بما فيها من ماشية حلوب، وأسر ريفية تعمل في منتجات الألبان والأصواف الحيوانية، كما سوف يضم نحو ١٠٠.٠٠٠ رجل وامرأة وفتاة يعملون في صناعات النسيج اليدوي المختلفة التي تقدر إيراداتها السنوية بنحو ٦ ملايين من الجنيهات، ويتقاضى عمالها أجوراً تزيد على ٢٥٪ من هذه الإيرادات. إلى هذا فإن التعاون الريفي سوف يشمل أكثر من ثلاثة آلاف امرأة ورجل يعملون في صناعات السجاد والكليم التي أخذت اقتصادياتها تنتشر وتنتشر بعد أن أنشئت إدارة الصناعات الصغرى، وبعد أن صدر المرسوم الخاص بتنظيم تجارتها وحسن توزيع منتجاتها، خصوصاً وأن دخلها قد بلغ ٧٢٥.٠٠٠ جنيه في السنة، يعود على العمال منه ٣٠٪ بل أكثر. فلو كانت هذه الصناعات الصغرى تحت إشراف الجمعيات التعاونية لزداد نصيب العاملين وقلت أرباح الوسطاء والتجار والمنظمين، خصوصاً وأن هؤلاء العاملين يعملون عائلات زراعية وأسر أشبه صناعية، فرعاية التعاون لهم لا تقتصر عليهم بل تنسج دأثرها إلى ما يقرب من المليون ونصف المليون من أهل الريف. (١) فالتعاون يحل أغلب معضلات الريف ومشاكله، كيف لا وهو يمد

(١) راجع الصناعات الصغيرة في الريف وأثرها في نهضة القرية المصرية « على صفحة الأهرام في ٢١/١٠/٤٩ حيث ترى رأى الستروثر رأى، الخبير الفنى الأمريكى فى الصناعات الريفية اذ يقول « إن الجيل الجديد أصبح للدعوة إلى احتراف الصناعات الريفية من الجيل القديم الذى لا يقبل على العمل الصناعى إلا اذا رأى نتائج ملموسة لنفعه، وهذه النتائج إنما يظهرها الجيل الجديد »

المزارع بالمواد الخام والآلات الزراعية بأقل الأسعار الممكنة، كما أنه يبيع محاصيل الأعضاء تحت أحسن الظروف وأنسب الاوقات وبأعلى سعر ممكن ، بل ويمون الأعضاء بأحسن سلالات الحيوانات الزراعية المختلفة ، كما يعمل على تحسين طرق الزراعة واستعمال الآلات الزراعية المرتفعة الثمن والتي لا يتمكن العضو من شرائها بمفرده . فالتعاون يمتد بامتداد السوق المحلية ، بل وبامتداد حجم مشروعه ، وهو كثيراً ما يقوم بتجارة التجزئة إذا ما قامت على أسس علمية حيث يحرص التعاون على توفير زم من أعضائه ، فيجشد لهم عدداً وفيراً جداً من السلع التي تشبع الحاجات الأولية والحاجات القدرية ، وبذلك توفر للأعضاء أوقاتهم ، كما توفر لهم الأرباح الطائلة التي كان يحنيها الوسطاء والمنظمون ، وكثيراً ما تقضى على أرباح التجار والموزعين *Fall in price equivalent to rise in money income* . وإذا ما أخذت المؤسسات الصناعية على عاتقها مشكلة التصنيع الربني ، وقامت برعاية عمالها وقدمت لهم ألواناً من الخدمات الاجتماعية والصحية بما يعادل نفقائه ٢٠٪ . من أجر العامل الصناعي اليومي ، واعتبرت أن هذه الخدمات من ضمن التكاليف الصناعية ، فإن التعاون سوف يمد أعضائه من أهل الصناعات الريفية الصغرى بكل ما يتطلبونه من مال ورعاية صحية ومنشآت اجتماعية ، فلا يعتمد على أى تعصيد خارج حدوده ، (١) وسوف تمدد الحكومة بالاعانات الفنية والاستشارات العملية ، وتقدم له المال عن طريق بنك التسليف الزراعي والتعاوني بل والبنك الصناعي المصري . وسوف نرى في مشروعات كهربية خزان اسوان ومشروعات الآبار الارتوازية ، واصلاح الاراضى البور ، واستثمار الصحارى ، واستغلال أوقات فراغ القرويين كل ما يتمناه لحسن استثمار الجهود ومال المتعاونين لما فيه خير أعضائه وجميعياتهم . وقد قال السير مالكولم دارلنج ، على المرء أن يبحث ويدرس كثيراً قبل أن يعلم ويرشد ويمهد . فالتعاون دائم البحث والدرس حتى يتمكن من الارشاد وحسن التوجيه .

(١) نحن من المتشائمين من القروض الاجنبية التي تقوم بها الشركات الاجنبية في شئون الريف ، ولكننا نعتقد في القروض التي تأتي لمصر عن طريق البنك الدولي للانشاء والتعمير . ومن راجع التقرير الذى قدمه مستر يوجين بلاك ، رئيس بنك الانشاء والتعمير الدولى فى ٥٠/٩/٩ يجد أن الزيادة الملحوظة فى أعمال القروض فى بلدان الشرق الأدنى وأمريكا اللاتينية وفى مجال العون الفنى للدول الأعضاء كانت عظيمة ، ولكن مصر ما زالت تقابح مع البنك فى عقد قرض لتمويل مشروع لرى ٢٥٠٠٠٠٠٠ فدان فى مديرية قنا ، وأن هذه البحوث ما زالت متوقفة فى انتظار استقصاء ما تقوم به الحكومة المصرية من إمكان الحصول على المعدات اللازمة عن طريق مواردها المالية الخاصة الخارجة عن نطاق الدولار . ونعتقد أن عقد قروض هذا البنك ما زالت متأثرة بتوجهات الولايات المتحدة . فلا يقوم القرض إلا إذا تدخلت المؤسسات الأمريكية فى اقتصاديات المناطق التي ترغب فى القروض . وفازن « تنظيم استغلال القوى العاملة » لمدام مرجريت ثلبرت ، الحبيبة العالمية فى شئون تنظيم استغلال القوى العاملة . والتدريب المهني .

فالتعاون غريم مساوى الشركات وعدو اضطراب الاستثمارات ، وهو كثير الخيرات ، قليل النفقات . فاذا ما كان الفلاح فى حاجة إلى لوازم مهنته كالبذور والاسمدة والآلات الزراعية والمواد الغذائية ، مع قلة ما يحتاجه منها ، فإن التعاون يموئ بها بمن الجملة بدلا من دفع العضو أثمانها بشمن التجزئة الكامل . فالشراء التعاونى أى الشراء بالجملة ، إما عن طريق جمعية الاقتراض ، أو عن طريق جمعية خاصة بالتوريد ، يمكن العضو من شراء ما يلزم بأرخص التكاليف ، بل ويمكنه من الحصول على ما يحتاجه فى كل وقت ، وذلك لوجود المخازن المملوكة للجمعيات التعاونية حيث تحتفظ بالمواد الأولية اللازمة للتعاونيين وتبيعها للأعضاء فى الأوقات المناسبة ، وما جمعيات التوريد إلا مخازن تعاونية تمد الأعضاء بحاجاتهم الزراعية والمنزلية إلى جانب حاجات مهنتهم . وقد تعددت هذه المخازن التعاونية حيث يديرها الأكفاء الأماناء ، ويراجع حساباتها المحاسبون الفطناء ، (١) ابتغاء ضبط الميزان وتعليم الاهلين كيف يتعاملون بالنقد ، فيعملون مدى قدرتهم المالية على ضوء تغير القوة الشرائية للنقود التى تحت أيديهم . وإذا كانت المحال التعاونية تتبع عادة نظام البيع بـسر السوق ، فإن هذه الحظلة سديدة لأنها تتجنب عداة التجار ومنافستهم ولكنها تعوض أعضائها عن فرق سعر السوق بالعائد الذى يعود لهم مقابل معاملاتهم . وكثرة مشترياتهم ومبادلاتهم ،

وإذا كانت جمعيات التوريد وجمعيات الاقتراض تقوم بواجبها وتحسن رسالتها ، فإن جمعيات التصريف ، مع صعوبة رسالتها ، تقوم بعملها خير قيام اذا توفر لها الموظف الكفء الصالح الأمين ، الذى يعرف مبادئ التسويق وطرائقه ، ويتبين أحسن الوسائل فى معاملة الوسطاء والسماسرة والتجار ومن فى الطريق الوسط فى شئون التوزيع والتسويق ، ومن يعملون فى نطاق التمويل . فالمزراع التعاونى يمكنه الحصول على أنسب الأسعار لمحصولاته عن طريق جمعيات التصريف إما بالمساومة الجماعية والبيع بالجملة ، وإما بالتصنيف والتعبئة الجيدة وإنتاج أنواع ممتازة الجودة وموحدة النوع ، وإما بتوزيع البيع على مدد طويلة لتجنب كثرة العرض وما ينتج عنه من هبوط فى الأسعار ، وأما بضبط المقدار وحسن المعاملة . وبدون التعاون يتعرض المزارع دائما إلى شراء حاجياته بسعر أعلى من سعر السوق كما يبيع محاصيله بسعر أقل من سعر السوق ، ولا يمكن لعمل تجارى أن ينتج على هذا الأساس ، ولذلك نرى الجمعيات التعاونية تقوم به بأحسن الوسائل الممكنة . وإذا ما أطمأن المتعاون إلى هذه الاجراءات والتدابير قلت مسئولياتها وركز جهوده فى الانتاج وحسن المصير . فالتعاون عامل من عوامل تخصيص العضو فى الانتاج ومساعدته فى الحصول على كل ما يحتاجه من مفردات الانتاج

(١) راجع : محاضرة السيد مالكولم دارلنج فى ١٥ فبراير سنة ١٩٥٠ عن التعاون والزراعة حيث ألفاها فى كلية الزراعة للتعاونيين والاقتصاديين الزراعيين .

والاستهلاك كما ترى ذلك من أعمال الجمعية التعاونية بالاسماعيلية (١) وكما ترى ذلك في مشروع لتأجير أطيان الحكومة للجمعيات التعاونية لتتولى هي تأجيرها لصغار الزراع الأعضاء. وتقديم المعونة لهم. والحق أن التعاون يشمل مشروعات لها أكبر الأثر في تغيير الأوضاع الاجتماعية وتحسين حال الزراع، خصوصاً إذ ما توسطت الحكومات الشعبية في مصر لدى وزارات المالية والاوقاف والاقتصاد الوطني في استئجار الأطيان التي تملكها هذه الوزارات أو تديرها أو عاتادت أن تؤجرها إلى كبار المستأجرين، لتقوم الجمعيات بتأجيرها من ناحيتها لصغار الزراع بدلا من الإيجارات الباهظة التي تصل الآن في بعض الأحيان إلى أضعاف قيمة الإيجار الأصلي (٢).

المبحث الأول : التعاون الزراعي وطبيعته وتطوره

« رأى الجماعة لانتشيق البلاد به رغم الخلاف ورأى الفرد يشقيها » (عمر بن الخطاب) إذا كانت موارد الدولة البشرية والمادية في الشؤون الزراعية تحت سيطرة جمعيات تعاونية، أصبح من الممكن تقرير كيفية استخدام الموارد الزراعية البشرية لما فيه صالح المجتمع الزراعي، إذ تصبح الجمعيات التعاونية في مكانة تقرر طرق استخدام العمال والأرض والمصانع الريفية، وتتحكم في وسائل الإنتاج التي تستخدم، وحسن استثمار الأموال التي تجمع. فالجمعيات التعاونية سوف تعني بدراسة المشاكل الزراعية، وتوازن بين استعمال وحدات رأس المال لتحل محل العمال كلما أمكن ذلك، فتوحى برنامج الإنتاج الذي يجب أن يقوم به المتعاونون كما توحى برنامج التوزيع حتى ينال كل عضو حقه بالقسط والقسطاس. ولهذا كانت الحركة التعاونية من أحسن وسائل تحسين الحياة الاجتماعية، والاختذ بيد العاملين فيها وتمكينهم من إدارة دفعة الإنتاج والاستغناء عن الوسطاء. فترى جمعيات الإنتاج التعاونية، وجمعيات التعاون الزراعية وجمعيات التعاون لبيع المواد الغذائية الضرورية بأسعار معتدلة، والبنوك التعاونية والجمعيات التعاونية للاستهلاك، وجمعيات الآلات الزراعية، والجمعية التعاونية لتعمير الريف، وجمعيات تأجير أطيان الحكومة للمتعاونين، وجمعيات الائتمالات التعاونية تقوم بعملها خير قيام بالنسبة للنزعة الديمقراطية التي تملك الأعضاء. وقد تمددت هذه الروح التعاونية حتى أصبح من الجمعيات التعاونية من يسافر إلى البلدان الأجنبية بغية التعاون الدولي، والاتحاد بالجملة مع مثيلاتها في البلدان المختلفة. فترى التعاونيين الانجليز بمنشستر يطالبون بعقد اتفاقات بين

(١) راجع أعمال جمعية الاسماعيلية التعاونية المنزلية « للاستاذ جوده السيد على صفحة مجلة التعاون في مارس سنة ١٩٥٠ صفحة ٢٠٤ — ٢٠٨ وراجع « تقدم الفلاح » تأليف جورج هندرسون.
(٢) تبلغ هذه الأرض ١٩٠٠٠ فدان من بينها ١٦٠٠٠ فدان في مديرية بني سويف و ١٠٠٠ فدان في منطقة دروه و ٤٠٠ في تفتيش أوقاف قلين وأطيان والجزائر في النوفية و ١٠٠٠ في بلفاس و ٦٠٠ في منطقة بني مزار.

الجمعيات التعاونية المنزلية والزراعية في مصر واليونان ، وفعلوا عقدا اتفاقا مع الجمعية التعاونية لمتجى البطاطس بالجيزة بمصر ، وذلك الاتفاق بقضى بتنظيم وتصريف محصول البطاطس بحيث يكون للجمعية مفسستر الحق الأول في استيراد هذا النوع من الخضر ، وبحيث يتحمل المسئولون في مصلحة التعاون عبء التدابير التي تكفل حصول جمعية البطاطس المصرية على أحسن أنواع التقاوى من اسكتلنده وايرلنده الشمالية . كذلك اتفق التعاونيون الانجليز مع أعضاء الجمعية التعاونية لمتجى الفاكه في مصر على تصدير الفائض عن حاجة الاستهلاك المحلي من الخضر والفاكهة والبصل . فروح التعاون سوف تخرج عن حدودها المحلية وتستكمل برنامجها في الخارج لانشاء علاقات تجارية . وروابط تعاونية ، وذلك لأن التعاون يختارها ليتذوق ثمارها ، والايامن يخلق الجو التعاوني الذي يعين الجمعيات والهيئات والمنظمات على الاستفادة من الجهد الانساني لأقصى حد . فالتعاون يرفع دخول الزراع والفلاحين والأعضاء فتتأثر أحوالهم الاجتماعية بتحسين حالتهم الاقتصادية . ألا ترى أن الجمعيات التعاونية الريفية تقدم للزارع ما يحتاجون إليه من القروض بمختلف أنواعها بفوائد قليلة وشروط معتدلة ، فتمكنهم من الآفاده بوسائل الزراعة الحديثة ، وتعينهم على الحصول على أحسن سعر لمحصولاتهم بتشجيع البيع التعاوني ، والعناية بالمنتجات ووقايتها من الآفات والتأمين على المشاية ، وضد الحريق وهلاك المزروعات ، وما إلى ذلك من الخدمات التي لا يستطيع الفلاح الفرد القيام بها ؟ ألا ترى أن نشاط الجمعيات التعاونية قد نفذ إلى القيام بالمشروعات الجماعية كالأندية الريفية ومكتبات التعاون ونشر المجلات التعاونية الإقليمية والخدمات الصحية ورفع مستوى السكن في العزب والقرى ، ورفع مستوى المتفعين بالتعاون في تيسير المعاملات وانشاء الأسواق القروية ومفشات مياه الشرب ، والامام بالصناعات المنزلية في الريف ومخازن السماد والغلال وغير ذلك ؟ ألا ترى أن مصلحة التعاون في مصر تقوم بدعاية واسعة لنشر التعاون في البلاد مبتدئة في المدن ثم الريف ؟ ألا ترى أن التعاون أخذ ينتقل من المدن إلى الموانئ المصرية ليفيد المشتغلين بالناقلات المائية والحد من بطالتهم حيث يستهدفون إلى بطلالة أثناء معظم الايام ؟ ألا ترى أن انشاء جمعية تعاون لهؤلاء العمال سوف تحسن حالة الأعضاء من الوجهة الاجتماعية والاقتصادية ، فيصبح لها رأس مال لشراء المنشآت وأدوات النقل المائي التجاري ، وما يتصل بهذه الأعمال ؟ ألا ترى أن بلدية بور سعيد تعنى بتشجيع هذه الجمعيات التعاونية حيث تعمل على تحسين أدوات النقل المعدة لخدمات الركاب والسياح ، وتقوم بتشغيل أكبر عدد من العمال بأجور حسنة تكفل لهم العمل طوال السنة ، كما تتخذ النظم التي تضمن رعايتهم في حالات الإصابة التي تقع بهم عن مزاولة المهنة ؟ الحق أن البلديات إذا ما ساعدت في انشاء جمعيات تعاونية لتلك المراكب

الشرعية والبغارية، رفعت من مستوى الدخل الأهل واستزادت من رؤوس الأموال الوطنية المستثمرة في المشروعات الأهلية بسعر فائدة معتدلة. الحق أن الجمعيات التعاونية الزراعية إذا ما توسطت لدى الوزارات في استئجار الأراضي والأطيان التي تملكها الحكومة أو تديرها حققت تخفيض قيمة إيجار الأرض ومن ثم تخفيض أسعار المنتجات الزراعية التي هي من أسباب ارتفاع غلاء المعيشة. وشتان بين ارتفاع ثمن أرض هليوبوليس وأرض الجمعيات! والحق أن جميع الجمعيات التعاونية تتمتع بزعمة ديمقراطية تقضى بأن يكون رأس مالها في تغير دائم، وذلك لأن العضوية في تلك الجمعيات ممكنة في كل ظرف وفي كل مكان، كما أنه من الممكن أن ينسحب العضو من الجمعية في أي وقت يشاء، إلى هذا فإن السهم في تلك الجمعيات التعاونية يبقى على قيمته الواحدة المستمرة. ومن الممكن لأي فرد شراء أسهم الجمعيات في أي وقت وأن يدفع ثمنها على أقساط، كما أن تلك الأسهم لا تدفع أرباحاً بل تدفع فائدة سنوية محددة. فالجمعيات التعاونية لا تدخر لأعضائها لحسب، بل تقوم بوظيفة صناديق التوفير بالنسبة لهم^(١). وليس من حق غير الأعضاء الحصول على أرباح، ولكن العادة جرت بأن يعطى غير الأعضاء نصف نسبة الأرباح التي تعطى للأعضاء، مع عدم دفعها نقداً، بل تقيداً في حسابهم إلى أن توازي ثمن سهم من أسهم الجمعية فيصبح عضواً فيها. ولهذا يرى الأستاذ السير ملكولم دارلنج في محاضرته في ١٨ فبراير سنة ١٩٥٠ بكلية الزراعة أنه يجب تدعيم الجمعيات التعاونية بدعامة قانونية لتمكين من أن تقاضى ويقاضى الغير، مع مراعاة تحديد ووصف حقوق وواجبات كل من لهم صلة بها.

والحق أن النظام الاقتصادي التعاوني ما هو إلا نظام اقتصادي موجه حيث يتحمل المتعاونون نتيجة قراراتهم، وهذا بخلاف النظام الرأسمالي حيث نجد أن الأثمان وتغييراتها هي التي تنظم النشاط الاقتصادي لل مجتمع، فلا يوجد في هذا النظام هيئة خاصة تتولى الإشراف على المواد الخام والعمال والأرض وباقي الموارد الأخرى، وتوزيعها على الصناعات المختلفة التعاونية، كما لا يوجد هيئة في النظام الرأسمالي تتولى الإشراف على توزيع المنتجات. فالتعاون يحل محل جهاز الثمن في إيجاد التوازن بين الإنتاج والاستهلاك، وما التوازن إلا

(١) راجع توسيج Tausig في كتابه «مبادئ علم الاقتصاد Principles of Economics» صفحة ٣٧٥ من الجزء الثاني، وراجع «التعاون المسالي» للأستاذ عمر بك لطفى طبعة ١٩١١ و «شئون التعاون» للأستاذ هيد اللطيف عامر من مجموعة المحاضرات التي ألقى في المؤتمر الاقتصادي ١٨ - ٢١/٤/١٩٤٦ ومحاضرات التعاون الزراعي للسير ملكولم دارلنج في كلية الزراعة في ١٣ - ١٦ فبراير سنة ١٩٥٠ عن التعاون الزراعي والتعاون والتمويل الزراعي، والتعاون والزراعة، والتعاون والخدمة الاجتماعية في الريف والتعاون والدولة. و«علم الاقتصاد للمصريين» للمؤلف من ١٤٢ - ١٤٨.

حالة الاستقرار بالنسبة للوارد الاقتصادية المختلفة بحيث تكون جميعها كاملة الاستغلال . فالتعاون يساعد الأوضاع الزراعية لكامل التوظيف حتى تكون الأرض والعمل ورأس المال كلها موزعة على الاستعمالات المختلفة بميزان يحقق المنافع القصوى لكل عنصر من عناصر الإنتاج والتوزيع . وإذا ما حقق التعاون جميع مزايا التوازن أصبحت مصالح عوامل الإنتاج البقاء في الاستعمالات المناسبة لها . فإذا كانت الأرض موزعة على الحاصلات الزراعية المختلفة أصبح من غير المجدي تحويل بعضها إلى الاستعمالات الأخرى ، إذ لا يصبح استغلال الأرض في زراعة الأرض مثلاً أكبر نفعاً من استغلالها في زراعة القطن ، وهذا هو الحال بالنسبة للمال ورأس المال ، ومن الطبيعي أن الزراعة لا تحصل على التوازن دفعة واحدة ، وإنما تحصل عليه بالتدرج ، وطالما افتقرت الزراعة إلى التوازن عمدت جمعيات التعاون إلى تنقل عوامل الإنتاج بين الاستعمالات المختلفة حتى تصل إلى تحقيق التوازن المنشود بحيث تحصل الأرض والعمل ورأس المال في الاستعمالات القائمة على أقصى ما يمكن من المنفعة ، وبذلك لا يكون هناك مصلحة في الانتقال من استعمال إلى آخر حيث أن حالة التوازن تقضى على هذا التنقل ، ولا ريب أن الجمعيات التعاونية تحقق الأوضاع الاجتماعية بحيث تكون جميع الموارد الاقتصادية معلومة ومحدودة في كميتها ، بل وموزعة بين الاستعمالات المختلفة بحيث لا يوجد أى نزعة لنقلها من استعمال إلى آخر . ولذلك ترى التشريعات الاقتصادية التي صدرت بمصر امتازت بزيادة تدخل الحكومة في كل صغيرة وكبيرة خصوصاً في شئون التموين والتسعير الجرى وتنظيم الدورات الزراعية والشركات العقارية ومسائل العمال وحسن استغلال الأرض وملكياتها وطرق استثمارها واستقدام الخبراء الأجانب إلى البلاد . ألم تر أن الحكومة استقدمت السير مال كولد دارلنج لدراسة التعاون في مصر وإلقاء بعض المحاضرات على المصريين العاملين في الزراعة والمعنيين بالشئون الزراعية والتعاونية ؟ ألم تر أن سلطان التعاون يعزز الملكية ويؤيد قواعدها ومبادئها ؟ ألم تر أن التعاون يمتد في جميع النواحي والاتجاهات حتى ترد الأمانة إلى أصحابها ؟ ألم تر أن التعاون يبلغ بالجهد إلى أقصى أطواره وسط الأهواء المتباينة وفي نطاق التشريعات الملائمة ؟ ألم تر أن الشركات المصرية عضدت الجمعيات التعاونية بين عمالها لرعاية مصالح العمال اقتصادياً وقانونياً تحت إشرافها وحسن قوامها ؟ ألم تر أن شركة سجاير إخوان كوتاريلى صرحت لعمالها بإنشاء جمعية تعاونية تخدم بما يحتاجون إليه من المواد الغذائية مع تسهيلات كبيرة في الدفع وبأسعار لا تقبل المزاومة ، وذلك لأن الشركة تقوم بدفع إيجار هذه المحلات والمصاريف الثورية ونفقات القائمين بها من مالها الخاص ؟ ألم تر أن الشركات التساهمية في مصر تقوم بما تتطلبه الجمعيات التعاونية بها من منشآت لعمالها تحقيقاً لرفاهيتهم ، وذلك لأنها تؤمن بالحكمة القائلة : بأن العامل إذا صح بدنه ، صح عقله ،

وأمكنه أن ينفع مصنعه ونفسه ووطنه ، ؟ ألم تر أن الحكومة عضدت الجمعيات التعاونية في الريف بفتح محال لبيع الفول والعدس والأذرة والأقمشة الشعبية بأسعار معتدلة حيث رأت أن هذه الجمعيات التعاونية تعمل على تثبيت الأسعار ؟ ^(١) ألم تر أن الجمعيات التعاونية تقضى على مساوى الاسترقاق والتخفيف من قسوته وتحقق احتمال ما تنضمه الحياة من خير أو شر للتعاونيين ؟ ولا شك أن الجمعيات التعاونية تدرس الأوضاع الاجتماعية بحيث تدخل على عناصر التوازن كل عوامل التغيير التي تتطلب توازناً جديداً ، إذ أن نمو السكان وتوزيعهم ، ونمو رأس المال ، وتحديد العلاقة بين دفيه الثابت والمتداول ، والتغيرات الفنية في الزراعة ، وتغيير أدواق الناس من ما كل القمح إلى الأرز ، ومن الشاي إلى البن ، تؤثر في تقلبات الحياة واضطرابها في آخر الأمر إلى الوصول إلى درجة من التوازن في كل فترة من فترات الحركة نحو السكون ، ولا ريب أن هذا التوازن من دواعي رفع مستوى المعيشة حيث تنعكس فيه الجهود الإنتاجية ودرجة ما وصلت إليه من توفيق وتناسب . ونرى أن في كل فترة من فترات التقدم يزداد الدخل الأهلى حيث أن هذا يدل على ما يتمتع به الأفراد من قسط كامل من عوامل الإنتاج واستغلالها على أحسن وجه .

والجمعيات التعاونية تعمل على التأزر وتحقيق الوفورات الناشئة عن أقراض المتعاونين ، فلا تمان التعاون في أثره في الانتاج وحسن الاستثمار ، إذا ما أحسن توجيهه ، فالجمعيات التعاونية بطرقها المختلفة تزود الزراع بالقوة الشرائية التي تزيد من قوتهم الانتاجية وترفع من الكفاية الانتاجية . والفرق ظاهر بين الجمعية الزراعية وبين مقرض المال لأعضاء الجمعيات التعاونية . فالسلف تعطى من مقرض المال دون ضابط أو حارس ، حيث لا يحمل نفسه مشقة السؤال عن الغرض الذي يستعمل فيه القرض ، سواء أكان القرض لأغراض انتاجية أم استهلاكية ، وهو غالباً ما يساعد على استعمال القرض في الاسراف والترف ، وكل ما يهيم الدائن أن يحتاط لما قد يتعرض له من خسارة ، ولذلك يتقاضى من مدينة فائدة مركبة مرتفعة . أما بنك القرية التعاوني ، فيقرض المال بعد تمام البحث والتأكد من ضرورته للمعضو ، ومن أنه سيستعمله لأغراض انتاجية ؛ وهو لا يحصل على سعر فائدة مرتفعة لأن خسائره قليلة ، وذلك لأن أعضاء التعاون في البنك يعرفون بعضهم بعضاً ، وفي هذا نوع من الرقابة على تصرفات المعضو وضمان المزارعين ، كما أن فيه ضمان السداد في المواعيد المقررة ، حيث تكون المواعيد مكفولة بضمان استعمالها في أغراض انتاجية .

وإذا ما رأت بنوك القرية أن الائتمان الزراعي قصير الأجل يشد أزر صغار الزراع ، خصوصاً وأن عدد القائمين بأمر السلع الزراعية كثيرون ، وأن الزراعة تخضع للتكاليف المتزايدة

(١) راجع تقرير الجمعية التعاونية المركزية بالاسكندرية في ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٤٩ .

إذا ما تركت وشأنها ، فإن السلف الزراعية طويلة الأجل لها أهميتها في الاستغلال الزراعي التعاوني إذ أنها مطلوبة (أولاً) لكبار الزراع الذين يرغبون في تخفيف بركة أو زراعة حديقة للفاكهة أو بناء مسكن أو زريبة أو شراء أرض زراعية ، (ثانياً) لمتوسطى الزراع الذين يرغبون تسديد ديونهم القديمة على أن يكون سعر الفائدة منخفضاً ، وعلى أن تمنح السلفة لأغراض إنتاجية على آجال لا تقل عن العشر سنوات ، فلا تكون بضمان شخصي (ثالثاً) لصغار المزارعين للقيام بما تتطلبه أعمالهم الانتاجية القصيرة الأجل لتخفيض درجة اجهاد الأرض وسوء استعمالها خصوصاً وأن الانتاج الزراعي خاضع لعوامل لا سلطان للزراع عليها ، ولا قدرة له على التحكم فيها ، كما أنه لا بد من مرور حقبة طويلة من الزمن ما بين ميعاد بذر البذور ووقت الحصول على ناتج الأرض . ولهذا كانت القروض بأسعار معتدلة من ضروريات تدخل الجمعيات التعاونية في شأنها لصالح المتعاونين . صغارهم وكبارهم على السواء .

وإذا ما تقدمت الجمعيات التعاونية تقدماً ظاهراً وجمعت من المال ما يساعد على التصنيع ، سارت سياستها طبقاً لخطة موضوعة وقاعدة مرسومة . ولا يخفى أن التصنيع في الريف يقتضى تعزيز الروح الصناعية ، فيصبح المصنع الريفي وحدة فنية في الانتاج التعاوني ، بينما تصبح المؤسسة الصناعية التعاونية في القرى هي الوحدة الإدارية . وفي نظام التعاون سوف تملك المؤسسة مصنعاً ريفياً صغيراً واحداً ، فتصبح المؤسسة والمصنع هي مشروع التصنيع نفسه . وقد تصبح المؤسسة مالكة لأكثر من مصنع ريفي ، حيث تقوم المؤسسة بالحصول على المواد الأولية اللازمة للمصنع والإشراف على توزيع المنتجات بما يحقق زيادة دخل المتعاونين . وسوف لا يقوم مصنع تعاوني بإنتاج سلع أكثر الا طبقاً لسياسة المتعاونين ، وبرئاسة تعاونية من ذوى النشأة الريفية ، الملين بأحوال الريف وشئون التعاونية . ولا مبالغة في القول بأن تدريب المشتغلين في المبدأ التعاوني . واعدادهم أمر على جانب عظيم من الأهمية .

والحق أن التصنيع سوف يحد من تقلبات الانتاج الزراعي وأسعاره ، ويحقق التوازن بين العرض الزراعي والصناعي وبين الطلب من هاتين الناحيتين ، خصوصاً وأن التصنيع سوف يحد من التنازع بين الطلب على المدخرات التعاونية للصناعة والزراعة ، فلا تكون مرتفعة السعر بالنسبة للزراعة ومنخفضة بالنسبة للصناعة . كذلك سوف يدعو التصنيع الى تخفيض سعر الفائدة للشئون الزراعية خصوصاً وأن سعر القرض للبدنة القصيرة أكثر انخفاضاً من سعره للبدنة الطويلة . وسوف تساعد الجمعيات التعاونية على فتح الباب للزراع فيساهمون في مشروعات التصنيع بما يتفق وزيادة دخول الاعضاء ورفع مستوى معيشتهم ؛ كما أنها سوف تقضى على الاحتكار التي ساد مصر في العقود الحديثة . ألم تر أن جماعة من الاسرائيليين في مصر سيطروا على تجارة الثلج في الاسكندرية ورفعوا سعره ، وكانت وسيلتهم أن رفعوا

أصحاب مصانع الثلج وعددها ١٣ مصنعاً إلى تعطيل ثمانية منها وتشغيل الخمسة الباقية مقابل توزيع الأرباح على جميع المصانع بالتساوى حتى يقل العرض مع كثرة الطلب مما دعا إلى إلى شكوى تجار السلع والخضروات والمأكولات من هذا الارتفاع؟ فلو كانت جمعيات التعاون هي التي تقوم بهذا العمل لاستقامت الأوضاع الاجتماعية وتحسنت أحوال المستهلكين والأعضاء سواء، فلا يطالع الناس شكايات، ولا يقرأون ظلمات، ولا يفاجئون باضرابات. ألم تر أن بحيرة المنزلة أصبحت ثروة مهمة بسبب إهمال مشروعات السنوات الخمس وبالأخص إهمال مشروع تحفيف بحيرة المنزلة وتوزيع أراضيها على صغار الزراع من المتعاونين؟ فالمشروع يعود على التعاون وعلى مصر وبالأخص منطقة القنال بنفع كبير لو أصبح حقيقة واقعة، وذلك لأن بحيرة المنزلة في الحقيقة ثروة مهمة، لا يمكن الاستفادة منها إلا بضرورة تنفيذ المشروع الخاص بها. ويتلخص مشروع تحفيف بحيرة المنزلة في قيام الحكومة بردم جزء منها كل عام ابتداءً من الجزء الملاصق لمنطقة القنال أو ردمها كلها دفعة واحدة، واستصلاح هذه الأراضي. لأن الثروة المائية لهذا الجزء من البحيرة لا تعد ذات قيمة للمصريين بجانب الثروة التي ستجنيها مصر من وراء التحفيف، وبالأخص وأن الإخصائين في وزارة الزراعة قرروا بأنها أخصب بقعة لزراعة الأرز، علاوة على إنشاء مطاحن لضرب الأرز، ومصانع لتعبئة الأسماك في العلب وتصديرها إلى مختلف بلاد القطر. فإذا ما قامت الشركات المساهمة أو الجمعيات التعاونية لتعمير هذا الجزء بإنشاء عدة مصانع ومنشآت لعمل النشا من الأرز، وطحن الغلال، وصناعة السردين، أمكن الاستفادة في تصنيع هذه الجهة والتقدم بها في زيادة الدخل الأهلى العام. فإذا ما قامت الحكومة ودرمت أجزاء من هذه البحيرة، ووزعتها على صغار المزارعين، استفادت مصر من تشغيل عدد كبير من المتعطلين، وقضت بذلك على جزء كبير من العاطلين. وسوف ينتج عن استغلال هذه المنطقة زيادة ثروة مصر الحيوانية بتربية الأبقار والجاموس، وذلك لأن هذه الجهة تمتاز بجو ملائم لتربية هذه الحيوانات والدواجن. فالمشروعات العديدة التي تواجه مصر سوف تصحح الأوضاع الاجتماعية وتقيم الجمعيات التعاونية على أساس ثابت من الاستقرار، وحسن الاستغلال والاستثمار، وسوف يكثر زيادة الدخل الأهلى أول آثارها، والحد من النكبات التي لا قاهها في الماضي أصحابها، وسوف يكون رفع مستوى المعيشة دليلها، وزيادة الموارد درافعها.

المبحث الثاني - قوة الجمعيات التعاونية ومجال مظهرها

« إن الذى يسيطر الأمم مصالحها، لا معتقداتها الدينية، » (لطفى باشا السيد)

تستقى الجمعيات التعاونية قواعدها من مزايا النظام الرأسمالى والنظام الاشتراكى،
(م ١٤ - الدخل الأهلى)

خصوصا وأن الحركة التعاونية حركة شعبية بطبيعتها ، مبنية على المعونة الذاتية والمعونة المتبادلة ، وأن الغرض الأصلى من أية مساعدة خارجية هو الوصول بالجمعية إلى الأوضاع التى تغنيها مستقبلا عن كل المساعدات الخارجية ، ولذلك يجب العمل على أن تكون الجمعية التعاونية مستقلة منذ اللحظة الأولى لوجودها ، ويجب أن لا تبذل المعونة المباشرة المالية إلا إذا دعت الضرورة القصوى إليها ، وفى حدود ضيقة لتحويل دون الاعتماد الكلى على الدولة أو على المؤسسات المالية التى تقيمها لها . وقد جرت العادة أن تمنح الإعانات للجمعيات التعاونية التى تحتاج فى أعمالها إلى مساعدات فنية أولى إقتناء أدوات غالية الثمن . ومن أمثلة ذلك بنوك الرهن العقارى والجمعيات التعاونية الصحية وجمعيات توحيد الملكيات الصغيرة ، وكذلك جمعيات تصريف الحاصلات عند ما تحتاج إلى بناء المخازن ومصانع تجهيز الحاصلات ، وشراء الآلات الرافعة . وإذا ما تدخلت الدولة فى مثل هذه الحالات فهى تتدخل كشريك مع الجمعية فى أعمالها . فأساس التعاون الاعتراف بالجمعيات التعاونية وقوانينها وأسسها ومنحها الشخصية المعنوية وتيسير سبل الاقتراض والاقتراض لأعضائها ، وهذا من الحوافز القوية لانتشارها وزيادة عدد مؤسساتها وإنشاء الجمعيات المنزلية فى مختلف القرى والمدن ، خصوصا وأن الجمعيات التعاونية تكفل لأعضائها الحصول على مواد التزوين والتزويل ، كما تكفل نشر الثقافة والتعليم والتصنيع مما يرفع من مستوى الأفراد وتحسن حالتهم الاقتصادية والاجتماعية ^(١) . ألا ترى أن البنوك التعاونية تقوم بتقديم السلف للجمعيات التعاونية لمدة طويلة وقصيرة بقصد شراء الحاصلات من الأعضاء وبيعها على دفعات حتى توجد التوازن بين العرض والطلب ويحصل الزراع على متوسط الثمن لحاصلاتهم مما يساعد الأعضاء ، ويدل على الاتجاه السليم نحو الديمقراطية الرأسمالية ؟ الحق أن الديمقراطية تهيء الفرص لكل فرد من أفراد المجتمع الزراعى كى يصل إلى أقصى درجة تؤهله له مواهبه واستعداده . ولا ريب أن الديمقراطية تؤمن بأن لكل فرد من القوى الكافية ما يمكنه إضافة شئ من عنده إلى حياة الجماعة إذا برزت هذه القوى إلى حيز الوجود الفعلى ، واستطعن أن ندرك قيمة المبدأ الذى يقوم عليه التعاون من حيث خدماته للجموع ، ويقدم المجموع الجهد فى سبيل الجماعة ونهوضها . فديمقراطية النظام التعاونى يحقق للجمعية جميع أهدافه وأغراضه ورفع مستوى أعضائه ومديره . فالتعاون يمكن الفلاح والفرد من الحصول على ما يتمناه بأرخص الأسعار . وليس من شك أن انتقاء الحاجيات الزراعية والريفية والحضرية وحسن

(١) تقوم الجمعيات التعاونية بمهام جليلة فى خدمة الطبقات المختلفة وخاصة الفلاح وأصحاب الأيدى العاملة ، ويعتبر نشر الثقافة والتعليم من التقاليد التى توصى الحركة التعاونية برعايتها ، وترى ضرورة الاهتمام بها لتحقيق أهدافها وخدمة أغراضها ورفع مستوى الأعضاء وتحسين حالتهم الاقتصادية والاجتماعية.

اختيارها يساعد على جودة الإنتاج وزيادته ، كما يساعد على تنمية دخول الفلاحين وجميع الأعضاء المشتركين في المؤسسات التعاونية ومشروعاتها . ألم تر أن التعاون يدعو إلى تحقيق الوحدة المثلى والتصنيع الزراعى ، وأن خير دليل على ذلك ما قامت به وزارة الاقتصاد الوطنى من دراسة البحوث التى ترمى إلى إنشاء شركة مساهمة مصرية تعاونية لسفن الصيد فى الموانئ المصرية يشترط فيها أن يكون للجمعية التعاونية عدد من سفن و السنارة ، مساوياً على الأقل لسفن و الجر ، حتى يمكن صيد سمك القاع والسمك الموجود على سطح المياه معا ، مما يحقق التوازن وتنام الفائدة للتعاونين . وقد حددت مصلحة مصايد الأسماك عدد سفن الصيد ذات المحركات والشباك الآلية فى خليج السويس بثمانى عشر سفينة ، مراعية فى هذا التحديد المحافظة على مناطق الصيد من التعرض للاجذاب ، وكذلك لصيانة أرزاق الصيادين الذين يعملون متعاونين على السفن الشراعية فى السويس وعددهم يزيد على أربعة آلاف وخمسمائة عامل . وهذا التحديد كان موضع بحث المجلس الاستشارى للمصايد ، ولجنة فنية تضم عدداً كبيراً من الاختصاصيين فى هذه الشؤون ، وذلك للوصول إلى الحد الأمثل ، مثله مثل الحد الأمثل فى الشؤون الزراعية ، وذلك حتى لا تضعف الثروة المائية ، وحتى لا تقدر موجودات الجمعية التعاونية الجديدة بأسعار البيع ، لا بأسعار التكلفة ، مما يخالف جميع القواعد المالية التى يقرها العرف والقانون للجمعيات التعاونية . والحق أن مصايد الأسماك من المؤسسات التى تنفق وروح التعاون فى الديار المصرية .

والجمعيات التعاونية فى أسسها تهتم بالقضاء على الربا والتخلص من المزاين ، وذلك عن طريق اقراض الجمعيات التعاونية لأعضائها ما هم فى حاجة إليه من سلف يتمكن بها الفلاح من الاحتفاظ بثروته والابقاء عليها وعدم تسربها إلى المزاين ، وتعويد الأعضاء المتعاونين على عملية البيع التعاونى لبعض المحاصيل ونشر استعمال الآلات الزراعية كالمحاريث وآلات الري وغيرهما مما يوفر على المزارعين الجهد والوقت . ولاشك أن التعاون نظام اقتصادى كما أنه نظام اجتماعى ، إذ أن قانون تلك الجمعيات ينص على تخصيص جزء من صافى أرباح كل جمعية للأفناق على المشروعات الاجتماعية كانشاء المجالس القروية وتعليم الصناعات المنزلية للأيتام والفقراء . وقد أنشئ فى مصلحة التعاون بوزارة الشؤون الاجتماعية ادارة خاصة بالخدمات الاجتماعية ؛ وقد رأت هذه المصلحة أن رصيد المعونة الاجتماعى لدى الجمعيات التعاونية لا يكفي لقيام هذه الجمعيات بالمشروعات الكثيرة ؛ فرأت وزارة الشؤون الاجتماعية تخصيص مبلغ عشرة آلاف جنيه لمساعدة المشروعات الاجتماعية التعاونية . وتقوم كل جمعية بالمساهمة من رصيد معونتها أو تبرعات أعضائها بنصف تكاليف المشروع ، على أن تساعد مصلحة التعاون بالنصيب الآخر من هذه التكاليف . إلى هذا فقد تضمنت المذكرة الايضاحية لقانون

الضمان الاجتماعي فيما يختص بالمساعدات الاجتماعية أن ينشأ بمصلحة الضمان الاجتماعي صندوق للمساعدات الاجتماعية يكون تمويله من الاعتمادات المدرجة في ميزانية وزارة الشؤون لهذا الغرض ، وما يضاف إليها من اعتمادات أخرى حكومية أو غيرها . ومصلحة الضمان الاجتماعي أن تصرف من الصندوق مساعدات نقدية أو عينية للأفراد والأسر المحتاجة التي لا تستحق معاشاً طبقاً لأحكام هذا القانون^(١) . فالضمان الاجتماعي وملحقاته من دعائم الحركة التعاونية .

والتعاون يلجأ لوزارة الشؤون الاجتماعية حتى يتمكن من القيام بواجبه على أحسن حال ؛ فتراه يعين الأراامل وأسر الأعضاء التي يصاب عائلها بعمى جزئى أو بمرض أو عند الوفاة أو في الحالات الطارئة التي يتعين مساعدة الأعضاء للتغلب عليها^(٢) . ولا أحسب أى إنسان أن لا يقر ذلك ولا ينكره . فالتعاون رمز لحياة الأجيال المختلفة من أبناء المتعاونين يخرج الناس من لذة التمتع إلى لذة أقوى وهي لذة الألم من غير التمتع . فالتعاون تضحية يصحبها اقتصاد .

والحق أن التعاون يحد من سيطرة الدولة المطلقة على موارد الإنتاج ومصادر الثروة وصنوف النشاط ، كما يقيد مبدأ النظام الفردى الحر ، ويعطى للأعضاء حق تنمية الحياة الاجتماعية طبقاً لنزعاتهم التعاونية وحسن تصرفاتهم الجماعية ، وتنام تضامنهم الاجتماعى ، ولذلك ترى الجمعيات التعاونية في مصر في تزايد مستمر . فبينما ترى عدد الجمعيات التعاونية في سنة ١٩٢٨ بلغ ١٦٢ جمعية ورأس مالها بلغ ٥٦,٠٦٧ جنيه و صافى أرباحها في السنة ٥,٨٠٦ جنيه ، إذا بنا نجد عدد هذه الجمعيات في سنة ١٩٤٨ بلغ ٢,٠٠٩ جمعية ورأس

(١) سوف يكون لمجلس القرية شأنه في تنوير الأفكار لمصلحة الضمان الاجتماعى ، إذ أن تنظيم القرية والعناية بشئون سكانها ، وإيجاد روح التسلط والطفان عنها ، وإفساح الطريق أمام سكان القرية جميعاً ، ومعرفة الخناجين والموزين كما من شئون مجلس القروى . وإشاعة هذه الهيئة في القرى من الزم الضرورات لقرار النظام الديمقراطي في القرى . ولكن المجلس القروى ، إذ استطاع إقرار النظام وتلبية حاجات القرية الاقتصادية ، فإنه لا يستطيع تحقيق الأغراض الاجتماعية التي تسعى إلى تحقيقها في الريف . وهنا تتجلى أهمية المؤسسات التعاونية في القرى ، إذ يسعها دائماً المساهمة بنصيب كبير في تأليف المجالس العائلية لحسم الخلافات بين سكان القرى كما في استطاعتها إنشاء صندوق يخصص للاتفاق على الأغراض التي يفيد منها أهل القرية جميعاً كتعبيد الطرق الداخلية وتجهيز المستنقعات وغيرها .

(٢) في إمكان الجمعيات التعاونية معاونة أعضائها بطريقة أسلم من قانون الضمان الاجتماعى أو قانون العقراء حيث أن القانون الأخير بفشانه الراحنة لا يكفل للمتفع به أدنى حد من أنواع التأمين المعاشى ، إذ كيف يتمكن المتفع من الاعتماد على معاش يبلغ في مجموعه بنحو ٢٣ جنيهاً في السنة في حالة ما إذا كان يسكن مع أسرته في مسكن مستقل ، وله ثلاثة أولاد فأكثر ، وله زوجة وليس له ولا لأحد من أفراد أسرته إيراد آخر . فالتعاون وحدة اجتماعية ترمى شئون أعضائها رعاية كاملة .

مالها بلغ ١,٣١٠,٠٠٩ جنيهًا وعدد أعضائها ٧٧٣,٧٢٤ وصافي أرباحها بلغ ٢٤٦,٤٥٨ جنيهًا في السنة واحتياطها ٥٨٥,٢٢٨ جنيهًا، وبلغ ما أنفقته في خدمات الأعضاء ١١٢,٤٨٢ جنيهًا. فالخدمات الاجتماعية التعاونية تقضى على الأرواح الرأسمالية.

ولاربيب أن أساس القوة في الجمعيات التعاونية هو في تقديرها خلق المنافع الاقتصادية لأعضائها، إذ تعمل الجمعيات التعاونية على خلق منافع جديدة لم تكن معروفة من قبل لأعضائها، كما تضيف منافع جديدة للسلع التي ينتجها أعضاؤها. وهناك عدة أنواع من المنفعة تقدرها جمعيات التعاون حق التقدير. فهناك المنفعة الشكلية Form Utility وهي المنفعة التي تتحقق من وراء تغيير شكل المادة. فنرى مثلاً أن عمل الفلاح ينحصر في تحويل العناصر الموجودة في الأرض والهواء والماء إلى مادة معينة للحصول على الناتج الذي يرتزق منه الزراع والمزارعون، فتساعد المزارعين على الاستفادة منه كاملاً. ولا يخفى أن المنفعة التي يحصل عليها المجتمع من هذا التغيير في شكل المواد التي يستهلكها أو يستغلها تسمى بالمنفعة الشكلية، وهي في نفسها قيمة نافعة يقتنع الناس بها ويحسنوا التفكير على أساسها، فيقبلون الحياة كما هي ويريدون الحياة على غير ما تكون، ولذلك تتعدى المنفعة الشكلية حدودها وتتخذ شكل المنفعة المكانية. وكما أن المتعاونين يعنون بالمنفعة الشكلية، فانهم يعنون عناية أكبر بما نسميه في علم الاقتصاد بالمنفعة المحلية أو المكانية Place Utility إذ أن القمح الموجود في المدن أكبر من منفعة القمح الموجود بالأرياف بالكميات الوفيرة. ولهذا نرى الحكومة تساعد الجمعيات التعاونية في تخفيض نقل الحاصلات الزراعية التعاونية حتى تعود المنفعة الفائضة لصالح الزراع والأعضاء المتعاونين. فالسلك الحديدية والنقل بالأنهار بأسعار منخفضة تجعل المنفعة المكانية في صالح أعضاء جمعيات التعاون. وإذا كانت المنفعة الشكلية والمنفعة المكانية تفيد أعضاء جمعيات التعاون عند تمام إدراكها وتعزيز إمكانيتها، فإن المنفعة الزمنية Time Utility أكثر فائدة للتعاونين. فإذا كان القمح يحدد في يونيه، وكان المستهلكون يطالبون بالقمح طوال السنة، فإن خزن المتعاونين للقمح يعتبر خدمة الأعضاء، وهذا ما تقوم به الجمعيات التعاونية لمجموعة أعضائها. فالقمح له منفعة أكبر للتعاونين إذا ما تم خزنه حتى يستقيم حاله مع الطلب على طول السنة. وأخيراً نرى أن التعاون يصون الملكية الفردية للأعضاء. ولا ريب أن منفعة الملكية Property Utility تفيد المجتمع عن طريق الجمعيات التعاونية بدرجة تفوق نظام الرأسمالية ونظام الاشتراكية، إذ أن حياة الملكية مرتبطة بالقيم الاجتماعية المشتقة منها، وأن حياة المجتمع ما هو إلا سلسلة من التضحية المتصلة بالهبات التعاونية في حياتها وقوتها وآمالها وأهدافها.

والحق أن جمعيات التعاون تفيد الأعضاء بما تحققه من ثبات الأسعار بعد أن عملت على

تقاربها بما يفيد الاعضاء المتعاونين . ومثل الجمعيات التعاونية مثل المزارعة المشتركة لا يمكن لها النجاح إلا إذا رغب الفلاحون طوعا واختياراً في هذا النظام ، وروعت عند إنشائها الظروف في أنحاء البلاد . فلا يمكن إقامة التعاون على القوة العاشمة ، وهذه هي نفس القاعدة في إقامة المزارع المشتركة .

والحق أن سياسة الاقتاع هي السياسة المثلى لنجاح التعاون في البلاد ، إذ أن التعاون قد فشل في الماضي عندما أرادت الحكومة في عهد عباس حلمي الثاني تشجيعه بالوسائل الإجبارية الحكومية ، وهذا بخلاف أساس النظام الحاضر في تشجيع التعاون بالوسائل الاختيارية مع تعضيد الوعي الاجتماعي الناشئ من فوائده وثماره . ألا ترى أن مصلحة التعاون في مصر قد فرغت من مراجعة الأسس النهائية للجمعية التعاونية التي أنشئت لبناء القرى واصلاحها عن طريق المتعاونين ؟ فبعد أن كانت هذه الجمعية رابطة ساهم في انشائها في سنة ١٩٤٦ رفعة على ماهر باشا ودولة اسماعيل صدقي باشا ومعالى الدكتور أحمد حسين ومحمد طاهر باشا وبهي الدين بركات باشا وعطا عفيفي بك ومریت غالى بك وعبد القوي أحمد باشا وتوفيق باشا دوس والدكتور محمود الحفناوى باشا ومحمود يوسف باشا وفؤاد أباطة باشا والاستاذ محمود محمد محمود ، أصبحت جمعية تعاونية تعمل على رفع مستوى المعيشة للأهلين بالريف ؟ وقد رؤى بحق اخضاع هذه الرابطة إلى الأوضاع التعاونية في سنة ١٩٤٩ لتكتسب الشخصية المعنوية طبقاً لقانون الجمعيات التعاونية . وقد أصبحت هذه الجمعية تستطيع التعامل مع بنك التسليف الزراعى والتعاونى فى قروض طويلة الأجل تصل إلى عشرين سنة وبسعر ٣٪ . وهو سعر يعد امتيازاً خاصاً للجمعيات التعاونية . وتحصل الجمعية على القروض اللازمة لأعضائها من بنك التسليف الزراعى والتعاونى دون التقيد بحد أعلى ، وبغض النظر عما إذا كان طالب القرض من كبار الزراع أو من صغارهم . وتستطيع الجمعية التعاونية لتعمير الريف الانتفاع بما يكون لدى الحكومة من المعونة الفنية وابداء المشورة فى مسائل توفير مواد البناء والأيدى العاملة ، بل والمساعدة فى مراقبة الأعمال الانشائية ، سواء المخصصة منها للسكنى أو للرافق العامة ، كما تتمتع الجمعية بما تقدمه مصلحة التعاون من معونة إلى الجمعيات التعاونية والإشراف على أعمالها ومراجعة حساباتها بدون مقابل . ولا يخفى أن الغرض من هذه الجمعية هو بناء واصلاح مبانى القرى ومرافقها على نفقة أصحابها من الأعضاء ، وفى الحدود التى يقررونها ، وإنهاض حالة سكانها مادياً ومعنوياً . وتحقيقاً لهذا الغرض تقوم الجمعية بعقد القروض لأعضائها وإعداد مكتبة بمقر الجمعية تكون شاملة لجميع البيانات والأبحاث والرسومات والمراجع عن كل ماله اتصال بأغراض الجمعية . والحق أن هذا النظام خير من الاعتماد على المؤسسات الدولية وبالأخص الأمريكية التى تسعى جهداً للتقدم بالقروض لمصر حتى تسيطر على الموارد المصرية لما

فيه صالح الاقتصاد الدولى الأمريكى. (١) والحق أن هذا النظام خير من نظام المزارع المشتركة حيث يقوم المالك والمزارع بعمل مشترك تضيق فيه جهود المزارعين لصالح الملاك والمقرضين . والحق أن الروح التعاونية فى مصر اتسع نطاقها وتغلغل فى الشركات التساهمية نفسها . وقد نتج عن هذه الروح أن تلقت مصلحة التعاون بوزارة الشؤون الاجتماعية من شركة الملح والصودا بكفر الزيات طلباً بتأسيس جمعية تعاونية منزلية لخدمة موظفيها وعمالها ، وذلك على أساس أن منطقة مصانع الشركة تعد بمثابة مدينة مستقلة بمشروعاتها الاجتماعية . كذلك ترغب شركة ماتوسيان تأسيس جمعية لتنظيم منح العمال قروضاً اجتماعية لرفع مستواهم وتخفيض نفقات معاشهم على ضوء المشروع الخاص بإنشاء جمعية لمنح القروض لموظفي بنك التسليف وعددهم خمسة آلاف ، الذى تعدل وحوّل إلى تخصيص القروض التى تمنح للأعضاء لأغراض البناء وإصلاح المساكن على أن تساهم مصلحة التعاون فى تحقيق هذه القروض للأعضاء . ولا شك أن الجمعيات التعاونية المنزلية تنتشر انتشاراً واسعاً فى أرجاء العاصمة مما دعا إلى تشجيع الجمعيات على التوسع فى أعمالها ، بل وإدماج بعضها مع بعض بحيث تتألف فيها جمعية واحدة كبيرة أو جمعيات متوسطة ، وبذلك يتسنى لها تركيز إدارتها والأخذ بنظام المتاجر الحديثة واستخدام عمال ممتازين ، فضلاً عن الاقتصاد فى نفقاتها ، وتنظيم اتصالها بالأسواق مما يعود بالفائدة على المشتركين فيها (٢) ، ويبلغ عدد الجمعيات المقترح تطبيق هذا النظام عليها فى الاسكندرية والقاهرة ١٥٦ جمعية ، من بينها ٧٦ جمعية فى القاهرة و ٨٠ فى الاسكندرية ، وتدل النهضة الصناعية على تقدمها نحو الجمعيات التعاونية . فترى هيئة مجلس إدارة رابطة إصلاح العزب وجمعيتها العامة تعقد الاجتماعيات للنظر فى تحويل الرابطة إلى جمعية تعاونية لبناء العزب وإصلاحها فى جميع أنحاء المملكة المصرية ، وتتلخص أعمال هذه الجمعية فى تيسير إنشاء العزب وإصلاحها ، ورفع مستوى سكانها ، وتقديم القروض

(١) تسمى وزارة الخارجية الأمريكية جهدها لأن تجعل مصر نصيباً فى مشروع النقطة الرابعة الذى يهدف إلى انعاش الدول المتخلفة اقتصادياً حتى لا تصبح عرضة للشوعية . والشوعية مذاهب مختلفة ، وليس ثمة وسيلة لمكافحة هذه المذاهب سوى النهوض بالمستوى الاجتماعى فى كل دولة ، وصالح حال المجتمع بالثروة والتوجيه واليقظة ، ودراسة شؤون الإنتاج والتوزيع ودراسة صحيحة تستند على أسس سليمة حتى نتعرف أسبابها الحقيقية فنستطيع معالجة الجوهر دون الظاهر علاجاً حاسماً وسريعاً من أجل الطبقات العاملة . راجع قد النقطة الرابعة من مشروع ترومان فى الصفحات السابقة .

(٢) راجع محاضرات السير مالكولم داولنج ، الخير العالمى فى التعاون فى فبراير سنة ١٩٥٠ وقارن « الحركة التعاونية فى روسيا السوفيتية U. R. S. S. Le Mouvement Cooperatif en » تأليف إيليا فاتنبرج Ilya Vatenberg

لأصحابها بفائدة قليلة لتمكينهم من تحقيق هذا الغرض ، مسابقة لمشروع قانون إصلاح العزب المعروض الآن على البرلمان المصرى . وتنطوى هذه الحركة على إصلاح شامل لحالة سكان العزب ومساكنهم ، وهم لا يقولون عن تلك سكان الريف فى سنة ١٩٤٩ ، ولا شك أن قيمة السهم الواحد فى هذه الجمعية ومقداره جنيهاً مما يشجع على ديمقراطية رأسمالها ، كما أن تعامل هذه الجمعية مع بنك التسليف الزراعى والتعاونى للحصول على جميع القروض اللازمة لأعضائها دون تقييد بمحد أعلى لهذه القروض ، على أن تقسط على عشرين سنة مما يمد الطريق لنجاحها . ولا ريب أن تأزر الجهود بين أصحاب العزب وتعاونهم لبلوغ هذا الهدف هو خير ما ترجوه البلاد لرفع مستوى سكان الريف ، وتحسين حال مساكنهم وتوفير المرافق الضرورية فيها بما يعود بالخير على ملاك العزب وسكانها فى وقت واحد .

وبجانب هذا نرى أن وزارة الشؤون الاقتصادية تعمل متعاونة على إنشاء أربعة آلاف مسكن فى الاسكندرية لتفريج أزمة المساكن فى البلاد ، على أن تشترك الشركات والبلدية والحكومة والبنوك بهذه المدينة لإقامة هذه المساكن الشعبية على أن يكون المشروع تعاونياً بين الهيئات المذكورة . ويقوم المشروع المذكور على الاستفادة من الأرض المملوكة للحكومة والتي تصلح لهذا الغرض ، بعد أن تبين أن الحكومة تملك مساحات واسعة . وقد وافقت البلدية على إعطاء هذا المشروع الأولوية للأرض ، وتوفير المرافق العامة الخاصة به من شق الشوارع والميادين وإدخال المياه والنور والمجارى ، كما رؤى أن تتخذ الحكومة والبلديات الإجراءات الخاصة بتوفير سبل الانتقال بين أرض القبارى ، وهى منطقة هامة ، وأما كن العمل سواء عن طريق الترام أو الاوتوبيس أو شق الشوارع أو إقامة قناطر على قناة المحمودية ، واتفق على أن يكون المسكن مكوناً من ثلاث غرف بمنافعها ، أو أن يكون هذا المسكن عبارة عن شقة من مبنى مكون من أربع طبقات ، وستكون هناك مساكن أقل عدداً مكونة من غرفة وغرفتين وأربع غرف . واتفق على أن يكون المسكن عبارة عن ستين متراً مسطحاً على الأقل ، وأساس تكاليف المسكن الواحد ٤٠٠ جنيه لا يدخل فى ذلك ثمن الأرض ، وإذا ما عملت الحكومة على تخفيض التكاليف وذلك برد الرسوم الجمركية على المواد المستعملة فى البناء ، أو قيام البلدية أو الشركات باستيراد مواد البناء لحسابها ، أو بتجزئة العطاءات أو بإرساء العمليات المختلفة على المقاولين المتخصصين مباشرة ، أو تخفيض نولون النقل أو غير ذلك لا يمكن تخفيض تكاليف المسكن من ٤٠٠ جنيه إلى ٣٠٠ جنيه ، وسوف تتسع أرض القبارى لإقامة عدد من المساكن يتراوح بين ٤٠٠٠ و ٥٠٠٠ مسكن ، علاوة على أرض المكس المحتاجة لبعض التهديد والتي سوف تتسع لعدد أكثر من تلك المساكن .

والمشروع وضع لإقامة ٤٠٠٠ مسكن فى مدة ثلاث سنوات ، وتبلغ جملة تكاليف تلك

المساكن على أساس ٤٠٠ جنيه ١,٦٠٠,٠٠٠ جنيه وعلى أساس ٣٠٠ جنيه للسكن الواحد ١,٢٠٠,٠٠٠ مقسمة على ثلاث سنوات .

وأخيراً روى أن تقدم الحكومة الأرض للشركات التي ترغب في إقامة مساكن لعمالها ، وكذا للبلدية ، وذلك بإيجار اسمي لمدة خمسين عاماً ، على أساس أن هذه المساكن المزدحمة المنخفضة التكاليف سوف تستهلك في هذه المدة . وسوف تستفيد بهذا التسهيل الجمعيات التعاونية للمساكن التي قد تنشأ . وسوف تمنح الحكومة قروضاً للشركات التي ترغب في البناء توازي ٥٠٪ . من تكاليف المباني بالفائدة التي تتحملها الحكومة فعلاً ، فيما لو اقترضت المبلغ . وسوف لا تتحمل الحكومة خسارة في هذه العملية خصوصاً وأن سعر الفائدة قد قدر بصفة مبدئية في حدوده ٣,٥٪ . وذلك على أساس أن ٣٪ . فائدة للقروض و ٥٪ . مصاريف خدمة . وقد تكثفت الحكومة بتكليف البنوك بالاقتراض بهذه الفائدة خصوصاً وأن البنوك أظهرت استعداداً لتقديم القروض بهذا السعر متى توفر الضمان الخاص بها . وقد روى أن تعفى هذه المساكن من عوائد الأملاك والعوائد البلدية لمدة ٥٠ سنة ، على أن تعود الأرض بما عليها من مبان في نهاية مدة الإيجار للحكومة بدون مقابل . والحق أن أساس المشروع هو توفير السكن للطبقات المحدودة الدخل وليس تملكها . وسوف لا يتعدى إيجار المسكن في السنة عن ١٢ جنيهًا و ٧٢٩ ملياً . ولا ريب أننا لو أضفنا لذلك مبلغ ٦٠ جنيهًا على أساس ١٠,٥٪ . من تكاليف المباني لكان القسط السنوي ١٨ جنيهًا و ٧٢٩ ملياً أي أن الإيجار الشهري للسكن هو جنيه و ٥٦٩ ملياً ، وهذا في متناول العامل الذي يتقاضى حوالى تسعة جنيهات شهرياً ، إذ يمثل هذا الأيراد ٢٠٪ . من الدخل البالغ تسعة جنيهات شهرياً . والحق أن مصلحة التعاون تعمل جاهدة على تأسيس أول مصنع تعاوني في البلاد لإنتاج السماد من القمامة في مدينة الإسكندرية ، وسوف يكون هذا المصنع من أهم مصانع إنتاج السماد بكميات توفر للزراع حاجتهم من هذا النوع من الأسمدة لاستخدامه في زراعة الخضار وبعض الفواكه في مدينة الإسكندرية وغيرها في البلاد .

المبحث الثالث — النظام التعاوني ونظام الطبقات ومعايشهم

ولا يسود السلام إلا إذا رجعت الحقوق لأصحابها وثاب الاستعماريون إلى رشدهم ، حتى محمود باشا

التعاون معناه إرجاع الحقوق لأصحابها ، وذلك لأن الاستعمار الزراعي معناه ضياع الحقوق وطفنان كبار الزراع على صغارهم ، بينا التعاون معناه التضامن بين صغار الأعضاء حتى نقضي على البؤس والفقر ، وننحرر من قلة الانتاج وصغر حجم دخل الطبقات العاملة . فلا مزارع

لكبار الزراع على حساب الصغار، ولا جوع ولا شقاء ولا بؤس بل لإنتاج يتمشى مع دخول متجيه . ولا غلاء بسبب احتكار البعض لجمود البعض الآخر ، فالتعاون يقضى على هذا كله وزيادة ، إذ أن الغلاء في مصر يرد إلى عاملين أحدهما نقدي والآخر متعلق بندرة الموارد ، ويقصد بالنقدي وفرة وسائل الشراء على اختلاف أنواعها سواء أكانت في صورة أوراق النقد أم في صورة ودائع في البنوك . ألم تر أن قيمة أنواع النقد المختلفة ارتفعت من ٨٥ مليون جنيه في سنة ١٩٣٩ إلى ١٧٤ مليون جنيه في سنة ١٩٤٩ ؟ ألم تر أن التضخم كان له أثره على الطبقات الاجتماعية بدرجات متفاوتة ، فاز منها الأثرياء بنصيب الأسد ، وانخفض مستوى معيشة الطبقات العاملة إلى أخفض الحافضين ! . أما ندرة الموارد بالنسبة لهذه الوسائل النقدية المتزايدة فقد ترتب عليها تهافت الجمهور على اقتناء السلع والتخلص من النقد المتخافض لقلة الثقة به ، فزادت الأسعار ارتفاعا فوق ارتفاع . والعلاج الصحيح يكون بزيادة الإنتاج والقضاء على جزء من القوة الشرائية الزائدة ، ^(١) ووضع القواعد القوية لمحاربة الغلاء باستيراد المواد الغذائية الأساسية للعمال والصناع والمصانع ، ومحاربة السوق السوداء ، رغم تخفيض قيمة النقد المصري ، وزيادة النقود المتداولة ، مع العمل على إيقاف تيار هذا التضخم وآثاره المسمية ، بسحب النقد الفائض والحلص من غطاءه بالسندات البريطانية .

وقد أحضرت لجنة تعديل قوانين مجالس المديريات عند ما قررت فيما يختص باختصاصات المجالس في الشؤون الزراعية أن ينشئ كل مجلس مديرية هيئة زراعية تتولى الاشراف على الشؤون الزراعية . والشؤون الزراعية التي تشرف عليها هذه الهيئات هي :

١ — ادارة مزرعة في حدود مائة فدان لمباشرة التجارب الزراعية التي ترمى إلى زيادة الانتاج الزراعى فى المنطقة ، والعناية بتربية الماشية والدواجن ، واستخلاص النتائج من هذه التجارب لمنفعة زراع الاقليم ، ولإفادة الجمعيات التعاونية فى محاربة الغلاء والقضاء على أرباح الوسطاء والمرايين ، فالتعاون يستفيد من موازنة الانتاج بالاستهلاك .

٢ — إنشاء معمل كيمائى لبعض الموظفين المختصين لعمل مساحية لتحليل التربة فى مناطق جزئية تمكن من إعطاء فكرة صحيحة عما يجب اتباعه لاستصلاح التربة فى هذه المنطقة ، والنصح بما يجب من ناحية التسميد والزراعة فى المنطقة بصفة خاصة ، فيستفيد المتعاونون ولا تبقى

(١) راجع « نظام النقد الجديد فى بلجيكا » حيث يقضى هذا النظام بسحب أوراق النقد من التداول على أن تستبدل كل مائة فرنك من القديم بأوراق جديدة مقومة تقويميا سليما ، ويحتفظ أصحاب الودائع الكبرى بأموالهم الفائضة لحسابهم فى البنوك ، وعلى أن يتجمد تسعة أعشار ما للفرد فى المصارف ولا يسمح له إلا بالنصرف فى العشر الباقى . واعتبرت الحكومة البلجيكية ستة أعشار ما للفرد والشركات فى المصارف بمثابة قرض إجبارى . وقانون « مصر الدائنة فى عهد فاروق » للمؤلف .

الفائدة لكبار الملاك على حساب صغار المزارعين المتعاونين ، وبذلك تنخفض تكاليف الانتاج .

٣ — إيجاد مشاتل صغيرة متفرقة في أنحاء المديرية بقصد تربية شتلات الخضر في مواسمها لامكان التوزيع منها على صغار الزراع في مختلف القرى ، وبذلك تتسع زراعات الخضر لرفع مستوى معيشة المتعاونين وغيرهم بين الطبقات الكادحة من صغار الملاك والمستأجرين .

٤ — القيام بزراعة الاراضي البور التابعة للحكومة وكذلك اقامة السكك الزراعية الفرعية وتحويطها بالاشجار الخشبية للانتفاع بها واستفادة المتعاونين من المنتجات المشتقة منها سواء في زراعاتهم أو في صناعاتهم اليدوية ، وبذلك يرتفع مستوى معيشة المستفيدين منها .

٥ — لمجلس المديرية أن ينشئ متاحف وينظم معارض محلية للحاصلات الزراعية والماشية والدواجن والصناعات الزراعية . وللمجلس أن يرصد جوائز مالية لهذه الأغراض ولسائر الأغراض الأخرى تحت إشراف وزارة الزراعة الفنى على هذه الأعمال . فيستفيد أعضاء التعاون من التجارب والمعارض .

فهذه التدابير تعد من الوسائل الفعالة لتعزيز عناصر التعاون والانتاج وحسن توزيع عوائده . وقد رأت الحكومة الشعبية زيادة على ذلك تعضيد الجمعيات التعاونية لمكافحة الغلاء ، فقرر مجلس الوزراء في ١٧/٥/١٩٥٠ المذكرة التي قدمها معالي أحمد حسين بك ، وزير الشؤون الاجتماعية ، بوجوب تعهد الحكومة بدفع الخسائر التي تتعرض لها الجمعيات التعاونية من بيع المواد التموينية وغيرها بالأسعار الرسمية للشعب ، مساهمة منها في مكافحة الغلاء مكافحة فعلية ؛ ووضعت الوزارة الشعبية مبلغ نصف مليون جنيه تحت تصرف وزارة الشؤون الاجتماعية كدفعة أولى لهذا الغرض . والفكرة في مساهمة الجمعيات التعاونية في مكافحة الغلاء تعتمد على أساسين : ١- إن الفكرة التي تقوم عليها الجمعيات التعاونية هي أنها هيئات تبغى بطبيعتها تكوينها ونظامها أداء الخدمات دون نظر إلى تحقيق الأرباح . فجمعيات التعاون بمثابة مراكز تتجمع فيها المحاصيل ويمكن بواسطتها تسهيل عملية التبادل بين المناطق وبعضها البعض . أما الأساس الثاني فهو تأزر الحكومة مع الجمعيات التعاونية على تحقيق هدف واحد ، وهو وصول الحاجيات الضرورية للمستهلكين بأسعار التكاليف ؛ وكل ما ينجم عن البيع بهذه الأسعار من عجز أو عدم موازنة في إيرادات ومصروفات الجمعيات تتحمله الحكومة ، خدمة للشعب عن طريق هذه الهيئات . فالجمعيات التعاونية تقوم ببيع الحاصلات الزراعية بيعاً منظماً يتفق مع الطلب والعرض في مجموعهما . وقد أخذت مصلحة التعاون أهبتها فعلاً في اختيار المحال التي ستقيمها في بعض الجمعيات التعاونية في العاصمة والمديريات لبيع هذه السلع الضرورية ، وفي مقدمتها اللحوم والخضر والفاكهة ، كما شرعت المصلحة في الدعوة إلى تأسيس جمعيات تعاونية من منتجي الخضر في المناطق القريبة من العاصمة وغيرها ، تملك أسواقاً تباع فيها هذه الأصناف لحساب منتجيها

من الأعضاء حماية لهم ، وتشجيعاً لغيرهم على الأقبال على زراعة الحضر بدلاً من المحاصيل الأخرى ، ومدهم بكافة ما يحتاجونه من قروض وبذور بأقل الأسعار وأيسر السبل . والواجب على المتعاونين أن يقدرُوا هذه الخطوة من جانب الحكومة ، وأن يحرصوا على جعل نظام التعاون كفيلاً بتحقيق ما يصبون إليه من تخفيض أسعار حاجيات المعيشة إلى الحد المعقول . ولا شك أن التعاون يضمن حسن التوزيع لأنه أعلم بحاجة المتعاونين وغيرهم من المستهلكين^(١) . إلى هذا فإن التعاون يشجع التصنيع وتنوع الحاصلات الزراعية اللازمة لهذا التصنيع ، كما أنه يشجع تمرين المزارعين والعمال على الصناعات الضرورية لأهل الريف ، وبذلك تستخدم الصناعات الريفية الزراع والعمال ، فتأويهم بعد تشرد ، وتغنيهم بعد فقر ، وتشبعهم بعد جوع وحرمان ، وتوجههم بعد سوء الإنتاج وفقر المنتجات . وما زال التعاون يسير قدماً نحو استكمال أصوله ، واستيضاح ظروفه ، وتنشيط قواعده ومظاهره .

ولا شك أن جمعيات التعاون تشترك اشتراكاً فعلياً في حسن توزيع المنتجات الزراعية وغيرها بما يتفق والصالح العام ، وهي إذا ما ساهمت في أية عملية من عمليات الإنتاج أو التوزيع بل وفي أي مرحلة اعتبرت عاملاً من عوامل الاستقرار ، خصوصاً وأنها تعمل على التجانس والتنسيق في حدود وظائفها ، ومكيفات هذه الوظائف بما يتفق وصالح الأعضاء . ألم ترى أن الجهات التي تعنى بشئون صائدي الأسماك واجهت محنة الصيادين وعهدت إلى إنشاء تعاون الصيادين لتعزيز روح الأخاء والتضامن والتحرر من استبداد التجار بهم ، فتقوم جمعية تعاون الصيادين محل التجار في تمويلهم واقتراضهم وشراء أدوات الصيد والشباك والآلات بالجملة ، على أن تبيعها لهم بسعر السوق ، كما تقوم ببيع الأسماك والمنتجات البحرية ، إما محلية أم في المدن ، وبذلك تقضي على روح التحكم في الأسعار واحتكار التجار للأسواق ؟ وقد تقوم جمعية تعاون الصيادين بعمل ما تراه ملائماً للارتفاع من السمك الناتج في منطقة نشاطه ، وذلك ببيعه أو حفظه وفقاً لنوعه ووفرتة . وكثيراً ما تؤدي جمعية تعاون الصيادين ما يستتبعه وجودها من امتلاك وسائل النقل وإدارة الحلقات وإنشاء مخازن التبريد وامتلاكها ، وإقامة مصانع لمنتجات الأسماك ومخلفاتها . والحق أن جمعية تعاون الصيادين تقوم ببيع ما يصيده كل عضو في حدود النظام التعاوني ، وذلك بتسلم ما يقدمه العضو للجمعية من أسماك وفرزها حسب نوعها ووزنها ، ثم يبيعها بالمزايدة العلنية بقية الوصول إلى أنسب الأسعار . والحق أن الحكومة قررت ٣٠ ألف جنيه لتمويل الصيادين وإنشاء جمعيات تعاونية لبيع الأسماك والارتفاع بمنتجاتها على أحسن حال . ولا شك أن وزارة الاقتصاد الوطني سوف تقوم

(١) راجع «جمعية الاسماعيلية التعاونية المنزلية» للاستاذ جودة السيد محمد علي صفحة مجلة التعاون عدد مارس سنة ١٩٥٠ . وقارن «تاريخ فؤاد الاول الاقتصادي» للمؤلف من الجزء الثاني .

بتنفيذ مشروعاتها لتنمية الثروة المائية عن طريق مصلحة مصايد الأسماك حيث خصصت لهذه المصلحة اعتمادات في الميزانية لهذا الغرض . وسوف تقوم هذه المصلحة بمراقبة مزرعة تربية الأسماك بالجلهات المختلفة، كما تقوم سفينة مخصصة للبحوث الفنية وأعمال الكشف في السواحل ولتوفير وسائل النقل لقوات حرس المصايد لإمكان احكام المراقبة في المناطق المختلفة . وسوف تدير مصلحة مصايد الأسماك حلقات بيع الأسماك حول بحيرات البرلس وادكو ومربوط وقارون والمنزلة لتتمكن من مراقبة البيع فيها ومعرفة مدى ما تنتجه كل منطقة من هذه المناطق، كما أنها ستقوم بإنشاء مكاتب فنية في الموانئ لمراقبة حالة الصيد والحصول على إحصاءات حقيقية للإنتاج حتى يكون تعزيز جمعيات التعاون المائية على أسس صالحة . وسوف يكون لمشروع عقد العمل البحرى أثره في حسم المنازعات بين جمعيات التعاون في مصايد الأسماك وبين المساهمين فيه من العمال غير الأعضاء . فالتشريعات الخاصة بروابط الملاحين مع أصحاب شركات الملاحة وجمعيات التعاون وبواخر الملاحة سوف يكون لها أثرها في حماية مصالح صيد الأسماك .

والحق أن مشروع قانون عقد العمل البحرى سوف يودى أجل الخدمات للتعاونين في صيد الأسماك ولمن يتمتعون لهذه الصناعة الجليلة ، إذ أنه يتضمن مسائل طعام وأجور وأجازات الملاحين خصوصاً وأن هذا التشريع روعيت فيه القواعد العامة المنصوص عليها في التشريعات البحرية والمعاهدات الدولية الخاصة بالملاحة التجارية والتعاونية وغيرها . فالتعاون يكشف عن الرغبات، وكشف الرغبات خير من كتبها حتى لا يكون مآلها الانفجار ووخيم العاقبة .

ولا شك أن الحكومة الشعبية تعمل جاهدة على تجنيد المصريين والاحتفاظ بمواردها الطبيعية ، وعلى تلافى نقص ما تحتزنه من المواد الضرورية . وما زالت البلاد تنهز الفرس حتى تحقق الإنتاج كاملاً في الداخل والخارج ، فلا تتخلف عن الركب ، بينما العالم يسير سيراً مطرداً في جميع النواحي التعاونية والتساهمية وغيرها . فالسبيل إلى رفع مستوى المعيشة هو تنمية الموارد وتحسين طرق استعمالها وترتيب استغلالها . ولا مناص من استغلال الموارد الطبيعية بالطرق السلمية للاحتفاظ بالحياة ورفع مستواها . والحق أن رفع مستوى المعيشة يتوقف على نطاق استغلال الموارد الطبيعية الموجودة ، مع العلم أن تلك الموارد ليست غاية في ذاتها ، وإنما وسيلة لرفاه حالة سكان البلد ورغائه وتحسين مستوى معيشتهم ، وأن الإنسان هو المورد الطبيعي الأول ، حيث يتعين تطبيق العمل على الطبيعة للانتفاع بما وهبه لنا العالم الفسيح من ثراء ، وأن كفاية السكان للاستقلال وحيويتهم تكيف حتماً نطاق استغلالهم لموارد بلادهم ومدى ارتفاع معيشتهم ، وأن العلم يتيح لنا الانتفاع بما كان من قبل ثراء ضائعا ،

ويخلق وجوه استعمال جديدة لما انتفع به الناس من قبل على نطاق محدود، وأن النظام التعاوني يكشف ذلك كله إذا ما أحسن تطبيقه وسلامه مصيره، خصوصاً وأن مسأله تعتبر في مجموعها عناصر متكاملة يجب أن تأتلف حتى تحقق اقتصادياتها كل عوائد مفرداتها. فالتعاون يسرع خطى التصنيع، كما يدعو إلى تحقيق الوحدة المثلل بأيسر الوسائل والطرق، بل وهو كثيراً ما يعتمد على التشريع الصحيح لنصل بالدخل الأهلى عن طريقه إلى رفع مستوى المتعاونين. وكلما قدرت جمعيات التعاون العناصر الاقتصادية التى تسيطر عليها، كلما كان عملها منتجاً ومفيداً للأعضاء. فجمعيات التعاون يجب أن تقدر بأن الأرض محدودة فى كيتها، وأنها هبة من هبات الطبيعة، وأن قوانين تناقص الغلة وزيادة التكاليف من مقتضيات الظروف الزراعية، وأن العمال الزراعيين يحتاجون إلى التشريع الزراعى حتى يعتبرون عاملاً من عوامل الإنتاج، لا مادة من تكاليف الإنتاج. فان هى فعلت واجهت الغلاء بما يستحقه من رفع عوائد القائمين بالانتاج كلما زادت انتاجيتهم، وعملت على تخفيض أسعار المنتجات حتى ترفع من مستوى معيشتهم. والحق أن نجاح الاستغلال الزراعى ورفع مستواه عن طريق التعاون سوف يطلقان عدداً ضخماً من رؤوس أموال الأثرياء وعدداً ضخماً من الأيدى العاملة من قيود الاستغلال الزراعى القائم، فيزيد باب الارتفاق من الزراعة والصناعة والتصنيع بما يحقق زيادة الدخل الأهلى فى حاضره ومستقبله. وما الدخل الأهلى إلا سلسلة من أرزاق الناس يؤثر فى حياتهم وأقواتهم وآمالهم فى سبيل الجيل الذى يعيشون فيه، بل وفى طريق الجيل القادم الذى يرتفع بارتفاع الموارد ويقل بندرتها. وإذا ما ورث التعاون القواعد الصحيحة فانه ينقلها ويزيد من نفعا ليورثها للجيل الذى سوف يقدرها حق التقدير، ويقضى على النقص الذى شاعها فيحسن استقلالها ويؤمن بقدرتها على رفع مستوى الطبقات العاملة. إلى هذا فان الجمعيات التعاونية مطالبة بمعرفة الاحصاءات الخاصة ببيتها حتى يتم لها التجهيد أحسن حال. فاذا كانت الحكومة المصرية قد نعت أخيراً إلى التعليم المجانى الإجبارى، فان هذا سوف يوفر للجمعيات التعاونية الأموال التى كانت تصرفها على تعليم أعضائها وأولادهم، بل وتزيد من انضمام الأعضاء الجدد إليها. والحق أن الحكومة الشعبية قضت بحملة تشريعات تساعد الجمعيات التعاونية فى القيام بمهمتها على أحسن حال. ألم تر أن ضريبة الدخل راعت حالة كل شخص من حيث عدد من يعولهم؟ ألم تراعى أن ضريبة الميراث قدرت عدد أولاد المتوفى، وأن إعانة الغلاء راعت عدد أولاد العائلة، وأن هذه التشريعات رفعت من قدرة المتعاونين على الانتاج وحسن الاستهلاك ورفع مستوى المعيشة بين الأعضاء؟ ألم تر أن المزارع المشتركة وتنظيمها لا يمكن استقامة قواعدها إلا إذا عضدتها جمعيات التعاون، خصوصاً وأن المزارع المشتركة ما هى إلا وحدات اقتصادية

كبيرة مستقلة تعمل اجتماعيا عمل الجمعيات التعاونية في مظاهرها الداخلية (١) ؟ ألم تر أن الجمعيات التعاونية تخصص جزءا من أرباحها في سبيل نشر الثقافة بين العمال وتحسين أحوال الأعضاء، وتمتنع عن التعامل في بعض السلع التي يكون فيها أضرار لأعضائها أو تعوידهم على عادات ليست في صالحهم أو منفعتهم، حتى لو كانت هذه السلع تدر أرباحا كبيرة ؟ ألم تر أن التعاون يوجد رابطة بين المنتجين وذوى الحرف الصغيرة، غرضها تسهيل الاقتراض لأعضائها بسعر فائدة منخفض، فيشترك الأعضاء في جمعيات الائتمان التعاونية بمبلغ يسير من رأس المال، وتقوم الجمعية بالاقتراض من المصارف والهيئات لمصلحة المتعاونين ؟ ألم تر أن الجمعيات التعاونية للأنتاج تسمى جاهدة للتخلص من أرباب الأعمال، وتقيم المصانع وتعمل على التصنيع حتى يستفيد الأعضاء من التعاون الفائدة كاملة ؟ والحق أن نجاح التعاون سوف يحدث ثورة في الحياة الاجتماعية، وتغيرا كبيرا في الأوضاع الزراعية، حيث يصبح التصنيع وتنظيم الصناعات الصغرى وتمويلها وملكيته في أيدي الأعضاء المتعاونين، وبذلك يتم لهم الاستقلال والتمتع بالأرباح التي تزيد من دخولهم وتستكمل لهم رفائيتهم المادية والاجتماعية. فلننظر إلى التعاون كأنه رقيب متيقظ، ولنعلم أن الشعب قد يغلط عينيه ولكنه لا ينام حتى يستكمل التعاون الطبقات العاملة مزاياه وتنتأجه.

المبحث الرابع :- مبادئ التعاون وقواعده وحرمانه الاجتماعية

« إن جاءت مصر اليوم فلا تبحث عن خبزها في الأوهام بل في التعاون وقواعد السلام، المؤلف

إذا ما قامت الحركة التعاونية على قواعد سليمة وأساس صحيح تعاون أعضاؤها وتقدمت مؤسساتها، وأصبح من شأنها الانشاء والتجديد، بل والتحول السديد لما فيه خير الأعضاء والجماعات التي تعيش حولها أو في نطاقها. فالتعاون، بقواعده الصحيحة، قد يمتد من الانتاج والاستهلاك إلى مجال البيع والشراء والتوزيع واستخدام الأعضاء من ذكور وأنثى، وبنات وبنات، في كل صغيرة وكبيرة، فيعود على جميع الأعضاء برفع مستوى المعيشة والاستقرار. وألحق أن مبادئ التعاون تجعل الفائدة على المتعاونين مزدوجة حيث يصبح البيع والشراء في نطاقه، وحيث يصبح لإنشاء المصانع وإيجاد المدارس والمستشفيات من قوام تقدم الجماعات التعاونية. فالتعاون وحدة قائمة بذاتها، تفيد الأعضاء، وتقضى على الفقر والجهل والمرض الشائع

(١) قارن « الزراعة الاشتراكية السوفيتية » الأستاذ حسن بك اسماعيل صفحة ٨٩ - ٩٥، وقارن « التعاون ولبد الحاجة الانجابية الفعالة » تأليف السير ما لسكولم دار لنج على صفحة المصرية في ٥/٢/١٥. وأيضا « مساهمة العمال في تمويل النظام الرأسمالي L'action ouvrière et la transformation du Régime Capital » تأليف أندريه مارشال Marchal صفحات ٨٦ - ١٠٩.

في البلاد . إذ يقتضى التعاون الموازنة بين الدخل ورأس المال . فالدخل عبارة عن الايراد الذى يحققه الفرد أو الجماعة أثناء فترة من الزمن ، وتلك في الاسبوع أو في الشهر أو في السنة ، بينما رأس المال فهو عبارة عن الاموال التى يمتلكها الافراد أو الجماعات في مدة معينة من الزمن أى في تاريخ معين ، وليكن في ٣١ ديسمبر من كل عام ، أى كما يقول بولدينج في كتاب التحليل الاقتصادي Economic Analysis ، صفحة ٢٨٤ :

If it is measured in "pounds" kentars, ardabs and the like, it is capital, if it is measured in pounds per annum, ardabs per week, it is a flow, i. e. income . فالدخل عرضة للزوال بينما رأس المال عرضة للكمال والاستمرار .

فأرأس المال قد يزداد وقد ينقص في آخر كل عام طبقاً لزيادة الانتاج أو نقصه بالنسبة لنقص الاستهلاك أو زيادته ، إذ أن زيادة رأس المال عبارة عن الفرق بين الاستهلاك من الانتاج . أما قيمة الانتاج بالنسبة لقيمة الاستهلاك فكثيراً ما يؤدي إلى معرفة الدخل الاهلي في بحر مدة معينة . فالفرق بين الانتاج السنوى والاستهلاك السنوى يعبر عن الدخل الكلى العام gross national income ، وهو عبارة عن دخول موارد الدولة في العام . فالدخل يزداد بروح التعاون بين الأعضاء ، ولا علاقة له بزيادة رأس المال إلا في نهاية السنة ، إذا ما استمر المتعاونون مخلصين لجمعياتهم التعاونية . والتدخل عن طريق التعاون خير من التدخل عن طريق الشركات الاحتكارية كما ورد في المرجع المذكور صفحة ٦٦٦^(١) . ألم تتركبتم وترعرت جمعية التعاون بسندوب حيث أدت الجمعية التعاونية لأهل هذه القرية أجل الخدمات ، إذ أنشأ أحد كبار الملاك وأسرته تلك الجمعية لشراء محركات ميكانيكية ساهم كل فرد في القرية بنصيب ضئيل منها حوالى خمسين قرشاً ، وبلغ ما جمع لهذا المشروع حوالى ١٥٠٠ جنيه اشترى به المحراث بحوالى ٦٠٠ جنيه ، والباقي أنشئ به مخزن ضخيم لحفظ المحاصيل ، وأقيم مسجد ومدرسة لمحو الأمية ، وعيادة خاصة بالقرية فيها ثلاثة أطباء من أبناء الملاك يترددون عليها من وقت لآخر ، وأنشأت الجمعية في هذه القرية عدة محلات تجارية لتوفير كل ما يلزم للفلاحين من ملابس وماكل وأحذية وأدوات صحية ومواد طبية ، وغير ذلك مما يحتاج إليه أهل القرية . وجمعية التعاون في هذه القرية في سبيل جمع رأس مال لإنشاء خزانات للشرب . وسوف تعمل الجمعية على إيجاد صندوق تعاون للاذخار والتوفير تستغل منه الاموال في كل ما يجهدى ويفيد . فزيادة الدخل تؤدي إلى زيادة رأس المال وحسن

(١) راجع « التحليل الاقتصادي للاستاذ بولدينج صفحة ٦٦٦ حيث يقول The hope is to find a "governed economy" in which the State shall have certain clear and perhaps extensive function to perform in its capacity as a governor of the system وفارن « النقد المصرى بين الرأسمالية والاشتراكية » للؤلف من الجزء الثانى صفحة ٦١ .

استغلاله في المشروعات التعاونية . وكلما زاد عدد المتعاونين كلما كانت الفائدة أعم .
والحق أن التعاون بهذه الروح سوف يقضى على الصعوبات التي تقف في ثيار انشاء
نقابات العمال الزراعية (١) . بل وفي تطبيق التشريعات العالية الصناعية على عمال الزراعة
وأمثالهم المشتغلين في الصناعات الريفية . فبإدء التعاون تجعل من الممكن للأعضاء الانتفاع
من التشريعات الصناعية . فإذا قيل أن عمال الزراعة مبغثرين ، فجمعية سندوب التعاونية
أظهرت إمكان جمع شمل عمال الزراعة بالتعاون في شتى الحرف والنواحي التجارية والصناعية ،
ولهذا كانت مبادئ التعاون فعالة في رفع مستوى العامل الزراعى ، والعمل على إيجاد هيئة
عليا للتعاون للإشراف على النظام التعاونى بأجمعه ، وتقديم الخدمات اللازمة للجمعيات
التعاونية المختلفة في كل نوع من أنواعها ، وفي كل درجة من درجاتها ، وفي كل تنظيم من تنظيماتها
بل وإيجاد بنك تعاونى بحث يقدم القروض فيعمم مشروعات التعاون ويجمع الفائض من
أموال المتعاونين ويوزعه بما يتفق والنفع العام والاصلاح المنشود . فالتعاون يجمع شمل
المزارعين الأصليين Original Producers حيث أن كل مزارع يعمل على زيادة دخله عن
طريق الجمعية الزراعية التي تحميه وتدفع عنه هموم الحياة وتقلباتها . وفي ذلك يقول بولدنج
Kenneth E Boulding في كتابه « التحليل الاقتصادى » ، صفحة ١٨ it is the farm
rather than the farmer which makes the exchange
من المرجع المذكور: Exchanges are barter exchanges between original producers
فالتعاون يواجه المبادلات كما يواجه تقويم هذه المبادلات ، وذلك لأن التعاون يعتمد على
مبادئ عامة معروفة لتحقيق الصالح العام ويقول في صفحة ٤٥ : أن الجمعية التعاونية ماهي
إلا اتحاد Corporation تتمول تمويلا كاملا بأسسهم ذات فائدة ثابتة Financed by
fixed-interest securities . فالتعاون يمد الطريق للمتعاونين لكي يصبحوا إداريين على
درجة كبيرة من الكفاءة وحسن التصرف في الشؤون الاقتصادية ، كما أنه يدعو إلى تشجيع

(١) هناك صعوبات واستحقاقات مادية يجب أن نعرفها . فثلا تأليف نقابات العمال الزراعية يتطلب
تركز الأعضاء في مكان واحد ، وطبيعة أعمال العمال الزراعيين تفرض عليهم أن يشتغلوا في مساحات واسعة
مما يصعب جميع الأعضاء للتقاش في المسائل الجوهرية ، ومن ثم صعوبة الوصول إلى قرارات اجماعية . إلى هذا
فإن تحديد ساعات العمل اليومي ليس في صالح الإنتاج الزراعى القومى ، وذلك لأن طبيعة الزراعة قد تفرض
العمل طوال اليوم ، بل وجزء من الليل في جزء من السنة ، كما تفرض التعطل في جزء آخر . فهناك استحقاقات
في تحديد ساعات العمل . أما تحديد حد أدنى لأجر العامل الزراعى فقد يبرره أن العامل الزراعى ضعيف
أمام صاحب الأرض . والواقع أن التصنيع الريفى وتعميم مراكز التدريب الصناعى القروى سوف يقضى على جميع
هذه الصعوبات والعقبات . راجع « النقد المصرى بين الرأسمالية والاشتراكية » صفحة ٣٦٤-٣٧١ من الجزء الاول
(١٥ م - الدخل الاهلى)

التوجيه الاقتصادي في الأعمال الزراعية وغيرها إلى أعلى الحدود الاجتماعية حيث يقضى على الأرباح الاحتكارية كما يفيض بالأرباح القدرية excess profits على الأعضاء. ولهذا دعت المبادئ التعاونية إلى التقدم المنشود في بعض الدول التي تناسبها خصوصاً وأن الزراعة هي أحسن مثل من أمثله الصناعات التي تتمتع بالمنافسة الكاملة أي كما يقول بولدينج Boulding في كتابه "التحليل الاقتصادي" ، صفحة ٥٩٩ Agriculture provides the best example of perfectly competitive industries إذ أن المنتجات الزراعية متجانسة وموحدة وذات رتب واحدة ولا تفرق بين المنتجات التي يقوم بمرضا المزارعون في الأسواق العامة والخاصة. ويعتمد التعاون على مبادئ سبعة :

١ — الفرد ، لأرأس المال ، هو عماد التعاون . فالأفراد في مجموعهم قوة ، ورؤوس أموالهم هي في تلك القوة وتجمعها في هيئة واحدة ، والأعضاء متعارفون متعاونون لا يفصلهم فاصل ، ولا يحددهم حد من حدود المسؤولية غير المحددة مثلهم مثل شركات الأفراد التضامنية في تعاونها وتجميع مفردات كيائها . فالتعاون يقضى أن يقوم العمل في الإنتاج بما يتناسب مع الاستهلاك دون الاعتماد على رأس المال الخارجي لحد كبير . ولاريب أن ازدياد تفضيل المستهلك لسلعة من سلع التعاون معناه زيادة طلب المستهلكين لتلك السلعة ، وهذا من شأنه أن يرفع ثمن السلعة ، وأن يزيد من أرباح منتجيها ، ويؤدي هذا بدوره إلى التوسع في إنتاج تلك السلعة ، فيزيد من أرباح الأفراد المتعاونين إذا ما قاموا باتنتاجها والافادة من استهلاكها بين الأعضاء وغيرهم . فالتعاون سواسية والمصلحة العامة دائمة .

والحق أن التعاون دائماً يفيد الأعضاء دون سواهم . فإذا ما تحولت طبيعة أعمال الجمعيات التعاونية ، وأصبح نشاطها غير مقصور على أعضائها وتناول غيرهم ، وبث الروح التجارية في أعمال الجمعيات التعاونية ، وخرجت عن القيام بخدمة الأعضاء ، وأصبح البيع لغير الأعضاء مما يحقق الأرباح التي توزع على الأعضاء ، خضعت الجمعيات لما تخضع له الشركات التساهلية في كثير من أحوال المتاجرة والفائدة . ألم تر أن التعاون أدى إلى تكوين جمعيات الآلات الزراعية حيث نشأ هذا النوع بسبب قلة الأيدي العاملة وارتفاع أجور العمال في الصحارى وغيرها ، فقامت هذه الجمعية بمد أعضائها بأحدث الآلات الزراعية التي ما كان يتفق سعرها المرتفع أو شراؤها مع مساحة الأرض التي يملكها كل منهم ، فامتلكت هذه الجمعية الآلات لتؤجرها إلى الأعضاء بأجور منخفضة محسوبة بالساعة على أساس استهلاكها ، إذ أن المفروض أن الآلة الواحدة تشغل ٥٠٠ ساعة فقط ، ثم تصبح غير صالحة ، وأجر السائق والوقود تقدر تكاليفها بالساعة ، والمبلغ اللازم لدفع أى قرض على الآلة يسير على هذا النحو السليم .

٢ — الناس جميعهم سواسية ، وأهدافهم بالجملة واحدة ، فإذا ما ارتفع ثمن بعض

السلع بالنسبة للبعض الآخر ، وانخفض بالنسبة لبعض السلع جميعات التعاون نفسها . كان التعاون محققاً للتنسيق حتى لا تتحول عوامل الإنتاج من إنتاج السلع الضرورية إلى السلع غير الضرورية ، ويستفيد المتعاونون جميعاً من حرية اختيار ما يستهلكونه دون ضياع الفائدة للوسطاء والتجار الجشعين . والتعاون ينظر دائماً للامام لتحقيق الفوائد والأوضاع الصحيحة ، إذ كيف يمكن أن نتصور بدون التعاون أن يرتقى الفرد حتى يحس إحساس المجموع ، ويرتقى المجموع حتى يحس إحساس الفرد ، دون أن يأتى ذلك نتيجة لروح صحيحة على ضوء أن الناس جميعهم سواسية ، فتكفل سعادة الفرد والمجموع معاً ، وتضمن أقصى الحدود الممكنة للنمو من جميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية . فالتعاون هو صورة من التكوين الاجتماعى يقوم فيها الأفراد والمؤسسات بتنظيم أنفسهم تنظيمياً واعياً ، تضمن فيه كل الأفراد المنافع التى يعملون لها والتمتع بها على أساس من الاشتراك فى السراء والضراء . فالمتعاونون يحاربون لمصلحة ينتسبون إليها بحكم اتصالهم بجمعيتهم ، لا بحكم العمل الفردى . وإذا ما حاول قادة الرأى إقناع المتعاونين اقتنعوا دون أن يروا عناداً ، وإذا ما حاجوا لم يجدوا إصراراً أو ضياعاً .

٣ — الاشتراك الاختيارى ، فلا تجاهل للمصلحة العامة . فإذا كان نظام الملكية نظام مرغوب فيه حتى فى الدول الشيوعية بالنسبة لسلع الاستهلاك ، فإن التعاون يقضى على النزعة الشيوعية ، ويحقق التوزيع العادل على ضوء الاشتراك الاختيارى فى النظام التعاونى ، إذ أنه يحقق حرية العمل وكفالاته للجميع ، كما أن مشروع الضمان الاجتماعى يعصد هذا الاشتراك الاختيارى فى الجمعيات التعاونية . ألا ترى أن الأساس الذى يبنى عليه قانون الضمان الاجتماعى يفيد ٣٦ ألف أسرة تختلف أسباب عوزها ، أما بسبب عجز العائل أو مرضه أو شيخوخته ، أو بسبب الترميل أو اليتيم ، وأن هذا سوف يخفف الحمل عن الأقارب المتعاونين ، فيزيدهم قوة فى شد أزر الجمعيات التعاونية ؟ ألم تر أننا إذا قدرنا متوسط عدد أفراد الأسرة الواحدة بأربعة أفراد ، لكانت مصر مكونة من خمسة ملايين أسرة ، ومعنى ذلك أن قانون الضمان الاجتماعى إذ يستفيد منه عشر الشعب المصرى ، فإن تعزيز هذا المشروع بمشاريع الجمعيات التعاونية الاختيارية سوف يقلل من نسبة المعوزين والعاطلين ؟ الواقع أن تصنيع الريف سوف يجعل من الارملة والفتاة والولد اليتيم قوة إنتاجية تفيد المجتمع التعاونى الاختيارى وغيره . فالتعاون أسلوب من الحياة المتجمعة اختيارياً ، والخبرة المشتركة المتبادلة تضامنياً .

٤ — الاعتماد على رأس مال المتعاونين ، فلا اعتمادات ضخمة ، ولا فوائد مسيئة ، ولا سمعة مشينة للمتعاونين . فالمتعاونون يهثون المال اللازم ، سواء من أموالهم الخاصة أو المقترضة بتعصيد الحكومة وتعزيرها . ولا شك أن بنك التسليف الزراعى والتعاونى ، الذى ساهمت الحكومة فى انشائه فى سنة ١٩٣٠ يقدم القروض قصيرة الأجل أى التى لا تتجاوز

مدتها ١٤ شهراً ، والقروض المتوسطة الأجل أى التى تتراوح بين ثلاث سنوات وعشر إلى المزارعين وإلى الجمعيات التعاونية . وهذه القروض مضمونة بحق امتياز على المحصولات ، وتحتسب الفائدة بسعر ٤ ٪ . للأفراد ٣ ٪ . للجمعيات الزراعية التعاونية . وتقدم القروض قصيرة الأجل لنفقات الزراعة والحصاد وشراء البذور والأسمدة ، بينما القروض متوسطة الأجل تقدم لشراء الماشية والآلات الزراعية وإقامة معامل الألبان وغيرها . ويقبل بنك التسليف الودائع من الجمعيات التعاونية ويمنحها فائدة على هذه الودائع بسعر ١٠ ٪ . سنوياً . فالتعاون يقضى على تفاوت الدخل ، ويحد من استغلال الأغنياء للفقراء ، فلا سيطرة للأغنياء ، ولا فرض لنفوذ الأثرياء على ميازين النشاط الاقتصادى التعاونى ، إذ أن أساس التعاون ديمقراطية رأس مال المتعاونين ، دون أن تبلغ روح الرأسمالية فيها أقصاها ، ودون أن تصل الاشتراكية منها بالخطوب والآلام . فالتعاون أصبح يحكم وعى العصر الحاضر هيئات لها كيانها الذاتى ، ولها قوة التمثيل المعنوى ، فهى أخلق بأن تدافع ، وأن تقدم الصفوف ، وتتصل بولاية الأمور ، وتتعرف الاتجاهات ، وتقارع الحجج ، فينهى المطاف بتلك الهيئات إلى التعاون مع الدولة ليعاونوا على الاستقرار والاتزان المالى .

٥ — خدمة الاعضاء من الوجهة الاقتصادية ، فنشر الصناعات الاهلية الريفية الخفيفة من مها حيث تقدم الجمعيات التعاونية المواد الأولية والآلات التى تساعد على نمو الصناعات الريفية وتماز تقدمها . فالتعاونون متعارفون ، ورابطتهم وثيقة ، فلا سيادة بعض الاعضاء على الآخرين ، ولا تمييز للرجال على النساء ، فالكل متساوون من حيث الأصوات ، ومن حيث المتعة بالاستهلاك بالمساواة والانصاف وروح الأخاء والمنفعة ؛ ولا تهريم Pyramiding ولا استحواذ على الأصوات والتصويت ، ولا سيادة فى توزيع الأرباح كما هو الحال فى شركات المساهمة والأندماجات والاتحادات الاحتكارية (١) . بل أن جميع الاعضاء يتمتعون بنفس المزايا والنتائج الاقتصادية ، ويأمنون ضروب الظلم المختلفة التى قد يخضع لها غير الاعضاء دون أن يجدوا لهم نصيراً ، بل وكثيراً ما يجدون القانون فى الشركات المساهمة يعضدهم ويعاونهم على هذا الظلم ، فيجعلها فوق طوق الإنسان ، والقانون كثيراً ما ينزل طوع ظلم الإنسان . فالتعاون يقوم بخدمة الاعضاء من الوجهة الاقتصادية . ألا ترى أن جمعيات التعاون تقدمت لوزارة الشؤون الاجتماعية باتجاه اقتصادى واجتماعى جديد سوف يكون له أثره فى خفض قيمة الأراضى الزراعية بالبلاد ، عندما تقدمت بعض الجمعيات التعاونية المصرية إلى وزارة الشؤون الاجتماعية طالبة توسطها لدى وزارات الأوقاف والاقتصاد الوطنى والمالية فى استئجار الاطيان

(١) عملية التهريم عبارة عن استحواذ شركة على أغلبية الأسهم حتى تتمتع بحق التصويت فى شركة أخرى ، فتصبح الشركة الفاضة على إدارة الشركة المندمجة فى المجموعة ، حقيقة ، وتحصل على السيادة فى الإدارة والتوجيه .

التي تملكها أو تديرها ، والتي اعتادت أن تؤجرها إلى كبار المستأجرين الذين لا يزرعونها ، بل يعيدون تأجيرها من الباطن بعقود من صورة واحدة وبإيجارات باهظة تصل أحيانا إلى ضعف قيمة الإيجار الأصلي ؟ الحق أن الجمعيات التعاونية تريد أن تخدم أعضائها اقتصاديا عندما ترغب تأجير ١٩ ألف فدان في عدة مناطق توزعها على أعضائها في الجهات التي تقع تحت سيطرتها^(١) فتعمل على الحد من ارتفاع قيمة الأراضي الحكومية ، كما تعمل على إيجار هذه الأراضي لصغار الفلاحين العاجزين عن قبول الإيجارات المرتفعة ، فتقف في تيار نزوحهم إلى قرى بعيدة عن قراهم أو قريبة منها للبحث عن أراضٍ يستأجرونها بحيث تنعدم الصلة بين الحقل والمزرعة . والحق أن الجمعيات التعاونية تعمل على صيانة الصفة الزراعية الأولى وهي تقوية الصلة بين الحقل والمزرعة في عيشة صغار المزارعين ، كما أنها تعمل على خفض الإيجارات الزراعية عن طريق تأجير أراضي الحكومة لصغار المزارعين مما يترتب عليه عدم استغلال الغير لها وخفض نفقات المعيشة . ولا شك أن الجمعيات التعاونية الزراعية سوف تقدم الضمانات وتستأجر تلك الأراضي بنفس قيمة الإيجارات التي اعتادت الوزارات التأجير بها ، على أن يكون التأجير من الحكومة بالممارسة حماية لها من منافسة المزايدين . وسوف يستفيد العضو التعاوني الذي يستأجر من جمعيته قطعة من هذه الأراضي فائدة كبرى حيث يتمكن من الاتفاف بجميع خدمات الجمعية من سلف وشراء بذور وتقاوى ، لأن أراضي الحكومة تقع في مناطق أعمال جمعيات قائمة . والحق أنه يصح للجمعيات التعاونية أن تؤسس وتتخصص في عملية الاستئجار كما يصح أن تتعدد أغراضها وتخدم الزراع المستأجرين في جميع احتياجاتهم الاقتصادية والمالية . وما يذكر أن مسألة استئجار الأراضي الحكومية للجمعيات التعاونية قد درست دراسة وافية في مؤتمرات عالمية وبالأخص في مؤتمر « لاكتو » بالهند حيث قال عنها : أنه حيثما تتوفر لدى الدولة أراضي زراعية حكومية تلزم الدولة بأن تعهد بأمر استئجارها وتأجيرها إلى صغار الزراع من أعضاء الجمعيات التعاونية ، سواء أكانت تلك الجمعيات من قبيل الجمعيات التعاونية للزراعة الجماعية ، أم من قبيل الجمعيات التعاونية لمستأجري الأراضي حسب الظروف المحلية . ويجب على الدولة أن تساعد الجمعيات التعاونية للزراعة بالمعون المالي اللازم والمشورة الفنية متى طلب إليها ذلك ، وذلك خدمة للأعضاء من الوجهة الاقتصادية .

٦ — خدمة الأعضاء من الوجهة الاجتماعية والقيام بما تتطلبه الحياة من تحسينات اجتماعية للأعضاء وللجتمعة الذي يعيشون فيه ويعملون على إصلاحه . ومن الواضح أن في الجمعيات

(١) تبلغ الأراضي التي تؤجرها وزارة الاقتصاد الوطني ووزارة الأوقاف ووزارة المالية إلى كبار المستأجرين ١٩ ألف فدان ، من بينها ١٦ ألفاً في مديرية بني سويف ، وألف في منطقة دروة و ٤٠٠ فدان في تفتيش أوقاف قلين وأطيان الجزائر في النوبة وألف في بلقاس و ٦٠٠ فدان في منطقة بني مزار .

التعاونية لا تنعدم حرية المستهلكين في اختيار السلع ، ولكن الجمعية التعاونية تقوم بتوجيه موارد المجتمع التعاوني دون تبذير أو ضياع ، وتدفع عن حقوق أعضائها بكل وسيلة مشروعة ، دون أن يسلبها القانون جميع وسائل الدفاع ، مع احتفاظ كل عضو بأى نوع من الممتلكات واستخدامها فيما يشاء ويرغب . فالمالك للأرض له أن يزرعها قطناً أو قمحاً أو يحولها إلى حديقة لزراعة الفاكهة والخضروات ، وله أن يستفيد من موارد الثروة الحيوانية بعد أن يوجهه الفنيون بالمراتب الممتازة من الماشية والضأن والدواجن إلى مضاعفة عددها . والجمعيات التعاونية تعاون الأعضاء في تحسين حالتهم الاجتماعية والاقتصادية ، بل وأن الإعضاء يؤجرون ممتلكاتهم للجمعيات التعاونية نفسها تحقيقاً لصالح البيئة التي يعيشون فيها ، ولهم أن يستفيدوا من موارد الجمعيات الفنية ، كما أن الحكومة تؤدي الخدمات الفنية لرفع مستوى الإدارة التعاونية ، وسرعة نموها وبالأخص في الشؤون الإنتاجية التي تقوم بها الجمعيات التعاونية من تربية الماشية إلى تحسين إنتاج الجبن والزبد والتفريخ والبيض ، إلى تحسين طرق الانتخاب والتدريب والتجهيز ، بل وتقدم الحكومة لأعضاء الجمعيات التعاونية المساعدات الفنية الخاصة بشؤون التغذية وتوفير العلاق الصيفية ، الخضراء والجافة ، كما تقدم المباحث الصحية المتصلة بالحماية الإجبارية من الأمراض الوبائية وتيسير وسائل العلاج البيطري^(١) فالحكومة يقع عليها عبء الإرشاد والتوجيه ، والإشراف والرقابة . فلو عيّنت الجمعيات التعاونية والمؤسسات الحكومية الفنية بالشؤون المتصلة بالزراعة ، وعمدت إلى رفع مستوى الإنتاج وصوالح الأعضاء الاجتماعية ل زاد الدخل الأهل ولرفعنا من معدله القومى ، بل ومن المستوى الصحى والاجتماعى في الريف ، ولقضينا على ما نشأ عن الإهمال من مصاعب وذلات لم يكن إلى سبيل تذليلها إلا بالتعاون الصحيح ومبادئه القويمة^(٢) . فالتعاون هيئة طيبة تكفل الرعاية والأعانة ، وتعمل على التجديد في الأساليب ، وإلى الجديد من الأفكار ، حتى لا يظنى الجمود الذهني على واقع الحال ، فيكون نصيب المجتمع ما نحن فيه من مآل . ومن اتخذ التعاون مثاله

(١) راجع « الاقتصاد الزراعى والتموين » للمؤلف حيث نعرض الوسائل الإيجابية والسلبية لتحقيق هذه الأهداف ، ونحذر عاقبة الإهمال الذى يضعى بالآمال ويستزيد من حب الأثرة والنس بدون رحمة أو رفق . وقارن النشرة الاقتصادية للبنك الأهل المصرى من المجلد الثالث سنة ١٩٥٠ صفحة ١٨٣ .

(٢) مهما نصل إلى إقاء العسر بالتعاون فإن للحياة قوة فاهرة لا تجعل الحياة خيراً خالفاً ، وسوف تظل طبيعة الإنسان على ماى عليه ، تعد مرة وتشقى أخرى ، وذلك لأن طبيعة الإنسان ضعيفة بفطرتها ليست معصومة من الجهل ، ولا من الخطأ ولا من الضلال . راجع « قصص تمثيلية » الدكتور طه حسين بك صفحة ٣٥ حيث يقول أن « النفس الإنسانية وحدها هى مصدر السعادة وقصد الشقاء » ، و صفحة ٤٨ حيث يقول أن الاستمتاع بالحقوق السياسية للمرأة تعرضها للعسر والعناء أكثر مما تجده فيه من الخير والراحة .

سار بالمجتمع على منواله . ففي التعاون تحقيق الجلاء . وبه نقضى على الغلاء . وشروط فاقة الطبقات .
 (٧) سعادة الأعضاء الجماعية دون شقاوة الأعضاء من الوجهة الفردية المزدوجة ،
 نساءً وذكرًا . فإذا كانت الرأسمالية لم تسعد الطبقات الزراعية كل الاسعاد ، وإذا كانت
 الاشتراكية لم تعاون البنيات الزراعية كل المعاونة ، حيث كان مصيرها على المزارعين
 الشقاء دون الرخاء ، وكان عائدتها ضروريا من المحن والآلام ، فقد انتهت الرأسمالية
 والاشتراكية إلى إظهار التعاون على أحسن القواعد والمناسبات ، إذ ظهر أن مبادئ التعاون
 تضمن الخير وتوصل إلى السعادة ، مع ما في الحياة من خير وشر . فالتعاون في مبادئه وقواعده
 يقضى على الأفكار التي تتشكك في صحتها ، كما يقضى على ضروب التعس والشقاء ، ويفسح
 الباب للنساء حتى تتقل من شقاوتها وظلها وجورها ، فتتضامن مع الرجال ويكون في ذلك
 انصافا وانقازا . فالتعاون يعتمد على تكافؤ الفرص بين الرجال والنساء ويحقق المساواة
 والانصاف بين الأعضاء جميعا . وما أحوج المرأة المصرية إلى استثمار أموالها في الشؤون
 التعاونية ، خصوصا إذا ما جهلت طرق الاستثمار وعمدت إلى قواعد الادخار ، فإذا كانت مصر
 مازالت تعتمد على الرجال دون النساء ، وذلك لاستثمار الرجال بالخير والنعم ، وتفضيل
 منافعهم عن منافع غيرهم ، فإن التعاون يجمع شمل أموال الرجال والنساء في المشروعات
 التعاونية لما فيه خير المجتمع الذي يعيشون فيه . وما زال التعاون في مصر يفتقر إلى تعزيز
 مركز المرأة حتى يصلح الحال في مجموعة ، وتستوى العدالة في سبيله . فهل تشترك المرأة في
 التشريع التعاوني ، لتضع القوانين التي تعزز استثمار أموالها في جميعات التعاون لتحقيق التقدم
 المنشود ، وحماية المنافع وتعددها ، أم أننا ما زلنا نخاف من غضب المرأة ورضاها ، فلا نأمن لها
 التدخل في شؤون التشريع التعاوني وغيره ؟ أن المرأة تلعب دورا هاما في الريف ، فهي دائما
 قوام الحياة فيه ، بل هي أكثر من ذلك إذ هي عصبه وعموده الفقري وحامية تقاليد القديمة
 الموروثة . فإذا ما نالها القسط الوافي من التعليم مثل ما ينال الرجل ، أدخلت في التعاون
 عوامل التوفيق بين القديم والجديد وإذا كان من المعروف عن المرأة الريفية عزوفها عن التغير
 مهما أتاه من خير عن طريقه ، فإن التعليم أصبح لها أمرا ضروريا لأنه الطريق الوحيد
 الذي يجعلها تتقبل التجديد وتستسيغه . وإذا كانت المدارس قد جعلت التعليم للصغار ، فالجمعيات
 التعاونية هي المدرسة الوحيدة التي تضمن رضا المرأة عنها ، وتقبل ما تتعلمه منها ، بل هي
 المعهد الوحيد الذي يسهل نشر الثقافة بين الكبار جميعا . فالتعاون هيئات طبية عليها أن
 تكفل الرعاية الصحية لرضاها . والرعاية ليست في وصف الداء ، بل في تقديم العلاج لتقام
 الشفاء . والحق أن التعاون وحدة في المبدأ ، ووحدة في المساواة بين الرجال والنساء ، ووحدة
 في المراء والضراء . فإذا ما تمتعت المرأة بالمساهمة في الجمعيات التعاونية لما هي عليه من ثقافة

زراعية ، وذلك فطرى فى شئون الزراعة ، وقدرة عالية فى التعاون وحذقه بكفاية ، حدث الروح التعاونية من استبداد الرجال بالنساء ، وسرعان ما تتمزق الرابطة ، وتقضى على ضروب الظلم بالطرق المادية السليمة . فاذا ما قالت النساء بأن الرجال كبجوا جماهن ، وأنهن لن يجدوا لمن نصيراً من الرجال ، فالتعاون هو الوسيلة حتى يكون طريقاً وهداية إلى تحقيق حقوق النساء فى النواحي المادية الأخرى ، إذ أن التعاون يعطى جميع الأعضاء الحقوق الاجتماعية مقابل الواجبات التى تقتضيها ظروف الجمعيات التعاونية ، كما يحمل المرأة تقف من الرجل موقف العضوء التكف ، فتظهر مواهبها وتبائن مشاربها وتحد من انفعالاتها ، وذلك بأقرار المساواة بين الرجال والنساء فى جميع الحقوق التعاونية . فالاستمتاع بالحقوق التعاونية فيها عناء وجهود أكثر من خيرها وشرها ، والمساواة لا تحرم المرأة من أنفها حقوقها كمتعاونة ^(١) فاذا كان مصدر الظلم الذى تلقاه المرأة هو أنها محرومة لا من حقوقها السياسية لحسب ، فإن تتممها بنصيبها فى الشئون الاجتماعية الاقتصادية فى الجمعيات التعاونية سوف يودى إلى تحقيق واجباتها الاجتماعية فالسياسية ، وبذلك تستطيع أن تتق المظالم التى تقع عليها من وراء بعدها عن الحياة العامة ، بل ومن وراء استكاتها الريفية والابتعاد عن الحياة التعاونية فى البلاد . فالواجب أن تعطى المرأة فرصة عملية تمكثها من أن تثبت إن كانت هى جديرة بحقوقها التعاونية أو غير جديرة بها ، خصوصاً بعد أن أظهرنا أن التشريع الاسلامى سوسى بين المرأة والرجل فى الحقوق المالية ، وفى العقوبات ، وفى طلب العلم والحث عليه ، وفى كل ما فيه اصلاح اجتماعى عام ، ديناً ونفساً وعقلاً وأبداناً ، وأباح للمرأة الرزق الحلال إذا لم يكن لها من يعولها ، كما أعطاها حرية التصرف بثروتها ، وجعل لها حق التعاقد مع من تشاء دون تدخل زوجها أو أبها . والحق أن الله سبحانه وتعالى أمر الرسول أن يبايع المرأة كما يبايع الرجل ، وفى هذا رفع جليل لشأن المرأة وتقدير لها ، إذ أن لها مثل الذى عليها ، وهى فى

(١) راجع « النظام النقدي بين الرأسمالية والاشتراكية للمؤلف » من الجزء الثانى حيث نبين تكافؤ القرص بين الرجال والنساء ، ونقول أن مصدر ظلم المرأة أنها أضعف من الرجل وأقل حظاً منه فى القوى المادية التى تقوم عليها الحقوق والواجبات كما أنها قد تكون غالباً أقل ذكاءاً من الرجل وأضيق حيلة وأضعف عقلاً ، مع أنها قد تكون أرقى من الرجل فى الشعور ، وأرق منه عاطفة ووجداناً ، وأصدق منه ذوقاً وخيالاً . والواقع أن المرأة أكثر كلفة فى الحياة من الرجال فى المدن بينما هى غارقة فى الخضوع لسيطرة الرجل فى الريف حيث تسود بقايا الحجاب ، وخاصة فى الوجه القبل ، وأن فكرة تفوق الرجل على المرأة لا تزيد من سوء حاجتها واهدار شخصيتها كما ذكرنا فى كتابنا « علم الاقتصاد للصيرين » . وفى مؤلفنا النقد المصيرى بين النظام الرأسمالى والنظام الاشتراكى » من الجزء الثانى صفحات اح - ال من المقدمة وقارن « الآراء الاشتراكية Socialistic Thought تأليف ليدلر Laidler » .

ذلك لا تختلف عن الرجل ، « ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف ، وللرجال عليهن درجة » (١) وإذا كان الرجل يتمتع بامتيازات عدة لا تتمتع بها المرأة ، فإن التعاون كفيل بتحقيق التكافؤ والمساواة حيث لا يعبث الرجل بالروابط التعاونية بل ويوفر الضمانات الكافية التى تجعل من الأعضاء وحدة متساوية ، وفرصة كاملة إلى الرشاد والائزان ، خصوصا بعد أن تركت النساء منازلهن ودخلن معترك الحياة منافسة للرجال فى أهم شئونهم الاقتصادية والتجارية . وإذا ما كان من الثابت أن المرأة تتغير تغيراً واسع النطاق ، وتخرج من ضيق البيئته إلى رحابة العالم ، منافسة الرجل الذى سبقها بعدة قرون فى الخروج إلى ملاقات الطبيعة ومجادلتها ، فإن التعاون يحول البلاد من الحالة التى تعيش فيها المرأة قديما حيث كانت تتأثر بسلطان الرجال ونفوذهم القديم ، إلى نوع جديد من الحياة حيث تحتفظ المرأة بمركز لا يقل عن مركز الرجال . وإذا ما سعت المرأة إلى تحرير نفسها ، فإن التعاون يميزها فى مركزها الجديد حيث يساويها بالرجال ، فلا تفرقة بين الرجال والنساء من حيث العضوية وروح المساواة والاقدام والانصاف ، وإذا كان التقدم الاقتصادى قد حرر المرأة فى كثير من النواحي ، وأخرجها من الواجبات المنزلية الأولى حيث تصنع ألوان الطعام وحياكة الملابس وغسلها ورعاية الأطفال فإن وقت الفراغ الناشئ . عن ذلك ، حلل للمرأة أن تنافس الرجال فى الأعمال التى تناسبها ، وزادها التعاون عزيمة فى حسن التصرف فى أوقات الفراغ ، خصوصا بعد أن قامت الدولة بالاشراف على تشغيل العمال والعاملات فى كثير من النواحي عن طريق التشريع العالى . فاذا كان خروج المرأة إلى ميدان الأعمال العامة أدى إلى تطور اجتماعى لا سبيل إلى دفعه ، فإن مساواة الفرص وتكافؤها بين الرجال والنساء فى التعاون يقضى على الفوارق غير الازلية التى كانت سببا فى تأخر أحوال منتجاتها المادية ، وعليها أن ترتفع بمستوى أخلاقها إلى مستوى حقوقنا (٢) ، وأن نستكمل للمرأة ما يجدر استكمالها حتى تكون الركن المسعد للوجود الانسانى .

فاذا كان عدد سكان الريف المصرى لا يقل عن ١٥ مليوناً ، نصفهم من النساء ، وهن يفدن التعاون إذا ما قبلت الجمعيات التعاونية النساء العاملات فى الزراعة ، خصوصا وأن عددهن فى الزراعة لا يقل عن ١٢١ و ٧٠٣ امرأة يؤجرن عملهن للغير من الزراع ، فالنساء سوف

(١) راجع : علم الاقتصاد للمصريين « للمؤلف صفحة ٥٠٨ - ٥٣٥ » و : النظام النقدي بين الرأسمالية والأشتركية « للمؤلف من الجزء الثانى صفحة ١١٠ الى ١١٢ من التصدير والتوجيه ، وفارن « نهج البلاغة » جزءا صفحة ٦٥ من الحاشية . فيجب نصح المجال للمرأة فى حدود طاقتها ، وما تهيئه الظروف فى شئونها ومساعدا . ويجب أن لا ننسى أن للمرأة ماضيها وتاريخها ، وأن هذا له أثره فى شخصيتها . ويجب أن نلحق المرأة بين حقوقها الانسانية وبين استعدادها وقدرتها على استنفاد هذه الحقوق فى الحياة العملية المنتجة .

(٢) راجع « النظام النقدي بين الرأسمالية والأشتركية » صفحة ٢٧٦ من الجزء الأول

يستفدن من الجمعيات الزراعية التعاونية كما يستفيد أمثالهن من الزوجات الصالحات اللاتي يشاطرن أزواجهن في العمل الزراعي بجانب أعباء منازلهن العادية . وإذا ما كان أجر العاملة البالغة من العمر بين الثامنة والسادسة عشر لا يزيد على أربعة قروش يوميا في أحسن الظروف ، فإن التعاون سوف يفيدها فيقضى على تكاليف الفقر والجهل والمرض تسكالا كثيرا ما يؤدي بحظه كبير من نشاطها ونسلها كما يقضى على الأمزجة غير المعتدلة الشائعة بين النساء . وبذلك تنتقل المرأة من طورها الأول إلى طور جديد حيث يستقيم حالها وتستقر حوافرها ، فلا تشقى بين كثرة المحن ، بل تتمتع وسط السلام الذي يرفرف عليه روح التعاون والوثام ، وصلة الناس بالحقائق المادية والروح المعنوية السليمة . فهل كان تشريع التعاون ظالما للنساء حيث كان يصدر لآعن العاطفة والسفور بل عن التوجيه وعدم القصور ! الواقع أن الحكومة لابد أن تسير الزمن الذي يقضى التعديل وحسن التقدير لعوامل التعاون ومقتضياته . وهل تعرف الحكومة حقوق التعاون والمتعاونين ؟ وهل هي توجه التعاون كما ينبغي حتى يوفق بين قواعده وواجباته ، ويتجنب الأخطاء والضلال ؟

لا شك أن الجمعيات التعاونية خير وسيلة في مساعدة الحكومة على تنفيذ مشروعات الإصلاح ، في مصر وبيتها ، وبين أفرادها وجماعاتها إذ هي مكان خصيب لتطور الجمعيات التعاونية ورفع مستوى الإنتاج وحسن التوزيع لما فيه خير المجتمع ورفاهيته . ولا شك أن التعاون في أغراضه وأهدافه الاقتصادية يقوم على تخفيض تكاليف المعيشة بجمع رأس مال المتعاونين حيث يشتركون فيه جميعاً ليوفروا لأنفسهم الأرباح والفوائد التي كانت تذهب إلى جيوب غيرهم من الوسطاء والتجار المغيرين . فقد تتمتع الجمعية التعاونية بمحال للبيع بالجملة Cooperative Wholesale Societies كما قد تنشئ محلا للبيع بالتجزئة Retail Cooperative Societies كما قد تملك معملا للألبان والجبن والزبدة ، أو قد تملك مصنعاً للتفريخ وبيع البيض ، وقليل ما تملك الجمعية التعاونية جريدة تنطق عن لسان أعضائها في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والتعاونية ، وكثيرا ما تكون الجمعية مؤسسة لإفراض المتعاونين ابتغاء القضاء على تدخل الأجانب في شؤونهم الداخلية ، فلا استغلال رؤوس الأموال الأمريكية مثلا في الربح المصري ، ولا ضرورة لتعديل مواد قانون الشركات المساهمة ابتغاء مرضاة الأجانب في البلاد (١) ،

(١) كثيرا ما يتداول التعاونيون أمورهم في المهام المشتركة ، وقد سارت هذه الروح في المؤتمرات الحديثة مثل مؤتمر استنبول الدبلوماسي الأمريكي في الشرق الأوسط ، ومؤتمر لندن للدبلوماسيين الأمريكيين في بلدان شرق أوروبا ، ومؤتمر بنكوك للدبلوماسيين في جنوب شرق آسيا ، ومؤتمر موزمبيق للدبلوماسيين في أفريقيا . وكثيرا أيضا ما تقدم الشركات الأمريكية بطلب تعديلات جديدة في المواد المتعلقة بشؤون مجالس إدارات الشركات ورؤوس الأموال الأجنبية في مصر بحيث يمكن تشجيع أصحاب رؤوس الأموال الأمريكية من استغلال رؤوس أموالهم لفائدتهم خصوصا وأن النقد المصري منخفض القيمة بمقداره ٣٠٠٥٪ بالنسبة للدولار .

ولكن حسن الظن بالنظام التعاوني كثيراً ما يؤدي إلى حياة صالحة منظمة ويصل بالدخل على أحسن حال وتقويم المال . وقد تقدمت مصلحة التعاون في مصر باعداد مشروع بهدف إلى حماية سكان المدن من الالتجاء إلى بنوك الرهونات والمرابين عند ما تشتد بهم الحاجة إلى المال ، فعملت على إنشاء الجمعيات التعاونية للتسليف في المدن و بنوك الشعب ، فتعامل أعضائها على أساس حاجتهم ، وتقرض أقل مبلغ لأصغر شخص وبأقل فائدة بنفس الشروط التي يفترض بها أبرز الأعضاء في الجمعية حيث يفترض أكبر مبلغ من المال لأطول مدة من الزمن . فبنك الشعب يقدم السلف للأعضاء لمدة سنة أو أكثر ليمكنهم من شراء ما يحتاجون اليه بالنقد ، دون الالتجاء إلى المشتريات الآجلة المقسطة الثمن التي ترهق دخولهم الحالية والقادمة لمدد طويلة ؛ وتنطبق هذه السلف في حالات شراء الأثاث والملابس وإصلاح المنازل ونفقات الزواج والوضع والمعالجة في إبان المرض وغير ذلك من الحالات التي تشتد فيها الحاجة إلى الحصول على المال . وتمتع الجمعيات و بنوك الشعب ، أعضائها سلفاً لمدة قصيرة بين شهر وشهرين وتسمى « سلف الطوارئ » وتنفذ في الحالات العاجلة غير المرتقبة كالسفر المفاجيء ونزول الكوارث . فالتعاون حتى في قواعده ، يتغير طبقاً لآراء الناس بالقياس إلى النمو الاقتصادي والتطور الاجتماعي . ولو عرفت الحكومات الأسس السليمة للتعاون وتطوراتها لما بقيت قواعد التعاون على ما هي عليه في مصر ، بينما تقدمت التقدم المناسب لحياة الناس وطرق معاشهم في البلاد الأخرى . فالتعاون تفكير وتدير ، وحسن من أحضان التقدم المادي المتين ، ولذلك ترى المتعاونين في تفكير دائم وتدير ملازم حتى نضع الشرائع والقوانين التي تتجدد كلما تطورت الأحوال ، وتحولت حتى أصبحت ضرورة لتنظيم الصلات بين المتعاونين ويثبتهم وحكوماتهم . فكان الوصول بالتعاون إلى حسن المعاملة بين الناس على أصول من القواعد التي تقوم عليها أوضاع مصر الاجتماعية . دون التمسك بالقديم منها ، بل والاختذ بالجديد حتى لا تتخلف البلاد في المدنية والرفق . فالتعاون حركة ، فإذا لم يتغير المتعاونون في أفكارهم وعقليتهم ، واستمسكوا بالمبادئ القديمة ، وضروب الجمود والمحافظة ، أصبح التعاون لافائدة تجنى منه ، ولا ثمرة تعود على أعضائه وبلادهم منه ، أما إذا ما تغير المتعاونون في معتقداتهم طبقاً لتطورات العصر فقد يجمع التعاون بين السعادة والوفاء ، وبين التقدم والبقاء ، إذ ليس في التقدم نهاية أو فناء ، بل فيه تخصص لتقدم أنواع المعاملات أي كما يقول بولدنج في كتابه « التحليل الاقتصادي » صفحة ٢١ Specialisation is a prerequisite of Exchange أي أن تخصص الأعضاء المتعاونين من ضروريات نجاح الجمعيات ، وكما يقول في صفحة ٤٧٩ « أن التعاون قد يستكمل أصوله عند ما تتحقق لصناعة الزراعة قواعدها واستقرارها ، والتعاون يكون في حالة استقرار عند ما لا تميل المؤسسات التعاونية إلى التفكك عن طريق الزيادة أو النقصان .

An industry is in equilibrium when there is no tendency for it to expand or to contract... The profitable unit is the marginal unit i. e. the least profitable unit is normally profitable.

المبحث الخامس - التعاون والائتمان الزراعي والتمويل

والتعاون هو السبيل الوحيد الذى يشع منه ضوء المعرفة ليضئ نوره على القرية دون أن يطفى على الأضواء التى اعتادها أهلها وأطمأنوا إليها، السير ما لكون دار لنج .
لا ريب أن التعاون وليد حاجة إيجابية فعالة تنشأ بين الطبقات الفقيرة المحتاجة . وإذا رجعنا إلى الأزمات الاقتصادية التى حلت بمصر عام ١٩٠٧ وجدنا أن سوء الدورة الزراعية كانت من الأسباب التى أدت إلى إنشاء جمعيات التعاون الزراعية فى البلاد فى زمن عمر لطفي باشا ، كما أن أزمة ١٩٢٩ - ١٩٣١ أدت بمصر إلى إنشاء بنك التسليف الزراعى والتعاونى حيث عمد هذا البنك إلى معاونة صغار المزارعين وكبارهم بالآلات والأدوات الزراعية وبالماشية ، وحفظ المنتجات الزراعية من التعرض لاحتكار كبار التجار والمرايين . وقد أمد هذا البنك الجمعيات التعاونية بالسلف الزراعية كما أمدّها بالبذور والأسمدة وغيرها نظير ضمان بسيط تقدمه الجمعيات وأعضاؤها : وصدق قوله تعالى « يريد الله أن يحق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين ، ليحق الحق ويبطل الباطل ولو كره المجرمون » . فإذا ما أخذت الحكومة بيد التعاون ، وأصبح للجمعيات التعاونية مكاتبات فى الاقتصاد القومى ، تحمل نصيبها فى تنظيم المرافق المصرية وتنميتها ، وأضحى أساساً للأصلاح الاجتماعى وتنظيم قوى الشعب فى محاربة الفقر والجمل والمرض ، وإدارة صالحة تستعين بها جميع الهيئات والمصالح التى تعمل لهذا الاصلاح ، أصبح على الحكومة الشعبية أن ترعى الجمعيات التعاونية ، وتعمل على انتشارها والاشراف الكامل عليها بحيث تصبح هيئات صالحة للقيام بالتنظيم الاقتصادى والأصلاح الاجتماعى والائتمان الزراعى ، وذلك بتهيئة العدد الكافى من الموظفين الفنيين الذين يقومون بهذه المهام بعد أعدادهم لها ، وبتقديم التشريع الضرورى لتعميم هذه الجمعيات ، القائم منها والذى سوف ينشأ ، مثل جمعيات التعاون الخاصة بتصرف الحاصلات الزراعية وتعميمها ، ومثل الجمعيات التعاونية لبناء المساكن ، ومثل الجمعيات التعاونية لتوفير والتسليف ونشرها فى أنحاء البلاد ، ومثل الجمعيات التعاونية والصناعية التى تتألف من الصناع وتنتج كميات محدودة من السلع الصناعية ، بل وكثيراً ما تنشأ جمعيات تعاونية لاستغلال الخطوط النقليّة بل والتأمين على الحياة وضد الحريق وعلى الماشية وضد الآفات الزراعية ، وكذلك هناك جمعيات تعاونية لصيد الأسماك حيث تمد أعضاؤها بأدوات الصيد ويبيع الأسماك لحسابهم ، وهناك جمعيات تعاونية للتوريد والإقراض الزراعى وتمويل جميع الشئون الزراعية . وأخيراً ما أفيد التعاون مرة عندما يلجأ التعاونيون لإنشاء

بنك التعاون العام لتدعيم الحركة التعاونية في البلاد حيث تقدم الحكومة المال اللازم لمثل هذا البنك بشروط مناسبة وبالقدر الذى يسد حاجة الجمعيات التعاونية بمختلف أنواعها ، فمصار التعاون هو « تيسير التعامل ، تحسين الفلاحة ، ترغيد العيش » . ونسأل فيما إذا كان هذا البنك سوف يشد أزر الجمعيات التعاونية لدعم الاسطول التجارى المصرى وتكليف مراقبة الاستيراد والتصدير لنقل بضائع الجمعيات التعاونية بحيث تتفق هذه الجمعيات التعاونية مع المصدرين على سعر نقل السلع ، على أساس سعر ميناء الشحن لتيسر للمستورد نقلها على سفن مصرية ، كما يضمن هذا النظام أيضا اتفاق المصدر فى مصر مع عميله المستورد فى الخارج على أساس سعر ميناء الوصول ، وهذا من شأنة فائدة المتعاونين مع جعل الميزان التجارى والحسابى فى مصلحة مصر ! وهل تساهم الجمعيات التعاونية فى إنشاء جمعيات نقلية للفلاحة ، حديثة المعدات ، صالحة لنقل مختلف المحاصيل والسلع التعاونية ، وهذه الجمعيات بالقروض اللازمة لذلك ، على ضوء ما اتبع فى البلاد المتقدمة .

الحق أن مصر فى بدء النهضة التعاونية التى سوف تتقدم حتى لا تتخلف البلاد عن ركاب المدنية الاقتصادية الحديثة ، فلا تتعرض للرأسمالية المفرضة وللأشترىكية الفانية . والحق أن الجمعيات التعاونية تحتفظ لمصر برؤوس الأموال فى البلاد ، وهذا بخلاف الشركات التساهمية حيث أن مصر عند ما أرادت الاحتفاظ برأس المال المصرى فيها ، وبجد أدنى لا يقل عن ٥١ ٪ ، واحتفت للفقير المصرى ورجال المال المصرى والعمال المصريين بنسب معينة فى مقاعد مجالس الإدارة وعدد الوظائف والأجور احتجت الشركات على هذا الاجراء ، ومرت إلى التخلص من هذه القيود . الحق أن التشريعات المنظمة لأعمال الشركات يجب أن تخضع الأجانب لأحكام قانون الشركات المساهمة الصادر فى عام ١٩٤٧ حيث تنص مادته السادسة برجوب تخصيص ٥١ ٪ على الأقل من أسهم الشركة المساهمة للمصريين سواء عند تأسيس الشركة أو عند زيادة رأس مالها ، إذ أن فى ذلك تحديد الأهداف الوطنية فى قيام الشركات التساهمية فى البلاد ، كما أن فيه فتح الباب واسعا لعمل الجمعيات التعاونية فى الشؤون الخاصة بها . فالجمعيات التعاونية تعمل على تيسير التعامل ، وهو الذى يتوقف على كيفية انتفاع المنتج بعمله ومنتجاته دون غيره من غير المتعاونين . ونعتقد أن تعديل القانون رقم ١٣٨ لسنة ١٩٤٧ الخاص بنسبة حصة المصريين فى رأس مال الشركات عند التأسيس أو إطالة مدتها فيه استشر الأجانب بالاستغلال الزراعى إلى حد كبير ، وعقبة فى استعمال أموال المصريين فى شؤونهم الاقتصادية . فإذا نزل الشقاء فالتاس جميعاً سواء . والواجب أن نرد الاستغلال إلى أصله حتى نصل بالتعاون إلى نتائجه وقواعده . ^(١) فالتعاون الأهلى تفيض الاستغلال الدولى .

(١) قسمت الأرزاق بين الناس ليأخذ كل منهم دخله على أن يتعاونوا لتستقيم الأمور . ومصر تستوجب

وشتان بين التعاون القومى وبين الاستغلال الدولى ، إذ أن التعاون يظهر حقيقة الأعضاء بدون تكلف ولا عنف ، أما الاستغلال الدولى فهو علة العلل حيث يدبر الأمور على غير ارادة المصريين الوطنيين ، فيسخرهم لغير صالحهم فى أغلب الاحيان ، إذ أنه عايت بالمصريين ، أفرادا وجماعات ، عايت بالثروة الأهلية وبقوة مصر المادية . فإذا ما تدخلت القروض الدولية فى الشؤون المصرية الأهلية عشنا فى ضرب من الباطل وفى لون من الخيال . ولهذا كان من الواجب الاعتماد على المنشآت المالية الأهلية حتى نسخر القوى المصرية للصالح المصرى العام ، بدلا من الاعتماد على برنامج النقطة الرابعة حيث تنفع مصر من ورائه ببعض المعونة والخبرة مقابل تثبيت استخدام رؤوس الأموال الأمريكية وعدم سحبها مما يؤدى إلى ضياع كثير من الفوائد والثرات على مصر والمصريين فى التعاون وغيره . (١) فهل يتعاون بنك التسليف الزراعى والتعاونى مع البنك الصناعى المصرى فى تعضيد الجمعيات التعاونية واقراضها الأموال اللازمة للزراعة والتصنيع الرينى ؟ الواقع أنه يبدو أن البنك الصناعى لم يتمكن ، بعد تجارب دامت أكثر من عام من القيام بالمهام الموكولة إليه ، والتي أنشئ من أجلها . فالسلف التى منحها حتى الآن قليلة جداً ، والشروط التى يضعها هذه السلف لا تتيح التشجيع ، مما سوف يحمل إلى وجوب تعديل نظامه تعديلا يساير النهضة الصناعية فى الريف والمدن ، خصوصا وأن الصناعة الريفية فى ميسر الحاجة إلى نظام ميسور للتسليف العملى . وإذا أرادت الجمعيات التعاونية الاقتراض من البنك الصناعى المصرى وجدت شروطه فى تقديم الضمان العقارى قاسية ، وهى إن استطاعت تقديم الضمان وجدت أسعار الفائدة مرتفعة إذ تصل أحيانا إلى ٦٪ . إلى هذا فإن البنك الصناعى يتجنب العمليات التى قد تقطع برأسماله الهزيل ، ويطلب بشروط قاسية لا تمكن من يعتمد على الضمان الشخصى فى الحصول على السلفيات القصيرة الأجل اللازمة له ، مع أن تطور الاقتصاد الرينى فى مصر لا يمكن تعطيله فى كل خطوة بخطوها بسبب القروض الريفية . ونسأل فيما إذا كان التعاون يقضى على القروض

== الأخذ بنظام التعاون إذا حسن التدبير فى تصريف الأمور فى البقول والحضر والفواكه والأقشة الغنية على أن تقوم الحكومة ببيع محمولاتها للجمعيات التعاونية ليعمل للناس بالأسعار المعقولة .

(١) إذا كانت مصر تحتاج إلى الاستشارة الفنية فعليها أن تعتمد أولا على رجالها الفنيين العاملين . فالالحاح على الانتفاع بما تعرضه الولايات المتحدة من خبرة فنية دون مقابل لابد أن يكون له ما يبرره . وإذا كان زكى بك عبد المتعال والكثيرون من المصريين ووزير الشؤون الاجتماعية يرحبون بالاستفادة من النقطة الرابعة من مشروع ترومان ، فالتا نرى أن التعاون يؤدى لإهداف التعاون والاعتماد على القروض الوطنية بدلا من تشجيع الاحتكارات الأجنبية وإقامتها لما فيه صالح مساهمها من الأجانب والمتصرين . فأن « مشروع النقطة الرابعة » للأستاذ عبد الحى عامر على صفحة الزمان فى ١٤/١١/١٩٥٠ .

الأجنبية كما يقضى على أعمال الوسطاء المربين ؟ الواقع أن التعاون سوف يقدم المال اللازم مع القليل من الاجراءات ، تساعد في ذلك خبرته ومرونته ومعرفته بحال الاعضاء جميعا ، وسوف يقضى على النزعة التي وقفت حجر عثرة في تقدم الزراعة المصرية حيث أن ملايين من الفلاحين كانوا يولدون مدينين ، ويعيشون مدينين ويموتون مدينين . فلا استغلال لحاجة المدين وضعفه ، ولا نعمة ، بل نعمة ورحمة ، ^(١) ولا سلطان البنوك مع عملاء معدمين ، بل تعاون مع صغار المزارعين . وليس لمقرض المال من منافس سوى الجمعية التعاونية للتوفير والتسليف حيث تجمع الجيران وتقضى مصالح الاعضاء على أساس من المسؤولية المطلقة ، وتمنحهم القروض لأغراض إنتاجية ، وللمقابلة المصروفات الطارئة في حالة الضرورة القصوى . ومضى نجحت الجمعيات التعاونية في القروض علمت الاعضاء بصفة آلية التوفير والاعتماد على النفس والثقة في المعونة المتبادلة ، وتكون لهم بمثابة مدرسة أولية لمسائل الريف المالية حيث يكون استعمال القروض في الأغراض الإنتاجية المشمرة فالأقراض إذا حسن استعماله يحول الرمل ذهباً ، وإذا أسىء فإنه يحول الذهب رملاً .

ولا ريب أن الجمعيات التعاونية أصبح لها شأن يذكر في عقد القروض لأعضائها ، خصوصاً بعد أن أظهرنا أن الزراع لا يتمكنون من إصدار الأسهم والسندات ليشركوا في المشروعات الزراعية الكبرى . وأن عملية إصدار الأوراق المالية عملية تحتاج إلى الخبرة والدراية قلما تتوافر لأهل الزراعة الذين يفتقرون إلى العلم بطرق استثمار الأموال وحسن تجميعها ، وأن أغلبهم يستغلون أراضيهم بأنفسهم . وإذا ما توفرت لديهم الأموال استزادوا من أملاكهم وأدخلوا التحسينات الضرورية لممتلكاتهم ، وأن بيوت المال والائتمان لا تميل إلى إقراض الزراع خصوصاً وأن هذه البيوت تفضل تقديم القروض قصيرة الأجل للتجار والصناع حيث لا تتجاوز مدتها الثلاثة أشهر فيستردونها سريعاً ، ولا تعرض لصعوبات جمعها . فالجمعيات التعاونية هي التي تقدر ما تحتاجه الزراعة من مال ، وما تحتاجه زراعة المحاصيل الزراعية من طول الزمن أو قصره . فحصول القطن يحتاج إلى ثمانية أشهر ، والفاكهة قد تحتاج إلى سنوات ، والماشية تحتاج إلى مدة يتعرض صاحبها أثناءها للارتباك التي تعرقل وفاء ما عليه من أقساط ، ولهذا تقوم الجمعيات التعاونية بالأقراض على أن تكون مسؤولياتها تضامنية . ثم توزع القروض على أعضائها بعد معرفة حقيقة حال كل عضو يقترض منها المال ، وبذلك تسعف الجمعيات التعاونية الاعضاء بالقروض دون إجراءات طويلة ،

(١) راجع « التعاون والتمويل الزراعي » من محاضرة السيد م. السكولم دارلنج في ١٤/٢/٥٠ بكلية الزراعة حيث يقول « ان هناك أمثلة مذهشة لقروض طويلة منحتها جمعيات في النمسا وسويسرا بفضل أمانة الفلاحين ودرايتهم بالأعمال التجارية » وفارن « الاقتصاد الزراعي » للدكتور محمد السيد محمد من ١٤٣ - ١٥٦ .

ودون ضياع أفساطها ، بل مع العمل على إيجاد التوازن المالى بين الحاصلات الزراعية التى تتطلب تلك القروض لصالح صغار الملاك والمتعاونين .

والحق أن غاية الائتمان الزراعى عن طريق الجمعيات التعاونية هو استخدام الجهود المشتركة مع التضامن فى المسئولية وتدير الأموال التى يحتاج إليها صغار الزراع ، وإيجاد مصارف تقرضهم الأموال بفوائد مناسبة ومعقولة . وسوف يقوم البنك التعاونى فى مصر بتقديم السلفيات للجمعيات التعاونية فى المواسم المختلفة ، وليس من شك أن بنك التسليف الزراعى والتعاونى يعتبر أكثر المصارف المصرية اتصالا بالريف وجمعياته التعاونية ، إذ أن وظيفته التى وجد من أجلها أصلا هى مساعدة صغار المزارعين عن طريق منحهم السلفيات المتنوعة لشقى الأغراض الزراعية ، فالبنك يقوم باقراض المزارعين فى المناسبات الزراعية المختلفة ، فهو يقرضهم فى موسم البذر ليتمكنهم من الحصول على التقاوى الطيبة والاسمدة الصالحة ، ويقرضهم ليتمكنهم من القيام بنفقات الزراعة كالرى الفريق وغيره ، ويقرضهم كذلك عند الحصاد ، فضلا عن ذلك فالمزارعون يلتجأون للحصول على قروض طويلة الأجل لشراء آلات زراعية ولإصلاح أراضيهم أو زراعة حديقة أو بناء مسكن أو شراء أرض زراعية . والبنك عند ما يقدم أى نوع من القروض لا بد من أن يبحث عن كسب حالة صاحب السلفة واحتمالات نجاح المشروع الذى من أجله يطلب السلفية . ويضطلع البنك بشئون الجمعيات إذ أنه أصبح بنك تلك الجمعيات ومستودع أموالها وإليه تلجأ عند ما يعوزها المال والمشورة الفنية . وسوف يعاون البنك الجمعيات الزراعية فى القيام بمقومات الحياة الحديثة فى الريف ، فترفع من الكفاية الإنتاجية للعمال الزراعيين . ولا ريب أن تعميم نظام التعاون ونشر الجمعيات التعاونية بشقى الأغراض ، وإجبار كبار المزارعين على تأجير أراضيهم للمزارعين ، وتعزيز بنك التسليف بالمال سوف يحقق زيادة الدخل الناشئة عن الزراعة وشئونها الخاصة والعامة (١) . ألم تر أن موارد بنك التسليف الزراعى المالية كانت لا تفى بأعماله فمضدته الحكومة بالمال اللازم ، كما أن إدارة البنك نفسه فرقت بين أموال البنك الموظفة وموارده ، واستعانت بالسحب من اعتمادات وزارة التموين حيث يدفع البنك عما يسحبه منها فائدة قدرها ١٠٪ . أسوة بما يتبع فى القروض

(١) راجع المصرى « العناية بشئون الريف والعامل الزراعى والتشريع » بعدد ١٧/٤/٥٠ وأيضاً الأهرام « ٤٠ ألف جنيه لتمويل عمليات المواد الغذائية » بعدد ٢٥/٨/٥٠ حيث ترى أن بنك التسليف الزراعى والتعاونى يوافق على فتح اعتماد مقداره عشرون ألف جنيه كدفعة أولى للجمعيتين التعاونيتين المركزيتين فى القاهرة والأسكندرية بضمان من الحكومة وذلك لتمويل عمليات توريد الدقيق والقول والمدس للجمعيات التعاونية المحلية لتوزيعها على المستهلكين بأقل الأسعار ، وقارن « إعادة توزيع الدخل Redistribution of Incomes » تأليف تيبور بارنا Tibor Barna صفحة ٢٢٨ - ٢٢٩ والاقتصاد الزراعى تأليف الدكتور محمد السيد محمد ص ١٥٩

المقدمة من الحكومة . الحق أن موارد البنك تشتمل على مليون ونصف مليون جنيه لرأس المال ، وستة ملايين من الجنيهات مقدمة من الحكومة كقروض طبقاً للقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٠ الخاص بالترخيص في الاشتراك في إنشاء البنك ، ويدفع عنها فائدة بواقع ١/٠ ، وثلاثة ملايين أخرى مقدمة من الحكومة للاستعانة بها على شراء الأسهم والخيش طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٤ الصادر في ٥ يولييه سنة ١٩٤٩ ^(١) و ٦٥٦,٥٠٠٠ جنيه إحتياطيات سائلة و ٤٠٨,٠٠٠ جنيه ايداعات الجمعيات التعاونية . وبهذا يكون مجموع موارد البنك المالية ١١,٥٦٤,٠٠٠ جنيه . أما المبالغ التي استلزم الأمر توظيفها في مختلف أعمال البنك العادية وغير العادية فقد بلغ رصيدها حتى ٣٠ يونيه سنة ١٩٥٠ ما لا يقل عن ٢٤,٢٥١,٥٩٣ جنهما ، وهي تتكون من نوعين ، (أولها) خاص بالسلف المختلفة للأفراد والجمعيات التعاونية ، وتشتمل على ١٠,٣١٥,٦٠٥ جنيهات لسلف زراعية مقدمة بضمان حق الامتياز ٧٩,٣٨٢ جنهما لسلف رهن حاصلات زراعية ، و ١٠٧,١٤٨ جنهما لسلف شراء الآلات الزراعية والماشية ، و ٥٤,٧٢٣ جنهما لسلف عقارية لإصلاح الأراضي الزراعية و ٢٤,٧٢٦ جنهما لسلف تعاونية متنوعة ، (وثانيهما) خاص بالأموال الموظفة في بضائع البنك المختلفة وقيمتهما ٥٠٧٩١,٩٠٤ جنيهات للأسمدة و ١٨١,٥٤١ جنيهات لوكاتب وأكياس ومواد لإبادة الحشرات ، و ١,٥٧٩,٦٣٩ جنهما لحاصلات ومواد لإبادة الحشرات ، مشتراة لحساب الحكومة ، و ٦,١١٦,٩٢٥ جنهما لفوارخ مشتراة لحساب الحكومة . وبذلك يكون الفرق بين مجموع المبالغ الموظفة والموارد المالية ١٢,٦٨٧,٥٩٣ جنهما . ويقول سعادة حسين كامل الشيشيني باشا رئيس مجلس إدارة البنك في مذكرة إلى معالي محمد زكي عبد المتعال بك ، وزير المالية : إن تغطية الفرق تتم بالسحب من اعتمادات وزارة التوطين ، وأنه لما كان مورد السحب من اعتمادات التوطين غير ثابت ، فإن الظروف قد تستدعي استنفاذه لسبب من الأسباب ، وأن الأمر يقتضي النظر في الاعتماد على مورد آخر أكثر ثباتاً ليستقي منه البنك حاجته من الأموال ، ويقترح البنك على وزارة المالية أن يسحب البنك من فائض أموال صندوق التوفير المودعة الآن بالبنك الأهلي بفائدة قدرها ٥/٠ ، على أن يدفع البنك عما يسحبه منها فائدة قدرها ١/٠ . وفي ذلك مصلحة محققة لصندوق التوفير وتيسير للبنك نفسه يمكنه من الاستمرار في أداء المهام المتشعبة الملقاة على عاتقه في الظروف الحالية أي في سنة ١٩٥٠ .

(١) بلغ رصيد الأموال الموظفة في الخيش والسماذ وحدهما ١١٢٩,٩٠٨٢٩ جنهما ، وهذه تباع تدريجياً ما يترتب عليه تناقص هذا الرصيد ، كما أن رصيد السلف القصيرة الأجل وقدره ١٠٠٤١٩,٧١٣ جنهما سوف يأخذ بأسباب الهبوط ابتداءً من يونيه سنة ١٩٥٠ حتى شهر ديسمبر سنة ١٩٥٠ نتيجة لاشتداد حركة التحصيل إبان موسم جنى القطن . والحق أن البنك يقوم بالتحويل الزراعي على أحسن حال . (م ١٦ - الدخل الأهلي)

ولا ريب أن البنك بعد أن كان إنشاؤه في نوفمبر سنة ١٩٣٠ أولاً - لحماية الممتلكات الصغيرة من الضياع، ودفع الديون عن أصحاب هذه الممتلكات وحلولة محل البنوك الدائنة، ثانياً - لتسليف كبار الملاك الذين تقع أملاكهم في مناطق بعيدة لا تمكنهم من الاقتراض من البنوك التجارية الأخرى، أصبحت أغراضه منذ يوليو سنة ١٩٣١ تتسع بأنساع أعماله حتى أصبح يسلف الملاك الذين تخرجت مرا كزهم المالية على أن لا يتعدى أقراضهم عشرة آلاف جنيه كحد أعلى وأن لا يقل سلفهم عن خمسين جنيها كحد أدنى. ويشترط البنك في التسليف أن يكون له الرهن الأول على الأطلان الزراعية وأن لا تزيد السلفة عن ٠.٦٠٪ من القيمة المقدرة لها، وأن لا يعطى عن الفدان الواحد أكثر من خمسين جنيها لمدة تتراوح بين خمس سنوات وثلاثين سنة وبفائدة ٠.٥٪ سنوياً تزيد ٠.١٪ في حالة التأخير. وبدلاً من أن يزيد البنك من سعر الفائدة على السلفيات انخفضت الفائدة من ٠.٧٪ للأفراد و ٠.٥٪ للجمعيات التعاونية في سنة ١٩٣٠ إلى ٠.٦٪ للأفراد و ٠.٤٪ للجمعيات في سنة ١٩٣٣، ثم انخفضت ثانياً إلى ٠.٥٪ للأفراد وبقيت على ما هي عليه للجمعيات في أبريل سنة ٣٩، ثم انخفضت ثالثة إلى ٠.٤٪ للأفراد و ٠.٣٪ للجمعيات التعاونية في مايو سنة ١٩٤٥. ولما كان تحصيل مطلوبات البنك يجرى عن طريق المحجز الإدارى وبواسطة المصارف، فإن نفقات تحصيل القروض كانت قليلة رغم تنوعها وكثرتها وجزئيتها واختلاف مواعيد استحقاقها، ولهذا أصبح البنك يمول الانتاج الزراعى بأرخص الأسعار ولكن البنك فتح أبوابه لأفراد الزراع، فأصبح يعرقل الجمعيات التعاونية في قيامها بواجبها نحو الأعضاء حيث استغوا عنها في كثير من الأحوال. ولما كان هذا التنافس ظاهراً عملت الحكومة على تحويل البنك إلى بنك التسليف الزراعى والتعاونى حيث يقدم خدماته أولاً إلى الجمعيات التعاونية وأعضائها وغالبيتهم من صغار الزراع. ولهذا ترى أن صدور القانون في سنة ١٩٤٨ بالترخيص للحكومة للاشتراك في شركة مساهمة مصرية تسمى بنك التعاون والتسليف الزراعى كان عملاً مجدياً للقيام بالعمليات المصرفية لمختلف أنواع جمعيات التعاون. ومنذ تحويل البنك إلى بنك تعاوني أصبحت الجمعيات التعاونية من بين المساهمين في رأس ماله، وأصبح لها الحق في الاشتراك في إدارته وتوجيه دفة سياسته إلى تعزيز الحركة التعاونية. وكما أن الجمعيات التعاونية أصبح لها شأن يذكر في التمويل الزراعى وتوجيهه، فإنها أصبحت تتدخل في شئون الاقطاعيات. فإذا ما طالب أصحابها بتنفيذ قرارات مجلس الوزراء في ٢٦/٣/٤٣ و ٢٨/١/٤٦ وتوجيهات لجنة الاقطاعيات لتيسير صرف الاعانات الشهرية للمتقاعين ونسوية المستحقين بتسليمها كان للجمعيات التعاونية وبنك التسليف حق التدخل في تسوية الخلافات. فالإقطاعيات قد تصيب مرة وتخطىء مرات، وتهتدى تارة، وتضل تارات ولكنّها أخيراً سوف تضع أقدامها على صراط الحقيقة والصواب.

وليس من شك أن بنك التسليف الزراعى والتعاونى يعتبر أكثر المصارف المصرية إتصالاً بالتعاون فى الريف ، إذ أنه يقف على تفاصيل الحياة وبشخصها تشخيصاً صحيحاً ويظهر ما يعاينه الريف من علل ويعالجها علاجاً سليماً . ولا غرابة فإن للبنك فروعاً منتشرة فى مراكز القطر وفى قراه ، وهى تعالج شئون الجمعيات التعاونية بما تستحقه من خير وإعانة . والحق أن ظاهرة الزيادة المطردة للسكان مع بقاء المساحات المزروعة على حالها بدون توسيع هى ظاهرة تهدد رخاء البلاد الاقتصادى بما قد يصيب متوسط دخل الفرد من النقص والضعف . ولا شك أن كل ما ينفق من الأموال عن طريق البنك التعاونى ما هى إلا مصروفات منتجة تؤتى ثمارها فى أقرب حين ، خصوصاً وأن النهضة التعاونية سوف تحقق ما نرجوه من رفع مستوى المعيشة ، ودعم ميزان مصر التجارى والحسابى . فإذا كانت علة المجتمع المصرى الأساسية هى عدم مسايرة الإنتاج الزراعى لحاجة السكان المتزايدة ، نظراً لانعدام التناسق بين الزيادة المطردة فى عدد السكان ، وهذا النوع من الإنتاج الذى لا تزال البلاد تعتمد عليه اعتماداً كبيراً ، فإن تحسين الزراعة وظروفها الاجتماعية والاقتصادية لا تتحقق فى الغالب إلا عن طريق الجمعيات التعاونية ورعاية بنك التسليف الزراعى والتعاونى بتمويلها التويل السكفيل بنهضتها وتقدمها . والحق أن الحكومة المصرية عملت على إنشاء البنك الزراعى عندما رأت تنظيم الائتمان الزراعى وحسن توجيه توجيهها سليماً من العناصر الهامة فى زيادة الدخل الأهلى ، إذ أن هذا البنك أصبح من عوامل تنظيم العلاقة بين الدائن والمدين حتى لا يظفى أحدهما على الآخر ، وحتى يحفظ البنك الزراعى للبلاد ثرواتهم من تحدى البنك العقارى المصرى وغيره . ألم ينشأ البنك أثر أزمة ١٩٢٩ - ١٩٣٠ عندما أصبحت مشكلة الديون العقارية عالة كبيرة على الملاك وعلى الاقتصاد الزراعى المصرى ؟ ، ألم يأخذ البنك العقارى المصرى المنشأ فى ١٥ فبراير سنة ١٨٨٠ يهدد الملكية العقارية المصرية ؟^(١) ألم تنشأ الحكومة المصرية قسماً للتسليف العقارى فى ٢٣ يولية عام ١٩٣٣ بالبنك العقارى الزراعى المصرى وصدر المرسوم باعتماد هذا القسم فى ٥ مايو سنة ١٩٣٥ لتوقف تدخل البنوك الأجنبية فى العقارات المصرية ؟ الحق أن البنك العقارى المصرى إذا ما تميز بالسلف الكبيرة الطويلة الأجل ، وإذا ما تميز البنك العقارى الزراعى المصرى بالسلف المتوسطة الأجل ، فإن بنك التسليف الزراعى المصرى ، بعد أن كان

(١) شدد البنك العقارى المصرى فى المطالبة بتسديد ديونه ونزع ملكية كثير من الأراضى المصرية مما دعا دولة اسمايل صدقي باشا للتدخل فى تفريغ الأزمة ، وقدم البنك الأهلى المصرى لأصحاب الأراضى الزراعية ٧٧ مليون جنيه عاون بها الملاك والزراعى بل والزراعة المصرية بوجه أعم . ولولا تدخل الحكومة المصرية لما استقرت الأراضى المصرية فى أيدي المصريين ، عن طريق تجريد الأقساط ومد أجل الأموال المتبقية مع تخفيض سعر الفائدة . قارن « الاقتصاد الزراعى » للأستاذ محمد السعيد محمد من ١٩٤ .

يُتَسَمَّ بالسلف القصيرة الأجل لصغار الزراع، أصبح يقوم بمعاونة الحكومة والجمعيات التعاونية في السلف المختلفة الأجل لصالح الاقتصاد المصرى العام.^(١) ولا شك أن مرسوم مايو سنة ١٩٣٥ اعتمد قسم التسليف العقارى، وأجاز للبنك أن يشتري بموافقة الحكومة الديون العقارية أو يحل محل منظمات التسليف الأخرى، وأصبح من حق البنك إصدار أذونات أو سندات، كما أن الحكومة قدمت للبنك مليون من الجنيهات من الاحتياطي العام لعقد سلف مضمونة برهن عقارى للملاك الأراضى الزراعية والجمعيات التعاونية. والحق أن الدولة أنشأت هذا البنك بأموالها بغية شد أزر الزراع والمتعاونين، ولذلك يعتبر البنك أنه وليد الظروف التى تنشأ فيها الائتمان الزراعى، والحد من التدخل الأجنبى فى شئون مصر الاقتصادية. وإذا ما قام البنك الزراعى بواجبه، فإن بنك التسليف الزراعى المصرى المؤسس فى ٢٥ يوله سنة ١٩٣١ قام بجميع ما قضى به المرسوم بقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٠ بتاريخ ١٨ نوفمبر سنة ١٩٣٠ القاضى بتحديد أهدافه وقواعده، بعد تعديل موقفه من صغار الزراع غير المتعاونين.

وكما تصفح الوقائع المصرية الخاصة بإنشاء هذا البنك فى ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٣٠ نرى أهمية هذا البنك للاقتصاد القومى. فقد رخص المرسوم للحكومة فى أن تشك فى تأسيسه ليقوم بالتسليف لنفقات الزراعة والحصاد، ولشراء الآلات الزراعية والماشية، ولإصلاح الأراضى، وللتسليف على المحصولات وتقديم سلفيات للجمعيات التعاونية الزراعية، وبيع الاسمدة والبذور لأجل، والمساعدة على إيجاد المنشآت التى تعمل لمنفعة الزراعة والتسليف الزراعى وانتشار تلك المؤسسات، على أن يكون اشتراك الحكومة بالاكتتاب فى أسهم البنك بما لا يزيد عن قيمة نصف رأس المال، وعلى أن لا تتجاوز قيمة ما يكتب به فيه عن مليون جنيه. وقد بينا أن الحكومة لا تقدم للبنك قروضاً يتجاوز مجموعها ستة ملايين من الجنيهات، على أن يكون سعر الفائدة عليها محددة بالاتفاق بين الحكومة والبنك، ويشترط أن لا تطالب الحكومة بسداد هذه القروض قبل تصفية البنك، خصوصاً وأن المبالغ اللازمة لاكتتاب الحكومة فى رأس المال تؤخذ من الاحتياطي العام. ولا يخفى أن دين الحكومة الناشئ عن القروض المقدمة للبنك يمتاز على الأموال المنقولة والثابتة التى تكون فى حيازة البنك عند تصفيته، مثلها مثل الدائنين الممتازين فى القانون المدنى.

والحق أن بنك التسليف الزراعى المصرى يقوم بعمليات لأجل قصير لا يتجاوز أربعة عشر شهراً بضمانه حق الأمتياز الوارد فى المرسوم بقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٠ وبالشروط

(١) قارن كتاب اليويل الدهى للبنك العقارى المصرى سنة ١٩٣٦ وأيضاً «الملكية العقارية فى مصر» للاستاذ عزيز خانسكى بك وراجع «الملكية العقارية فى مصر» تأليف محمد كامل مرسى باشا «والأطيان والضرائب فى القطر المصرى» لمرجس بك حنيف و«البنك الوطنى» لمحمد طلعت حرب باشا.

المقررة فيه أو برهن حاصلات . فيقدم البنك سلفيات للجمعيات الزراعية التعاونية الخاضعة للقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٢٧ ولصغار المزارعين وتوسطهم لنفقات الزراعة والحصاد ، كما يقدم سلفيات لبيع الاسمدة والبذور لأجل جميع المزارعين . والحق أن البنك يقدم سلفيات على الحاصلات للجمعيات التعاونية ، كما يقدم سلفيات لها لمدة لا تتجاوز عشر سنين لشراء الآلات الزراعية والماشية ، ولاصلاح الأراضي الزراعية بواسطة المساقى والترع والمصارف . ويقوم البنك بتقديم سلفيات طويلة الأجل لا تتجاوز عشرين سنة لاستغلال واصلاح الأراضي التي يمكن أن تنفذها أعمال الري والصرف العامة ، ولتحويل الجمعيات التعاونية التي تعمل لمنفعة الزراعة . ويتدخل البنك في البيوع الجبرية خصوصاً بعد أن أودعت الحكومة في البنك الأهلى المصرى لحسابه مليون من الجنيهات صيانة للثروة العقارية المصرية . وبعد أن كان سعر الفائدة للاقراض للجمعيات التعاونية ٤٪ بشرط أن لا يقل مدة القرض ١٤ شهراً و ٦٪ للأفراد ، أصبح سعر الفائدة الذى تقدم به السلف للجمعيات التعاونية ٤٪ / ثم ٣٪ / وللأفراد ٥٪ / ثم ٤٪ / . وبذلك قام البنك برسائه للجمعيات التعاونية خير قيام . وقد ظل رأس مال البنك مليوناً من الجنيهات حتى نهاية عام ١٩٤٨ ، ولكن الحكومة رصدت أموالاً طائلة له لتساعده فى أداء رسالته ، فقد تركت مبلغ أربعة ملايين ونصف المليون من الجنيهات للقروض الممتازة . كما أن لوزارة المالية حساباً جارياً دائماً بلغ رصيده فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٤٨ مبلغ ١٠٤٩٦٠١٥٨ جنيه مصرى . والحق أن البنك يعاون جمعيات التعاون معاونة صادقة حتى أصبح البنك يسمى بنك التسليف الزراعى والتعاون فى سنة ٤٨ . والحق أن المرسوم بقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٠ خص الجمعيات التعاونية بالعناية حيث نص على تقديم سلفيات للجمعيات التعاونية فى أوقات الكساد وأوقات الرخاء ، فأصبح لواما على بنك التسليف الزراعى أن يؤدى وظيفته بالنسبة لهذه الجمعيات حتى يصبح أداة فعالة فى توزيع الائتمان على مختلف النواحي التى تتأسس فيها جمعيات تعاونية زراعية (١) . وقد كان بنك التسليف عند حسن ظن الحكومة والمتعاونين ، فزادت الأموال التى يقدمها للجمعيات ، ووصلت إلى ٣٩٠٣ / فى سنة ١٩٤٢ من مقدار السلف التى قدمها البنك . ومع

(١) راجع « العدالة الاجتماعية ومستوى معيشة المصريين » لمؤلف صفحات ٢٨٠ - ٢٨١ . والحق أن الحكومة لو هيمنت على إدارة التعاون وأشرفت على أعمال إدارته لعلت على تخفيض تكاليف المعيشة . ولكننا نرى أن بيان مصلحة الإحصاء والتعداد جاء فيه أن الرقم القياسى لنفقات المعيشة كاث فى شهر أغسطس سنة ١٩٥٠ : ٣٩٤٠٩ وارتفع فى ديسمبر سنة ١٩٥٠ إلى ٣٩٦٠٨ ، وكان الرقم القياسى لأسعار الجملة للمواد الغذائية فى أغسطس سنة ١٩٥٠ هو ٣٣٠١٧ فأصبح فى سبتمبر سنة ١٩٥٠ هو ٣٢٤٠٢ بينما كان الرقم القياسى لأسعار الجملة عامة ٣٤٤٠٢ . فهل يتحكم التعاون والتسليف التعاونى فى أسعار المواد الأولية ؟

أن هذه النسبة قد انخفضت إلى ٢١,٩٪ من مجموع السلفيات عام ١٩٤٦ ، فإن ذلك يرجع إلى حالة التضخم التي تمتعت بها تلك الجمعيات حيث زادت أرباحها ، وأصبحت تعتمد على نفسها في كثير من الأحوال كما أوضحنا ذلك في كتابنا والنقد المصري ، ص ١٢٧ من الجزء الأول ولعل انتشار الجمعيات التعاونية بين الزراع قد أدت إلى تخفيض الأموال المقرضة من الجهات الخارجة عنها . والجدول الآتي يدل على ما قام به البنك من القروض إلى الجمعيات التعاونية وغيرها .

السنة	عدد الجمعيات التعاونية	السلف بآلاف الجنيهات	نسبة سلف الجمعيات إلى مجموع سلف البنك في المائة	السنة	عدد الجمعيات التعاونية	السلف بآلاف الجنيهات	نسبة سلف الجمعيات إلى مجموع سلف البنك في المائة
١٩٣٢	٥٥٤	١٢٢	٥٦	١٩٤١	٧٥٨	١٠١٤٧	٢٧,٤
١٩٣٣	٥٧٥	٩٧	٤,٩	١٩٤٢	٧٦٨	١٠١٦١	٢٩,٢
١٩٣٤	٦٢٦	٥٤٨	١٠,٨	١٩٤٣	١٠١٦٢	١٠١٨١	٢٩,٣
١٩٣٥	٦٧٧	٧٦٧	١٤,٨	١٩٤٤	١٠٥٦٢	١٢٥٠٩	٢٥,١
١٩٣٦	٧٠٨	٨٣٧	٢٠,٠	١٩٤٥	١٠٦٢٨	١٠٢٠٧	٢٢,٢
١٩٣٧	٧٢٦	٨٧٥	١٧,٠	١٩٤٦	١٠٦٤١	١٠١٨٣	٢١,٩
١٩٣٨	٧٣٨	٨٢٩	٢٠,٠	١٩٤٧	١٠٦٤٩	١٠٣٢٥	٢٢,٢
١٩٣٩	٧٤٦	٩٤٩	١٥,٨	١٩٤٨	١٢٦٥٧	١٠٨٨١	٢٥,٤
١٩٤٠	٧٦٥	١٠٠٦٨	٢٢,٠	١٩٤٩			

ومن هذا الكشف يتبين أن أقصى ما وصلت إليه السلفيات التعاونية بلغ ٢٩,٣٪ . وكان ذلك عام ١٩٤٣ ، ومع أن السلفيات التعاونية ما زالت في مد وجزر ، فإن نظام التسليف التعاوني سوف يحقق الأهداف المنتظرة منه على يد بنك التسليف الزراعي والتعاوني . فالتعاون يوافق شخصية الفلاح المصري ، فهو في غنى طبعه ، رغم فقير وضعه ، يقدر التزاماته ، ويحقق الثقة في سلفياته ، وإذا ما تكالبت المتكالبون على الثروة فهو يقبض الصراط المستقيم مع المتعاونين . حتى يستقيم قدره ويزيد دخله .

ولاشك أن عنايه وزارة الشؤون الاجتماعية بالتعاون اقتضى العمل على زيادة رأس مال بنك التسليف الزراعي من مليون جنيه إلى مليون ونصف مليون من الجنيهات على أن تشترك في زيادة رأس المال الجمعيات التعاونية بحق النصف في الزيادة ، وعلى ذلك نرى أن الحكومة المصرية استصدرت المرسوم الملكي في ٢٧ ديسمبر سنة ١٩٤٨ ، وأصبح اسم البنك « بنك التسليف

الزراعى والتعاونى، كما أصبح أهم أغراض البنك بيع الأسمدة ومهمات الزراعة للتعاونيين بل وجميع الزراع على السواء. وللبنك أن يقبل الودائع من الجمعيات التعاونية بكافة أنواعها، وكذلك تقديم السلف لها لآجال قصيرة أو متوسطة أو طويلة لجميع الأهداف التى تعمل الجمعيات على الوصول إليها. وسعر الفائدة لإقراض الجمعيات التعاونية أدنى من سعر فائدة الإقراض للأفراد والشخصيات المعنوية الأخرى بمقدار ٢٪. بشرط أن لا يقل سعره للجمعيات التعاونية عن ٢٪، وبذلك يقوم البنك بخدمة النظام التعاونى والاقتصاد الزراعى الأهلى. وإذا ما اقترضت الجمعيات التعاونية بسعر ٤٪، فإنها تقرض الأعضاء بسعر ٥٪. بينما يقترض غير الأعضاء الأموال من بنك التسليف بسعر يفوق ذلك بكثير، وإذا ما ساهمت الجمعيات التعاونية فى رأس مال البنك، فإن الأسهم التى تساهم بها هى أسهم اسمية وغير قابلة للتداول إلا فيما بين الجمعيات التعاونية أو فيما بينها وبين الحكومة، ويكتب على هذه الأسهم «أسهم تعاونية»، وهذا من باب المراقبة التعاونية على المتعاملين.

وبانتشار الجمعيات التعاونية الزراعية ومدها بكافة المساعدات المادية والارشادات الفنية سوف تقوم باصلاح الاراضى البور وشق الترع وإقامة الجسور وتعميد الطرق مع العناية بامداد أعضائها بالآلات والحيوانات اللازمة للاستغلال الزراعى على أحدث القواعد. وسوف تقوم الجمعيات التعاونية باقامة المنشآت الصناعية الريفية كستخرجات الألبان وتربية الماشية والدجاج والطيور وزراعة الفواكه والخضروات وتجفيفها وتسكيرها وحفظها. والحق أن السلف القصير والمتوسطة والطويلة سوف تدعو إلى تحقيق التناسب المنشود لإنشاء المؤسسات التعاونية التى تعمل على منفعة الزراعة والمزارعين المتعاونين، والجمعيات التعاونية تعمل جاهدة على إيجاد رابطة بين المتعاونين وبين أهالى القرى التى تعيش فيها، إذ أنها بهذه الوسائل تعالج حياة الأفراد فى النواحي المتعددة الخاصة بالزراعة والائتمان الزراعى واقتصادياته وحسن توجيهاته وتمايم ثماره.

ونعتقد أن الجمعيات التعاونية، مع أنها تعتمد على الملكية المشتركة للثروة حتى يحسن الزراع من حالتهم الاقتصادية والاجتماعية، فإن أعضائها يتمتعون بالملكية الفردية والحرية الشخصية، لا يحد من هذا وذلك سوى المصلحة العامة للتعاونيين.

والحق أن التعاون له قواعد السليمة فى نشر فوائده فى صفوف الطبقات المتعاونة حيث تثمر الثمار فى تنظيم الإنتاج وحسن توزيع عوائده، وتحسين حالة الأعضاء من الوجهة المعنوية والاجتماعية والاقتصادية. والمبادئ التعاونية ظاهرة فى مسائل الإنتاج والشراء والبيع والاقتراض والاقتراض والتأمين واستغلال الاراضى وأعمال الرى والصرف وبناء المساكن ومصايد الأسماك وغيرها، وقد صدق من قال «إن وعى العصر الحاضر يعد الدولة مؤسسة

اجتماعية ، وما مثل التعاون الزراعى إلا مثل النقابات العمالية ، فالأعضاء رواد في هذه المؤسسة الاجتماعية ، ومهمة الرائد ، لا تقل عن مسئولية الحاكم . فان لم تقم الجمعيات التعاونية والنقابات العمالية في المدن بالبحث والدرس والكشف عن الحلول للمشكلات ، كانت بمثابة « ساعي البريد » الذى يحمل الرسائل ، بل الحماكى الذى يردد الصدى ، ونحن نربأ بالتعاون أن يتخذ هذا الوضع السلبي الضئيل .

المبحث السادس : النظام التعاونى بين النظام الرأسمالى والنظام الاشتراكى

« التعاون يفيد الاحساس بالمسئولية في الحياة العملية ، فلا تأهيل ولا استغلال ، مؤلف ، يترنخ العالم في ظواهر الحكم بين الاشتراكية والرأسمالية ، فترى فرنسا لا تزال مترنحة بين الاشتراكية العاتية والرأسمالية المقيدة ، وترى الولايات المتحدة في وسط الاتحادات الرأسمالية والديمقراطية السياسية تترنخ بين التعاون والتساهم ، ولم تتوكد دعائم الاشتراكية إلا في روسيا الشيوعية وانجلترا العمالية التي تقول أنها مثالية واقعية . أما مصر فقد خطت الاشتراكية الحكومية التي أوجدها محمد علي باشا إلى الاشتراكية المعتدلة في عهد فاروق الأول ، والزمن وحده كفيل بإظهار حقيقة المزايا التي تعود على مصر من الاشتراكية الحكومية في الشؤون الزراعية عن طريق الجمعيات التعاونية التي ليس لها مأوى ، لا في الاشتراكية ولا في الرأسمالية . ألا ترى أن الاشتراكية المعتدلة التي تعتنقها الحكومات الشعبية تعمل على مجانية التعليم ويشاركها في ذلك مبدأ التعاون الذي يقرر المساواة والاخاء والعدالة ؟ ألا ترى أن الضمان الاجتماعى في مشروعات الحكومة ما هو إلا مبدأ اشتراكى محد من المبادئ الهدامة التي تحرض الفقر والمرض والجهل والجوع على اعتناقها ؟ ألا ترى المستر أنلى يقول عن الاشتراكية الأنجلزية أنها مثالية وأن معتنقها يجب أن يكونوا واقعيين ؟ ألم تر أنه يقول إنه ليس ثمة خطأ أكبر من تطبيق نظريات عصر على عصر آخر ، وأن ذلك خطر من أخطار الماركسية ؟ ألا ترى أن كارل ماركس طبق مبادئه على عصر يخالف تمام الاختلاف لعصره ، وأن تعاليمه ارتفعت إلى صف الكتب المقدسة وطبقت في ظروف ، وأحوال مغايرة تماماً لعصره ؟ الحق أن التعاون على عكس الاشتراكية يصون روح الحرية والفردية ، ويبين حياة المجتمع ويعزز كيانه . فالتعاون يمد يد العون للفقير والمحتاج والعمال والمريض بتقديم ما هو كفيل باصلاح حال أعضائه ، معضداً الدولة في تحمل الأعباء حتى تنشط مواردنا في التمويل اللازم لتحسين حال المجتمع .

والتعاون كالاشتراكية يحقق مبدأ التأمين في كثير من الشؤون الزراعية كالوحدات الزراعية الجماعية ، وكالاقتطاعات الزراعية والوحدات المشتركة ، مثلها في ذلك مثل الاشتراكية في

تأمين السكك الحديدية الأهلية والتليفون وإدارة الكهرباء والنور والمياه والنقل المشترك الأهلى . وإذا كانت مظاهر الرأسمالية واضحة في نظام الضرائب والحماية الجبركية وحرية الملكية وحماية التجارة والصناعة، فإن التعاون يتطلب الاعتدال والتناسب والتوفيق لما فيه صالح المجتمع في مجموعه ، والأعضاء في خصوصه (١) ، فيصبح العضو في يومه خيراً منه في أمسه .

وجوه الاختلاف :

ولا ريب أن النظام التعاوني يختلف عن كل من النظام الرأسمالى والنظام الاشتراكى ، إذ أنه لا يهدف للربح من أجل الربح كما تفعل الرأسمالية ، كما أنه لا يقضى على الملكية كما تفعل الاشتراكية ، حيث لا يدعو إلى سيطرة الدولة وتسلطها على مرافق الاقتصاد القومى . فالفردي في النظام التعاوني للجموع ، والمجموع للفرد ، مع احتفاظ الفرد في استثمار موارده كيفما يشاء ، وحسه على زيادة انتاجه دون التراخي في استغلال ما لديه ، فالتعاون يساعد المزارعين المتعاونين في زيادة الانتاج بطرق مختلفة أبسطها تكوين الجمعيات لتحسين الفلاحة ، ومد الأعضاء بالبدور الجيدة وأنواع الأسمدة الممتازة والآلات الزراعية المناسبة ، وإرشادهم إلى أحدث الطرق لفلاحة الأرض واستثمارها . لجمعيات الفلاحة التعاونية تساعد العضو على الاحتفاظ بملكية أرضه مقابل دفع إيجار معين ، حيث توزع الأراضي عموماً على الأعضاء الذين يقومون بزراعتها بالتضامن ، وهذا هو النظام المعمول به على نطاق واسع في الدول الواقعة تحت سلطان روسيا ، ولو أن معظم الفلاحين في الجمهوريات السوفيتية الحديثة لم يستطيعوا هضم هذا النظام ، مع أن هذا النظام استقام في دولة اسرائيل حيث يوافق الملاك فيها على التنازل عن أراضيهم مؤقتاً لمدة ثلاث سنوات يحصلون في خلالها على إيجار مناسب للأرض المتنازل عنها ، وبعد انتهاء السنوات الثلاث يأخذ الملاك مساحة من الأرض تعادل مساحة أراضيهم السابق التنازل عنها ، وليس شرطاً أن يحصلوا على أرضهم السابقة ذاتها إذا كان ذلك في الصالح العام . وتضم جمعيات التعاون للفلاحة في روسيا عائلات عددها في المتوسط ٣٠٠ وتبلغ مساحة الأرض التي تستحوذ عليها الجمعية بين ١٠ - ٧٥ فداناً لكل عائلة . ويسمح لكل عائلة أن تبقى في حوزتها ربع فدان لزراعة ما يلزمها من فاكهة وخضر ، كما

(١) راجع « النظام النقدي بين الاشتراكية والرأسمالية » للمؤلف من الجزء الأول والثاني صفحة ٩٠ و ٩١ و ٩٢ - ٩٣ من المقدمة ٧١٧ - ٧٤٧ ، ٧٥٢ ، ٩٤٧ ، ٩٩٠ ، ٩٩٦ وأيضاً « ترغيب بين الاشتراكية والرأسمالية » للأستاذ فكرى باشا أبانله على صفحة مجلة المصور في ٢١/٧/١٩٥٠ و « العدالة الاجتماعية » للمؤلف وفارن « التاريخ الاجتماعي والاقتصادي لبريطانيا A Social & Economic History of Britain بين ١٧٦٠ - ١٩٥٠ للدكتور بولين كريج Pauline Gregg طبعة سنة ١٩٥٠ .

تعطى كل عائلة بقرتين وخمسة أغنام وخنزيرا واحدا وماتشاء من الدواجن ، وتدفع للأعضاء أجورا يومية طبقا لعملهم وانتاجهم اليومي ، كما يقسم هؤلاء الأعضاء إلى فرق ، لكل فرقة عمل خاص ، مثل الحراثة والعزق أو البذور أو زراعة الحضر أو النقل أو العناية بالماشية . وفي بعض الجمعيات تبادل الفرق العمل ، فتحل كل واحدة محل الأخرى ، وتؤدي في كل يوم عملا مختلفا عن عمل اليوم السابق ، ولكن معظمها يشتغل على أساس التبادل الأسبوعي أو الموسمي . وتحفظ كل جمعية بدفتر يومية تقيد فيه عمل كل فرد يوميا وتدفع الأجور للأعضاء على ضوئه ، إما على فترات منتظمة ، وإما بالأجل على المحزون المحلى ، على أن تكون الرقابة النهائية تحت سلطان الجمعية العمومية . والحق أن نظام المزارع الجماعية ، إذا قام على أساس اختياري ، يعد مقياس نجاح التعاون الزراعي في جميع بلدان العالم ، اشتراكية أو رأسمالية ، أو اشتراكية حكومية ، إذ أن نظام المزارع الجماعية يحقق المطالب القومية التي لا تجاب إلا بقوة الشعب الاختياريه ، فيعتمد على الأعضاء أكثر من اعتماده على الحكومات ، فيتغلب على الفوضى الأخلاقية وذلك بالاقناع والاقناع . فالنظام التعاوني يساعد الفرد في الدول الرأسمالية على تنسيق جهوده مع جهود غيره ، حيث يعيشون في بيته دون أن يتنازل أحد عن فرديته وشخصيته وحرية في التصرف داخل نطاق القانون والنظام العام الذي يعيشون فيه . ولل فرد في النظام التعاوني صوت واحد مهما كان عدد الأسهم التي يمتلكها . فتقوة التصويت في التعاون متساوية لجميع الأفراد بعكس الرأسمالية حيث يتوقف التصويت على قوة المساهمة في المشروع . فالتعاون يعتمد على الجهود والرجال بينما الرأسمالية تعتمد على الأسهم والربح والمال . ورأس المال في التعاون يعتبر خادما لا سيدا حيث يقوم التعاون لخدمة الأعضاء ، إذ أن الناس في التعاون جميعهم سواسية يعتمدون على مال الأفراد المتعاونين بينما القرض في الرأسمالية هو إنشاء المشاريع بفرض الربح (١) . والأرباح في التعاون توزع بقدر مساهمة الأعضاء في العمل والانتاج ، فتوزع الأرباح بنسبة معاملة الأعضاء ، بينما توزع الأرباح في الرأسمالية بنسبة الأسهم ورأس المال . فالرأسمالية تعتمد على الأسهم بينما يعتمد التعاون على معاملة الأعضاء وتساندهم في حصص الأعمال .

وإذا ما اقترضت الجمعيات التعاونية المال بسعر منخفض ، كان القرض من القرض خدمة أعضائها ، لا الربح كما هو الحال في الرأسمالية حيث تعتمد على المال دون الرجال . وإذا كانت

(١) يحقق التعاون المصالح الاقضية والمصالح الرأسية بين المتعاونين التي قال بها الأستاذ بولنج في كتابه «التحليل الاقتصادي» ، صفحة ٣٦ Vertical and Horizontal interests وذلك لتحقيق المصلحة العامة بين المتعاونين mutual benefit وهذا بخلاف الحال في الرأسمالية حيث يوجد التناطح والتنافس والكفاح المستمر class conflict . وقانون «الاقتصاد الزراعي» للدكتور محمد السيد محمد من ٤٠٠ .

طبيعة النظام الرأسمالي تهدف إلى الربح دائماً ، فلا قرض إلا إذا توفرت الضمانات حتى في القروض قصيرة الأجل Short-term Credit ، وكثيراً ما ترجع التقلبات العديدة في الأسعار إلى سعر الفائدة ، فإن النظام التعاوني يهدف إلى الخدمة أولاً ، ثم إلى المال أخيراً ، وكثيراً ما تعقد القروض طويلة الأجل بما يحقق الفائدة المرجوة من هذه القروض حيث تتمتع أغلبها للزارعين ، وبذلك يقضى التعاون على الوسطاء والمرايين . فالتعاون في القروض يسير الزمن وينفي بمقتضيات العصر وحالة المتعاونين ، فيحررهم من وطأة الرأسمالية الفانية ، ألا ترى أن القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٢٧ الصادر في ٢٢ بولية سنة ١٩٢٧ نظم المسائل المتعلقة بالقروض والودائع فقرر ، أن لاتعطى القروض والاعتمادات إلا للأعضاء بمقتضى عقود تبين الغرض منها ومدتها وتخصصها بأكملها لأعمال منتجة داخلة ضمن الأعمال التي تزاو لها الجمعيات التعاونية ، على أن يراعى فيها حاجة المقرض إليها ومقدرته على سدادها ، وأن القروض التي تقدمها الجمعيات التعاونية لأعضائها تعطى لآمد لا يزيد عن المدة التي تستغرقها الأعمال التي استوجبتها ، وأنه لا يجوز مد أجل القروض قصيرة الأجل إلا إذا دفع المقرض نصف ما عليه ، كما أنه لا يجوز مد الأجل أكثر من مرة واحدة ؟ ألا ترى أن القروض المتوسطة الأجل تعطى لمدة تتناسب مع الأعمال التي اقتضتها ، على أن لا تزيد عن خمس سنوات تسدد بأقساط سنوية ، وعلى أن لا تزيد تلك القروض للأعضاء عن عشر المبالغ المخصصة للاقراض ، مع كفالة الضمان في تسديدها ؟ ألا ترى أن الجمعيات التعاونية تقبل الودائع لأجل مسمى أو تحت الطلب بدون فائدة على أن لا يجوز التصرف فيها بصفقتها تحت الطلب ؟ ألا ترى أن الفائدة على القروض التعاونية لا يجوز أن تزيد عن ٣٪ . في حالة القروض القصيرة الأجل و ٢٪ . في حالة القروض المتوسطة الأجل ؟ ألا ترى أن القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٤٤ الصادر في ٢٠ مايو ١٩٤٤ حتم استغلال القروض في الأعمال التي تزاو لها الجمعية في منطقة عملها بما يدل على الفرق بين القروض التعاونية والقروض الرأسمالية ؟ الحق أن القانون الأخير عدل مدة القروض قصيرة الأجل من ١٢ شهراً إلى ١٤ شهراً ، والمتوسطة الأجل من خمس سنوات إلى عشرة حتى إذا ما تحول بنك التسليف الزراعي إلى بنك التسليف الزراعي والتعاوني اشتركت الجمعيات التعاونية في تأسيسه ، وزادت الجمعيات التعاونية في الاعتماد على هذا البنك في الاقراض الزراعي ، وأصبحت الأعمال التي تمارسها الجمعيات التعاونية تمت بصلة وثيقة إلى أعمال بنك التسليف الزراعي المصري والتعاوني حيث أصبح المنشأة التي تنتج معها الجمعيات التعاونية أنجاءها مشتركاً ، ونحس معها بحاجات الزراع دون غيرهم . خصوصاً وأن الجمعيات التعاونية تساهم في رأس مال البنك بمقدار ٦٢٥٠٠ مهما وقيمتها ٢٥٠٠٠٠٠ جنيه وقد بلغ مجموع ا ككتاب الجمعيات التي سرى عليها تخصيص هذه الأسهم ٢٩١٠٥٦٤ جنيه مصري ا ككتاب بها ١٩٥٥ جمعية . فترى

أن الاسهم في البنك التعاوني يختلف عن التساهم في الشركات الرأسمالية بأن قيمة السهم مثلاً جنيهاً بدون أية علاوة ، وأن البنك يعامل الجمعيات التعاونية كما تعامل الشركات المساهمة مساهمتها الجدد حين تتركز أعمالها ، إذ أن الشركات التساهمية تصدر أسهمها بعلاوة في معظم الأحيان بحيث تتناسب مع ما كونه من احتياطات وخاصة احتياطياتها القانونية . والحق أن بنك التسليف الزراعي والتعاوني يقرض الجمعيات التعاونية بميزان ، وهي بدورها تقرض الأعضاء بحساب ، خصوصاً وأن سعر الفائدة المنخفض كثيراً ما يغري الأعضاء على زيادة الاقتراض . (١) وإذا كان المشاهد في الدول الرأسمالية أن حجم الاستثمار يأخذ في الزيادة تدريجاً حيث يتفالم المنتجون ويوسعون نطاق إنتاجهم ، ثم يتوسعون لزيادة الطلب على العمال المشتغلين بسلع الإستهلاك ، وهذا من شأنه زيادة الأرباح ، خصوصاً وأن سلع الاستثمار تعمّر طويلاً ، ومن ثم كان حجم الاستثمار في تزايد مستمر مما يؤدي إلى المنافسة حتى يأخذ في التناقص ، فإن اختلال التوازن من دواعي ظهور مزايا الدول الاشتراكية في التدخل في شؤون الاستثمار والادخار ، فيستفيد التعاون من هذه الدراسات ، فتظهر فوائده ومزاياه على المتعاونين . فالانفاق في التعاون لا يسير الا بميزان ، كما أن القروض لا تقوم بغرض الربح بل بغرض فائدة التعاون وأعضائه . فإذا كانت تغييرات سعر الفائدة ، سواء أكانت ارتفاعاً أو انخفاضاً ، هي دائماً في اتجاه مضاد لحركة الاستثمار في الدول الرأسمالية ، فإن مستوى النشاط الاقتصادي في التعاون ، وما يتبعه من موازنة الطلب على النقود وعرضها ، يحقق للتعاونيين سعر فائدة معتدل . ففائد رأس المال في التعاون مشتق من انتاجية الأعمال الزراعية .

وإذا ما وضع التعاون النظام الكفيل باقراض المتعاونين ، فإن الأموال المودعة به في الغالب تكون آجالها قصيرة تقوم بتقديم البذور والاسمدة في أوقاتها المناسبة بأسعار سليمة منخفضة ، نظراً لأن التعاون يتمتع بنظام الشراء بالجملة ، ويبيعها للفلاحين بأسعار الشراء بالتقسيط . إلى هذا فأننا نرى أن جمعية الانتاج التعاوني ترمى إلى التخلص من أرباب الأعمال ، وتقيم نظاماً انتاجياً يكون الأعضاء هم المشرفون عليه ، حيث يملكون أدوات الانتاج فيه ، ويكونون المستفيدين بأرباحه . فالأعضاء يكونون رأس المال ، ويشتررون الأدوات والآلات وكذلك الموارد الأولية ، ويقومون بتصريف المنتجات التي ينتجها المصنع التعاوني . فالأعضاء هم مثلاً المصنع ، وهم مديروه وتحملوا الأخطار فيه . وهذا هو حال جمعيات الإستهلاك التعاونية حيث تنشئ صناعات كثيرة منها صناعة الملابس وصناعة الأحذية وصناعة المأكولات

(١) راجع «مجموعة تقارير البنك الزراعي المصري» وأيضاً «المجلة الزراعية الملكية المصرية» عامي ١٩٤٧ و١٩٤٨ و«مجموعة تقارير بنك مصر وأخيراً «تقارير البنك القاري المصري» من عام ١٩٤٨ ، ودون النظام النقدي» للمؤلف من الجزء الثاني صفحة ٢١ من المقدمة . والاقتصادي الزراعي للدكتور محمد السيد محمد من ١٩٦٠ .

كما تملك مزارع لبعض الحاصلات الزراعية الهامة مثل مزارع الشاي ، وصانع الجبن والزبد وغيرها . وهي وإن كانت لا تختلف عن الشركات التساهمية إلا أن أرباحها للأعضاء .

والتعاون يعتمد على المعونة المتبادلة بين الأعضاء ، وهو بخلاف الرأسمالية حيث أن ليس لها مظهر تعليمي أو أخلاقي إذ أن شعارها التجارة للتجارة . بينما التعاون يعلم المعونة المتبادلة المنسقة بغرض رفع مستوى الأعضاء في تفكيرهم وفي حياتهم الاجتماعية الديمقراطية . فالترقية الاقتصادية من وظائف الجمعيات التعاونية . إلى هذا فليس للرأسمالية أى مظهر اجتماعي ، إذ أن شعارها الرخ للرخ . بينما يقوم التعاون على الاعتماد على النفس ، والمعونة مع الغير ، وقيام روح الأخاء بالمساواة والعدل بين الأعضاء دون أن نعتبر أن النظام التعاوني بأنه نظام من نظم البر والاحسان ، (١) إذ أنه نظام يعمل على زيادة الانتاج وتوسيع الطاقة الزراعية للبلاد وخدمة الأعضاء . وما المزرعة التعاونية إلا وحدة اقتصادية كما هي وحدة إنتاجية .

وإذا كان التعاون يعتمد على الاشتراك الاختياري ، فإن الاشتراكية يكون فيها الاشتراك إجبارياً . ومن هذا يتبين أن التعاون يختلف عن الاشتراكية إذ أنه حقاً يضمن الحرية للأفراد ، ويجعل للفرد حرية الانتقال والإشتغال بما يرغب فيه ويريد ، بينما الاشتراكية تسيطر على مصير العمال وعلى موارد انتاجهم في كثير من الأحوال ، وهي توجه الفرد كيفما تشاء . والحق أن التعاون يعتمد على مبادئ ثلاثة هي الحرية والأخاء والمساواة ، فالحرية تعتمد على التساند ، والأخاء يعتمد على المعاونة ، والمساواة تعتمد على العدالة وأن لكل فرد صوتاً واحداً في المشروع التعاوني . فالتعاون مساواة في السراء والضراء .

وإذا كان التعاون يعتمد على الحرية ، والاشتراكية تعتمد على التأميم في نهاية الأمر ، فإن الرأسمالية تقوم على سيادة الممولين واحترام الجميع لها وهيبتهم منها . وإذا كان التعاون يتنافى مع الاشتراكية والرأسمالية حيث أنه يقلل من أهمية الرأسمالية ، فإنه يعضد الملكية الفردية بشرط أن لا يكون هناك ضغط ولا قوة ، بل آراء سامية وحرية سليمة ، واتصال دائم بين الأعضاء لما فيه صالحهم في مجموعة . إلى هذا فإن الرأسمالية تحكم من أعلى ، بينما التعاون

يحكم من أسفل Capitalism governs from top, while cooperation from bottom
وبينما الاشتراكية تدعو إلى تملك الدولة موارد البلاد ، والسيطرة على عوامل الانتاج والتوزيع وعلى مرافق البلاد ، إذ ليس للفرد حرية التصرف فيما يملك ، نجد التعاون يحترم حرية الأفراد في التصرف فيما يملكون وفيما ينتجون ، وليس للحكومة حق التدخل إلا بقدر ما تحده القوانين

(١) راجع « مذكرات في المبادئ التعاونية » للاستاذ عبد اللطيف بك عامر في سنة ١٩٤٦ لطلبة المعهد العالي للعلوم المالية ، وقارن « عامل المصانع في أفريقيا The African Factory Worker » تأليف مصلحة الاقتصاد في جامعة نانثال ، وراجع مقترحات وزير الاقتصاد القوي بالأحرام في ١١/٣/٥٠ .

واللوائح للصالح العام . بخلاف الاشتراكية التي هي مذهب الزايم . والواقع أن الحكومة تتصل بالشعب عن طريق جمعيات التعاون ، فالناس في أحضان التعاون سواسية ، وأهدافهم بالجملة واحدة ، ومصالحهم متفقة متساوية ، وحياتهم منسجمة منسقة ؛ والحكومة في تعاضدها لهم راضية ، وسوف يكون للتعاون شأنه في إعادة توزيع الثروة العقارية بين أعضائه العاملين ، واقصاء كبار الزراع المبتعدين عن الزراعة والمزارعين ، (١) خصوصاً وأن الناس جميعاً يستفيدون من إعداد المشروعات العامة ، ويجب أن يستفيد منها الصغير والكبير سواء ، كما أظهرنا ذلك في كتابنا النقد المصري بين الرأسمالية والاشتراكية صفحة ٧١٧ ، ٧٣١ ، ٧٤٧ من الجزء الثاني . وكما علجنا عدالة توزيع الدخل في كتابنا العدالة الاجتماعية ، صفحة ٣٢٢ .

وإذا كان التعاون يأخذ بكثير من المبادئ الاشتراكية ، فإن الجمعيات التعاونية في أحضان نظام الاشتراكية الحكومية تعمل على حل مشاكل الزراعة حلاً يلائم سياسة الحكومة العامة على ضوء أن الزراعة ما هي إلا المادة الأولية للصناعة . ألا ترى أن الحكومة وضعت مشروعاتاً لمساحة البساتين ، وأوجدت حداً أدنى للمساحة في مصر تشجيعاً لزراعة البساتين الكبيرة واستعداداً لمواجهة تقدم الصناعات الزراعية وتصديرها إلى الخارج ، وحماية لها من الآفات التي تنتقل إليها من المساحات الصغيرة المبعثرة هنا وهناك ، خصوصاً وأن أصحاب الأرض لا يعنون باختيار الأصناف التي يزرعونها — الأمر الذي من شأنه تدهور أصناف الفاكهة ؟ ألم تر أن الحكومة الشعبية وضعت سياسة ثابتة لاستعمال الآلات الزراعية ، وذلك بمناسبة انتشار الآلات الأجنبية الخاصة بالفلاحين والصناعات الزراعية ؟ (٢) ألم تر أن الآراء الخاصة بالمشكلة الزراعية في البلاد قد تشعبت في البلاد الرأسمالية وفي روسيا السوفيتية ، وأن الاشتراكية الحكومية وجدت الحل المناسب في تعزيز إدارة المزارع Farm Management خصوصاً وأنها رأت أن إعادة توزيع الأرض بالتساوي لن يقضى على المساواة الاجتماعية للملكية الزراعية القديمة ، بينما دلت الملكية الزراعية الصغرى على ضعف مركزها بالنسبة للسياسة الزراعية التجارية كما أن الإيجارة كثيراً ما تضعف أحوال الانتاج على مدى الزمن ؟ والحق

(١) راجع بحث لجنة الاقتصاد الوطني بمجلس النواب عن تحديد الملكية الزراعية على صفحة البلاغ في ٥/٥/٣٤ حيث ترى الأستاذ محمد عبد الوكيل بك يناقش آراء مريت غالى بك والأستاذ إبراهيم شكرى المطالبين بتحديد الملكية العقارية في حدود المائة أو الخمسين فداناً .

(٢) اتبعت الحكومة الشعبية هذه السياسة علجاً لاستمرار وجود ثمار ذات صفات رديئة في الأسواق ، ووضعت سياسة ثابتة لاستعمال الآلات خصوصاً بعد أن تبين لها أن بعض هذه الآلات غير صالحة للبيئة المصرية مما يترتب عليه خسارة للزراوع . وقد شملت السياسة الزراعية إيجاد قطع غيار بكيات وافرة تحت أمر طلب الزراوع ، وإن لا يصرح بدخول آلات وأدوات الأبعد أن تقرر وزارة الزراعة صلاحيتها لزراعة مصر .

أن التعاون له قوانين سُنت ، مظهره طرق التسجيل والإدارة لضمان حسن سيرها .
 وإذا كانت الجمهوريات السوفيتية اعتنقت نظام المزارع المشتركة ، وإذا كانت الدول
 الرأسمالية أخذت بمبدأ إدارة المزارع ، فإن الاشتراكية الحكومية دعت الجمعيات التعاونية
 للأخذ بمبدأ الحجم الأمثل للإنتاج الزراعي ، وبذلك جمعت الجمعيات التعاونية محاسن نظام
 المزارعة ونظام الإيجارة ونظام المزارعة المشتركة كما هو متبع في المزارع الفلسطينية . وسوف
 تستخدم الجمعيات التعاونية الوسائل الآلية والفنية بحيث يتحد المزارعين والفلاحين على
 الأخذ بمبدأ المزارعة metayers الذي قال به جون ستوارت مل في كتابه «مبادئ الاقتصاد» .
 والحق أن التعاون يهدف لا للربح ، بل يهتم بالإنسان كفرد من حيث أنه إنسان له
 حقوق ومطالب والتزامات ، فلا يعطى له ربح إلا على أساس كمية معاملاته مع الاتحاد
 التعاوني ، لا على أساس مساهمته المادية في المشاريع الزراعية . واللجان التي تدير وتشرف
 على التعاون المحلي تنتخب في نفس ذلك المكان ، ويقوم بعملية الانتخاب جميع الأعضاء . وإذا
 زادت إيرادات التعاون على المصروفات ، بعد حجز المعدل الكافي للاحتياجات ، رد الباقي
 للأعضاء ، لا على أساس ما يملكون من أسهم بل على أساس معاملاتهم ، وما هذه
 المدفوعات التي شاع تسميتها خطأ بأنها ربح إلا رد المبالغ التي يتضح للجمعية في نهاية
 السنة أنها سبق أن حصلت على معاملة على سعر البيع . وإذا ما ظهر للأعضاء المتعاونين رئيسا ،
 رجع ذلك إلى مجموع الصفات التي يتصف بها بينهم في أخلاقه وعقليته وروحه وحبه للخير
 وتأثيره على المتعاونين . والشخصية في التعاون كثيراً ما تولد ولا تكتسب ، وتنمو بما يحيط
 المتعاونون من قوة الأخوة والمساواة والمحبة والاخلاص في العمل التعاوني ، وما يتمتع به
 رئيس المتعاونين من الشعور بالواجب وتاديبه على أقوم حال على قدر كفايته ومهارته الفنية
 وحبه للتعاون ، وكل ما من شأنه أن يؤدي إلى الوصول إلى رسالته بأحسن الوسائل والطرق
 والملازمة والمقدرة .

وجوه الضعف :

وفي مصر نرى أن التعاون قد نجح في تحقيق بعض أغراضه في نواحي معينة ، كما حالت
 العقبات الرأسمالية العديدة دون النجاح في النواحي الأخرى . فقد قام التعاون في مصر
 وانضم إليه عدد غفير من سكان المدن ، وبعض الفئات الواعية من جبهة المزارعين . فباشر
 التعاون عمليات توزيع السلع الاستهلاكية على أعضائه كما حقق إنتاج الأعضاء مما وفر
 عليهم الأرباح التي كانت تطير إلى جيوب الوسطاء والرأسماليين والمرايين usurers الذين
 اختلف الناس في تقدير أهميتهم بالنسبة لعملية التوزيع . فبالنسبة لتوزيع البنزين مثلا نرى أن
 التعاون قام به خير قيام ، والشاهد على ما نقول أن انتشار المحطات العديدة المنتشرة في شوارع

الفاخرة ، إذ حقق هذا النوع من التعاون غرضين : ١ - تنظيم التوزيع على الأعضاء وغير الأعضاء ، والوقوف دون وقوع الأرباح في أيدي احتكارية تعبت بأسعار البزير وتعمل فيها خفصاً وأرتفاعاً ٢ - توفير مبالغ ضخمة للأعضاء كانت تذهب من قبل للوسطاء middle-men - كذلك أحسنت الحكومة المصرية صنفاً عندما عضدت جمعيات التعاون للموظفين ، بعد أن تبين لها أن هناك ٣٣٨ ، ٢٩٦ موظفاً ومستخدماً وعاملاً في الحكومة بمجموع مرتباتهم الشهرية لا تزيد عن ١٠٨٣١ ، ٦٨٠ جنيهاً ، بينما الأجر اليومي لطبقة العمال بينهم لا يزيد عن ١٧ ، ٥٩٨ جنيه . فالتعاون يفيد العمال والموظفين ، كما يفيد الزراع والصناع وعمال التجارة والزراعة والصناعة وغيرهم . وقد أحصت مصلحة الإحصاء والتعداد الموظفين في يناير سنة ١٩٥٠ سوى بعض طوائف العمال التي لم ترد البيانات عنها ، وهم العمال والخدم بالحكام والنيابات الوطنية والميكانيكا والكهرباء والسجون والملاجئ والخدمات الاجتماعية ، وهذه الإحصاءات تفيد الحكومة ، إذا ما أرادت تعزيز لإنشاء جمعيات التعاون للموظفين على أسس سليمة (١) . فالموظفون المثبتون وعددهم ٢٠ ، ٦٦٤ وهم يمثلون ٧٪ من مجموع عدد الموظفين وتبلغ قيمة مرتباتهم ٤٧٢ ، ٤٥٠ جنيهات وهي تعادل ٢٥٪ من مرتبات جميع الموظفين والمستخدمين والعمال ، ومتوسط دخل الواحد منهم ٢٢ جنيهاً في الشهر . ونعتقد أن هذه الفئة على استعداد تام للاندماج في جمعيات تعاونية منزلية ، إذا ما كانت تحت إشراف وزارة الشؤون الاجتماعية ، فعلاً لا قولاً . وهناك الموظفون الذين على درجات دائمة وهم غير مثبتين ، وعددهم ٢٧ ، ١٥٦ وهم يمثلون نسبة كبيرة لا تقل عن ٩٪ من مجموع عدد الموظفين ، والمهام التي تتمتع لهم ٣٢٩ ، ٩٧٦ جنيهاً وتعادل ٨٪ من مجموع عدد الماهيات ، متوسط دخل الواحد منهم ١٢ جنيهاً في الشهر ، وهم أولى بالانضمام إلى الجمعيات التعاونية المنزلية (٢) وهناك الموظفون الذين

(١) وضعت الحرب أوزارها والبلاد تعاني أزمات في كل النواحي ، فهناك أزمة في المواصلات ، وأزمة في المساكن ، وأزمة في التعليم ، وأزمة في الكهرباء والمياه ، وهناك غلاء المعيشة وارتفاع نفقاتها . ولس من شك أن وصف العلاج الناجع لهذه الأزمات يتطلب معلومات صحيحة عن جميع نواحي الحياة الاقتصادية والمالية في البلاد ، لا يتيسر لأولى الأمور الحصول عليها إلا عن طريق إعداد إحصاءات دقيقة مفصلة يسترشدون بها في تشخيص الأدواء المختلفة التي يعانيها المجتمع المصري . والحق أن الإحصاءات المالية والاقتصادية والاجتماعية في مصر مهمة كل الأعمال ، على ما لها من أهمية بالغة . إلى هذا فالإحصاءات مشتقة بين وزارات المالية والتجارة والصناعة والزراعة والمواصلات ، ولا بد لوزارة الاقتصاد الوطني من الإشراف عليها كلها . (٢) يقضى التعاون على روح المساومة ويدعو إلى البيع والشراء بالثمن الواحد المحدد Fixed Price . راجع بولدنغ صفحة ٣٩-٤٣ من كتابه « التحليل الاقتصادي » . ويمكن اعتبار المتعاونين أنهم في سوق معينة

عدودة Cooperative Market Schedule

على درجات مؤقتة وعددهم ١٦,٨٦٨ ونسبتهم ٠.٦٪ من مجموع عدد الموظفين ، وماهياتهم ١٤٥,١٢٥ جنيتها أى ٠.٨٪ من مجموع الماهيات ، ومتوسط دخل الواحد منهم ٨ جنيهات ، وهؤلاء يستحقون العناية والاندماج في جمعيات التعاون المغزلية ، مثلهم مثل الخدم الخارجيين عن هيئة العمال وعددهم ١٣٩,٧٢٨ ونسبتهم ٠.٤٧٪ من مجموع عدد الموظفين والمستخدمين في الحكومة ، ومجموع ماهياتهم ٤٤٤,١٧٣ جنيتها وهي تعادل ٠.٢٥٪ من مجموع الماهيات ، ومتوسط دخل الواحد منهم ٣ جنيهات في الشهر ، ومثل عمال اليومية وعددهم ٩١,٨٢٢ ونسبتهم ٠.٣١٪ من مجموع الموظفين والمستخدمين والعمال ، وماهياتهم ٤٣٩,٩٥٧ جنيتها شهريا ، وهي تعادل ٠.٢٤٪ من مجموع الماهيات التي تدفعها الدولة ، ومتوسط دخل الواحد منهم ٤,٥٠ جنيهات . والحق أن التعاون سوف يجد سبيله إلى أمثال هؤلاء العمال والمستخدمين إذا ما عززت الحكومة قواعد التعاون المنزلي ، وأشرفت عليه اشرفا فعليا ، وسوف يمتد نظام هذا النوع من التعاون الى غير الموظفين والمستخدمين من عمال المحال التجارية وغيرهم ، بل وأنه سوف يمتد الى موظفي الدرجة الثانية وعددهم ٣٣٨ وماهياتهم ٢١٢١٠ جنيتها أى بنسبة ٦٢ جنيتها للواحد منهم شهريا ، بل والى موظفي الدرجة الثالثة وعددهم ٦٨٥ وماهياتهم ٣٣,٣٩٩ جنيتها أى أن متوسط دخل الفرد منهم الشهري لا يزيد عن ٤٨ جنيتها ، وموظفي الدرجة الرابعة وعددهم ١٨٧٣ وماهياتهم ٧٠,٠٤٠ جنيتها بمتوسط ٣٧ جنيتها ، وموظفي الدرجة الخامسة وعددهم ٦,٠٢٤ وماهياتهم ١٥٢,٦٥٩ جنيتها ومتوسط ماهية الواحد منهم ٢٥ جنيتها ، وموظفي الدرجة السادسة وعددهم ١٣,٥٠٣ وماهياتهم ٢١٥,٤٥٥ جنيتها ومتوسط الماهية للواحد منهم ١٦ جنيتها وموظفي الدرجة السابعة وعددهم ١٤,٨٧٥ وماهياتهم ١٩٠,٩٤٤ جنيتها ، ومتوسط الماهية ١٢ جنيتها ، وموظفي الدرجة الثامنة وعددهم ٣٢,٥١٥ وماهياتهم ١٨٤,٥٣٦ جنيتها ، ومتوسط الماهية الشهرية ٨ جنيهات ، وموظفي الدرجة التاسعة وعددهم ٣,٩٣٢ وماهياتهم ٢١,٠٩٣ جنيتها ومتوسط الماهية ٥ جنيهات . وهذا العدد الوفير سوف يستفيد من التعاون كما أن الحركة التعاونية سوف تستفيد من عضويتهم خصوصا وأن توزيعهم في المدن والقرى مما يجعل الحركة التعاونية عامه شاملة (١) .

(١) هناك فيما يتعلق بالدخل من الوظائف موظفون وعددهم ١- الوزراء ووكلاء الوزارات ومن في درجاتهم من شاغلي المناصب العليا وعددهم ٦٥ في المتوسط ، ومجموع مرتباتهم ٩٣٢٣ جنيتها فيصيب الواحد في المتوسط من الماهية ١٤٣٠٥ جنيتها شهريا . وهناك أيضا المدبرون العامون ومن في درجاتهم وعددهم في المتوسط ١٧٩ ومجموع ماهياتهم ١٨٠٧٦١ جنيتها ، ومتوسط الدخل من الوظيفة للواحد منهم ١٠٤ جنيتها مصريا . هذا ومتوسط الدخل لموظفي الدرجات الأولى وعددهم ١٢٣ وماهياتهم ٩٧٧٣ جنيتها هو ٧٩٠٥ جنيتها . وهؤلاء الموظفون يجب أن يكونوا قدوة حسنة للتعاون بعضويتهم في هذه الجمعيات . راجع الزمان في ٤/٢٦ ٥٠ (م ١٧ - الدخل الاهل)

وإذا كان التعاون المنزلى بالنسبة للموظفين والعمال مفيدا ، فإنه بالنسبة للزارعين أكثر ثمرة وفائدة . والتعاون قد بحثه الاقتصاديون ووجدوا أنه يأخذ بكثير من المبادئ الاشتراكية خصوصا إذا ما اعتبرنا أن فكرة الاشتراكية قد ثبتت في عقول المفكرين نتيجة للظروف الاقتصادية التي أوجدتها النظام الرأسمالي ، وأن المذاهب الاشتراكية متعددة ومتنوعة ويصعب أن تجد لها تعريفا عاما موحدًا ، ولكنها تمتاز بصفتين ١ - تحقيق المساواة الفعلية بين الأفراد ، فتساوى الاشتراكية مع الروح التعاونية . ٢ - إلغاء الملكية الخاصة لإلغاء جزئيا أو كليا بحسب اعتدال المذهب الاشتراكي أو تطرفه . والتعاون في أحضان الملكية الجزئية يؤدي إلى تحقيق الديمقراطية كما يؤدي إلى نجاح المشروعات الصناعية الريفية عند ما يتعامل الناس مع بعضهم البعض معاملة حسنة و بروح ديمقراطية صحيحة ، ويؤدون واجباتهم للأعضاء وللعمال على ضوء من الهداية التي تحقق مستوى معتدل للاجور . فالتعاون وسيلة صالحة لعلاج المساواة الاقتصادية والاجتماعية وحماية العمال بسن القوانين الديمقراطية المناسبة للجميع . والتعاون لا يحد من سلطان الأجانب المقيمين في مصر على اختلاف جنسياتهم وأديانهم من القيام بواجبهم ومساهمتهم في النهضة الاقتصادية في البلاد ، إذ أن قيام الأجانب برسالتهم في البلاد يعزز النهضة التعاونية في نطاقها المحدود ، فالتعاون يؤمن الأجانب على أموالهم ويكفل الحرية في استغلالاتهم كما هو الحال عند ما ساهموا في بنك التسليف الزراعي والتعاوني . ألا ترى أن الأجانب كثيرا ما يساعدون على خفض تكاليف الانتاج ، ومن ثم خفض أسعار المنتجات ؟ ألا ترى أن التعاون بتعزيز بنك التسليف الزراعي والتعاوني كثيرا ما يدعو إلى تخفيض ثمن القطن ذي الرتب المنخفضة لمساعد على تخفيض نفقات الانتاج المحلي من المنسوجات ؟ ألا ترى أن التعاون في الدول المتعدنية يساعد على صيانة التسعير الجبري وما يليه من نظام الحصص ونظام البطاقات لحسن التوزيع على الفقراء بميزان الأغنياء ؟ (١) ألا ترى أن سعر الحاجيات يتبع انخفاض ثمن تكلفتها إذا أشرفت الحكومة على أسواق المنتجات الضرورية وتكاليف انتاجها بغرض فائدة الاستهلاك المحلي ؟ ألا ترى أن الاعانات الحكومية كثيرا ما تحفز المنتجين على زيادة العرض طبقا لما توحى به السياسة التوجيهية الأهلية ، فهل يأبه بذلك بعض الاقتصاديين ؟ لا شك أن الحكومة إذا ما أشرفت على تكاليف الانتاج بالنسبة للسلع التعاونية أمكنتها حمل المتعاونين على خفض أسعار منتجاتهم .

وإذا رأينا أن مركز صفار المتعاونين ما زال ضعيفا ، خصوصا وأنهم أضعف أمام أصحاب الأعمال الكبيرة ، وأن حق أصحاب تلك الأعمال لا ينكر في الربح ، فإن التعاون يصلح أحوال

(١) قارن « أينخفض ثمن الأقمشة الشعبية بحظر التصدير لبعض رتب القطن » للاستاذ سني بك اللغاني على صفحة الأهرام ٥٠٠/١١/٢٩ ، وما فيها من سوء التوجيه على ضوء التحليل الاقتصادي الحديث .

صغار المتعاونين والعمال بدون تدخل الحكومة الفعلي ، وإذا كان تدخل الدولة لحماية الضعيف أصبح واجبا ، فإن التعاون ، مع احترامه لمبدأ الفردية ونظام الوراثة ، يعتبر في مقدمة المؤسسات القائلة بوجوب سن التشريعات الضرورية لحماية صغار المتعاونين والعمال ، ولذلك كان تدخل الدولة ضروريا لتنظيم العلاقة بين المتعاونين وتحديد ساعات عمل العاملين وتحديد دخل المنتجين وتنظيم الأجور والأرباح بما يتفق وتطبيق مشروع التأمين الاجتماعي والضمان الاجتماعي على المتعاونين وعائلاتهم . ولا شك أن التعاون لا يتواءم في تحقيق العدالة الاجتماعية ، ولو أدى الأمر إلى تدخله في شئون الملكيات الصغرى والكبرى ، وضرورة النظر في أمرهما . فالتعاون مبدأ من المبادئ الصحيحة في تحقيق المساواة والانصاف على ضوء الاحصائيات الصحيحة الدقيقة ، خصوصا إذا كانت تمس الأركان الاجتماعية وتقضي على الأفكار الهدامة . فالتعاون يستخدم في تمهيد السبيل المؤدى إلى الأخذ بيد الجماعة المحتاجة حتى يتسنى لها الحياة حياة مستقيمة . ولا ريب أن المتعاونين يدرسون نظام الملك الزراعى في البلاد ، ويراعون أثره على حياة المتعاونين من الاستقرار حيث يعيشون متحدين في الطباع والميول والعواطف والآهواء والواجبات والمسئوليات ، وحيث يشعرون بوحدة المطالب فتسيرها وتسيارها ، وتضع لها ، النظم والقوانين ، بدلا من أن يستحث الحاكمون الأغنياء على مساعدة الفقراء إذ يقول معالى الدكتور طه حسين في بلفاس ، مخاطبا الفقراء « أحببهم إذا أعطوكم ، واكرههم إذا قبضوا أيديهم عنكم ، فهم أحوج الى حبكم منكم إلى ما لهم » . وهذا هو الواقع الملموس في الدول الرأسمالية والاشتراكية على السواء . فالتعاون يؤدي إلى تحقيق العدالة عن طريق وحدة الأسعار كما وصفها الأستاذ بولدنج في كتابه « التحليل الاقتصادى ، صفحات ٦٠ — ٦٦ حيث يقول The function of price is to adjust the value of assets to those proportions which best satisfy the market. فإذا رأى المتعاونون خطر تصدير المنتجات المحلية أدوا بذلك إلى تخفيض ثمنها في السوق المحلية ، وإذا رأوا أن تخفيض الثمن يتحقق عن كثرة المنتجات ومضاعفتها . وأن في مقدورهم تحقيق هذه الزيادة ، كان من جراء سياستهم التأثير في ثمن المنتجات انخفاضا . ولا شك أن هذا مرهون بظروف الاتاج خصوصا إذا استتبعت زيادة الاتاج انخفاضا في التكلفة ، بدلا من أن تحدث ارتفاعا بعد استنفاد أغراضها .

التعاون والائساق

« خفض نفقات الاتاج يؤدي إلى توسيع الاسواق ، المؤلف يرى البعض أن التعاون ضعيف في قواعده المالية والانتاجية ، ولكن هذا الضعف كثيراً ما ينقلب إلى قوة إذا ما أخذت الجمعيات التعاونية بمبدأ التسامح ، وتدخلت في الاسواق

الوراعية وغيرها خصوصا بعد أن تغيرت أحوال الأسواق بتغير تقدم التعاون في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية . ولا شك أن السوق بعد أن كان في رأى قدامى التعاونيين ، عبارة عن مكان معين يحاط بسور يجتمع فيه المتعاملون في أيام معينة من كل أسبوع أو في يوم معين من السنة ، إذا به يصبح في المعنى الاقتصادي التعاوني ، مجموع المتعاملين الذين على اتصال تام بأحوال السلعة التي يتعاملون فيها ، ، وبذلك أصبح هناك أسواق محلية وأسواق عالمية وبورصات وحلقات ، وأصبحت الأسواق المحلية في سلعة معينة تتصل تمام الاتصال بالسوق العالمية . (١) وقد أصبح لكل فريق من السلع أسواق تختلف ظروفها عن أسواق غيرها ، فتختلف الأسواق باختلاف السلع ، ونرى أن هناك أسواقا للجملة وأخرى للتجزئة ، كما أن هناك أسواقا للبيع الحاضر وأخرى للأجل ، وهناك أسواق المال وأسواق رأس المال كما أن هناك أسواق الأوراق المالية وغيرها ، بل وهناك أسواق لسلع الانتاج وأخرى لسلع الاستهلاك بخلاف الأسعار المحلية التي تتبع الرغبات المحلية البحتة المباشرة ، وأيضا الأسواق التي تتعامل في المواد الأولية المختلفة . وهذه الكثرة في نوع الأسواق ، وهذه التفرقة في كل واحدة منها ترجع إلى التخصص الذي كثيرا ما يقتضى المضاربة والعمل على توازن الأسعار عن طريق المنافسة الحرة أو التوجيه الاقتصادي الكامل . ومن هذا ترى أن التعاون في تحولاته وتقدمه يختلف عن التعاون الذي ما زالوا يتكلمون عنه في مصر . فالتعاون الحديث يتطلب ادراكا تاما بحالة تطور الأسواق والتدخل في شئونها لما فيه صالح الأعضاء والبلد التي يعيشون فيها . والأسواق التي تتعامل في المواد الأساسية ، سواء أكانت تعاونية أو غير تعاونية ، تتميز بالمنافسة الكاملة حيث يوجد عدد كبير من المتعاملين في السلع التي تتمتع بالتجانس والتماثل بين أجزائها ، ويمكن إحلالها محل أخرى في نطاق المنافسة الذرية ، أى أن أى جزء من السلعة يمكن أن يحل محل مثيله منها . إلى هذا فإن أحد البائعين أو المشتريين لا يمكنه أن يؤثر في الثمن في السوق لأنها تتمتع بالمنافسة الكاملة ، إذ أن الطلب الفردي ما هو إلا طلب جزئى بسيط من الطلب الكلى ، كما أن العرض الفردي ما هو إلا عرض جزئى بسيط من العرض الكلى ، حتى ولو اتفق بعض المتعاملين أو كل المتعاونين على اتخاذ قرار واحد ، فانهم لن يتمكنوا من الاحتكار ، إذ سرعان ما تنكشف الأمور للمتعاملين الآخرين . ويتحدد السعر وفقا لعوامل

(١) راجع « التحليل الاقتصادي » للاستاذ بولنج صفحة ٧١ - ٧٦ و « سوق الحاصلات العامة » للاستاذ ج . سمث . ٥٠ والدولة والنظم الاقتصادية » تأليف بونيه وترجمة الدكتور البراوى صفحة ٢١٧ .
(٢) راجع « النقد المصرى بين الرأسمالية والأشتركية » للمؤلف ٣٨ - ٣٠ و ٣٤ - ٤٠ والتحليل الاقتصادي لبولنج ص ٧٧ - ٨٥ وقارن « الاقتصاد الزراعى » تأليف محمد السعيد محمد صفحات ٣٣١ - ٣٥٠ حيث يشرح عمليات التجسيم والتصرف والتعادل في السوق . ولو أنه لم يعزز هذا التجميع لصالح المتعاونين .

الطلب والعرض ، فتميل الأسعار الى التعادل كلما كانت الأسواق على اتصال تام ببعضها البعض ، وكلما اتخذ التعاون مكانته منها . فالتعاون يعزز التسويق مع حسن التنسيق . أما الأسواق التي تتعامل في سلع المواد المصنوعة فهي أسواق لا تتمتع بالمنافسة الكاملة أو بالاحتكار الكامل ، ولكنها أسواق تسودها المنافسة المقيدة Imperfect Competition أو المنافسة الاحتكارية Monopolistic Competition . فترى للسيجار سرقا لكل منتج ، ومرونة الطلب على السجائر تختلف باختلاف المتعاملين . فاذا احتكر السوق أحد منتجي السجائر تحول بعض المستهلكين الى استهلاك نوع آخر من السجائر ، إذ أن الطلب هو طلب مرونته اللانهائية ، ولا بد للمحتكر أن يأخذ في الحسبان درجة مرونة الطلب ودرجة ارتفاع الثمن وحالة النفقات . فاذا كان الطلب على السلعة هو طلب مرن ، فعلى المنتج أن يعرض كميات كبيرة . أما في حالة الطلب غير المرن فعليه أن يحدد الكمية ويرفع الأسعار . فالأسواق للبواد الغذائية لها طلب مرن ، وهي أولى برعاية جمعيات التعاون دون غيرها عند ما يستقيم حالها . وقد أحسن الأستاذ بولدنج عند ما أشار الى هذا الموضوع في كتابه « التحليل الاقتصادي » ، صفحة ١٤٩ قائلا Inelastic Demands Lead to Pressure for Stabilisation أى أن الحاجات الضرورية ، وهي غير مرنة ، تستوجب الاشراف والاستقرار ، وذلك للحد من ضياع دخول الطبقات العاملة .

ولا يخفى أن أسواق المواد الغذائية المحلية تتصل اتصال وثيقا بأسواق السلع الانتاجية أى سلع الطبقة العليا ، وهي وإن كانت لا تشبع رغبات مباشرة ، فانها تنتج سلع الاستهلاك نفسها ، ولذلك تشق قيم سلع الانتاج من قيم سلع الاستهلاك (١) . ولهذا يمكن تقسيم أسواق المواد الغذائية أى سلع الاستهلاك المحلية الى ثلاثة أقسام سوقية . ١ - سلع تشبع حاجة الانسان مرة واحدة ؛ وهي سريعة العطب مثل الفاكهة والأسماك والخضروات وغيرها حيث لا يمكن تخزينها حين أن يأتي الوقت المناسب لبيعها ، وذلك لأنها عرضة للتلف ، وهذه الأسواق غالبا ما تكون محلية ، اذا لم تتوافر فيها وسائل التبريد إما لحفظها ، وإما لنقلها الى جهات نائية ، وفي هذه الحالة تتأثر السلعة بكمية المعروض منها ، ويجد البائعون أن لا مناص من بيع ما لديهم بأدنى الأسعار حتى يتخلصوا من الكميات الموجودة لديهم حيث لا تتحمل التخزين . ٢ - سلع تبقى مدة طويلة في اشباع حاجة الانسان حيث تتجدد بتجديد الحاجة إليها ، مثل سلع الاستهلاك المحفوظة ومثل الملابس وغيرها ، إذ أنها تتحمل التخزين إلى حد محدود .

(١) راجع « علم الاقتصاد وتطبيقه على الزراعة » Economics with application to agriculture تأليف الأستاذين إدوين ف. دوميه وريتشارد ب. هيفلبور E. F. Dummer & R. B. Heflebower . والنظرية العامة للتشغيل والقائد والنقود » تأليف كينز .

وهذه السلع تشبع حاجة الإنسان مرة واحدة ويمكن حفظها ، مثلها مثل القمح والقطن والأذرة ، وهي تتوقف على الطلب في تحديد قيمتها إذ أن صاحبها قد يريد بيعها ولو بخسارة ، لأنه لو احتفظ بها لمدة طويلة فقدت قيمتها . وسوق هذه السلعة مقيدة ، إذ أنه لو كان هناك وفرة منها فإنه قد يصعب نقلها خشية تعرضها للتلف على مدى الزمن . وفي حالة واحدة يمكن للعرض أن يتحكم في الطلب ، وهذه هي حالة الاحتكار ، أو إذا قل عدد بائعيها فيتفقون على إعدام بعضها حتى تباع بثمان مرتفع كما كان الحال في حرق البن البرازيلي .

٣ — سلع تتحمل التخزين فيسحب البائعون بعض كميات السلعة إذا مال الثمن نحو الانخفاض ، وهذه الطريقة يتمكنون من التحكم في المعروض ، إذا كانت السلعة لا تتعرض للمنافسة الحرة لعدم تجانسها وتعدد أنواعها خصوصاً وأنها من السلع المصنوعة . أما إذا خضعت أمثال هذه السلعة المصنوعة للمنافسة الكاملة تعرضت أثمانها لمررنة الطلب والعرض معاً . والواقع أن هذه الأسواق لا تتمتع بقسط وافر من المنافسة الحرة وذلك لعدم تجانس السلع التي تتعامل فيها هذه الأسواق ، كما أنها في حكم المواد المصنوعة تماماً حيث تختلف فيها الأسعار لندرة السلعة في إحدى الأسواق عن الأخرى .

وهناك أسواق أخرى للسلع المعمرة كالمنازل والأطيان حيث رأينا أثناء الحرب ارتفاع ثمن الفدان في هذا الاتجاه ، وذلك لاتجاه أصحاب رموس الأموال لشراء الأرض وتفضيلهم إياها على سائر الاستثمارات الأخرى (١) ، وهذه الأسواق لا تسودها المنافسة الحرة حتى لو تجانسست الأرض ، إذ أن لموقع الأرض أثره في زيادة أو نقص الثمن .

وإذا كانت أسواق السلع المعمرة مقيدة ، فإن أسواق المعدات الإنتاجية مشتقة من الطلب على السلع الاستهلاكية . فإذا زاد الطلب على سلع الغزل مثلاً وارتفع ثمنها ، فإن الطلب على آلات الغزل يرتفع ثمنها . والعكس صحيح . وأسواق معدات الإنتاج تخضع خضوعاً كبيراً لنفس العوامل التي تتأثر بها أسواق السلع المعمرة ، وتحدد قيمتها في الأسواق على أساس سعر الفائدة في السوق . فكلما انخفض سعر الفائدة زاد سعر السلعة كما هو الحال في أسعار الأراضي الزراعية . فإيجار منزل بمبلغ ٢٠٠ جنيه في السنة يرتفع إذا كان سعر الفائدة ٤٪ في السوق عنه إذا كان سعر الفائدة ٥٪ .

$$\text{ويكون قيمة هذا المنزل} \frac{200}{10/4} + \frac{200}{20/4} + \frac{200}{30/4} \text{ وهما جراً : أى } \frac{100 \times 200}{4}$$

$$= ٥٠٠٠ \text{ وإذا كان سعر الفائدة } ٥ \text{ } \frac{100 \times 200}{5} \text{ يكون ثمن المنزل } = ٤٠٠٠ \text{ جنيه}$$

(١) راجع « اقتصاديات الأرض Land Economics » تأليف إيلي ووهروين Ely & Wehrwien وفارن « الاقتصاد الزراعي » للإستاذ محمد السعيد محمد صفحات ٢٥٤-٢٥٩ حيث يشرح الأسواق القطنية المختلفة.

والحق أن سوق سلع الاستهلاك المعمرة كأسواق أدوات الانتاج يمكن تقدير قيمتها بالقيمة الحالية لمجموع الغلات المستقبلية التي تدرها طول مدة استغلالها . وهي تتأثر بسعر الفائدة في الأجل الطويل . فإذا كان سعر الفائدة منخفضا كان ثمن المنزل مرتفعا . وأسعار المنازل تتوقف على ميول المستهلكين لها حيث تسودها المنافسة الى حد ممكن (١) .

ومن هذا يتبين أن لكل نوع من الأسواق صفات معينة ، فبعضها سوق منظمة ، وبعضها سوق كاملة ، وبعضها أسواق يشوبها الاحتكار ، وبعضها يشوبها المنافسة الناقصة ، وأصبح لكل سوق شروط ومزايا . فترى سوق القطن سوقا مميزة لا يدخلها سوى المتعاملين الاختصاصيين ، كل منهم يكون لنفسه جدولا تفصيليا رسمه بطريقة علمية فنية سليمة . (٢) فالتعاون والهياكل التعاونية سوف تفيد تجارة القطن وأسواقه في مصر كما أفادتهم الولايات المتحدة . إذ أن القطن يخضع للنقابات التعاونية التي تدعو إلى استقرار أحوال منتجيها من الأعضاء ، بدلا من ترك أسعاره ، تهتز إما هبوطاً أو ارتفاعاً . ألم تر أن الأسعار في الولايات المتحدة تميل إلى الارتفاع في اتجاهها الطبيعي إذا ما تحكمت فيها الاتحادات التعاونية ، بينما تراها في مصر تقف في أوضاع غير طبيعية ، فتدور وتهتز بالشائعات ؟ ألم تر أن بورصة الاسكندرية ، مع أنها أقدم البورصات المنظمة في العالم حيث قامت منذ ١٨٥٥ سنة (٣) . تطورت ولكنها أصبحت عرضة للتلاعب ، فأصبحت أسعارها سريعة ، تتذبذب بين الصعود والهبوط مما يقضى على دخول المزارعين ؟ أكان اللورد كرومر على حق عند ما كتب في تقريره عام ١٩٠٤ ناصحا المصريين بعدم التدخل في شئون البورصة وتركها للأجانب قائلا : اني أقمت في هذا القطر الستين الطوال وأيقنت أن أهل البلاد وخاصة المزارعين لا يحسنون المضاربة عادة ، ولذا لا يجنون غير الخسارة غالبا ، وأن السبب في خسارتهم أنهم لا يقنعون بالربح المعتدل إلا نادرا ، ويطمعون أن يبيعوا بأعلى سعر ، فينتظرون طويلا حتى ميعاد التصفية ، فتكون النتيجة أن يبيعوا أقطانهم عند هبوط الأسعار فيخسرون كثيرا ، فالمضاربة والتنبؤ لها الاختصاصيون . والقطن بصفته من السلع الموسمية التي تُعقد بحق من السلع التي تتمتع بتجانس وحدتها ،

(١) راجع « التحليل الاقتصادي » للاستاذ بولدينج صفحة ٢٩١ حيث يظهر علاقة سوق السلع المعمرة على دخول المستثمرين لها ، ويميز بين الرفاهية والاستهلاك Consumption not the same as Welfare .
(٢) راجع « النقد المصري بين الاشتراكية والرأسمالية » للمؤلف من الجزء الثاني صفحة ٦٩-٧٢ .
(٣) تقدمت بورصة الاسكندرية مع الزمن حتى كانت أسعارها تذكر جنبا لجنب مع أسعار بورصات العالم الكبرى مثل بورصات ليربول ونيويورك وبومباي . والحق أن بورصة الاسكندرية بدأت عملها منذ عام ١٨٥٥ وكان القاعون بها متخصصين يجتمعون ويعملون على التوازن والاستقرار لعلهم الغزير وقهم المسكين وإحصائياتهم السليمة . راجع جول خلاط في كتابه « البورصة المصرية » .

وبأنها من السهل تقسيمها من حيث رتبها ونوع التيلة، تتفاوت أسعارها لما يطرأ على كمية المعروض والمطلوب منه من آن لآخر، ولأن نماذج القطن مزيج من أقطان مختلفة، بعضها من الرتب المنخفضة، وبعضها من الرتب المرتفعة. والبورصة في الداخل أشبه بمظاهرة أو ثورة. فالساسة ورجالهم من المياومين واقفين في دائرة ذات ثلاث درجات يصرخون بأعلى أصواتهم: هذا يعرض كميات من القطن للبيع، وذلك يطلب الشراء، وحول الدائرة على الجدران لوحات يقف أمامها رجلا ن يشتان سعر القطن (١). فالقطن من السلع التي انتاجها موسمياً، وسوقه ذات حساسية شديدة، ولهذا تميل أسعاره دائماً الى التعادل، اذا استثنينا الفروق الناتجة عن النقل والتأمين وسائر المصاريف الأخرى. الى هذا فان التعامل في القطن يتمتع بوحدة السوق، والمتعاملون في أسواقه يعرفون المادة التي يتعاملون فيها تمام المعرفة. ولا يخفى أن درجة الأحلال في أسواق القطن لها مرونة الانهائية. فلو رفع أحد البائعين سعره عن سعر السوق ولو بمقدار طفيف جداً لتحوّل عنه المشتررون وما أمكنه بيع أية وحدة عن أقطانه. وبالعكس لو خفض أحد البائعين سعره عن سعر السوق لتحوّل إليه المشتررون ولنفدت الكميات التي يبيعها ولجئ من ذلك خسارة كبيرة. ولا يهم المشتري في سوق القطن أن يشتري من بائع معين ما دامت الأسعار كلها واحدة. ومع هذا فاستقرار أسعار القطن لا تؤدي إلى استقرار دخول عملائه.

ونظراً لتجانس وحدات السلعة فإنه يمكن شراء صفقات كبيرة منها دون القيام بمعايتها معاينة شخصية، بل يكفي ذكر صنف ونوع وكمية السلعة المراد شراؤها، كما يمكن الالتجاء إلى العينات الموجودة منها، اذا شك العميل في نوع السلعة المباعة.

والبورصة هي المكان الذي يتحدد فيه سعر القطن، وتحديد السعر يتوقف على العرض والطلب. ففي لحظة واحدة قد يشتد الطلب على نوع معين وعلى رتبة معينة، كما أن وجود مضاربين يدعو الى حصولهم على فرق من عملياتهم، تتفاوت بتفاوت معلوماتهم عن السوق والتنبؤ بتوجهاته. والقطن سلعة تتمتع بالمرونة حيث تحل رتبة محل أخرى مما يجعل السعر

(١) هناك وسط الدائرة يقف موظف يحدد السعر، طبقاً لما هو دائر بين الساسة البائعين والمشتريين، كل خمس دقائق، وعلى السعر على الموظف الواقف الى جوار اللوحة، فيثبت على التو. وفي منصة مرتفعة يجلس مندوب وكالة روتر يسك بمظمار مكبر يقرأ الأسعار التي أُنبتت على اللوحة، ويسارع فيقل السعر على آلات روتر الى جميع أنحاء العالم. وفي البورصة ما يقرب من ألف تليفون، وهناك ملحقون بالساسة مهمتهم أن ينقلوا الأسعار من الدائرة التي يقف فيها السماسر الى بيت القطن الذي يعمل لحسابه السماسر. وهذه التليفونات خاصة لا تتصل بالستراول. بل بمجرد أن يرفع الموظف المباع في البورصة يرد عليه بيت القطن التابع له في الحال. وقارن «الاقتصاد الزراعي» للاستاذ محمد السيد محمد صفحات ٣٦٤ — ٣٧٨ حيث يصف أسواق القطن المختلفة. و«التحليل الاقتصادي» تأليف بولدنج صفحات ١٠٣ — ١١٤.

دائم التغيير . (١) وليست السوق مكاناً محدداً بذاته ، وإنما توجد السوق حيث يوجد النضال بين المتعاملين . وتحدد السوق بمدى اتصال المتعاملين ، فهي تخضع لجميع الأنباء الواردة من مختلف أركانها . وتساءل فيما إذا كان في الامكان أن يجمع المتعاونون شمل الاقطان ويقررون مصير منتجيها من الأعضاء المتعاونين كما هو الحال في اتحادات القطن بالولايات المتحدة ؟ ولا شك أن القطن له سوق منظمة تعمل على تحديد أسعاره ، ويجب أن نفرق بين سوق البضاعة الحاضرة وبين سوق العقود أى البضاعة الآجلة . فسوق مينا البصل للبضاعة الحاضرة تسودها المنافسة الحرة الطليقة ، ولكن هناك تيارات في البورصة متعارضة ولكنها في آخر الامر متعاونة . فالمتعاملون في السوق لا يدخلون عادة وهم بائعون على طول الخط ، أو مشتريين على طول الخط ، إذ قد ينقلب البائع مشترياً ، وقد يتحول المشتري بائعاً ، وكل هذا يحدث في جلسة واحدة أو في لحظة بعينها . والسبب في هذا السر ، بل وفي هذا التغيير ، أن كل متعامل في السوق يذهب إليها ولديه جداول عرض وجداول طلب خاصة به ، بمعنى أنه يضع لنفسه سلسلة من العلاقات احداها خاصة بالعرض واحداها خاصة بالطلب ، ويكون لنفسه من كل سلسلة من هذه العلاقات جدولاً لنفسه خاصة بالطلب وجدولاً آخر خاصاً بالعرض . وفيما يختص بجدول طلبه فإن لديه سلسلة من الكميات يطلبها ويكون راغباً رغبة صادقة في شرائها إذا سادت أسعار معينة ، أى بمعنى أن لكل سعر لديه كمية يشتريها إذا ساد هذا السعر . فإذا كان سعر القطن في اللحظة ما هو ٦٠ ريالاً ، فتبعاً لطلب هذا العميل يكون

(١) العوامل التي تؤثر على مرونة الطلب عديدة أهمها . (١) وجود السلم البديلة حيث يقضى ارتفاع الثمن إلى الطلب على السلع البديلة (٢) الاختلاف العظيم بين دخول الأفراد ، فإذا كانت دخول الأفراد متساوية ، فإن المنفعة هي التي تحقق زيادة الطلب أو نقصه (٣) مكانة السلعة في ميزانية المصروفات (٤) تأثير العادات إذ أن الطلب على الكماليات مرن ، ولكنه على الضروريات غير مرن ، فإذا كانت الكمية تتغير بنسبة أقل من تغير نسبة الثمن اعتبر الطلب غير مرن . كذلك إذا نقص الطلب عن الواحد الصحيح اعتبر غير مرن وتزداد المرونة كلما ابتعدنا عن الواحد الصحيح . والعكس يعتبر الطلب فيها مرناً . وقد توجد المرونة عند ما يزيد ثمن السلعة فيؤثر هذا الارتفاع على السلع الأخرى ، وذلك عند ما تكون دخول الأفراد ثابتة إذ يقلل أصحاب الدخل الثابت استهلاك السلع المرتفعة الاسعار ، فيحدث نقص في الطلب على السلع الاسمية . والمرونة الداخلية تؤثر على زيادة الطلب على مجموع مختلف السلع . راجع « التحليل الاقتصادي للاستاذ بولدج صفحات ١٢٨ — ١٣٤ و ١٤٣ — ١٤٩ و ٢٣٧ و ٢٤٠ و ٦١٩ و ٦٢٥ و ٦٣٤ » وقارن « احتمالات التسويق التعاوني وحدوده Possibilities & Limitations of Cooperative Marketing تأليف اردمان Erdman و النقد المصري بين الرأسمالية والاشتراكية من الجزء الأول صفحة ٢٣٣ — ٢٣٧ » ولأن حيث يقول ان استتباب الاسعار لا يقصد به استتباب الدخل .

سندا لشرائه ١٠٠٠ قنطار بهذا السعر . فإذا ارتفع السعر إلى ٧٠ ريالاً فإنه يكون مستنداً لشراء ٨٠٠ قنطار مثلاً ، وهكذا دواليك . وأما جدول عرضه فإنه يمثل سلسلة من الكميات التي يكون هذا العميل على استعداد لعرضها إذا ساد سعر معين بحيث لو انخفض السعر عن السعر الذي حدده في جدول عرضه ، فإنه لن يعرض نفس الكمية بل ربما يعرض مقداراً أقل ، بمعنى أنه إذا كان سعر القطن ٦٠ ريالاً للقنطار ، فإنه يكون على استعداد لعرض ٨٠٠ قنطاراً ، فإذا انخفض السعر إلى ٥٠ ريالاً ، فإنه لن يعرض إلا ٥٠٠ قنطاراً ، وهكذا بل ربما لم يعرض شيئاً إطلاقاً (١) إلا في حدود العقود المرتبطة بها .

والحق أن المضاربة في أسواق القطن تبلغ أقصاها ويحملها العملاء خسارة أو كسباً . فالمعاملون يدخلون الأسواق ولديهم كميات من البضائع وكميات من النقد ، كما أن لديهم تفضيلات متباينة ، فيتحدد السعر في هذه الأسواق أي يتحدد سعر التوازن نتيجة لتفاعل العرض على الطلب أي على حسب مجموع مقياس جميع العملاء في السوق (٢) . ويتعاقد العملاء

(١) قارن « آلية الأسعار » تأليف ميد صفحة ١٤ وأيضاً « المنافسة الاحتكارية » لمزر روبنسون حيث تقول إننا لا نعيش في عالم تسود فيه المنافسة الحرة الطليقة أو الاحتكار الكامل ، ولكننا نعيش في عالم تشابك فيه عناصر المنافسة مع عناصر الاحتكار ، وأن الأسواق حساسة للغاية وراجع « التحليل الاقتصادي » للاستاذ بولانغ صفحة ١٠٣ — ١١٤ — و ١٢٩ . ١٣٥ .

(٢) لكل سلعة معينة في السوق الواحدة وفي اللحظة الواحدة ثمن واحد . ويتحدد هذا السعر بالنسبة للعرض والطلب على هذه السلعة . ويتكون عرض هذه السلعة من جداول العرض الفردية ، كما يتكون جدول طلب السوق من جداول الطلب الفردية . وكل فرد يكون لنفسه جدول طلب فردي إن كان شاربياً أو جدول عرض فردي إن كان بائعاً . ويؤثر سعر السوق في سلوك المتعاملين فيه سواء ، أكانوا حاضرين أم طالين . أما السعر العادي فهو ذلك السعر الذي يتناسب مع تكاليف الانتاج الحدية بالنسبة للبائعين ، ومع المنفعة الحدية بالنسبة للشارين . وبما أن تكاليف الانتاج الحدية ليست متساوية لدى جميع المنتجين ، نظراً لتفاوت الفرص بينهم ، وتمتع بعضهم بمميزات ومميزات تفضلية أكثر من غيرهم ، وبما أن المنفعة الحدية للمستهلكين ترجع لأذواقهم المختلفة المتباينة ، فإن السعر العادي يتحقق إذا ما تعادل سعر السوق مع تقفات الانتاج الحدية للمنتجين ومع المنفعة الحدية للمستهلكين . وهذا التعادل كثيراً ما لا يحدث حتى في الأمد الطويل نظراً لاختلاف طرق الانتاج من ناحية المنتجين ، وتغير أذواق المستهلكين وميولهم وطباعهم من جهة أخرى ، وعلى ذلك فالسعر العادي في السوق ، حتى في الزمن الطويل ، هو سعر نظري بحت . فالسعر العادي فكرة نظرية إذ أنه مفروض أن يتحقق في الأجل الطويل بل والطويل جداً حيث يتعادل الطلب أو الاستهلاك الكلي مع العرض أي الانتاج الكلي ، وحيث نفترض أن الظروف المحيطة بكل من الطلب الكلي والعرض الكلي ثابتة لا تتغير . ولا شك أن أسعار العرض يمثلها معدل تقفات الانتاج الحدية للصناعة كلها ، أو تقفات الانتاج الحدية للصناعة الحدية ، ولهذا كان السعر العادي فكرة خيالية =

في سوق البضاعة الآجلة أى « سوق العقود » على تسليم البضائع ، ليس في الحال ، ولكن في أوقات متفاوتة ، ولهذا كان لسوق العقود مميزات خاصة لكل من المنتجين وأرباب المصانع والعملاء ، فتعود عليهم جميعاً بنفع عظيم ، إذ تضمن للصانع استلام السلعة في المواعيد المتفق عليها بالسعر الذي يوافق ، وبذلك يأمن خطر انخفاض الأسعار أو ارتفاعها . ويرجع الفضل في ذلك إلى وجود السوق المنظمة في بعض الأحيان ، وإلى وجود السوق الكاملة في أحيان أخرى . والمتعاملون والمضاربون يستفيدون من تقلبات الأسعار في الأسواق المنظمة حيث توجد عمليات التغطية . والمضاربون يشترون من سوق النقود ما يلزمهم من السلع في تسليم آجل ، وذلك لكي يغطوا أنفسهم ضد تقلبات الأسعار . ولا شك أن سعر السوق يؤثر في سلوك المتعاملين سواء أكانوا عارضين أم طالين . ويتوقف سعر السوق وسلوك المتعاملين على طبيعة السلعة وعلاقة الطلب بالعرض ومرونة كل منهما .

ولنأت بمثل لنظهر أسباب تفاوت أسعار سلعة من السلع الزراعية كالقطن من ساعة إلى أخرى في نفس الجلسة في السوق ، بينما نرى أن أسعار بعض السلع الأخرى المصنوعة كالسيارات تتمتع بشباب نسبي . فالواقع أن لمرونة العرض أو لمرونة الطلب الأثر الأكبر في تثبيت السعر . فإذا كان عرض السلعة مرناً أو كان طلبها مرناً فإن ذلك يدعو إلى تثبيت الأسعار النسبي . أما إذا كان الطلب على القطن شديداً جداً ، وكان عرضه ثابتاً أو غير مرن باستمرار بسبب قلة الأرض المختلفة القابلة لزراعته ، فإن ذلك يدعو إلى إرتفاع ثمنه ، ويستمر السعر في الزيادة كلما اشتد الطلب ، وكلما ظل العرض غير مرن ، بعكس السيارات إذ أن الطلب عليها إذا ما اشتد فإن السعر يرتفع ، ولكن العرض للسيارات مرن ، ومن الممكن أن يتمدد العرض في المدة القصيرة مما يعمل على عودة الأسعار إلى أن يتساوى مع تكاليف الإنتاج . وبالعكس فإن زيادة المعروض من القطن يدعو إلى انخفاض أسعاره . فإذا كان الطلب غير مرن فإن ذلك يدعو إلى انخفاض أسعار القطن ، ويستمر ذلك الميل في الأسعار إلى الانخفاض كلما زاد العرض من القطن . أما السيارات فعند ما يكون عرضها متزايداً أى إذا زاد عرضها ، فإن ذلك يدعو إلى انخفاض أسعارها ، ويستمر الطلب المرن على السيارات حتى يتكافأ ارتفاع

== يجرى في فلسكها سعر التوازن الذي قد يتحقق في الوقت القصير بل والقصير جداً . وسعر التوازن يتحقق مع فرض أن المتعاملين لديهم كمية ثابتة من القوة الشرائية وهي النقود ، كما أن لديهم كمية ثابتة من السلع (بولدينج صفحة ١٠٣) . وفي هذه الحالة يتبسم سعر التوازن السعر العادي في اتجاهاته (صفحة ١١٨ من « التحليل الاقتصادي » تأليف بولدينج) . وكما أن سعر التوازن يجرى في فلك السعر العادي ، فإن سعر السوق يجرى في فلك سعر التوازن . وسعر السوق لأية سلعة هو السعر الذي يؤثر في سلوك المتعاملين الذين يجسسون النبض دائماً ، ومن ثم تم عمليات متفاوتة في بادئ الأمر ، عالية كانت أو منخفضة عن سعر التوازن ، وما تلبث أن تستقر عند سعر التعادل أى عند سعر السوق ، وهو السعر التي تتم فيه أغلب الصفقات . وفارن « الاقتصاد الزراعي » الاستاذ محمد السيد محمد صفحات ٢٨١ — ٢٩٠ و ٣١٣ .

الطلب مع نفقات الإنتاج . ومن العوامل الهامة التي تدعو إلى زيادة استقرار الأسعار مرونة العرض أو مرونة الطلب ، وبالطبع فإن مرونة كلا العرض والطلب تدعو إلى استقرار الأسعار ، وإن كانت لا تدعو إلى استقرار الكميات . ومن العوامل الأخرى التي تدعو إلى استقرار الأسعار ثبات الطلب على السيارات مثلاً ، وثبات العرض بسبب ثبات ظروف الإنتاج للسيارات مع ثبات النفقات . وكثيراً ما يدعو ثبات الدخل الأهل إلى زيادة استقرار الأسعار للسيارات ، إذ أن القوة الشرائية إذا لم تتغير بالنسبة للمستهلكين دعت إلى عدم تغير مركز السلعة في سلم التفضيل الفردي .

أما تفاوت أسعار القطن فسيببه أن ذلك المحصول يتعامل فيه المتعاملون الذين يختلفون في وجهات النظر وفي جدول التفضيل . والمشتري لا يظل مشترياً على طول الخط كما لا يظل بائعاً على طول الخط ، إذ أن البائع قد يتحول إلى مشتري إذا وجد الظروف مناسبة وأنخفضت الأسعار . وقد يتحول إلى بائع في الحالة العكسية . والتعامل في تلك السوق إنما يتم عندما يتبادل التفضيل النقدي ، وهو رغبة الأفراد في الاحتفاظ بنقود ، مع تفضيلهم السلعي ، وهو رغبتهم في الاحتفاظ بالسلع بشرط أن يحققوا أحسن النتائج . ويتوقف التفضيل النقدي أو السلعي على ما لدى الأفراد من السلع المخزونة وما يتوقعونه من تغير فيها ، بل وما عندهم من نقود وما ينتظرون من تغير فيها وما يتوقعونه من تغيرات في الأسعار .

ويتوقف تفاوت أسعار القطن على نسبة المخزون منه ونسبته للعام الماضي . وطالما أن القطن يخضع للمنافسة الكاملة ، لأن عدد المتعاملين في السوق كثير ، والصفقات التي يعقدها كل عميل صغيرة بالنسبة لحجم الكميات في السوق ، فإن الأسعار تتأرجح تارة صعوداً وتارة هبوطاً ، ولا بد أن تستقر عند حد معين ، هو سعر التوازن ، أي السعر التي يتابع به أغلب الصفقات في السوق . والعميل إنما يضع هذه الجداول وفقاً لمقاييس تفضيلية تملأها عليه اعتبارات جمة ، منها الانبئاء والمعلومات التي تصل إليه ، والتي حاول محاولة مشمرة في وضع خططه طبقاً لتأثير هذه الانبئاء عليه ، ورتب لنفسه جدولاً للطلب والعرض حال دخوله السوق . وهذا هو الحال بالنسبة لكل عميل .^(١) ولهذا ترى سوق القطن ليست بالمعادمة ، وهي ليست بالمستقرة ، بل هي في حركة

(١) الواقع أن المتعاملين في سوق القطن لا يدخلون الجلسة عاقلين العزم على البيع فقط أو الشراء فقط وإنما الذي يحدد الرغبة إنما هو السعر السائد في السوق . فيجد المشتريين إذا أرغم الثمن قد ينقلبوا إلى بائعين في نفس الجلسة . وكل التغيرات تنتج عن تغير في جداول تفضيلهم التي تتحدد عن طريق العوامل الآتية :

- ١ — مقدار ما يصل للعملاء من طلبات للشراء أو رغبات في البيع من ربائهم .
- ٢ — مقياس تفضيل المتعامل أي رأيه في أحوال السوق الحاضرة والآجلة .
- ٣ — مقياس تفضيله بين السلع والنقود أي رغبته في الاحتفاظ بالسلع أو تحويلها إلى نقود أي رغبته =

مستمرة تبعا لمدى تفسير العملاء فيها للأبناء الواردة إليهم . وقد تجد النبا الواحد يختلف في تفسيره العملاء ، كل على حسب مركزه وتقديره ، ولهذا لا نجد العملاء جميعا يفسرون النبا الواحد في اتجاه واحد ، وألا أندفعوا جميعا في البيع مثلا دون أن تحدث صفقة شراء واحدة . فسوق القطن تتأثر بمختلف التوجهات وبعدد الصفقات التي تعقد بها وبمجموعها . فمقدار الطلب

== في التعامل والحد من عوامل المخاطرة حيث تتعدد وتنوع وتخضع لتقلبات ثابتة نسبيا .

٤ — ما يصل اليه من أنباء خاصة بأحوال السوق وتنبؤات بمستقبل هذا السوق .

٥ — سرعة استجابته لرغباته وآرائه . فقد يرغب شخص في أن يشتري ، ولكنه يحجم عن ذلك ويتحول من حال الى حال طبقا للتقلبات التي تتعرض لها الاسواق .

ومن هذا نرى أن لكل عميل جدول عرض خاص وجدول طلب خاص به ، وأن منحنا العرض والطلب الخاص بكل عميل لا يتقاطعا لأنه إما بائع وإما مشتري ، ولا يكون بائعا ومشتريا في وقت واحد ، ولكن الجدول الخاص بكل المتعاملين يتقاطع ويتحدد عند نقطة التوازن

وبعبارة أخرى يتحدد سعر السوق في اللحظة الواحدة عند توازن الكمية المطلوبة بالكمية المعروضة ويمكن توضيح ذلك بطريقة أخرى

الأسعار	جدول العميل أمين يحيى باشا	جدول العميل فرغى باشا	جدول العميل خلط بك
٥٥ ريال	٢٠٠٠ +	١٠٠٠ +	٥٠٠ +
» ٦٥	١٠٠٠ +	٥٠٠ +	٠ +
» ٧٤	٥٠٠ +	٠ +	٥٠٠ —
» ٨٠	٢٠٠ —	١٠٠ —	١٠٠٠ —
» ٨٥	١٠٠ —	٢٠٠ —	٢٠٠٠ —

ويمكن ايضاحه بالطريقة المثل التالية أيضا

الأسعار	أمين يحيى	فرغى باشا	خلط	القار	الكميات المطلوبة	الكميات المعروضة
٧١	٨٠٠٠ +	٤٠٠٠ +	٢٠٠٠ +	سفر	١٤٠٠٠	—
٧٢	٤٠٠٠ +	٢٠٠٠ +	٠ +	—	٦٠٠٠	١٠٠٠
٧٣	٣٠٠٠ +	١٠٠٠ +	٢٠٠٠ —	٢٠٠٠ —	٤٠٠٠	٤٠٠٠
٧٤	١٠٠٠ +	١٠٠٠ —	٣٠٠٠ —	٣٠٠٠ —	١٠٠٠	٧٠٠٠
٧٥	١٠٠٠ —	٢٠٠٠ —	٣٥٠٠ —	٤٠٠٠ —	—	١٠٥٠٠

العلاقات الموجبة تدل على الشراء بينما السابقة تدل على الرغبة في البيع ويتحدد سعر السوق عند ٧٤ ريالا ، وذلك لأن الكميات المطلوبة تساوى الكميات المعروضة وبتغيير احوال الطلب والعرض الخاصة بالسلمة بتغير سعر التوازن . وحيث أن التغير من علامات السوق النشيطة المنظمة ، وحيث أن المتعاملين تتغير أوضاعهم بسرعة وتحت تأثير كل حادثة ، فالتا نجد أن السعر في السوق يختلف في كل جلسة عنها في الأخرى بل وفي الجلسة نفسها تتغير الأسعار .

وحجم الموارد النقدية والكميات التي يرغب العملاء الاحتفاظ بها في شكل سلمي والكميات التي يرغب العملاء الاحتفاظ بها في شكل نقدي أي ميزان التفضيل السلمي Schedule of Commodity Preference وميزان التفضيل النقدي Schedule of Money Preference كل هذا يؤثر في سوق القطن وأسعاره في السوق الواحدة . كما أن جميع الصفقات التي تعقد في السوق لا تعقد كلها بسعر واحد . وهو سعر التوازن Equilibrium Price ولكنها تختلف في مفرداتها ، وتألف في مجموعها ، وتتجه في خطوط السوق العام .

حينما تبدأ السوق وتبدأ الجلسة نجد هناك عارضين للقطن ورغبين في شرائه في بادئ الأمر . بمعنى أننا سنجد هناك فريقين : فريق بائع وفريق مشتري ، كل حسب جدول عرضه وجدول طلبه ، وتبعاً لمقاييس تفضيله . فإذا اندمجت جداول العرض الفردية ، واندمجت جداول الطلب الفردية ، وإذا تجمعت مقاييس التفضيل الفردية لكل عميل في السوق ، فأننا نستنتج أنه سيكون هناك جدول عرض كل للسوق وجدول طلب كل للسوق ، ومقاييس تفضيل جماعية . وحينما تتعاون الكمية المعروضة مع المطلوبة وفقاً لجدول التفضيل الجماعي ، فإن السعر يتحدد عند ٧٠ ريالاً للفنطار ، ويكون هذا هو سعر التوازن المنشود .

ويجب أن نكرر في هذا المقام أن جميع المتعاملين في السوق على علم تام بأحوال السلعة التي يتعاملون فيها ، وهي القطن مثلاً ، لا في الحاضر فحسب ، بل وفي المستقبل ، وأن الانباء التي تصل إليهم تباعاً يتساوى الجميع في معرفتها وإدراك قيمتها ، وأنهم جميعاً على علم تام بمقدار المخزون من سلعة القطن أي الفضلة الباقية من محصول العام الماضي . وفي هذه الحالة سنجد أن السعر الذي تمحّد عند تعادل الكمية المعروضة مع الكمية المطلوبة ، وهو ٧٠ ريالاً للفنطار هو السعر الذي ستعقد به كل الصفقات . وواضح أن هذا السعر لن يتحدّد لأول وهلة ، فقد تعقد صفقات في بادئ الأمر بسعر أعلى من ٧٠ ريالاً ، وقد يحصل العكس ، وتعقد صفقات بسعر أقل من ٧٠ ريالاً . كل هذا يتم في بادئ الأمر حين يتعرف المتعاملون الرغبات ويجهّدون حتى يتوصلوا لمعرفة مقاييس التفضيل لدى الباقين من المتعاملين .

قد يتحدّد هذا السعر عند لحظة معينة ، ولكن قد يحدث من الأمور والاعتبارات ما يدعو إلى تغيير هذا السعر . وقد تجد اعتبارات تدعو إلى رفع السعر إلى ٧٥ ريالاً مثلاً ، وقد تجد اعتبارات أخرى تدعو إلى خفض السعر إلى ٦٥ ريالاً مثلاً ، هذه الاعتبارات يمكن تلخيصها فيما يأتي :

١ — تغيير مقاييس التفضيل لدى المتعاملين . بمعنى أن بعض الانباء وردت وكان لها أثر بطبيعة الحال على المتعاملين ، ولن يكون الأثر واحداً لدى المتعاملين ، إذ لو كان الأثر واحداً لنتجت حالتين :

(أ) أما اجماع على الشراء . وفي هذه الحالة سترتفع الأسعار ارتفاعا باهظا دون أن يصحب هذا الارتفاع عقد أى صفقة شراء .

(ب) ولما اجماع على البيع ، وفي هذه الحالة ستنخفض الأسعار وتهوى إلى الحضيض دون أن يصحب هذا الانخفاض عقد أى صفقة بيع . فإذا ثبت هذا وعلينا أن الأثر لن يكون واحدا ، نستنتج من هذا ، التقلبات التى تدعو الأفراد إلى تغيير مقاييس التفضيل وبالتالى تغيير الكميات المعروضة عن ذى قبل . وكما تتغير الكميات المعروضة كذلك تتغير الكميات المطلوبة عن ذى قبل ، وينجم عن ذلك أن يتحدد السعر التوازنى عند مستوى قد يكون أكبر من المستوى السابق وهو ٧٠ ريالاً وقد يكون أقل من الواحد .

٢ — تغيير جدول الطلب والعرض لدى المتعاملين من شأنه أن يدعو إلى تفاوت سعر القطن من ساعة إلى أخرى وفي نفس الجلسة .

٣ — التفضيل النقدي والتفضيل السلمى بمعنى أن كل عميل يدخل السوق ولديه كمية من النقود وكمية من سلعة القطن يحدد لنفسه نسبة من كمية النقود يجب أن يحتفظ بها فى شكل سائل لا يتعدها بأى حال من الأحوال ، وكذلك يحدد لنفسه كمية السلعة التى يجب أن يحتفظ بها لا يتعدها بأية حال ، فإذا تغيرت هذه النسب كان ذلك من دواعى تفاوت السعر مرة أخرى بين ساعة وأخرى فى نفس الجلسة وفى نفس السوق .

وما يقال فى سوق البضاعة الحاضرة ينطبق تماما فى حالة البضاعة الآجلة ولنفس الاعتبارات . وينطبق تماما على كل السلع المتجانسة العينية المعروفة ، والتى يمكن التعامل فيها دون حاجة إلى معايينتها ، وهى على سبيل المثال المواد الأولية ونصف المصنوعة الموحدة . والحق أن العميل الفردى لا دخل له فى تحديد السعر وأنه كلما استطاع التأكد من المستقبل زاد داخله .

التعاون والاقتصاد الزراعى ووجه استقرار الدخل الأهلى

وكيف يكون نظامنا ديمقراطيا ، إذا لم نهيء لأبناء الوطن جميعا فرصا متساوية للعمل ، ودخلا متزايدا تزكو فيه ملكاتهم وتحقق أهدافهم ، المؤلف

أظهرنا التعاون وأثره فى الأسواق العامة والخاصة ، كما شرحنا أثر الأسواق فى الحركة التعاونية ، وبيننا أن الاقتصاد الزراعى هو ذلك العلم الذى يشد أزر المتعاونين ، كما أنه يجمع شمل المصالح والوزارات المختلفة لتحقيق التقدم الزراعى عن طريق تطبيق المبادئ العامة الاقتصادية على شئون التعاون والزراعات الخاصة والعامة . وإذا قيل أن الاقتصاد الزراعى من العلوم الاجتماعية التى تبحث فى الأمور المرتبطة بالجهود الإنسانية فى مهنة الزراعة ، وأنه من العلوم التطبيقية ، فالواقع أن الاقتصاد الزراعى له مبادئه وقوانينه التى تطبق عمليا ونظريا على المزارع الكبرى والصغرى كما تطبق على طرق استغلال الأرض ، وتميز بين نفقات

الاتاج الزراعى وتطبيقها فى أحوال النفقات المتناقصة والثابتة والمزايمة . (١) والحق أن الاقتصاد الزراعى كعلم يواجه التعاون ويوجه لما فيه خير المتعاونين ، خصوصا وأن أساليب الاتاج الزراعى ووسائله لا بد أن تقوم بالمبادئ الاقتصادية السليمة والعناصر الاجتماعية الصحيحة المعتمدة على القواعد الإيجابية الحقيقية : ألم تر أن إدارة المزرعة تتعرض لجميع العناصر التى تتعرض لها إدارة المصنع أو المؤسسة الصناعية ؟ ألم يقتضى دراسة المشروعات الزراعية العلم التام بالمبادئ الاقتصادية ؟ ألم تتطلب إدارة المزارع ومؤسساتها Farm Enterprises معرفة القواعد العامة حتى يقتضى على الأسراف وتشجيع الصرف على المفردات المنتجة فى المشروع ؟ ألم يقتضى نظام الاقطاعات الزراعية دراسة تمويل الاقطاعية والعلم الصحيح الخاص بنظام تسويق المحاصيل الزراعية ؟ الحق أن التعاون يقوم على دراسة المبادئ الاقتصادية الصحيحة ، كما يقوم على تقويم البرامج الاقتصادية الزراعية التى تؤسس عليها السياسة الزراعية العامة . فالاقتصاد الزراعى إذن يعتمد على المبادئ الاقتصادية ، كما أنه يعتمد على العناصر التى تواجه المنظمة فى الشؤون الزراعية . فالنظريات الاقتصادية تواجه الحقائق الزراعية ، كما تساعد على إعادة تنظيم الجمعيات التعاونية على ضوءها ، وذلك ابتغاء تقرير الاستقرار الزراعى فى البلاد (٢) . وإذا ما تقرر أن الاقتصاد الزراعى علم وأنه العلم الذى يفيد المتعاونين فى تطبيقاته العامة والخاصة ، وجدنا أن التعاون يستفيد من دراسة الدخل الأهل الزراعى ، خصوصا وأن الدخل يوصل المتعاونين إلى معرفة تقدم الأعضاء الاقتصادى كما يشرح الأوضاع الاجتماعية التى بها يتمكن المتعاونون من زيادة إيراداتهم . وقد شرحتنا الدخل الأهل العام ومكانة الدخل الزراعى من هذا الدخل العام . وإذا ما بحثنا تقدير الدخل الزراعى فى مصر ، وجدنا أن بعض الإحصائيين قالوا بتقديره على ضوء مجموع قيم المحاصيل الزراعية المنتجة بالمزارع المحلية قبل أن تنقل منها إلى الأسواق ، منتقضا منها قيمة ما استنفذ فى التقاوى وعلف الحيوان المستخدم فى الاتاج الزراعى ، والسماد الذى يقتضيه حال المحصولات الزراعية المختلفة . وهذه التقديرات يشوبها البعد عن الصحة حيث أن بعض المحاصيل الزراعية يستهلكها المزارعون أثناء الزراعة نفسها (٣) . وقد كان الاقتصاديون على حق عندما قالوا بجمع دخول الأفراد المزارعين

(١) راجع « الاقتصاد الزراعى والتعاون » للدولف ، وقارن « الاقتصاد الزراعى » للدكتور محمد السعيد محمد صفحات ١ - ١٠ . وستيجلر Stigler فى كتابه « نظرية الثمن Theory of Price » .
(٢) راجع « التوازن الاقتصادى » تأليف بيهره ، وميد فى كتابه « الأساس الاقتصادى لسلم دائم » .
(٣) قارن « قيم المحاصيل الزراعية المنتجة بالمزارع المصرية Value of Agricultural Products » من سنة ١٩٣٧ إلى سنة ١٩٤٢ للاستاذ محمود أنيس على صفحة مجلة مصر المعاصرة عدد مارس سنة ١٩٤٥ ، وقارن « الدخل الأهل والمصروفات The National Income & Outlay » تأليف كولن كلارك Colin Clark

لوصول إلى الدخل الأهل من الزراعة . فإذا ما اشتملت المفردات على جميع العمليات المتبادلة بين المزارعين ، كان الوصول إلى الدخل الأهل أقرب للواقع منه للأوهام والفروضات^(١) . وسواء اتبعنا إحدى الطريقتين أم اعتمدنا على الدخل الأهل الواقعي من الإيرادات التي تجمعها إدارة الإحصاء ، وجدنا أن مجموع قيم المحاصيل الزراعية المصرية ، كما جمعها الأستاذ محمد السعيد محمد في كتابه « الاقتصاد الزراعي » ، صفحة ٦٤ - ٦٥ عن سنة ١٩٣٧ وصلت مبلغ ٩٥,٤١١,٥٢٢ جنهما مصريا . وقد ذكر هذا المرجع أنه بالقياس إلى طريقة حساب الدخل الزراعي فيجب أن يخص من القيمة الكلية للمحاصيل الزراعية قيمة التقاوى ومقدارها ثلاثة ملايين جنهما مصريا ، وكذلك قيمة الأعلاف وقدرها ١٤,٧٧٤,٤٣٠ جنهما مصريا ، وبهذا يصبح الدخل الكلي من الزراعة في سنة ١٩٣٧ مبلغ ٧٧,٦٣٧,٠٩٢ جنهما مصريا .^(٢)

وقد كان العمال المشتغلين بالزراعة فعلا في عام ١٩٣٧ يبلغون ٣,٦٠٥,٠٨٠ نفساً ، سواء أكانوا ملاكاً أم مستأجرين أم عمالاً زراعيين أما من يشتغلون بالزراعة من النساء والأطفال فانهم كانوا يعاونون الذكور باعتبارهم جزءاً من عائلاتهم ويعيشون في كنفهم . ويخص الفرد من هؤلاء الذكور في الدخل الزراعي ٢١,٥٣٠ جنهما مصريا .

ونحن إذ نقرر أن احصائية السكان الذين يشتغلون بالزراعة قد تكون ذات فائدة علمية وعملية في نفس الوقت كما أوردها الدكتور محمد السعيد محمد في كتابه « الاقتصاد الزراعي » ، صفحة ٦٦ - ٦٨ ، وأن القيمة الكلية للمحاصيل الزراعية قد تدل على اتجاه صحيح للدخل

(١) راجع « الاقتصاد الزراعي » تأليف الدكتور محمد السعيد محمد صفحة ٦٢ - ٦٧ و ٤٥١ - ٤٥٤ . وراجع « العوامل الثلاثة » التي أدت إلى زيادة الدخل الأهل إلى ٦٠٠ مليون للاستاذ محمد سعيد بك مدير الجمارك على صفحة الزمان في ١٢/٢/٥٠ . وبخاصة في زيادة السكان وارتفاع مستوى المعيشة وازدياد العملة مع الميل للصناعة .

(٢) أحسن الدكتور محمد السعيد محمد عندما استورد جدول توزيع السكان بحسب حرفهم من تعداد سنة ١٩٣٧ في الآتي :

الحرفة	عدد الذكور	عدد الإناث	الحرفة	عدد الذكور	عدد الإناث	الجملة
الزراعة	٣,٦٠٥,٠٨٠	٧,٣٠٨,٢٠١	خدمات عامة	١٧,٠٢٣,٦	٥٢٠	١٧,٠٢٣,٦
الصناعة	٥٥١,٩٠٦	٤٦,٩٩٩	خدمات اجتماعية	١٣٥,١٣٩	١٦,٠٦٨	١٥١,٢٠٧
أعمال المناجم	١٠,٧٨٩	٣٩	أعمال أخرى غير منتجة	١٠,٤٧,٤٧٧	٥٣٥,٨٢٥	١٠,٥٨٣,٣٠٢
المواصلات والنقل	١٣٧,٨٩٩	١٠,١٢	متصلون	٨٨٦,٣٢٦	٥٠٥,٤٠٦	٦,٣٩٠,٩٣٥
التجارة	٣٩٩,٩٢٣	٦٠,١٥٢	المجموع السكاني	٦,٠٩٤,٧٧٥	٦,٠٨٦,٣٤٥	١٣,٠٨١,١٢٠

السكى الزراعى كما يتبين من الجدول الآتى :-

السنة	القيمة السكية للحاصلات الزراعية	الدخل السكى الزراعى	السنة	القيمة السكية للحاصلات الزراعية	الدخل السكى الزراعى
١٩٣٧	٩٥٠٤١١,٥٢٢	٧٧,٠٠٠,٠٠٠	١٩٤٠	١٠٣,٩٤٦,٦١٤	٨٦,٤٣٦,٦١٤
١٩٣٨	٩٥,٦٦٢,٣٩٦	٧٩,٣٤٢,٣٩٦	١٩٤١	١٠٠,٠٠٥,٨٠٨	٨٣,٠٠٥,٨٠٨
١٩٣٩	١٠٢,٣٩٩,٥٧٠	٨٤,٠٠٥,٥٧٠	١٩٤٢	٩١,٨٨٢,١٠٢	٧٦,٢٤٢,١٠٢

وإذا ما قدرنا أن عدد الذكور المشتغلين بالزراعة فى سنة ١٩٤٢ يقرب من ٣٠٧٨٥,٣٣٤ نفساً أصبح ما يخص الواحد منهم فى الانتاج الزراعى للسنة المذكورة ٢٠,١٤١ جنيهها مصرى تقريباً . والدخل الأهلى الصافى يجب تمييزه من الدخل الأهلى السكى خصوصاً وأن الدخل الأهلى السكى يدخل فيه ما يحتجزه الزراع لأنفسهم من انتاجهم الزراعى، كما يجب أن يدخل فيه أنواع المحاصيل التى ينتجها المزارعون انتاجاً كفائياً، بل ويجب أن نوازن بين المنتجات المختلفة التى ينتجها الزراع للتجارة، والآخرى التى ينتجونها للاستهلاك المحلى والعائلى . فإذا ما تم لنا ذلك تبين لنا أسباب الخلاف عن الدخل الأهلى الذى اعتمد عليه الاستاذ محمد السعيد محمد فى كتابه ، والاقتصاد الزراعى ، والدخل الأهلى الوارد بقسم الاقتصاد الزراعى والاحصاء بوزارة الزراعة حيث قدر هذا القسم الدخل الأهلى الزراعى فى السنوات الأربع الأخيرة كالآتى :-

موارد الدخل الانتاج الزراعى	١٩٤٥ - ١٩٤٦ بآلاف الجنيهات	١٩٤٦ - ١٩٤٧ بآلاف الجنيهات	١٩٤٧ - ١٩٤٨ بآلاف الجنيهات	١٩٤٨ - ١٩٤٩ بآلاف الجنيهات
الحاصلات الزراعية	٢٢٨,٧٣٣	١٩٥,٩٩٧	٢٠٢,٦٥٥	٢٥٥,٥٩٦
الحضر	١١,٤٠٤	١٠,٨٢٥	١٢,١٧٩	١١,٢٨٨
الفاكهة	٦,٧٧٨	٧,١٠٠	٨,٩٩٤	٩,١١١
المنتجات الحيوانية	٢٥٦,٦١٥	٢١٢,٩٢١	٢٢٣,٨٢٨	٢٩٥,٩٩٥
الماشية المدبوحة	٢٤,٨٨١	٢١,١١٥	٥٢,٧٨٥	٢٧,٧٣٤
الألبان ومنتجاتها	١٩,١١٩	١٥,٥٣٦	٢١,٣٤٦	٢١,٩٤١
الصوف	٤٠١	٤٠١	٤٩٥	٤٩٥
الدواجن ومنتجاتها	٤٤,٤٥١	٣٧,٠٥٢	٧٤,٦٢٦	٥٠,١٧٠
	١٣,٩٣١	١٠,٧٥١	١١,١٦٢	١٠,٠٢٨
المجموع السكى	٣١٥,٢٤٧	٢٦١,٧٢٤	٢٨٢,٦٠٦	٣٣٦,١٩٣

ولا ريب أن الدخل الزراعى من مقومات الحياة فى البلاد ، إذ أنه الأساس لمستوى المعيشة للزراع ، وهو من مقومات التبادل التجارى حيث يعزز نظام المزارع تارة ، ونظام الاتجار طورا ، وبحقق الأوضاع الاجتماعية الحققة ، فى أغلب الأحيان . وهو إذا ما استلزم دراسة المبادئ العلمية الخاصة باقتصاديات الأرض Land Economics وبإدارة المزارع Farm Management وبالاتحاد الاجتماعى الريفى Rural Sociology ، فإن العناية بتنميته أول ما ينبغى أن تتجه إليه الجهود فى بلد زراعى ، موفور الخصب ، غزير موارد المياه الطبيعية . ويزيد فى خطورة هذا المورد الهام وآثاره فى حياة مصر الاجتماعية أن ثلاثة أرباع السكان يقطنون الريف ، ويعتمدون على الزراعة ، وأن من أبرز مآخذ الانتاج الزراعى فى مصر أن المساحة المزروعة ازدادت على مدى الأيام قصورا عن استيعاب الزيادة المطردة فى عدد السكان ، وأن كفة ازدياد السكان قد رجحت التقدم الزراعى الفنى حتى أصبح عدد العاملين فى الزراعة يفوق حاجة الأراضى الزراعية ، وأن زيادة كهذه ستزيد الحال سوءا وبؤسا عند التوسع فى استخدام الأساليب والآلات الزراعية الحديثة مما يودى إلى اطراد الخفض فى مستوى المعيشة للسواد الأعظم من الشعب الذى يجب أن تتوفر له الحياة الكريمة ، لا سيما وقد دل الإحصاء الأخير على أن طبقة الفلاحين يتراوح متوسط دخل الفرد منهم فى أغلب الأحيان بين ثلاثة وخمسة جنيهات فى العام ، وهو مبلغ قلما يسد الرق - الأمر الذى يجعل كيان المجتمع المصرى الزراعى مهدد بالفقر والعوز والمجاعة وعدم القناعة بالنظام القائم (١) . وإذا نظرنا إلى الدخل القومى وجدنا تركيز الملكية فى مصر يرتبط به فى معظم الأحيان باحتكار المنفعة لكبار الزراع ، وأن البرلمان المصرى يرغب فى جعل الضريبة العقارية على الأراضى الزراعية أساسا للتأجير حتى تكون فئات التأجير مساوية لأربعة عشر مثلا للضريبة المربوطة على الفدان . فالتشريع قد يحد من منفعة المالك الكبير من ملكه بوضع ضريبة تصاعدية على الدخل منه بعد حد معين . وهناك عوامل أخرى قد تتحكم فى مقدار صافى الإيرادات مثل كمية المحاصيل الناتجة ، ومثل تكاليف انتاج المحاصيل ، ومثل الثمن الذى تباع به تلك المحاصيل . وتحدد حصة كل من المالك والمستأجر فى الدخل الأهلى سوف يكون لها مبرراتها (٢) . وإذا ما نظرنا إلى الدخل الأهلى من القطن المصرى على باب التمثيل ، وجدنا أن تقلبات الأسعار لم تفيد المنتجين ولا المزارعين ولا عمال الزراعة حيث تحملوا الضرر حينما انخفضت

(١) راجع المشروعات التى تهدف وزارة الاقتصاد الوطنى لتحقيقها - مذكرة وزير الاقتصاد الوطنى فى هذا الشأن على صفحة المصرى فى ١٤/٢/١٩٥٠ ، وقارن الاقتصاد الزراعى للأستاذ محمد السعيد محمد صفحات ٩٣ - ١٠٠ ، ١٦٦ - ٢٢٢ . ود الدخل المصرى بين النظام الرأسمالى والنظام الاشتراكى - المؤلف من ٥٤٩ .

(٢) راجع الاقتصاد الزراعى - للأستاذ محمد السعيد محمد صفحات ١١٣ - ١٢٤ و ١٢٧ - ١٣٢ .

الأسعار في فبراير سنة ١٩٥٠، ولم يفد من موجة الارتفاع الأخيرة إلا القلائل من المنتجين والمحتكرين لهذا الصنف من المنتجات الزراعية. ولا شك أن الأمر يحتاج إلى علاج سريع لتخليص سوق العقود من العوامل غير الطبيعية قبل حلول الموسم الجديد، يكون من شأنه الحد من المضاربات التي تؤدي إلى هذا التقلقل وفقدان الاستقرار. فإذا ما أشرفت الحكومة وراقبت تجارة القطن وتصديره مراقبة شديدة كاملة، ووجهت الصناعة القطنية المصرية وفق مقتضيات السياسة القطنية ودواعيها حققت مصالح المزارعين والصناع بما يتفق وزيادة الدخل الأهل العام (١) فالحكم يستمد قيمته من تنفيذه.

وإذا أردنا زيادة الدخل الأهل للمزارعين، فالواجب أن تدخل الحكومة لتنظيم الانتاج وكفالة الرزق السليم للعدد المتزايد من المشغلين بالشئون الزراعية. وإذا ما وازنت الحكومة بين التدخل والتوجيه حققت التقدم المنشود، إذ أن التوجيه شلة تضيء للعاملين نورا يغذى التجديد، ويرفع من الكفاية الانتاجية في الإدارة والتنظيم. فالدخل هو الذي تخفى تحته الأنوار التي تسطع حتى يتميز أصحابه بالثراء وفقاً لقوة تمتعهم بما ينتجون وما يستهلكون في موكب المدنية الزاحف. فالدخل الأهل، إذا ما أحسن توزيعه، تقاربت الصلة بين المنتجين والمستهلكين، وخلق الجو التعاوني الذي يقضي على الضياع كما يقضي عن العجز في الانتاج الذي من أهم مظاهره هبوط مستوى المعيشة بين الغالبية العظمى من أبناء البلاد. والحق أن أداة مصر الانتاجية ما زالت متخلفة في مضمار الانعاش الاقتصادي الذي أخذت بأسبابه دول انهكتها الحرب وأودت بحيويتها. وقد عكفت الحكومة الشعبية على تحقيق التوازن الاقتصادي بين كافة العوامل الاقتصادية أي بين الدخل والخرج، وبين الصادر والوارد، وبين الانتاج والاستهلاك، وبين رأس المال والعمل، وبين العرض والطلب والنقد المتداول والسلع المتوفرة في الأسواق وغير ذلك من مقومات الحياة الاجتماعية. ولا شك أن الحكومة نفذت مشروع مجانية التعليم وامتداد القرى بالمياه الصالحة للشرب، وأنشاء المستشفيات والوحدات العلاجية، وتعزيز وسائل المحافظة على الأمن العام والنظام، ومشروع قانون الضمان الاجتماعي، وتنفيذ مشروعات الري — كل ذلك ابتغاء أعداد الطبقات العاملة لزيادة الدخل الأهل العام عن طريق زيادة الانتاج الزراعي وزيادة دخول أهل الزراعة. والحق أن مجلس الوزراء قرر أن تقوم وزارة الاقتصاد الوطني بالعمل على تحقيق التوازن المنشود بين الانتاج والاستهلاك، وأن توافي الوزارات المختلفة هذه الوزارة بالمشروعات التي تحقق زيادة الدخل الأهل العام. فإذا ما قامت الوزارات المختلفة بتقديم مشروعاتها الانتاجية

(١) راجع «الاجور والدخل» Wages and Income تأليف بولي Bowley صفحة ٩ من المقدمة، و «الاقتصاد الزراعي» للأستاذ محمد السعيد محمد صفحات ٤٥١ - ٤٥٤.

وبينت تكاليفها تسنى لوزارة التنسيق النظر بوضع برنامج عام للبلاد يكفل نفاذ جميع المشروعات التي تزيد من الدخل الأهل العام (١).

ولا شك أن الحكومة الشعبية عندما اتجهت إلى مضاعفة العناية بالمسائل الاقتصادية ، مسيرة تطور البلاد في النواحي الاجتماعية والمالية ، عمدت إلى تنظيم اقتصاديتها ، وتنسيق المشروعات الحكومية وزيادة الإنتاج القومى ، ولهذا استكملت قواعدها ، وحشدت الجهود الفنية لدراسة المشروعات الاقتصادية ، وواصلت العمل لتنمية الزراعة والصناعة والتجارة . وهذه الوزارة تبحث الآن مشكلة اصلاح الأراضى البور الشاسعة التي تربو مساحتها على مليون فدان ، كما تبحث قانون المناجم والمحاجر ، وقانون الشركات ، وقوانين صيد الأسماك ، وقوانين الملكية الزراعية ، وقوانين إعانة الصناعات الأهلية ، وقوانين العمل والعمال وبالأخص لجان التوفيق والتحكيم . وسوف تقضى هذه البحوث إلى القضاء على المبادئ الهدامة التي كادت تشيع بين الطبقات العاملة . فهل تقوم وزارة الاقتصاد الوطنى برسالتها أم تستمر في القيام بأعادة تنظيم إدارتها وموظفيها الإداريين ؟ الحق أن الدخل الأهل وزاداته يتطلبان العناية بالشئون الفنية

(١) تهدف وزارة الاقتصاد الوطنى إلى تدعيم الاقتصاد الأهل وأنماء الثروة القومية بمواصلة العمل ومضاعفة الإنتاج واستغلال موارد الثروة على اختلاف أنواعها . والحق أن من بين مهام وزارة الاقتصاد الوطنى الأساسية وضع الخطط التي تكفل استكمال نهضة البلاد الاقتصادية ، وتنسيق برنامج هذه النهضة ودراسة ما يتوافر به الوزارات المختلفة حتى تحقق التقدم المنشود في شئون الزراعة والمواصلات والتصنيع . والسياسة الاقتصادية يجب أن تشمل :- ١- إعداد وسائل الري والصرف لزيادة المساحة المزروعة إلى أقصى حد ٢- الانتفاع بمياه الشلالات ٣- تجديد وسائل النقل وتنسيقها ٤- تعمير الريف ونشر الصناعات المناسبة وإقامة القرية المصرية على أسس صحيحة ٥- بيع وتأجير الأراضى الحكومية ٦- نشر التعليم الفنى ٧- الانتفاع بالثروة المعدنية ٨- تصنيع البلاد ودراسة الصناعات المختلفة القديمة والجديدة ٩- الانتفاع بالثروة المائية .

وسواء اقتضى مشروع إنشاء وزارة الاقتصاد الوطنى إلى تقسيمها إلى إدارتين ، الأولى لتنمية الموارد الاقتصادية والثانية لإدارة التجارة الخارجية ، أم بتقسيمها إلى مصلحتين الأولى تسمى مصلحة الاقتصاد الداخلى والثانية مصلحة الاقتصاد الدولى ، فإن الفرض الأساسى من إنشاء الوزارة هو وضع القواعد الأساسية لزيادة الدخل الأهل . فإذا ما قسمت مصلحة الاقتصاد الأهل إلى إدارة الثروة الصناعية ٢- إدارة الثروة الزراعية ٣- إدارة الثروة المعدنية ٤- إدارة الثروة المائية ٥- إدارة شئون القطن والحاصلات الزراعية ٦- إدارة شئون النقل ٧- إدارة توفير المساكن ٨- إدارة الشئون المالية وتصل ١- قسم الضرائب ٢- قسم الميزانية ٩- إدارة النقد والاقتان ١٠- إدارة التعريف ، فإن الفرص من هذه الإدارة العمل على تنمية الثروة القومية ورفع مستوى الفاعمين فيها مع زيادة الدخل الأهل . أما مصلحة الاقتصاد الدولى فالواجب تقسيمها إلى ١- إدارة التمثيل التجارى ٢- إدارة المؤتمرات والمعاهدات الاقتصادية ٣- إدارة المؤسسات الاقتصادية الدولية ، وسوف تقدم هذه الأقسام تقاريرها ، وتعرض على المجلس الاقتصادى بعد تنظييه وتحديد اختصاصاته واختيار أعضائه من العلماء ورجال الادارة والتنظيم من المهندسين والمحاسبين واصحاب الأعمال .

والقضاء على الاعتماد على المؤسسات الأجنبية ورفع أحوال انتاج المصريين (١).
وإذا نحن نتقدم بتقديرات رجال الحكم والاحصاء عن الدخل الأهلى فانما نتقدم بها
لأنها تعطينا فكرة صحيحة عن حقيقة اتجاهات الدخل الأهلى فى البلاد .

فقد قدر الإحصائيون الثروة الأهلية أى رأس المال الأهلى فى سنة ١٩٤٥ كالآتى :

١٠٠	د	د	د	د	١٠٠
١٠٠	د	د	د	د	١٠٠
٤٠٠	د	د	د	د	٤٠٠
١٠٨٠٠	د	د	د	د	١٠٨٠٠

وقد اتفق بعض الاقتصاديين على هذه التقديرات التقريبية نذكر منهم الأستاذ روسن
Roussin فى مجلة مصر المعاصرة ، والأستاذ لى فى مناسبة أخرى وفى عدد آخر من نفس
المجلة ، والأستاذ با كستر فى عدد قريب من نفس المجلة وفى تقرير قدم إلى وزارة المالية ،
والأستاذ كرجى وكروتشلى فى كتابى «روس الأموال الأجنبية فى مصر» وتقدم مصر الاقتصادى ،
أما الدخل الأهلى فقد تعرض له الكثيرون من رجال الإحصاء والاقتصاد والصناعة
والزراعة والتجارة (٢) ، وقد تعرضت تقديرات الدخل الأهلى إلى نظرتين نورد هما لأهميتهما
بالجنهيات المصرية فى سنة ١٩٤٥ :

للنظرة الأولى النظرة الثانية
بملايين الجنيهات بملايين الجنيهات

٢٢٤	٢٠٠	مليون جنيه	من	الزراعة
٥١	٦٠	د	د	الصناعة
٢٨٢	٣٠٠	د	د	التجارة وملحقاتها
٢٣	١٨	د	د	الخدمات
٢٠	٢٢	د	د	الخارج
٦٠٠	٦٠٠	د	د	المجموع

(١) تتكون الادارة العامة من سبع إدارات وهى ١- إدارة المستخدمين ٢- إدارة السكرتارية ٣- إدارة
المحفوظات ٤- إدارة التفتيش ٥- إدارة التفتيشات ٦- إدارة الحسابات ٧- إدارة مناقضات ديوان المحاسبة.
(٢) راجع « العوامل الثلاثة التى أدت إلى رفع أسعار الحاجيات ، لمدير مصلحة الجمارك على صفحة الزمان
فى ٥٠/١٢/٢٠ حيث يقول » إنه بسبب ارتفاع أسعار القطن توافرت الأموال فى أيدي المنتجين الزراعيين
فاشتروا الاراضى مما رفع أسعار الاراضى ، ولم ينتج عن ذلك زيادة الانتاج الأهلى وبذلك قل الدخل الزراعى .

وقد يزيد الدخل الأهل بزيادة عدد السكان ، كما قد يزيد بارتفاع مستوى المعيشة لكثير من الأفراد من جميع الطبقات على ضوء رفع إنتاجيتهم الحدية ؛ وكثيراً ما يزداد الدخل الأهل بزيادة العملة والميل إلى زيادة الاستغلال الصناعي . وإذا ما استزادت الأمة من صادراتها وزادت معها الواردات ارتفع مستوى الدخل الأهل في البلاد . كذلك إذا زادت قيمة الواردات في سنة ١٩٥٠ وبلغت مثلاً خمسة أمثال ما كانت عليه سنة ١٩٣٩ ، بينما لم يرتفع متوسط أسعار الجملة العامة بأكثر من ٣٢٢٪ في سنة ١٩٤٩ لما كان عليه في سنة ١٩٣٩ كان ذلك دليلاً على زيادة الدخل الأهل للعائشين في البلاد ، خصوصاً إذا ما دعا زيادة عدد الوسطاء إلى زيادة الدخل الأهل . ولا يخفى أن الدخل القومي في مصر يقدر بما يقرب من ٦٠٠ مليون جنيه ، ونصيب التجارة منه لا يقل عن ٢٥٠ مليوناً . وكلما كانت الثروات الكبيرة في أيدي نفر قليل من السكان وكلما كان مقدار ما يتفقرونه على الكماليات كبير كلما مال الدخل الأهل إلى الانخفاض .

وإذا كان للزراعة عراقتها في مصر كما أن للصناعة أهميتها ، فإن إثارة نوازع التجديد والابتكار ، وخلق ميادين جديدة للعمل أمام عدد السكان المتزايد سوف يكون من ورائه زيادة الدخل الناشئ عن تكوين شعب جديد له نشاطه وخبرته وعلومه وفنونه .

لقد قدر وكيل وزارة التجارة والصناعة الدخل الأهل بمبلغ ٤٠٠ مليون جنيه^(١) ، وقد نسب سعادة الوكيل هذا الدخل في سنة ١٩٤٧ لنتيجة تعداد السكان الذي تم في عام ١٩٤٧ والذي بلغ فيه عدد السكان ٢٠ مليون نسمة ؛ فخص الفرد الواحد ٢٠ جنينها مصرياً من الدخل العام . وتفصيل مكونات هذا الرقم التقديرى للدخل الأهل كان كما يأتي :

بمليون الجنيهات

٢٩٦٠٠	تابع ما قبله	١٧٨٠٠	الدخل الزراعى
١٨٠٠	أجور عمال صناعيين	٤١٠٠	الأرباح الصناعية
٨٢٠٥	الباقى من دخل الأرباح التجارية	٨٠٥	الدخل من الثروة المعدنية والبرولية
	من رؤوس الأموال المصرية فى	٢٠٠	المائة
	الداخل والخارج ودخول أصحاب	١٣٠٥	إيرادات العقارات
	المهن الحرة وأجور ومرتبات	١٣٠٠	كوبونات أسهم وسندات تجارية وصناعية
	العمال والموظفين وغير الموظفين	٤٠٠٠	مكافآت ومعاشات وأجور ومرتبات
٣٠٥	أجور ومرتبات موظفى شركة القناة		عمال وموظفى الحكومة
٤٠٠٠٠	مليون جنيه بمجموع الدخل العام	٢٩٦٠٠	

(١) راجع مجلة مصر الصناعية بعدد ١٠/٤/١٩٤٩ وقارن بولانغ في كتابه « التحليل الاقتصادى » صفحة ٢٨٤ - ٢٨٨ و ٤٢١ - ٤٢٣ - ٤٦٩ - ٤٠٣ و ٥٠٦ و ٥٢٠ و ٧٤١ و ٧٥٥ .

وقدر الدكتور عبد المنعم الشافعى (١) الانتاج الصناعى فى سنة ١٩٤٥ بمبلغ ٢٠٠ مليون جنيه ، وذكر أن هذا الانتاج استهلك جميعه محليا فى مصر ، كما قدر أن صافى الدخل من هذا الانتاج بلغ ٦٠ مليونا من الجنيهات ، بينما بلغ مجموع الانتاج الزراعى فى نفس سنة ١٩٤٥ بمبلغ ٣٢٠ مليون جنيه ، وبلغ الدخل منه ٢٠٠ مليون جنيه ، وأظهر أن عدد المشتغلين بالصناعة ٦٣,٠٠٠ عامل يمثلون هم وأفراد عائلاتهم ١٠٪ من مجموع سكان البلاد ، وكان متوسط أجر العامل فى الصناعة ٤٠ جنيها فى العام يقابلها ١٩ جنيها متوسط أجر العامل الزراعى خلال العام ؛ وأورد أن الحكومة حصلت من إيرادات المصانع ، عن طريق الضرائب مبلغ ٣١ مليون من الجنيهات ، مع أنها لم تحصل من ضريبة الاراضى الزراعية على أكثر من ٥ ملايين جنيه ، وخلص الدكتور الشافعى من ذلك إلى أن الصناعة تستخدم فى مصر ٧٪ من مجموع الأشخاص البالغين والقادرين على العمل ، وتستغل ٥٪ فقط من الثروة القومية التى قدرها بمبلغ ١٨٠٠ مليون جنيه ، وتأتى بما يوازى ١٠٪ من الدخل الاهلى العام الذى يقدر بمبلغ ٦٠٠ مليون جنيه فى سنة ١٩٤٩ . أما الزراعة فتستخدم ٥٥٪ من مجموع الأشخاص القادرين على العمل فى مصر وتستغل ٦٦٪ من الثروة القومية ، ولكن الدخل منها لا يتجاوز ٣٠٪ من الدخل الاهلى العام . ومع أن الدخل من الصناعة يفوق الدخل من الزراعة ، فإن الزراعة هى الأساس لزيادة الدخل الاهلى العام فى مصر والواجب تحقيق التناسب بين الدخل من الزراعة والدخل من الصناعة . فهل يمكن التوفيق بين الزراعة والصناعة ودخول الافراد الذين يعملون فيهما ؟ والواقع أن تقدير الدخل الاهلى بمبلغ ٤٠٠ مليون جنيه فى سنة ١٩٤٧ و ٦٠٠ مليون جنيه فى سنة ١٩٤٩ يدل على تباين ظاهر فى سنتين

(١) راجع محاضراته « عن مركز الصناعة فى الاقتصاد القومى المصرى » فى المؤتمر المجتمع فى مايو سنة ١٩٤٩ للثقافة العلمية لمناسبة دورته التاسعة عشرة لبحث التوجيهات العلمية فى ميدان الزراعة والصناعة وقانون بولدينج صفحة ٢٨٤ حيث يقول عن الدخل $Income is value per unit of time$ ويقارنها برأس المال حيث يعبر عنه $Value existing at a moment of time$ ، ويميز فى صفحة ٢٨٦ بين الدخل الاهلى والإيرادات $income \& receipts$ وبين المصروفات والاستهلاك المنتج $outgo \& expenditure$ فالدخل قابل للزوال والاستهلاك ، أما الاستهلاك المنتج أو الصرف مقابل للبقاء على مدى بعض الزمن ، وهذا البقاء النسبى هو الذى يميز الصرف عن الدخل ، وكذلك يميز بين الاستثمار والأدخار على صفحة ٢٨٧ فالاستثمار عملية انتاجية بينما الادخار عملية تداول النقود على دفعات بغائدة . فالاستثمار كما يشرحه فى صفحة ٢٨٨ هو :

Investment (accumulation) = increase in the total stock
 = Production (addition to Stock) — consump-
 = tion(subtraction from stock) = Saving

لم يحصل في خلالهما تغييرات اقتصادية تبررها سوى تضخم النقد وما نشأ عنه من ارتفاع دخول أثرياء الحرب دون غيرهم من الطبقات العاملة .

وإذا كان الدخل الاهلى قد بلغ ٦٠٠ مليون جنيه في سنة ١٩٤٨ — سنة ١٩٤٩ ، وإذا أضفنا ١٠٪ وهو مقدار الزيادة السنوية في الدخل الاهلى بالبلاد ، فانا نجد أن الدخل الاهلى يصل إلى ٦٦٠ مليون جنيه في سنة ١٩٤٩ - ١٩٥٠ وسوف يصبح ٧٢٠ مليوناً من الجنيهات في سنة ١٩٥٠ - ١٩٥١ ، وأن عدد المشتغلين بالصناعة سوف يتزايدون ، بينما المشتغلون بالزراعة سوف يتناقصون . ولا شك أن المشتغلين بالصناعة بعد أن كانوا لا يزيدون عن ٥٠ ألف نسمة والمشتغلون بالزراعة لا يقلون عن ثمانية ملايين ، فقد قرب المشتغلون بالصناعة من ربع المليون نسمة في سنة ١٩٥٠ أى ٣٩٥,٠٠٠ عاملاً يعملون ٥٢ ساعة في الأسبوع ، ومتوسط أجر العامل ١٥٤ قرشاً في الأسبوع ، بخلاف النساء المشتغلات بالصناعات المنزلية الريفية (١) أما المزارعون وعمال الزراعة فيقتربون الآن من السبع ملايين نسمة ، فإذا ما قورن هذا العدد الكبير من المشتغلين بالزراعة ومعه رأس المال الضخم البالغ ١,٢٠٠ مليون جنيه والدخل الناتج منه وهو ٢٠٠ مليون جنيه في السنة ، بما تغله الصناعة ورأس مالها القليل وعدد المشتغلين بها ، تبين أن الصناعة أجدى بكثير من الزراعة وأعظم دخلاً وربحاً .

وإذا أضفنا هذه الأرقام إلى الأخرى التى تمثل نصيب الدولة من الضرائب المفروضة على كل من الزراعة والصناعة ، تبين أن حصيلة الضرائب من الزراعة لا تزيد على خمسة ملايين من الجنيهات ، بينما حصيلتها من الضرائب على الصناعة تبلغ أكثر من العشرين مليوناً من الجنيهات ، هذا فضلاً عن الضرائب الجمركية . وأغلبها يقع على الحامات والآلات والزيوت وغيرها مما يستخدم في الصناعة . ولا شك أن الحكومة إذا ما عيت بتزويد المزارع بالآلات الميكانيكية التى تجعل من الزراعة عملاً سهلاً مرغوباً فيه ، وفى الوقت نفسه تحمل محل عدد كبير من الأيدى العاملة ، وتوفر الجهد الذى تبذله الماشية فى العمليات الزراعية الأخرى ، حولت

(١) الواجب أن تعرف القاييس التى يقوم عليها المقارنات الصناعية بالزراعية من الناحيتين الاقتصادية والاحصائية . فالزيادة النسبية فى العمل الصناعى فى مصر مازال مبعثها الزراعة إذ أنها هى التى تمد الصناعة بالعمال الرخيصة ، وبالمواد الخام الرخيصة اللازمة لنشاط معظم الصناعات . ولهذا ترى كيف يربط الريف الصناعة بالزراعة وإلى أى مدى يتوقف نجاح الصناعة على رخاء الريف ، إذا ما استهلك الجزء الأعظم من المنتجات المحلية . والظاهر أن عدد المشتغلين بالزراعة لا يتناقصون فى اوقات أصابة الحاصلات الزراعية بالحشرات وغيرها فترى مثلاً أن من يشتغل يومياً فى أعمال المقاومة حوالى مليون قر يشرف عليهم ٢٢,٦٨١ خولياً و ٥٤٧٢ ملاحظاً و ٢٠٠٠ موظفاً ، وكل خول يشرف على ٢٥ فدانا ، وكل ملاحظ على ١٠٠ فدان وكل معاون على ١٥٠٠ فداناً من القطن . راجع النشرات الزراعية بوزارة الزراعة المصرية .

هذا الجهد إلى انتاج اللحم أو الألبان ، فيزيد الدخل من الزراعة والصناعة بما يرفع مستوى معيشة المصريين . ألا ترى أن عدد العمال في جميع المنشآت الصناعية بلغ ٣٩٥,٠٣٥ عاملاً يشتغلون في ١٣٣,٦١٩ مصنعاً ، منها ٤٥,٧٩٧ مصنعاً ليس بها عمال بل يعمل أصحابها وحدهم بها ، ومنها ١٠,٠٣١ مصنعاً يشتغل بها أربعة عمال فأكثر وعدد عمالها ٢٦١,٤٣٢ عاملاً بمعدل ٢٦ عاملاً لكل مصنع ؟ فالاقبال على الصناعة منذ عام ١٩٤٢ دعا إلى توفير الجهود ورفع مستوى الدخل ، خصوصاً بعد ما تبين لنا أن عدد المصانع كان ١٠٣,٢٩٠ في سنة ١٩٤٢ فزادت إلى ٣٠,٣٢٩ مصنعاً في الفترة بين ١٩٤٢ و ١٩٤٨ ، كما زاد عدد العمال الذين كانوا ٢٨٨,٢٦٠ بمقدار ١٠٦,٧٧٥ في نفس هذه الفترة . وقد كان نصيب مديريات الوجه البحري من هذه الزيادة هو نصيب الأسد (١) . وإذا كانت هذه هي الحال في الوجه البحري فإن الزيادة عظيمة في المحافظات ، إذ يتبين من الإحصائيات أن معدل عدد العمال في المصانع الكبيرة بالمحافظات هو نحو ٣٧ عاملاً وفي مديريات الوجه البحري هو ٣٣ عاملاً وفي الوجه القبلي هو نحو ١٦ . وبديهي أن بعض هذه المصانع يضم آلاف العمال كما أن بعضها لا يضم سوى أربعة عمال . وسوف يتزايد العدد في ظل الأوضاع التي تسبق نظام التوجيه الصناعي العام .

ويبلغ متوسط أجر العامل الواحد في الأسبوع في القطر كله ١٥٤ قرشاً ، ومتوسط عمله ٥٢ ساعة في الأسبوع ، وكانت أوفر الصناعات أجراً هي صناعة وسائل النقل إذ بلغ متوسط أجر العامل في الأسبوع ٣٩٧ قرشاً ومتوسط ساعات عمله ٥٨ ساعة . وكان عمال بناء وتصليح البواخر والمراكب والقوارب هم أوفر أخوانهم خطأ إذ بلغ متوسط أجرهم ٥٥٦ قرشاً في الأسبوع ومتوسط ساعات العمل ٦١ ساعة ، وبلى هذه الفئة في ارتفاع الأجور عمال المناجم إذ أن متوسط أجر العامل في الأسبوع ٣٣١ قرشاً لساعات عمل متوسطها ٥٣ ساعة في الأسبوع . وكان أقل العمال أجراً هم عمال المحاجر إذ بلغ متوسط أجر العامل ٦٩ قرشاً في الأسبوع ومتوسط ساعات العمل ٤٩ ساعة ، ويلهم عمال الملابس والأزياء حيث كان متوسط أجرهم ٩٩ قرشاً في أسبوع ساعات عمله ٤٩ ساعة . أما الصناعات الرئيسية كالغزل والنسيج فكان

(١) يلاحظ أن مديريات الوجه القبلي هي أقل البلاد اقبالاً على الصناعة . فعدد العمال فيها ٥٦٠٥٤٨ عاملاً يعملون في ٢٩٠٢٣٠ مصنعاً ، ويزيد عدد العمال في مديريات الوجه البحري على ضعف هذا الرقم إذ يبلغ عددهم ١٢٤٠٣١٧ عاملاً في ٤٧٠٥٠٩ مصنعاً . أما المحافظات فيصل الاقبال على الصناعة إلى اقصاه إذ يبلغ عدد عمالها ٢١٤٠٢٠٠ عاملاً يشتغلون في ٥٦٠٨٨٠ مصنعاً . ويزداد عدد المصانع التي يعمل بها أكثر من أربعة عمال في المحافظات فيبلغ ٥٦٣٧ مصنعاً . يعمل بها ١٥٠٠٧٣٩ عاملاً ، ثم يهبط في مديريات الوجه البحري إلى ٢٠٦١٧ مصنعاً يعمل بها ٨٣٠.١٣١ عاملاً ويستمر في الهبوط في مديريات الوجه القبلي فيكون عدد هذه المصانع الكبيرة نسبياً ١٠٧٤٧ مصنعاً يعمل بها ٢٧٠٦١١ عاملاً . راجع احصائية الجيب الأخيرة .

متوسط أجر العامل فيها ١١٩ قرشا في أسبوع ساعات العمل فيه ٥٢ ساعة . ومن هذا يتبين أن عمال الصناعة كلما اقترب عملهم من الزراعة كان الأجر قليلا نسبيا . ولهذا أعدت وزارة الشؤون الاجتماعية مشروعا لتنظيم القوى العاملة في البلاد ، وأساس هذا المشروع توصيات المدير المساعد لمكتب العمل الدولي . وقد رأت وزارة الشؤون الاجتماعية تحقيق الإصلاح الزراعي والصناعي والعالي في الآتي : —

أولاً — إنشاء إدارة مركزية للتخديم ومكافحة البطالة على أن يزود بالموظفين الفنيين .

ثانياً — فصل مكاتب التخديم الإقليمية عن مكاتب العمل الفرعية .

ثالثاً — تنظيم التخديم والتلمذة والتدريب المهني وتأليف اللجان الاستشارية وتدعيم مجلس العمل الاستشاري الأعلى وتقسيمه إلى لجان فرعية ، تختص كل منها بمسائل التخديم وبمسائل التلمذة .

رابعاً — تسجيل المتعطلين لضمان الحصر الحقيقي للبطالة والعاطلين .^(١)

خامساً — الاستعانة بالبطاقات الشخصية في التسجيل ولصق طوابع التخديم على البطاقات .

سادساً — الاكتفاء باتباع نظام المكتب المتحرك للتخديم وتسجيل المتعطلين .

سابعاً — وضع نظام خاص لعمال الزراحيين وعمال مقاولي توريد العمال ، وقد ذهب المستر رواس ، الخبير الفني ، إلى القول بأن ، تيسير سبل حصول أصحاب الأعمال على ما يلزمهم من العمال من شأنه أن يلاقي حاجتهم إلى مقاول توريد العمال وأن يحذف من سيطرة هؤلاء على العمال . وهذه الحقيقة ظاهرة من حال عمال الزراحيين ببور سعيد .

ثامناً — تركيز عملية التخديم بمصلحة العمل باعتبارها المسئولة عن تنظيم سوق العمل .

تاسعاً — حصر المتعطلين واتباع أحدث النظم في إحصائيات العمل والبطالة طبقاً

لتوصيات المؤتمر الدولي للاخصائي للعمل - مؤتمر مونتريال سنة ١٩٤٧ .

عاشراً — تنسيق المشروعات العامة وملاءمة أوقات تنفيذها لحالة البطالة وشدها .

إحدى عشر — تعاون إتحادات أصحاب الأعمال في مكافحة البطالة بأقامة المصانع الجديدة في الأماكن التي تشتد فيها البطالة مع تخفيض الضرائب على المصانع الجديدة أو مع مد الطرق الممهدة إليها ، ومع التعاون بين مكاتب التخديم ونقابات العمال .

(١) رأت وزارة الشؤون الاجتماعية اجراء التسجيل الاختياري والزممت اصحاب الأعمال بإبلاغ ادارة التخديم أو مكاتبه الإقليمية عن حالات الاستغناء أو التعيين أولاً بأول وادعت الوزارة بضم مراقبة التعليم الصناعي الى مجلس العمل الاستشاري الأعلى . راجع « المشروع النهائي لتنظيم القوى العاملة » على صفحة الزمان في ٥/٥/٢٨ حيث بين ضرورة الاكتفاء بنظام المكتب المتحرك الذي يقوم بانتقال هيئة مكتب التخديم الى الاقاليم في يوم معين الى كل إقليم لمباشرة عملية التسجيل للمتغربين من العمال الزراعيين في المراكز الاجتماعية . وراجع « العدالة الاجتماعية » ص ٢٢٦ المؤلف .

ثاني عشر — تنظيم التلمذة بالنسبة لتزويد البلاد بالعمال المهرة وبالنسبة لسد احتياجات الصناعات المختلفة من قات العمال الجدد ، بما يقضى إلى رفع مستوى الاحتراف المهني .
ثالث عشر — إنشاء المصانع للخريجين بحيث يقضون فترة التدريب على أسس صحيحة ، هذا بخلاف ما أنشأته وزارة الشؤون من إدارة جديدة للتدريب والتوجيه والتزويد بالمعلومات الفنية حتى يرتفع مستوى العمال ويزيد الدخل الاهلي العام .

ولا شك أن الدخل الاهلي سوف يتزايد كلما زادت العمالة وزادت معها كمية الانتاج ، إذ أن نسبة الانتاج إلى العمالة ما هي الا كفاية (١) ، وأن نسبة الكفاية ما هي الا علاقة الاهداف بالوسائل ، وأن الوسائل عبارة عن قوة الانتاج ، بينما الاهداف عبارة عن الرفاهية الناشئة عن ما ينتجها العمال والمنظمون ورجال الاعمال أى كما يقول بولدنج في كتابه ، التحليل الاقتصادي ، صفحة ٦٤٨ ،

Ends are the output of a process, means are the input. The efficiency ratio, therefore, is the output per unit of input. فإذا نظرنا إلى الدخل الاهلي في مصر وجدنا ضرورة وضع الأساس لزيادته حتى يكون في مقدور رجال الحكم أن يتناولوه بما يستحقه من تقرير داخل حدود التحليل الاقتصادي السليم . إن التكوين الاقتصادي والاجتماعي ، كما يقول بونية في كتابه ، الدولة والنظم الاقتصادية ، يدل على ضرورة العناية بتوافر البيانات اللازمة لاجراء تحليل كامل حتى تتمكن من معرفة حصة العمال الزراعيين من الدخل الاهلي العام ، إذ أن الدخل الاهلي والاستثمار المالى والانتاجية ومالية الدولة ، وازدياد السكان سوف تؤدي بنا إلى استخلاص نتائج صحيحة لها أثرها في معرفة درجات التطور العمال والتطور الاجتماعي والاقتصادي . ولاشك أن مصر شقت طريقها نحو الهدف المنشود ، وذلك بدراساتها الاحوال الزراعية والصناعية في البلاد المتقدمة ، وحقت على ضوءها السياسة العامة لتقدم طبقاتها العاملة . وقد عالجت مصر موضوع الانتاجية الزراعية أى الطاقة الانتاجية في الزراعة ، ووجد أنه يمكن زيادة الانتاجية زيادة كبيرة إذا استخدمت نتائج الأبحاث النظرية والعملية . وتدل الموازنة على أن انتاجية مصر تميل إلى الانخفاض إذا ما تمكنت الحكومة من تحويل أفراد المزارعين الذين يعيشون في مستوى منخفض إلى الصناعة . وسوف يكون للزراع المشتركة والاقطاعات الزراعية واعادة توزيع الثروة العقارية الزراعية شأنها في زيادة الدخل الاهلي العام . وسوف ينظر إلى المزارع المشتركة وإلى الاقطاعات الزراعية نظرة المؤسسة التي تعمل على تحقيق الرفاهية المادية لأعضائها سواء من ناحية الانتاج أم من ناحية الاستهلاك (٢) .

(١) راجع « التحليل الاقتصادي » تأليف بولدنج صفحة ٢٩٤ ، ٢٧١ ، ٤٢١ ، ٥٣٤ ، ٥٤٥ ، ٥٩٥ ، ٦١٧

(٢) راجع « التحليل الاقتصادي » تأليف بولدنج صفحة ٦١٣ — ٦٢٧ .

المبحث الثامن : المزارع المشتركة والقطاعات الزراعية :

والمزارعة المشتركة وضع إن أغفل تصحيحه أطاح بما هو أعلى في تدبير الحياة ، المؤلف أظهرنا التعاون في معناه ومبناه ، وبيننا ثمرات جهود الجماعة في مكافحة الحياة ، وشرحنا أثر اتحادات الجماعات الزراعية في تحقيق الاهداف الاجتماعية لعمال الزراعة والزراع ، حيث يتحدون ، وتصبح مزارعهم تعاونية بتضامن الأعضاء في رفع مستوى الانتاج وحسن توزيع دخول هذا الانتاج ، وعددنا أحدث الطرق الفنية التي قدمتها الهيئات التنظيمية المتخصصة في الشؤون الزراعية ، وذلك لتحقيق انتاج أقصى كمية ممكنة من المنتجات الزراعية بأقل مجهود وأدنى تكاليف ممكنة ، ولم نهمل تحليل الوسائل لتفادي النتائج الاجتماعية الضارة التي تترتب على اطراد الزيادة في عدد سكان الريف واستمرار تكديسهم في المحيط الزراعي ، وذكرنا أثر التصنيع الريفي وتوسيع رقعة الأراضي الزراعية على المزارعين ودخولهم الفردي والتعاونية . فالزراع الاجتماعية التعاونية تعمل على تحسين وسائل المعيشة لأعضائها عن طريق انشاء المنازل الصحية والمنشآت ، كما تعمل على ترقية تم في النواحي الثقافية حيث تفرس في نفوسهم الفضيلة وروح الآخاء والمساواة ، والعمل لما فيه خير الجماعة والمجتمع الذي يعيشون فيه . فالزراعة التعاونية ترفع من مستوى المعيشة عن طريق زيادة الدخل .

وإذا ما تبين أن المزارع التعاونية على ثلاثة أنواع ، منها المزارع ذات العمل المشترك Societies for Joint Tillage ، ومنها المزارع ذات الملكية المشتركة Agricultural Artels ، ومنها المزارع العائلية Agricultural Communes وجدنا أن المزارعة المشتركة ما هي إلا وضع من الأوضاع الزراعية التي تفيد جميع المساهمين في تقدمها ، وأن نظام المزارع المشتركة من أهم الأسس الحديثة في تاريخ الزراعة في أغلب الدول وبالأخص في إيطاليا وفي فلسطين وفي روسيا السوفيتية وفي بعض الدول العربية . وإذا كان نظام المزارع المشتركة حديثاً بالنسبة لهذه الدول ، فإنه في الواقع قديم في مصر الفرعونية . ألم تكن المزارع ذات العمل المشترك سائدة في نظام الالتزام في مصر حيث كانت مناسبة لأنظمة مصر الدينية والعائلية والقومية ، وفيها أندمجت أراضي جميع الأعضاء مع احترام الملكية الخاصة لكل عضو من أعضائها ؟ ألم تقم المزارع المشتركة في العمل في مصر بينما بقيت الأرض ملكاً للبلوك والنبلاء ورجال الجيش ؟ ألم يقض نظام الاقطاع بتوزيع ما تنتجه الأرض من إيراد ودخل على الأعضاء بنسبة ما يحوزه كل عضو من أرض إلى مجموع مساحة المزرعة المشتركة ؟ ألم يقض نظام الالتزام بأن يتسلم كل عضو قيمة ايجارية تدفع له كل عام ، وأن يوزع ما يتبقى على الأعضاء حسب ما يؤديه كل منهم من عمل ، وكان الملتزم أكثر المزارعين انتاجاً وعملاً ؟ ألم تتحول المزارع

ذات العمل المشترك الى مزارع ذات ملكية مشتركة في عهد الأتراك في مصر ، فانهدمت ملكية الأفراد للأرض ، وأصبحت الأراضي ملكا للدولة تحت إشراف الوالى وملتزميه ، كما أصبحت المشاركة تتناول كل شيء ما عدا المنازل والممتلكات المنقولة الشخصية ؟ ألم يقض نظام المزارع المشتركة أن يتسلم العضو فيها مقابل العوض إذا ما أراد أن يترك مثل هذه المزرعة ؟ ألم نر أن بعض الأعراب في مصر أمثال الموم والمصرى والباسل ما زالوا يعيشون كعائلة واحدة حيث تكون المشاركة واحدة في كل شيء حتى في مساكن الأعضاء ، فياكلون ويفتجون ويعيشون كعائلة واحدة ؟ الحق أن توارى هذا النظام عن الأنظار دعا إلى اعتباره كأنه نظام حديث في تاريخ التطور الزراعى في البلاد . ولا شك أن نظام العمل في المزرعة المشتركة هو الذى أظهر هذا النظام في شكل جديد يتكيف بتطور حياة الزراع والمزارعين . ولا ريب أن إدارة المزرعة ، هو الذى دعا إلى التوسع الزراعى حيث أصبحت المزرعة المشتركة معززة بالكفاية الفنية في إدارة المزارع . فتحسين وسائل الإدارة المزرعية لاستغلال المساحة الحالية أصبح ذات أهمية سريعة لتشغيل عدد كبير من المتعطلين وتحقيق زيادة الانتاج الزراعى والدخل الناتج عنه . فالإدارة المزرعية تحسّم استغلال مصادر الثروة الزراعية وتقضى على صعوبة نقص الأغذية ، فترفع من كمية الانتاج الزراعى وتدعو إلى زيادة الدخل الأهلى الزراعى العام .

وإذا كان التدخل الحكومى في تحسين الانتاج الزراعى بطيئا ، ومع أن التقدم الفنى يفوق التقدم الاجتماعى في أغلب بلاد العالم ، فإن إدارة المزارع الفنية المتزنة يجب أن تكون فى يد الإدارة التى تحسن الزراعة وتعمل على زيادة الانتاج السريع . ولهذا كانت

(١) تتطلب الإدارة المزرعية المهارة الفنية والمالية والحسابية على أساس اقتصادى واجتماعى واحصائى . والقواعد الفنية الملائمة للمزارع المشتركة قد تقتضى استخدام الخبراء الفنيين ليتعاونوا مع الفنيين المصريين فى أول الامر حتى تسير هذه المزارع الاشتراكية على ضوء الظروف المصرية والبيئة الأهلية وحتى لا تفقد المزارع شخصيتها الانتاجية المصرية لاهمال إدارتها . وقد تحمل المهارة الفنية أجر كل عامل يختلف عن أجر مثيله ، فيختلف الأجر باختلاف العمل ، وتقدر الأجور لوحدة الأعمال المختلفة على حسب صعوبته أو سهولته وعلى حسب الخبرة والدرية والدراسة . والقاعدة العامة فى دفع الأجور تعتمد على وحدة العمل اليومى ، وهى العمل الذى يؤديه العضو المتوسط فى يوم عمل كامل . ومن الطبيعى أن وحدة العمل اليومى تختلف باختلاف الظروف المحيطة بكل مزرعة من حيث طبيعة الارض والاحوال الجوية وخصوبة التربة ونوع الآلات الزراعية المستعملة وقدرة حيوانات العمل إلى غير ذلك من الظروف . راجع «الاقتصاد الصناعى والبنك المركزى» للمؤلف صفحة ٧٣ - ٧٤ من المامس .

المزارع المشتركة أسرع في تحسين الانتاج وزيادته من الاعتماد على الحكومة في القيام بمثل هذا العمل الذي قد يتطلب من الحكومة وقتا طويلا لتنفيذ المشروعات الهندسية والنقلية . وإذا ما اعتمدت بعض الدول على نظام المزارع المشتركة ، فالواجب أن تحقق الدولة الكفاية الادارية المزرعية ، لانتفاع باصلاح الاراضى الجديدة ، وسلامة استغلالها زراعيًا ، ونجاح التوسع في الانتاج الزراعي ، وزيادة الدخل الاهلي الزراعي منه . فالمزرعة المشتركة تتطلب وجود هيئة عمومية تديرها ، مستنيرة بالارشادات الفنية وبالسياسة العامة التي تحددها الدولة لها ، وبالمراقبة الحسابية التي يقتضيها هذا النظام ، حيث يتطلب هذا النظام توزيع الدخل توزيعا عادلا بين الاعضاء على حسب القيمة التجارية للأرض التي تخص كل عضو ، أو على حسب العمل الذي يقوم به كل عضو .

ولاشك أن نظام المزارع المشتركة يزيل الفواصل بين الاراضى ، ويجعل الدورة الزراعية أنسب للاستغلال الزراعي والحاصلات المختلفة ، خصوصا وأن عددا كبيرا من المزارع التي تستغل استغلالا ضعيفا أو جزئيا سوف تنفع به ، وبالأخص إذا ما كان النساء والقصر والمواطنون لا يحسنون التغام مع المزارعين . فالمزرعة المشتركة تحافظ على شخصيتها الانتاجية إذا ما احترفها أهلها ، وقام بزراعتها محترفوا الزراعة الذين يحسنون إدارتها ويعملون دواما على إصلاحها وتدعيم خصوبتها ، فيد الانتاج ، ويزيد الدخل الزراعي العام . وإدارة المزارع المشتركة خير مثل للمزارع التعاونية التي تقيمها الحكومات الشعبية حيث تقتدى نماذجها وتتبع خطواتها في حسن الإدارة والتوجيه لتعمير الاراضى الزراعية الواسعة . والإدارة الفنية للمزارع المشتركة سوف تقضى على مساوئ نظام إدارة المزارع الكبرى الفردية حيث يعتمد كبار الملاك في كثير من الاحوال على خبرة غيرهم فيوظفونهم ويكون لمثل هذا التوظيف تدهور خصوبة الأرض ونقص غلتها في كثير من الأحيان . والأمثلة كثيرة على مساوئ إدارة المزارع الكبرى حيث يقوم المندوبون بتصوير حسابات المزرعة في نهاية كل سنة على غير حقيقة الأمر ، فيحتسبون مثلا ضمن الإيرادات ما يبيع من عناصر رأس المال كالماشى والأشجار والآلات ليظهروا ربحا ، بينما الواقع يدل على فقدان رأس المال . فالمزرعة الاشتراكية تقضى على هذه المساوئ وتدعم الأمانة في تصوير الحسابات السنوية ، وتهيئ التعاون السليم بين المزرعة والاعضاء والهيئات العلمية ، بغية رفع الإدارة المزرعية إلى أحسن مستوى في الانتاج والتوزيع والتسويق ^(١) .

(١) راجع « الاقتصاد الزراعي » للاستاذ محمد السعيد محمد صفحات ٣٧٧ - ٣٩٠ حيث يشرح التسويق

التعاوني والاداة التشريعية وفارن « التحليل الاقتصادي » للاستاذ بولدينج صفحة ٤٢٢ - ٤٣٠ .

ويتطلب نظام المزرعة المشتركة تعاون الفلاحين مع الحكومة في إقامة هذه المزارع تعاوناً سليماً ، فتمسك كل مزرعة حسابات دقيقة للارتفاع بها في الإدارة والتنظيم والقضاء على الإسراف إذا ما ظهر اسراف في الإدارة في بعض الوجوه الفنية والمالية والتبوية والتسويقية خصوصاً وأن المزارع المشتركة تختلف في أحجامها وفي معدن تربتها ووسائل الخدمة فيها ، وفي قربها أو بعدها عن مراكز العمران ، وفي اعتمادها على العمال المحليين أو على عمال الترحيل من البلاد المجاورة أو النائية . والواجب على الحكومة حصر المزارع المتشابهة الظروف ، وعمل حساب لكل ما يلزم لكل عملية زراعية فيها من العمال والآلات والمواشي ، حتى تكون نموذجاً يقتدى به كلما أنشئت مزرعة مشتركة في أنحاء القطر المصري . ويجب توحيد طريقة حساب التكاليف والانفاق ، وإظهار الدخل الكلي والدخل الصافي حتى يكون أعضاء المزرعة المشتركة على بينة . فطريقة الحصر العام للمزرعة المشتركة Farm management survey من عوامل التقدم والنجاح في المزارع المشتركة . فهل يحقق قانون الضريبة التصاعديّة الإشراف الفعلي على حسابات المزارع التعاونية والمشاركة ؟ الواقع أن المعدلات الصحيحة سوف تؤدي إلى معرفة صافي الدخل بما يقرب من الأرقام الصحيحة .

ونظام المزارع المشتركة يتطلب تعاون الفلاحين مع الحكومة لإقامة هذه المزارع بقلب سليم واختيار متين ، وبهذا كان من الواجب أن يكون النظام اختيارياً لا إجبارياً ، وأن تكون البواعث إليه من دواعي إقدام صغار المزارعين عليه . ألا ترى أن هذا النظام يمكن صغار المزارعين من استعمال الآلات الزراعية الحديثة حيث لا يمكن استعمالها إلا في مساحة كبيرة ، وحيث يوفر استعمال الآلات كثيراً من الوقت والجهد ؟ ألم يدع توفير الجهد والوقت الأعضاء من توجيه جهودهم إلى نواحي أخرى من النشاط الزراعي مثل تربية الدواجن وصناعة الحضر والفاكهة المحفوظة ، والعناية بالألبان ومشتقاتها وتربية الحيوان ؟ ألم تعتبر المزرعة المشتركة أنها أحسن الوسائل لنشر الثقافة الزراعية ، وإقامة مشروعات تربية الحيوانات وإنشاء الصناعات الريفية على أساس سليم ؟ ألم يرق نظام توزيع الربح في المزرعة المشتركة على أساس ما يؤديه كل عضو من عمل ، وهذا بدوره يؤدي إلى زيادة دخل الفلاحين والعمال من المزارعين ؟ ألم تؤد زيادة أجور عمال المزارع المشتركة بطريق غير مباشر إلى زيادة أجور عمال الزراعة الذين يعملون في المزارع الكبرى الأخرى ، وذلك حتى لا يتركوها ويشتركوا في المزارع المشتركة التي تعمل على تعميم الملكية للعمال الزراعيين ؟ الحق أن الالتحاق بالمزارع المشتركة مباح لكل مواطن يشتغل بالزراعة ، وهذا يظهر الروح الصحيحة في أن النظام اختياري ، فلا إجبار على المزارعين وإلا قاموه وهدموه ونبذوه ، خصوصاً وأنه أسلوب جديد في الحياة يختلف كل الاختلاف عما تعود الفلاح في حياته العملية العادية ، ولا يمكن

إقامة هذا النظام على القوة والجبر حيث أن القوة في هذه الحالة تعتبر رجعية وحركة انتكاس تقضى على قواعده ودعائمه . فإذا ما دعمت الاشتراكية الحكومية هذا النظام خصوصاً وأنها تعزز نظام الاقطاعات الزراعية وإدارة المزارع الأهلية Farm Management ، فإنها سوف تجد فيه إعادة توزيع المنتجات الزراعية بما يتفق مع تحقيق المساواة الاجتماعية بين المزارعين والعمال والاجيرين الزراعيين . وكما أن هذا النظام يحتاج إلى المدير المدبر الذى يوازن بين وسائل الانتاج من ماشية وبذور وآلات ، وبين وسائل التوزيع والتسويق والقول وحسن استعمال الأرض بالأحجام المناسبة ، فإنه سوف يكون خير مثل تقتدى به الاقطاعات الزراعية . وإذا كانت الجمهوريات السوفيتية اعتنقت نظام المزارع المشتركة بعد جهد واختيار ، وإذا كانت الدول الرأسمالية أخذت بمبدأ هذه المزارع ، فإن نظام الاشتراكية الحكومية في مصر سوف يأخذ بمبدأ الحجم الأمثل فيها لحسن الانتاج وعدالة التوزيع والتسويق^(١) . فالمزارعة المشتركة ما ضية في سبيل الوصول إلى ما يقتضيه التطور من التجديدات بكل ما تملكه من وسيلة ، وهى تتطلب وقتاً لتثمر ثمراتها المنتظرة بل ولتكتسب وتصلح الانتاج والامار . ولا نزاع في أن كل جديد لا بد له من وقت لينضج ، ووقت آخر ليؤتي ثمراته .

والمزارعة المشتركة معناها المشاركة في المنازل العامة وفي الأدوات والآلات الزراعية بل وفي الحيوانات والنباتات والدواجن المثالية ، وتغيير النظام الاقتصادى الذى تعود المزارعون . وإدارة المزرعة المشتركة وظيفة إنتاجية يقصد بها تطبيق المبادئ العلمية والانتفاع بالخبرة العملية في الانتاج الزراعى وتمويله ، مع تخفيض النفقات للحصول من المزرعة على أكبر غلة ممكنة وأعظم دخل صافى يوزع على الأعضاء المساهمين في هذا النظام . فإذا ثبت للفلاحين أن نظام المزرعة المشتركة أحسن من النظام القائم اتبعوه على قاعدة اختيارية وبالشكل الذى يقررونه ، وبذلك تحمي الموارد وتعيش ويزيد دخلها من عام إلى آخر كلما انضج لأعضائها أن إدارتها أولاً - تعمل على تخفيض تكاليف الانتاج إلى أقل حد مستطاع ، وأنها ثانياً - تسيّر دقة الاعمال الجارية في المزرعة بما يضمن تنفيذ العمليات المزرعية في الوقت المناسب بحيث يزيد الدخل ، وتتناقص تكاليف الإدارة ، وأنها ثالثاً - تقوم بعمليات البيع والشراء لتصرف منتجاتها بأعلى الأسعار ، وأنها أخيراً تقوم بتمويل عمليات الانتاج والنقل والتوزيع على

(١) راجع « تقرير الأستاذ عبد الرحمن سرى بك عن الوحدات الزراعية وإعادة تنظيمها على صفحة المعلم في ٩/١٠/٨ وأيضاً « اقتصاديات الزراعة السوفيتية . The Economics of Soviet Agriculture تأليف هوارد صفحة ١٢٠-١٣٢ و١٣١-١٤٧ وأيضاً « ما المزارع المشتركة What Collective Farms are تأليف كاربنسكى Karbinsky صفحة ٢٣-٣٨ و٣٨-٣٩ وأراضى بريطانيا The Land of Britain تأليف ددلى ستامب Dudley Stamp و « التحليل الاقتصادى » تأليف بولدينج صفحة ٧٤١ .

أحسن حال . فالمزرعة المشتركة تعتمد على الإدارة الفنية الحاسمة كما تعتمد على حسن التوجيهات التي تلقاها من الحكومة ، بل وعلى درجة الأعضاء وخبرتهم في الشئون الزراعية فيما يزرعون وفيما يربون من حيوانات ونباتات ، وفيما يستغلون فيستثمرون في أنواع المزروعات ^(١) المثمرة والمنتجة ، وفي اختيار أوفق القوى والآلات التي هي أحق بالانتخاب والاختيار .

وإذا كانت المزرعة المشتركة تحتاج إلى حسن الإدارة والإشراف ، فإنها كثيراً ما تحد من المشاركة في المساكن واقتناء الحيوانات الأليفة والصغيرة ، ولذلك كانت السياسة الكفيلة بتقدم هذا النظام متوقفة على درجة الاقتناع وحرية الأخذ بهذا النظام ، مع حسن استغلال الجهود العمالية في المزارع المشتركة Labour management بحيث تكون منتجة ومتناسقة ، إذ إن المزارع المشتركة قد تكون ناجحة من الناحية الزراعية ولكنها فاشلة من الناحية التجارية والصناعية ، ولهذا كان من الواجب أن تكون المزرعة المشتركة كاملة التوجيه بحيث تشمل الانتاج والتوزيع والمبادلة والتمويل والتسويق ، إذ أنها وحدة مستقلة بنفسها . فالمزرعة المشتركة وحدة انتاجية كما أنها وحدة اجتماعية اقتصادية وقانونية تجمعها إدارة واحدة . وإذا كانت المزارع المشتركة تختلف في أحجامها خصوصاً وأن منها ما هو متعدد الوحدات مثلها مثل التفاتيش المقسمة إلى أقسام ، فإن المساحات الكبيرة كثيراً ما تكون أضعف انتاجاً وأقل إيراداً من المساحات المتوسطة ؛ والقيمة الكلية للانتاج يعتبر المقياس الصالح للمزارع المشتركة ، خصوصاً وأن القيمة الانتاجية الكلية كثيراً ما تتناسب مع سعة وحداتها حيث تشمل عناصر الانتاج والتمويل والتوزيع والتسويق . إلى هذا فالمزارع المشتركة قد تعرض للتحويل نحو الكبر . فكثيراً ما تبدأ المزارع المشتركة في الأراضي الضعيفة التي لا يمكنها أن تنتج فائضاً كافياً من مواد الأغذية لأهل الزراعة ، وتطلب الأموال لاصلاحها ولبذر البذور التي تدعو لتقدمها ، ولكنها سرعان ما تستورد الآلات وتتبع أحدث الطرق الزراعية العلمية الحديثة ، وتتحول من مزارع مشتركة صغيرة مشتتة إلى مزرعة كبرى موحدة ، وهذا لا يتم إلا بالتدرج دون ضغط أو الزام ، كما هو الحال في دولة إسرائيل حيث تزودها الولايات المتحدة بما يحقق هذا المسأل . ولا شك أن حسن اختيار المزارع المشتركة هو الذي دعا الولايات المتحدة إلى مساعدة دولة إسرائيل في اقامتها وتزويدها بآلات الجر ومنحها القروض وعدم تحملها أعباء الفوائد حتى يستسلم الاسرائيليون لقواعدها ويصيروا بها إلى الصراط القويم . ولا ريب أن المزارع المشتركة الناجحة هي التي تأتى بإيراد يغطي جميع

(١) راجع «الأقتصاد الزراعى» للاستاذ محمد السيد محمد صفحات ٣٧٧-٣٩٠ وقارن «مبادئ الحسابات الصناعية والتعداد الخاص بها Principles of Industrial Accounts & Calculations تأليف بلاتوف N. A. Blatov . وقارن «الاسلام والاوضاع الاقتصادية» للشيخ محمد الغزالي .

لبن الانتاج ويترك فائضاً يكفي لاعطاء مولى الفائدة المنتجة المثمرة . ولهذا نرى أن الولايات المتحدة سمحت لمن يسترد آرائها من الاسرائيليين بتقليد المناصب ذات المسؤولية في تلك المزارع المشتركة ، مع ربطهم بزراعة الأرض التي في حيازتهم وتقرير نوع المحاصيل التي يزرعونها ، والاشراف على كل العمليات الزراعية التي يقومون بها . فالتضامن والارتباط والاشتراك في الادارة والقيادة السليمة والتويل المناسب من قواعد النجاح في المزارعة المشتركة التي كثيراً ما تعتمد على محاسن نظام المزارعة Metayer System . وفي مصر نرى أن نظام المزارع المشتركة يعتمد على الحكومة كما اعتمدت مزارع اسرائيل على حكومة الولايات المتحدة حيث تمولها الحكومة بالمال اللازم وتمونها بالقروض البسيطة^(١) والبذور ، وحيث تمنحها الاولوية في الحصول على الآلات ، بل واقراضها الآلات الزراعية الحكومية مقابل أجر ضئيل ، وتعفيها من ضرائب معينة . والغرض العام من المزارع المشتركة هو رفع القوة الانتاجية لأعضائها ، واستعمالها كحجر أساسى للزراع الجماعية على مختلف أشكالها واحجامها ، خصوصاً وأن المزارعة من المسائل التي يجب أن يعنى بها من يرغب في احترام الزراعة لأنها مركز سكن الأعضاء وأعمالهم ، وأن الاعتبارات المعيشية والاعتبارات الزراعية ترتبط بعضها ببعض ارتباطاً وثيقاً حيث تنفق المنافع الحدية Elimination of disutility . والحق أن نظام المزارع المشتركة له فوائد عظيمة لأنه يمنع تقسيم الملكيات خصوصاً وأن هذا التقسيم يحول دون التقدم الزراعى المنشود ، وكثيراً ما يحول دون استخدام الجهد أحسن استخدام . فالنظام يحقق فخص الأرض وفخص المزرعة وفخص الاحجام وفخص شئون الانتاج والتوزيع ، ولذلك تراه يسود في البلاد الرأسمالية والبلاد الاشتراكية كما يسود في سويسرا وهولنده وبلجيكا والهند إلى حد بعيد . ففى سويسرا وهولنده تدبجان الملكيات الصغرى بإنشاء المزارع المشتركة ، كما أن البنجاب فى الهند تدعم عمليات الاندماج بحيث شملت المزارع المشتركة مليون فدان كانت موزعة أسوأ توزيع ، فأصبحت مساحات معقولة بواسطة التعاون والمشاركة والموافقة الاجتماعية الاختيارية ، ولذلك انقضت المنازعات على حدود الأراضى وأنشئت الآبار الجديدة لتنظيم الري كما أنشئت طرق جديدة بين كل حقل وآخر . واقامة المزارع المشتركة يجب أن تترك للزارعين ينشئونها ويؤلفونها وهم احرار ، على أن يكون هناك نموذج للاسترشاده عند إنشائها ، فيعهد صغار المزارعين ومتوسطيهم الراغبين فى تكوين مزرعة مشتركة إلى مجلس ادارة لتوحيد وسائل الانتاج والعمل المشترك بقصد

(١) قارن « النقد المصرى » المؤلف صفحتى ٦٢٤-٦٢٥ من الجزء الثانى ، و « من هنا نبدأ » للاستاذ خالد محمد خالد ونقد الأستاذ محمد فريد وجدى لهذا الكتاب على صفحة مجلة الأزهر عدد المحرم وصفر لسنة ١٣٧٠ هجرية . وراجع « العدالة الاجتماعية فى الاسلام » تأليف الأستاذ سيد قطب ص ٦٨ .

استخدام الوسائل الآلية والفنية ، والاعتماد على الإدارة العلمية ، وبذلك يتحد الأعضاء مع أهل الخبرة والفن والعلم في إنشاء المزرعة المشتركة على أحسن القواعد والجهود بحيث تصبح المؤسسة سليمة التكوين ، كاملة الحجم ، عظيمة الطاقة الانتاجية والوحدة المثلى الزراعية (١) إلى هذا فان إقامة المزرعة المشتركة يجب أن تكون على أسس سليمة من التقدير والتأمين ، فلا تكون تقديرات عوائدها بأقل من عوائد مثيلاتها ، كما لا يكون صافي الدخل فيها بأقل من صافي الدخل من المزارع التعاونية أو من العزب الفردية الكبرى بل ولا يكون الإيراد من المزارع المشتركة بأقل من جملة دخل رأس المال المستثمر في الأرض وملحقاتها الثابتة . فإذا ما خصمنا من مكسب رأس المال المستثمر في الأرض وملحقاتها الثابتة الضريبة العقارية ، إن وجدت ، ومصاريف الصيانة والاستهلاك كان الباقي هو صافي الدخل أو مكسب رأس المال المستثمر في المزرعة المشتركة . ولا يخفى أن مكسب رأس المال المستثمر في المزرعة المشتركة هو المقدار الذي اذا قسم على سعر الفائدة السائدة على السلف العقارية وصلنا إلى تقدير ثمن الأرض الزراعية . فالثمن الحقيقي هو وليد صافي الدخل الحقيقي في ظروف عادية من حيث ادارة الأرض وأثمان المحاصيل التي تنتج منها ، وأثمان السلع والأدوات والخدمات التي تشتري للانتاج فيها . فإذا كانت المزرعة المشتركة تأتي بدخل من الفدان قدره ١٥ جنيها ، وكانت معفاة من الضريبة ، بينما كان مجموع مصاريف الاستهلاك والصيانة جنيها واحدا على كل فدان ، فان صافي إيراد الفدان يصبح ١٤ جنيها . فإذا كان سعر الفائدة على القروض التعاونية ٠.٥ / فان تقدير ثمن الفدان يصبح $\frac{14}{0.5} = 280$ جنتها . فإذا ما ارتفع إيراد الفدان من سنة إلى أخرى نتيجة لتحسين خواص الأرض الطبيعية أو زيادة مقدرتها على الانتاج ، فان صافي الدخل سوف يزيد سنة بعد أخرى (٢) .

والنظام المصرفي كثيراً ما يعاون المزارع المشتركة في النمو والتقدم ، حيث أن المزارع المشتركة كثيراً ما تحتاج إلى المال لحسن أدائها وتأمين توجيهايتها ولهذا ترى المزرعة الاشتراكية تتقدم كلما رأت النظام المالي الذي يفرز قواما . وقد تقدمت المزارع المشتركة في روسيا السوفيتية وفي دويلة إسرائيل حيث مهد النظام المصرفي لها عوامل الأعداد والتقدم المنشود . وإذا كان النظام المصرفي السوفيتي يختلف في طبيعته عن طبيعة النظام المصرفي في البلاد الرأسمالية ،

(١) المزارع المشتركة تعمل على تقوية الزراعة بالاخلاص ، ولذلك يقوم المشتركون فيها بحمايتها والاحتفاظ بكل ما هو تابع لها . راجع هوبارد في كتابه « اقتصاديات الزراعة السوفيتية » وفان « مستقبل الزراعة ووجوب صيورتها صناعة » للعالم الانجليزي ا. م. لو ترجمة الأستاذ عوض جندى على صفحة مجلة المجتمع الجديد عدد فبراير سنة ١٩٤٨ وأيضاً « الاقتصاد الزراعي » للأستاذ محمد السعيد محمد صفحة ٤٢٠ - ٤٣٣ .

(٢) قارن « الاقتصاد الزراعي » للأستاذ محمد السعيد محمد صفحات ١٤٨ - ١٥٣ .

حيث أن البنوك السوفيتية ليست حرة بل تتكيف بتكيف الدولة ووفقاً للحياة الاقتصادية والاجتماعية السائدة بها ، وهي لا تسعى وراء الربح الخاص إذ تتعامل مع من تفرضه النظم السياسية عليها ، وهي لا تعتمد على سعر القطع كما هو الحال في البلاد الرأسمالية لتنظيم حجم النقد والائتمان ومقدار الأموال المتدفقة من البلاد الأخرى ، فإن سعر القطع في روسيا السوفيتية يساعد البنوك على زيادة إحتياطياتها النقدية وتكوين باب من الإيراد لتستعين به المزارع المشتركة . والبنوك التعاونية في روسيا السوفيتية جزء لا يتجزأ من الحركة التعاونية والمزارع المشتركة . والحق أن صلاحية النظام المصرفي للدولة ما يتوقف على وفاء النظام بحاجات الاقتصاد القوي لتلك الدولة ، وسوف تستفيد المزارع المشتركة من بنك التسليف الزراعي والتعاوني خصوصاً وأن هذا البنك يتجه نحو تمويل المشروعات الزراعية بما تستحقه من كفاية وحسن تمويل (١) ، كما أن الحكومة الشعبية ترى في هذا البنك خير من يعمل على التغلب على المبادئ الهدامة ، وذلك إذا ما قام برفع مستوى معيشة أهل الزراعة ، والعناية بتنظيم موارد الاقتصاد الزراعي لمصلحة الريف (٢) . ألم تر أن التسويق التعاوني يساعد المزارع المشتركة في رفع أسعار منتجاتها ، وأن بنك التسليف الزراعي والتعاوني يقوم بهذه المهام على أحسن حال ؟ ألا ترى أن الكفاية المثالية في الإدارة التسويقية للمزارع المشتركة تتوقف على حسن توجيه هذا البنك لها في شئون التسويق التعاوني ؛ وأن المقصود بالكفاءة في الإدارة التسويقية هو وضع السلع في يد المستهلك بالثمن الذي يكفي لتغطية التكاليف المناسبة للمستهلكين ؟ الحق أنه

(١) قارن « الاقتصاد الزراعي » للاستاذ محمد السعيد محمد صفحات ٢٧٧ - ٢٩٠ . وقد كان للانسة فوية قطبي طالبة البكالوريوس في كلية الزراعة فضل يذكر في مناقشة هذا الموضوع على ضوء بعض التجارب والنظريات الحديثة الخاصة به . وقارن النقد المصري بين « الاشتراكية والرأسمالية » للمؤلف ص ١٦٤ جزء أول (٢) أصبح لازماً على الجمعيات التعاونية والمزارع المشتركة مراعاة تخفيض قيمة النقد وأثرها على الزراعة ، إذ أن بنك التسليف الزراعي والتعاوني عندما يقدم قرضاً يعطيها حقاً بمقتضاه يضيف ثروة حقيقية تعادل ما قد حرم نفسه منها بصفته مودعاً ، فالمخزونات الحقيقية والقوة الشرائية التي يخلقها البنك التعاوني عن طريق الائتمان صنوان في أحداث الثروة ؛ والقوة الشرائية التي تصبح في متناول التعاونيين وكية السلم الحقيقية التي يمكن الحصول عليها بهذه القوة الشرائية تحقق الاستقرار ؛ والبنك يحول التعاونيين حقوقاً على رؤوس الأموال الحقيقية لكي يزيد من كميات السلع الحقيقية . فالبنك التعاوني لا يخلق ودائع جديدة وإنما يخلق حقوقاً جديدة تتوقف على الثقة التي تستخدم في استغلال موارد تزيد من رؤوس الأموال الحقيقية المستثمرة في المجتمع التعاوني . راجع الأستاذ ج . بونيسكو ، عضو لجنة الهدنة السوفياتية الرومانية عن « العلاقات الاقتصادية لروسيا بالدول السائرة في ركابها » . وقارن مجلة مصر المالية بمددها في ٢٣/٤/٥٠ حيث تظهر حالة النقد المصري وأثره على حياة المصريين . والنقد المصري للمؤلف صفحة ٥٧٦ جزء ٢ .

لولا بنك التسليف الزراعى والتعاونى لما ارتبط المستهلك بالمزارع التعاونية والمزارع المشتركة ، ولما قام التسويق التعاونى بمهمته فى المجال الزراعى واقتصادياته ، إذ أن الفرق بين الثمن الذى كان يدفعه المستهلك والثمن الذى يحصل عليه المنتج أصبح قريبا حيث قضى التعاون والمزارعة المشتركة على أرباح الوسطاء والسماسرة ، كما أصبح نصيب الزارع من الثمن يقرب من أسعار السوق . ولا شك أن بنك التسليف الزراعى والتعاونى راعى الاقتصاد فى أداء الخدمات الانتاجية والتمويلية والتسويقية حتى ازدادت حصة المزارع والأعضاء فى المزارع المشتركة ، إذ استطاعوا الاستفادة من توفير أعمال الوسطاء والتجار . ولا ريب أن الكفاية التسويقية سوف تكون من دعائم المزارع المشتركة عند ما تتمكن من جمع كميات المحاصيل المتعامل فيها وبيعها عن طريقها كما هو الحال فى التسويق التعاونى الدولى^(١) حيث تحقق تخفيض نفقات التسويق لمصلحة الزارع وتضمن الانتفاع بكل وفر فى تكاليفه . وكلما اتسع النظام التعاونى فى المزارع المشتركة ، كلما أصبح شاملا لكميات أكبر من المحصول ، ولعدد أكبر من المنتجين ، وأصبح أساسا لصالح المتعاملين معها ، كما أصبح يحقق الانتاج للاستعمال وليس للربح^(٢) بل ويصبح من دواعى تخفيض تكاليف التسويق ، خصوصا إذا ما تمكن من الاقتصاد فى عمليات الدعاية ، وسهل تسويق المنتجات ، وقرب الشقة بين المنتجين والمستهلكين ، وقام بعمليات التعبئة والنقل والتخزين والبيع والتسويق .

المزارعة المشتركة ومواقع ضعفها .

قد يطيش سهم المزارعة المشتركة بما تشترطه من الملكية الجماعية ، إذ أن ذلك لإسراف ومسايرة لمعاطفة قد يساء فيها الوضع بحكم الشرط الذى تشمله ، والفروضات التى يقتضها نظام المشروع حيث يزج فى البلاد فى مواطن من الحرج والمأزم ، ويحرم الناس من مزايا الاستغلال الزراعى فى زمن نحن فيه أحوج إلى الاستقرار من التجارب وسوء البيان . فالمزارعة المشتركة كما يراها الناقدون معناها التثمين فى غير ما ألفه المزارعون ، وعقيدة لا سند لها من احصاء وتوجيه ، ونقص الدخل إلى أبعد ما يحمله هذا اللفظ من معنى ، خصوصا وأن صغار الزارع

(١) راجع الاقتصاد الصناعى والبنك المركزى للدولاف صفحة ٦٥٩-٦٦٤ و ٦٨٣-٦٩٢ و ٦٩٧-٧٠٣ وقارن « الاقتصاد الزراعى » للأستاذ محمد السعيد محمد صفحات ٣٨١-٣٩٠ .

(٢) تعمل المزارع المشتركة على القضاء على الربح فى محيط التعامل ، وتحول الأرباح من الوسطاء إلى الأعضاء والمزارعين ، كما تدعو إلى تحمين الإنتاج وتوحيد أصنافه وتوسيع نطاق السوق . راجع العمل السوفيتى والصناعة Soviet Labour & Industry تأليف هوبارد صفحة ٢٣٥ والنقابة السوفيتية تأليف وب صفحة ٥٤١ - ٥٤٥ و « مرشد الرجل الواعى The Intelligent Man's Guide تأليف كول صفحة ٦١٤-٦١٦ .

لا يزيد دخل الفرد منهم في المتوسط على ٢٩ جنيه في السنة ، وإذا كان الغرض من المزارعة المشتركة هو إعادة التوزيع ، وبقاء الأرض دون بيع أو شراء أو تأجير ، فإن التعاون خير من نظام المزارعة المشتركة ، وأن نظام الاقطاعيات الزراعية أجدى وأنفع للحديثين في الشؤون الزراعية من حملة الشهادات المتوسطة والعليا ، ويقول الناقدون أنه ان صح أن مال المزارع المشتركة سوف يكون موفورا ، وأن الجهود سوف تكون موحدة متناسقة ، فإن نظرة إلى تجميع المدخر من صفار المزارعين بغية التثمين في تلك المنظمات سوف تنبئ بمخطل الرأي الذى يهدف الى فرض نوع بعينه من التثمين الى طائفة لا رغبة لها فيه ، أو لا تقه لها بما يحتمل أن يجنيه من ثمراته . فإن أجدرت الأموال ولم تخصب الجهود وحاد النظام عن مجراه أجدرت المزارعة المشتركة في أجزائه وفي مجموعته . إلى هذا فإن الاشتراك في المزارعة وقف على اقتناع الأفراد بصلاحيه النظام ، وبعده عن كونه مظنة استغلال وكسب ، فإن لم يقتنعوا أن مزاياه وثمراته لهم ، لم تكن الفكرة شيئا ، وكانت الاستمالة أقرب إلى الوهم ، والدعوة أقرب إلى الدعاية . فيعرض كل فرد عن المستحدث بعد أن يقين له ولأمثاله أنهم لم يعركوه ، وخير للزراع أن يدرأوا المسكاره بالتريث ، فلا يندفعوا في مشروعاته من أن يتواروا وإذا ما اقتربوا من التهلكه لبعد المشروع عن مداركهم وقصوره من أذهانهم . ولهذا ترى اسرائيل ترك المزارعة للولايات المتحدة في بلادها حتى تأمن مغبتها ومساوى تجاربها .

والحق أن العبرة بنجاح المزارعة المشتركة هي بمدى استعداد صفار الزراع والمزارعين والأجيرين لاستغلاله ، وحسن التفاؤل بنجاحه . فإذا نجحت المزارعة المشتركة في روسيا عن طريق الاختيار الظاهري ثم الاجبار الفعلى ، فليس معنى ذلك نجاحها في غيرها من البلدان . ألم تر أن نظام التعاون الزراعى نفسه حيث اشتق نظام المزارعة المشتركة قواعده منه لم ينجح في مصر كل النجاح من حيث حسن الانتاج وكال التوزيع ؟ (١) ألم تر أن النظام التعاونى لم ينجح نجاحا تاما من حيث عقد القروض دون الالتجاء إلى الحكومة والبنوك التعاونية نفسها ؟ ألم يتفق علماء الاقتصاد على أن التعاون لم ينجح كل النجاح في تسويق

(١) يقولون أن العقبات في سبيل جميات التعاون كثيرة أهمها : (١) عدم توافر رأس المال إذ أن مقدرة الأعضاء على الادخار ضئيلة كما أن الخسارة فيه كلية ، (٢) قصص التزبذبات الاقتصادية بين الأعضاء فيحرم التعاون من إدارة الرجال الأكفاء ، (٣) صعوبة تصريف المنتجات حيث تتعرض الجمعيات التعاونية للنفاسة الشديدة من شركات أقوىاء (٤) سوء التوجيه حيث كثيراً ما تنقلب الجمعيات التعاونية الى شكل من أشكال الشركات الرأسمالية . وعلى عكس ذلك يقول تقرير المستر لوتر راي ، خبير الصناعات اليدوية ، الملحق بمؤسسة التغذية والزراعة التابعة لهيئة الأمم المتحدة حيث تفقد أوجه نشاط المراكز القروية ، وتعرف خصائصها وأعجب بما شاهده « بأنها تدل دلالة واضحة على سياسة الحكومة المصرية حيال العمل على رفع مستوى الطبقات العاملة المحرومة في نظام الاشتراكية الحكومية .

الحاصلات الزراعية في الاسواق غير المحلية ، وأن الوضطاء مازالوا يستغلون جهل المزارعين بالاسواق الاهلية والاسواق الدولية ، ويجنون الارباح الناتجة عن هذا الجهل بالاسواق ؟ ألم ينص بنك القرية على تجميع الفلاحين المجاورين معا للاقراض من بعضهم البعض على أساس من المسؤولية المطلقة ، وأنه لا خطر في تطبيق هذا المبدأ متى وضعت الحكومة القوانين الخاصة اللازمة ؟ (١) ألم تذكر قوانين التعاون على أن على الجمعيات التعاونية أن تراعى الدقة في اختيار أعضائها ، وأن لا تقبل عضويتهم إلا على أساس حسن السمعة ، وأن تمنحهم القروض لأغراض انتاجية أو لمقابلة المصروفات الطارئة في حالة الضرورة القصوى ، وأن عليها أن تستوفى من المدين الضمانات الكافية ، وتراقب تحصيل السلف ، وتطالب العضو بالوفاء ، إذا لم يقم به في الموعد المحدد ؟ والحق أنه إذا كان النظام التعاوني مازال في مهبه في مصر ، وإذا كان الاقتصاد التعاوني مازال رأسماليا ، فان فوائد المزارع المشتركة لا يمكن أن تتحقق إلا إذا اشرفت الحكومة عليها اشرافاً كاملاً ، وتطورت هذه المزارع المشتركة تطورا تدريجيا . ولا شك أن النتيجة في فترة الانتقال سوف تكون مزيجا من الاقتصاد التعاوني الصميم ومن الاقتصاد الرأسمالي المكين حيث يتفاعلان ويمتزجان حتى تسود المزارع المشتركة . وما لا شك فيه أن نظام المزارع المشتركة كالنظام التعاوني ، يتوقف كل منهما على الحد الانسب لموارده ، ذلك الحد الدال عن إمكانياته على الاستغلال والتقدم المنشود . فإذا كان عدد الأعضاء صغيرا ، فانه يجعل كلا من النظامين نظاما بدائيا ، غير منتج عما يؤدي إلى قصوره عن اداء رسالته . وإذا ما تخصص أعضاءه واستكملوا معداته كانت الادارة ضرورية حتى تدر عليه المنفعة الكاملة . فإذا كان التعاون عدداً في عدد قليل من الأعضاء كما هو حال بعض المزارع المشتركة اصبح ليس هناك من مصلحة في اقامة المزارعة المشتركة إذ يصبح التصرف فيه ما يمسك الوانا من الاحتكار فيزيد الامر قتاما وظلاما ، إذ أن الحرية في الجماعات التعاونية خير من الاجبار في المزارع المشتركة الاهلية . ففي الأولى مرونة وحرية بينما في الثانية قد تظهر رجعية ونكسة محلبة . والواجب أن تحتفظ كل بلد بالقيم الرئيسية للحرية والسلام القائم على العدالة والفردية الانسانية . ومثل التعاون مثل المزارعة المشتركة ، وهما لا يختلفان عن المجتمع الصناعي حيث تصبح أقسام الأعمال بين الأعضاء ضرورة من ضرورات التقدم والنجاح ، فالتخصص بين الأفراد المختلفين ، وبين المعدات الآلية المتعددة ، يجعل من الصعب على

(٢) يجب أولاً تعريف المزرعة على ضوء ما جاء في مكتب التعداد بالولايات المتحدة الأمريكية حيث قال بأنها مساحة من الأرض أو جملة مساحات متفرقة ولكن تجمعها ادارة واحدة وبشرط أن لا تقل جملة مساحتها عن مساحة معينة وأن لا تقل قيمة المحصولات المنتجة منها عن قيمة قديمة معينة وأن تستغل كلياً أو جزئياً في الانتاج الزراعي . قانون الاقتصاد الزراعي ، للاستاذ محمد السعيد محمد صفحة ٤٠٩ .

يجتمع قليل العدد أن يتخصص أفراده في عمل من الأعمال الصناعية ، وذلك لأن تخصص العدد القليل لن يدر على الأعضاء المنفعة الكافية . ولهذا نرى أن المزارعة المشتركة كالتعاون ، كلما امتد حجمها وزاد عدد أعضائها ، وحلت عوامل التخصص في بنائها ونطاقها ، زاد انتاجها واستطاعت تغطية تكاليفها ، واستفادت من تصرف منتجاتها . فالمزارعة المشتركة لها قواعد اقتصادية صحيحة تتطلب التناسب بين العمل ورأس المال والتنظيم وحسن التداول . فإذا لم يتحقق التناسب كان الضياع waste الذي هو شر من ضرر النظام الرأسمالي والنظام الاشتراكي المتطرف سواء (١) . وإذا لم تتحقق حرية الانضمام ضاع الخير وسط الارغام . فالحرية اقناع بدون اجبار ، وهداية بغير تعسف ، واصلاح بغير تجبر ولا بطش ولا استبداد . فالعنف والضغط والقوة لا تولد الا السير وراء الزروات والفراش ، وتؤدي بالتعاون والمزارعة المشتركة الى التدهور والانحطاط كما نشاهده في بعض الاتحادات السوفيتية ودولة اسرائيل التي تسير على القواعد الامريكية ابتغاء ارضاء الرأسمالية البحتة . فالحرية في المزارع المشتركة كفيلة بتكوين فكر سليم يستطيع أن يشاهد ويبحث ويزن ويقدر ثم يدعو الى خير الرعية من المتعاونين في المزارعة المشتركة وغيرها من النظم التعاونية .

(١) قارن « لا نريد أن نمسك الشيوعية باسم الجهاد من أجل الأمان الوطنية » للأستاذ محمد بدر الدين خليل على صفحة الزمان في ١١/٩/٥٠ وأيضاً « عقد ميثاق هدم الاعتداء » للدكتور معروف الدوالي في الأهرام في ١٢/٤/٥٠ « وسياسة المفاوضات والتحالف » لسعادة محمد كامل البنداري باشا على صفحة الأهرام في ١٥/٥/٥٠ ، وراجع رسالة البنداري باشا الى معالي ابراهيم باشا عبد الهادي في ١١/٢/٤٩ وتصريحات البنداري باشا في المصري في ٨/٩/٥٠ و ١٦/٩/٥٠ و ٥/٧/٥٠ حيث يقول أن روسيا دولة اشتراكية خالصة ، نظام الحكم فيها والأسس التي يقوم عليها تتعارض مع استغلال الأموال الأجنبية في داخلها وخارجها ، والواقع أن الكرملين كما يقول المسبولوى دالما الفرنسي « لم يحاول أن يفتى أي وعى اشتراكي بين عمال الدول الخاضعة لنفوذ روسيا ولم يتوصل بالتطورات الاشتراكية ، كما أن ج . بونيسكو يقول « أن العلاقات الاقتصادية لروسيا بالدول السائرة في ركابها لم يقصد بها أن تكون قاعدة للنظام الدولي الاقليمي ، فوارداتها تمثل تضخماً في السكينة في حين أن صادراتها تمثل تضخماً في القيمة وكان التعاون السوفيتي مع الدول المشتركة في النظام الروسي يهدف الى تمكين روسيا من الصراء بالرخس والبيع بالفلاء . وهذا هو حال الولايات المتحدة في معاملتها مع دول الشرق الأوسط . فتري الولايات المتحدة تشرف اشرفاً سياسياً على اقتصاديات الدولة اليهودية بواسطة مراقبين امريكيين وتنسيق هذه الاقتصاديات للعاجات الامريكية في الشرق الأوسط ، كما تعمل على تضيق مجال الصناعات اليهودية وتوسيع المجال في الحقل الزراعي كما يدل على ذلك « مؤتمر الملبار دولار » حيث قيد القروض في الأشغال الزراعية العامة وأهم الصناعات الاسرائيلية في داخل حدودها .

المزارع المشتركة في طريقها المستقيم

لا شك أن المزارعة الاشتراكية إذا ما استقام أمرها سعت إلى تحقيق الحد الأنسب للاستغلال والإنتاج والتوزيع . ولا يخفى أن الحد الأنسب هو ذلك الحد الذي يجعل الدخل الحقيقي للتؤسسة يصل إلى أعلى قدر ممكن من الإنتاج بالنسبة لكل عضو من المشتركين ، وأن هذا يتوقف على كفاية عمل الأعضاء في الإنتاج ، وما يبذلونه في أعمالهم ، وحسن اختيارهم للعمل الذي يؤدونه ، وخبرتهم بالعمل الذي يقومون به ، والطريقة التي يؤدونه بها ، والنظام المصرفي الذي يعاونه للقيام بأعمالهم . ولا شك أن الإدارة في المزارعة المشتركة تعمل ، للوصول إلى الحد الأنسب ، على إيجاد روح المسؤولية بين الأعضاء حيث تحرك المزارعة مشاعر الأعضاء والمشاركة في الأرباح على ضوء ما يستهلكون وما ينتجون . ولا شك أن إدارة المزرعة المشتركة تقوم بتوزيع حصيلة المزرعة وفقاً لما يبذله كل عضو من عمل فيها ، إذ أنها تتعهد بالمحافظة على الآلات والادوات والمهمات ، بينما تترك ملكية الماشية المستخدمة في المزرعة ، وملكية الأدوات الزراعية كالحراث والجرارات والزحافات وعلف الماشية الخاص لسلطان المساهمين في تشغيل المزارعة الاشتراكية ، وتظل الطيور الداجنة اللازمة لأسر المزارع وما شابهها ملكاً خاصاً لأصحابها مدى حياتهم . فالمزارعة الاشتراكية تسمح بالمشاريع الاقتصادية الصغيرة لأربابها ما دام لا يستغل فيها جهد آخرين . فترى المادة العاشرة من الدستور السوفيتي تقول : « أن حق الملكية الشخصية للمواطنين في دخلهم وفي مساكنهم العائلية وفي الادوات المنزلية ، وكذلك حقهم في إرث الملكية الشخصية يحميه القانون » (١) كذلك نرى أن المزارع المشتركة تراجع رصيدها الروحي وتراثها الفكري ووحدتها الاقتصادية والاجتماعية قبل أن تفكر في استيراد المبادئ والخطط واستعارة النظم والشرائع من خلف السهوب ومن وراء البحار . والواجب أن تكون من الارضاج الاجتماعية حتى تتصل بالوطن بكل حسب ونسب ، وأن تصبح شعلة ينبعث منها النور والحرارة فتملأ العقول ضوءاً وهاجاً . وإذا كانت المزارع المشتركة كالطفل الوليد تحتاج ، ليكتب لها البقاء ، إلى الرعاية وإلى حماية ، فالرعاية لها أولى مراتب هذه الرعاية ، والدعوة إليها أولى مراتب الوقاية ، ومتابعة الارشاد الفني لما تحتاجه من تهذيب أولى المبادئ التي تقضى على البطالة وتزيد من الكفاية . وإذا كان علم الاقتصاد الزراعي يبحث في كيفية تدبير الموارد ذات الندرة النفسية وذات المنافع المتعددة لسد الحاجات المتباينة الأهمية ، فننظيم المزارع المشتركة ما هو الا مرآة للتغيرات

(١) « الدستور السوفيتي » للاستاذ فؤاد محمد شبل ، وقارن النظام القانوني السوفيتي The Soviet

الطارئة على طرائق الإنتاج، وحافظوا لألوان مختلفة من المنظمات العمالية في الزراعة والتشريعات الخاصة بها. وإذا كان مشروع المزرعة المشتركة يحتاج إلى تدبير رأس المال وعناية المنظمين والإداريين، فانه كذلك يحتاج إلى رضا الأعضاء وعناية جمعيات التعاون بالزراعة ومنتجاتها وتوزيع دخولها. وإذا كانت الحركة التعاونية أظهرت ضعفها في الأخذ بالجديد، فإن تدخل الحكومات الشعبية أصبح من ضروريات حياة المزارع المشتركة حتى تستقيم دعائمها وتشتد قواعدها ويستمر التجديد في نواحيها المختلفة (١).

وتقوم إدارة المزرعة المشتركة وفقاً لنهج مرسوم تراعى فيه أوامر الحكومة وتعليماتها بدقة متناهية، وتقوم بالتزاماتها تجاه الدولة؛ وتلتزم إدارة المزرعة الاشتراكية بالسعى لزيادة الإنتاج الزراعى عن طريق اتباع القواعد التى تضعها السلطات الفنية لهذا الغرض، واختيار خير البذور المتاحة، وترقية المستوى الثقافى لأعضائها. فالجمعية العمومية لأعضاء المزرعة المشتركة هى التى تنتخب وتقبل هيئة إدارتها، وهى التى تقبل أعضاء جدد إليها، وإليها يرجع فى كافة شئون المزرعة، فضلاً عن أنها تختار لجنة المراجعة والتفتيش على شئونها المالية والتسويقية. وتقوم المزارعة المشتركة فى فلسطين طبقاً لتوجيهات الإدارة حيث أن هذه الإدارة هى التى تعين مثلاً الحبوب التى تزرع، والماشية التى تربي، والطرائق الفنية التى تستخدم، كما تعين أنصبة الأعضاء المشتركين فيها وأنواعها. ويعين مجلس الإدارة «يوم العمل» كما يعين قيمة كل عمل يؤدي فى المزرعة على أساس أيام العمل، ويمنح الأعضاء عائد أعمالهم، إما عيناً وإما نقداً، على حسب عدد الأيام التى يعملونها، وعلى حسب سعر يوم العمل، بل وعلى مدى تجاوز المعدل اليومى المرسوم للإنتاج. فالإدارة هى التى تتولى المزرعة بالتنظيم والتنمية والارتقاء، فتضع لها نظمها وقوانينها وتتولى فى الوقت نفسه ضميرها وروحها كما تتولى سلوكها ومعاملاتها، فتجتمع فى وحدتها توجيهاتها وتشريعاتها، فيعيش الفرد فى ضميره كما هو عايش فى واقع الجماعة، فلا يتعدد جوهره الموحد وإن اختلفت مظاهره ومسالكه. والاشتراكية الحكومية تعزز المزارع المشتركة لأنها تؤدى من إراداتها النقدية إلى الدولة ضريبة الدخل الزراعية وسداد الديون التى قد تكون اقترضتها من الدولة، كما أنها تخصص مبلغاً نقدياً من دخل المزرعة النقدى الإجمالى لتحسين وترقية المزرعة، وآخر لتكوين احتياطي للبذور والطوارئ. ولمساعدة العاجزين والمستئين فى المزرعة. والحق أن المزارع المشتركة

(١) راجع « تحديد الأجور عن طريق النقابات والجمعيات Wage Determination under Unions تأليف الاستاذ دانلوب J. T. Dunlop طبعة ١٩٤٤ حيث نرى أسباب أن العامل المصرى لا يتسلم من الأجر إلا مثليه، ولا يتمتع بظروف الانتاج الصعبة إلى قليله، وأن هذا ناشئ عن نوع من الاحتكاك الاقتصادى الناتج عن الجهل بالفرص.

الموقفه وحسن إدارتها كثيراً ما تعد العدة لمد الصناعات بالمواد الأولية اللازمة ، ولزيادة الصادرات لتمويل حركة إستيراد الآلات الضرورية للتقدم الصناعي المنشود . وتستطيع الصناعات الجديدة الحصول على حاجتها من الأيدي العاملة الريفية بفضل الإستعانة بالآلات الحديثة في الزراعة ، وما يترتب على ذلك من القصد في استخدام الأيدي العاملة . فهل يؤثر نظام المزارعة المشتركة التعاونية تأثيراً بليغاً في الكيان الاجتماعي في مصر ؟ وهل يصحح التعاون الزراعي من مقومات حياة مصر والمصريين في شئونهم الزراعية والصناعية والتجارية؟ (١) الحق أن المزارعة المشتركة لا تختلف كثيراً عن نظام المصالح المشتركة في الصناعة إذ أن المؤسسات الصناعية كالمزارعة المشتركة تندمج بروح من التعاون على زيادة الإنتاج وحسن التوزيع في البلاد الرأسمالية والدول التي تتبع نظام الاشتراكية الحكومية . وسوف تستفيد مصر من الاتجاهات الحديثة حتى يتفق رفع مستوى الإنتاج مع زيادة دخول المزارعين وعمال الزراعة . فهل لمصر أن تأخذ بنظام المزارعة المشتركة الاختياري خصوصاً وأنه لا يختلف عن النظام الذي يقوم عليه نظام الاشتراكية الحكومية ويقضى على مشكلة غلاء المعيشة من بعض نواحيها؟ (٢) . الواقع أن هذا النظام سوف يجد من مساوئ النظام الرأسمالي الذي تحكم كثيراً في الشئون الزراعية والصناعية . ألم تر أن اللجنة المالية في مجلس النواب المصري عندما إنتهت من نظر مشروع القانون الخاص بالترخيص للحكومة في الاتفاق مع شركة السكر ، اشترطت أن توجد هيئة حكومية تشرف على تنفيذ برنامج التجديدات ، وعلى أن يكون على هذه الهيئة مراجعة مستندات الصرف وإقرار المناقصات أي أن تأخذ على مسؤوليتها الناحية الحساسة ، وتبلغ هذه التجديدات ستة ملايين وستمائة ألف جنيه ، يضاف إليها تسعمائة ألف جنيه لإنشاءات إجتماعية حسب برنامج وزارة الشئون الإجتماعية ، ومبلغ ثمانمائة ألف جنيه وثلاثمائة كاحتياطي للطوارئ ، ويخصص مبلغ مائتي ألف جنيه نظير الآلات القديمة ، فيكون المجموع الكلي ثمانية ملايين ومائة ألف جنيه (٣) . فالإشتراكية الحكومية تغزز المزرعة المشتركة كما تبرز المنشآت الكبرى الصناعية حيث تشرف عليها مقابل مساهمتها بأقساط سنوية لاستكمال مصاريف الصيانة وإعادة الإنشاء والتجديد ، وتغزز الإشراف على

(١) راجع « الصناعة العالمية في مصر » على صفحة الأهرام في ٢/١٠/٤٩ للاستاذ فؤاد العربي .

(٢) يقول الاستاذ محمد عبد الوكيل بك في سبتمبر سنة ١٩٤٩ أن مشكلة الفلاء هي مشكلة متشعبة الأطراف وتتصل بنواحي كثيرة ، وأن الأرقام القياسية لنفقات المعيشة بعد أن كانت ٢٨٧٠٥ /٠ في سنة ١٩٤٦ وبلغت ٢٨٠١٥ /٠ في يناير سنة ١٩٤٩ ، و الأرقام القياسية لأسعار الجملة كانت ٣٧١ /٠ . ووصلت

٣٢٤٠ في يونيو سنة ١٩٤٩ ، فإن هذا يدل على ميل الفلاء للزيادة لا للتقصن في النظام القائم .

(٣) راجع « مناقشات إجناع مديري شركة السكر » على صفحة البلاغ في ١٤/١٢/٥٠

إدارة المصارف وإدماجها إذا ما كان في ذلك تحقيق الصالح العام (١). فإذا كان من الممكن في الماضي أن لا يستدين الفلاح عندما كانت طرق الفلاحة بدائية واعتمد على عمله وأعمال أفراد عائلته وعاش عيشة منخفضة، فإن المزارع المشتركة تعتمد على الإستدانة، إذ أن الزراعة تعرض لنكبات الطبيعة كما تعرض المحصولات للبقاء ستة أشهر أو أكثر ليم نضجها. وإذا كان الفلاح يلجأ إلى المرابي لسهولة التعامل معه، فإن نظام المزارع المشتركة يقضى على أعمال الربا والمرايين. وإذا كانت البنوك التجارية لا تستطيع أن تستفيد من التعامل مع صغار المزارعين، فإن الجمعيات التعاونية حلت محل مقرضى الأموال من المرابين والبنوك التجارية الوسيطة، خصوصاً بعد أن ظهر لها أن مقرض المال يعطى الفلاح دون ضابط أو مشقة السؤال عن الغرض الذي من أجله يقرض المال للمزارعين (٢). أما بنك القرية فيقرض المال بعد تمام التأكد من ضرورة السلفة للمعضو، ومن أنه يستعملها في أعمال إنتاجية، وأن سعر الفائدة أقل من المعتاد، وأن الأعضاء يعرفون بعضهم بعضاً، وأن في هذا نوعاً من الرقابة على تصرفات المعضو، وسداد القرض في مواعيد مخصوصاً وأن السداد مكفرل بضمان استعمال القرض في أغراض إنتاجية. والحق أن الدولة تلعب دورها لتقديم القروض للمزارع المشتركة خصوصاً وأن القروض طويلة الأجل تتطلب الحيلة والقصد في النفقات بدرجة تفوق ما يتبع بشأن القروض قصيرة الأجل.

والحكومة المصرية الشعبية تتخذ موقف المنتظر المقرب في سياستها في المزارعة المشتركة حيث لا تعتقد أنها تقضى على العوز والعطل والامية وسوء التغذية والجوع والمرض والأهمال مع أنها تتكون من صغار الفلاحين الراغبين في تكوين مزرعة مشتركة، توحد وسائل إنتاجهم وقوى عملهم المشترك بقصد تكوين وحدة اقتصادية كبيرة، على أن تزال الحدود

(١) راجع «الاستور السوفيتي للاستاذ فؤاد محمد شبل صفحة ٣٣٦ وراجع» علم الاقتصاد الاشتراكي Socialist Economics تأليف الأستاذ كول Cole وأيضا مطالعات في نظرية الدخل والتوزيع Reading in the Theory of Income and Distribution نشرة الاستاذ ايليس Ellis
« والزراعة الاشتراكية السوفيتية » للدكتور حسن اسماعيل صفحة ٩٧ - ١٢٠.

(٢) البنك التجاري لا يستطيع أن يمنح سلفاً طويلة الأجل، إذ أن الأموال المودعة فيه قصيرة الأجل. ولا ينبغي أن السلف طويلة الأجل معالوبة لكبار الزراع الذين يحتاجونها لتجفيف بركه أو زراعة حديقة أو بناء مسكن أو شراء أرض زراعية، كما أن القروض متوسطة الأجل يحتاجها المزارعون إما لتسييد ديو نهم القديمة وإما لسلف إنتاجية على آجال متوسطة لمدة عشرة سنوات مثلاً بضمان عقارى وهذا لايفيد البنك التجاري كثيراً. راجع محاضرات السير مالكوم دارلنج على صفحة المصرية في ١٥/٢/٥٠ وأيضاً « شئون التعاون » للاستاذ عبد اللطيف عامر في المؤتمر الاقتصادي الاول ١٨ - ٢١/٤/٤٦.

التي تفصل أرض أعضاء المزرعة ، بحيث تصبح المزرعة المشتركة ملكا للأعضاء ، دون أن تكون مساكن الأعضاء عرضة لهذه الملكية المشتركة . فنشاط المزرعة المشتركة يتلخص في زيادة المساحة المزروعة ، واستعمال القوى الآلية في الزراعة ، والعناية بالماشية والآلات الزراعية واستخدامها في الأغراض المخصصة لها ، واتخاذ كل الاجراءات لزيادة غلة الأرض ، والاكثار من المراعى الدائمة ، ورفع المستوى الاجتماعى للأعضاء .^(١) وإذا كان كل عامل زراعى يستطيع أن يصبح عضوا في المزارع المشتركة عند بلوغه سن الرشد ، فان موارد المزرعة تتوقف على قيمة ما يملكه كل عضو ، على أن تسدد المصروفات الإدارية من صافى الدخل النقدى الذى تحصل عليه المزرعة ، كما تخصص منه كل المبالغ التى تخصص لاعانة غير القادرين على العمل وللأغراض الاجتماعية الأخرى . ويقوم أعضاء المزرعة بتأدية جميع الأعمال الزراعية ، ولا يسمح بتأجير عمال من الخارج إلا في الاحوال الإستثنائية . وتعد كشوف حساية لمعرفة تكاليف الانتاج ، ويوضع نظام تدفع بمقتضاه أجور العمال ، كما يمنح الأعضاء قروضا أثناء السنة لا تتجاوز ٥٠٪ من استحقاقهم لسد نفقات طعامهم وحاجياتهم الضرورية سوء أكانوا من الرجال أو النساء ، خصوصا وأن المزارعة المشتركة تشجع النساء على القيام بالأعمال الزراعية ومنحن الفرصة لإبراز كفاءتهم وزيادة تجاربهن وسوف يتبين صحة ما كتبه جينا لمبروزو ، ابنة العالم الاجتماعى الكبير في كتابها « نفسية المرأة » أن الدرس العقلى والبحث النظرى لا يعتبران في نفس المرأة شيئا ، وإنما العواطف والانفعالات هى التى تدفعها إلى العمل والإنتاج ، وأن المجتمع لا يطلب إلى المرأة أن تتألق وتبر الانظار ، وإنما يطلب إليها أن تضئ على من حولها سعادة ، وأن تنشر على ما يحيط بها سناء ، فليس سر السعادة أن تعمل ما تحب بل تحب ما تعمل . فنور المرأة الريفية يشع من وراء الحجب ، وهو الذى يضئ لبعض الريفيين الطريق . وصدق الأستاذ سيد قطب في كتابه « العدالة الاجتماعية في الاسلام » صفحة ٥٣ عند ما قال « لدينا تساوى الاستعداد والدربة والتبعة تساويا ، وحينما يختلف شيء من ذلك كان التفاوت بحسبه ، ففي ناحية الاهلية للبك والتصرف الاقتصادى يتساويان ، للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن . سورة النساء . فإذا كان التفاوت في التبعة اقتضى تفاوتاً في الأثر . والرجال قوامون على النساء بما فضل بعضهم على بعض وبما انفقوا من أموالهم ، فوجه التفضيل هو الاستعداد والدربة والمرانة فيما يختص

(١) « قانون النظام النقدي بين الرأسمالية والاشتراكية » المؤلف صفحة ٢٧٦ - ٢٧٨ من الجزء الأول ، وقانون « يجب أن تكون جميع الاواشى الزراعية ملكا للحكومة » للاستاذ الدكتور معروف الدواليبى على صفحة روز اليوسف في ١٢/١٢/٥٠ حيث يقول إن تشجيع الملكية الزراعية الصغيرة كوسيلة لرفع مستوى الفرد لا نخدم الشعب حيث أنها سوف تصبح مفتتة نتيجة للتوارث .

بالقوامة . فالرجل بحكم تخلصه من تكاليف الامومة يواجه أمور المجتمع فترة أطول . ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف ، وللرجال عليهن درجة ، سورة البقرة . وإذا كانت الشيوعية قد دعت إلى المساواة بين المرأة والرجل في العمل والأجر ، فقد تحررت المرأة ، وأصبح لها حق الاباحية . أما الإسلام فقد منح المرأة حق العمل وحق الكسب ، ولكنه أبى لها حق الرعاية في الأسرة ، واستوجب أن يؤدي كل منهما وظيفته لتنمية الحياة ودفعها إلى الأمام . والحق أن نظام مكافأة العمل الزراعى كثيرأما يظهر المرأة على حقيقة أمرها ، إذ أن دفع الأجور يقوم على قاعدة « العمل بالقطعة » أى ناظم المقطوعية . فالمزارعة المشتركة تقوم بعمل تصميم للعمل الزراعى بالمزرعة ، فتقدر معادلا ليوم العمل أى تقدر مقدار العمل الذى يحسب لمن يقوم بأدائه ويوم عمل كامل . ويقدر معادل يوم العمل بكمية العمل الذى يستطيع العضو العادى القيام به . ويكافأ كل عضو على حسب إنتاجه وإنتاجيته .

ولا شك أن إدارة المزارع المشتركة تقوم على أسس ديمقراطية كائى مؤسسة تعاونية إذ أن أعضاء هذه المزارع هم الذين يتولون شئونها دون غيرهم ، ولو أن هذه المزارع المشتركة في روسيا السوفيتية لا تقوم على هذه الروح التعاونية الصادقة إذ أن السلطات العامة السوفيتية هى التى تضع لهم التصميم وتقوم بتنفيذه . والنظام السليم للمزرعة المشتركة هو الذى يعمل على رفع المستوى الحيوى للشعب والقضاء على الطبقات المستغلة له ، وتحقيق المساواة بين أفرادها . فهل يفوق التعاون نظام المزرعة المشتركة ، وهل برهن الإنتاج التعاونى في عمومه أنه أعلى ثمرة من الإنتاج الزراعى المشترك ؟ وهل تقضى المزارع المشتركة إلى الاستغلال الرأسمالى والقضاء على الارتباط العائلى بين أفراد الريف وأهله ؟ وهل يختلف التعاون عن المزارعة المشتركة من حيث أن التعاون ينظر إلى الزراعة كوسيلة من وسائل الرزق كما ينظر إليها كطريقة الحياة للغالبية العظمى من الشعب المصرى ؟ لا شك أن الزراعة التعاونية محال حيوى لسكان الريف ، إذ أنها مبعث نشاطهم ومنبع دخلهم^(١) . ولهذا نرى أن التعاون

(١) راجع « النظام النقدي بين الرأسمالية والاشتراكية » للدؤلف صفحة ١٥٥ - ١٥٨ من الجزء الثانى حيث نشرح المجتمع المثالى ، وقارن « التحليل الاقتصادى للاستاذ بولنيج صفحات ١٧ - ٢١ ٢٦ - ٢٩ - ٦٤ - ٦٦ - ٨٣ - ٨٥ - ١٠٣ - ١٠٦ - ١٢٥ - ١٣١ - ١٤٣ - ١٤٨ حيث يقول Stabilising Price Does not Stabilise Income وصفحات ١٧٣ - ١٧٧ حيث يتبادل ثالا ، Does Private Speculation Stabilise Farm Income وصفحة ٢١٠ - ٢١٣ حيث يشير إلى الاستقرار ويقول The Stability of Capitalism Depends on Mobility of Resources وصفحات ٤٤٤ - ٤٤٧ و ٤٥٦ - ٤٧٣ . والعدالة الاجتماعية في الإسلام للاستاذ سيد قطب صفحات ١٢ و ٤٨ .

يقوم برسالته غير قيام إذا ما تقيدت الملكيات الكبرى، وانتشرت الملكيات المثالية الصغرى، ووضعت الحكومة حداً أدنى للملكيات الصغيرة مع حمايتها من التفتت أو التناؤل أو التقسيم ونظمت الإيجارات والعمل الزراعي، ووزعت الأرض المستصلحة على صغار المزارعين وخريجي المدارس الزراعية، ورفعت الطاقة الإنتاجية لهؤلاء المزارعين بالارشاد والتوجيه الزراعي وإستعمال الآلات في الزراعة، وتحريم تملك الأرض لغير المصريين. ولا شك أن إستخدام الآلات الميكانيكية إستخداماً سليماً سوف يوفر جهود العمال ويقلل النفقات، إذ أن الوسائل البتية كثيراً ما قضت باستخدام سبعة رجال لحصد محصول فدانين في يوم واحد، بينما أصبحت الحاصدات الحزامة التي يجر كل منها حصانان تتيح الفرصة لثلاثة رجال لحصد محصول ١٤ فداناً في كل يوم؛ أما الآلات الميكانيكية فقد تمكنت من الحصاد بأقل الجهود وأيسر النفقات، كما وجهت البقر والجاموس نحو زيادة إنتاج الالبان واللحوم والجلود وغيرها، وبذلك دعت الآلية في الزراعة إلى حذق الأعمال وتوفير الجهود، والمزيد من دخول المزارعين. وصدق الله العظيم عند ما قال «وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها، ويعلم مستقرها ومستودعها».

والحق أن هذه الآية الكريمة تدل على التوزيع في مبناء ومعناه، كما تدل على ضرورة حسن توزيع الثروة بين عباد الله، فالدخل عبارة عما يأتي إلى المرء من ملكيته للأشياء أو من خدمات هذه الملكية له أو لغيره، ولهذا تختلف الارزاق باختلاف أحوال الافراد أو الجماعات كما يقول بولدينج في كتابه «التحليل الاقتصادي» صفحات ٢١٤ - ٢٣٣ وكما يقول سبحانه وتعالى في كتابه الكريم «ولكل درجات بما عملوا» وفي آية أخرى «يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات» (٢) وكلما ازداد الأمل استعجل الإنسان الومن.

الاقطاعات الزراعية والرضل الأهلى :-

الاقطاعات سلسلة من الجهود لنشر الملكية وإزالة الفوارق بين الطبقات والمؤلف، قطعت أغلب الدول أشواطاً من التقدم الزراعي لم تقطعها مضر بعد، ولهذا فعلينا أن نبذل الجهد في تفسيرها خصوصاً وأن المصريين في أشد الحاجة إليها في أقصر الأوقات ليستدرکوا ما قاتهم ولتساووا بغيرهم من الأمم المتقدمة والشعوب المتفوقة. ومن الوسائل للتقدم الزراعي والعالي في البلاد الاقطاعات الزراعية لما لها من الأثر في زيادة دخول الفائمين بها. والواجب أن تكون الاقطاعات الزراعية مصرية في جنسيتها، ريفية في منبتها، علمية في تنظيماتها، فنية في تمزيها وإتساع نطاقها، مالية في حسن مصيرها ومقوماتها، ينجو إليها

خربجوا الزراعة حيناً بتفكيرهم الخالص وعلبهم المتزايد ، كما يعنى بها صغار الزراع والعمال الزراعيين المعدمين حيناً آخر ، مع سمو نظرهم إلى الحياة الزراعية العملية وتمسكهم بالاستفادة من المبادئ العلمية والخبرة الفنية . وعلى الحكومة أن تعمل جاهدة في توزيع هذه الاقطاعات على من يستحقها ، إذ أنها تخلق ما لم يوجد ، وتقضى على السياسة المرتجلة في الزراعة التي كانت تقضى على كل ما رُجد . فالأقطاعات الزراعية تريد الخير كله لأهل الريف في وجود طبقة متوسطة جديدة من المزارعين تنمو بنمو زراعة الأرض على أحدث الوسائل وأقل النفقات وتعديل حقوق الملكية فيها ، فيعيش ملاكها على حبها ، وتصبح في نطاقها وفي حدود تقديرها المساحة المثالية التي تضمن للفلاح ، متعلماً أو جاهلاً ، توفير وسائل العيش وضرورات الحياة له ولعائلته ، وتمكنه من أن يسمى لأبنائه مستقبلاً خيراً من ماضيه ، خصوصاً بعد أن أصبح الوعي الاجتماعي في الأوساط الريفية متيقظاً لدرجة لا تقل عن يقظته في المدن (١) .

وإذا ما كان نشر الملكيات الصغرى المثالية من أغراض الإصلاح الزراعى ، إذ يتوقف على الاكثار من الملكيات الصغرى المثالية تدعيم بناء الدولة الاجتماعى ، وتمكين أكبر عدد من الزراع من الاستقلال والاستقرار الاقتصادى ، فإن الإقطاعات الزراعية سوف تضمن للزراع حياة كريمة ، كما تضمن لأصحابها دخلاً متزايداً يتوقف على حسن الإدارة ، والتفرغ لزراعتها لبثغاء زيادة قوتها الإنتاجية ولاتباع الطرق الحديثة ، فيعود ذلك بخير الثمرات على الإقتصاد القومى . فالأقطاعات الزراعية المثل تدعو إلى حسن توزيع الملكيات الزراعية على عدد كبير من الزراع ، كما سوف تدار على أسس اقتصادية سليمة تضمن حفظ كيان الشعب الزراعى من الفناء ، ونظامه الاجتماعى من الانهيار . كيف لا والإقطاعات سوف تحقق لما لكها ما يطمع فيه من استقلال وثبات ، كما تحقق له وسائل النهوض للوصول إلى المستوى الرفيع الذى يستحقه في الحياة ، بل وتحد من الارتفاع المفرط في الأسعار حيث ارتفعت بنسبة ٢٥٠ ٪ / عن سنة ١٩٣٩ .

وقد أحسن السير ما لى كولم دارانج عندما قال في محاضراته في ١٥/١٢/٥٠ في كلية الزراعة أن الوسيلة الوحيدة لضم كافة الأنواع المختلفة من جماعات تحسين الزراعة هي الاقطاعات التعاونية ، ، حيث يستوطن عدد من الجماعات في مساحات من الأرض يفلحونها على أساس تعاونى ، فتعطى أرض للجمعية ، إما بطريق البيع أو الإيجار لمدة طويلة على أن توزع تعاونياً . فإذا كان نظام الإقطاعات في مصر لم يصل إلى هذا الهدف بعد ، فإن ما له هو هذا المصير ، خصوصاً عندما تصعب الإشتراطات التي تضعها الحكومة في وجه المقتطعين ، وتتحقق

(١) راجع « النظام النقدي بين الرأسمالية والاشتراكية » المؤلف صفحات ١٥٥ - ١٥٨ من الجزء الثانى حيث نشره المجتمع المثالى ، وقارن « العدالة الاجتماعية في الاسلام » للإستاذ سيد قطب حيث يشير إلى الدعوة في الاسلام والتعاون . وقارن مقترحات وزير الاقتصاد الوطنى لوقف تيار الغلاء بالأهرام في ١١/٢/٥٠ (م ٢٠٠ - الدخلى الاهلى)

الإفادة من خبرة الزراعيين الذين وزعت عليهم الأرض ، ولم يتركوها لغيرهم من المؤجرين .
والواجب على الحكومة أن تأخذ على عاتقها تنظيم استغلال الإقطاعات الزراعية وحسن
تمويلها حتى يطمئن أصحابها أنهم سيجدون بيوتاً يأوون إليها ، ورعاية حكومية توفر لهم وسائل
العون والمساعدة إلى أن يتمكنوا من بناء حياتهم الجديدة ، بالإرشاد والتوجيه الحديث ، وبذلك
تخلق جهاداً قوياً سليماً لصالح الزراعة وأهل الريف . وإذا ما أحسن المتمتعون بالإقطاعات
الزراعية التصرف في توجيهاً الحكومة بحيث لا يفسدونها بالافراط أو التفريط ، وبذلوا
الجهود ، وعانوا القصد في غير تقدير أو حرمان ، وصلوا إلى هدفهم ، وتمتعوا بثمار إنتاجهم ،
وزادوا من دخولهم ، خصوصاً وأن حب الملكية في الإقطاعات الزراعية يقرى وينمو
ويشتد بتصوير المثل الأعلى للحياة ، فتتغير طرق الزراعة ووسائل استغلال الأرض لما فيه
رفاهية الشعب الزراعي عامة ، وأصحاب الإقطاعات خاصة .

ولا شك أن نظام الإقطاعات الزراعية يجمع مزايا الملكية وفوائد النشاط الزراعي
الفردى والتعاوني ويعززه بالأصلاح العقارى والتصنيع الريفي ، فتصبح الإقطاعية تمثل الحياة
في عصر يجب أن نفهمه على حقيقته ، ونعمل على حل مشاكله بما نقدره بحيث يصبح المزارع
قوياً يندفع إلى تحسين حاله ورفع مستوى أسرته وأولاده بمجهوده وحسن إنتاجه^(١) . ولا
يخفى أن مشروع الإقطاعات الزراعية لا يخرج في روحه ومبناه ومرماه ، وفي توجيهاته وقواه ،
عن المشروعات التعاونية الزراعية حيث يتم استغلال الأرض استعمالاً سليماً ، خصوصاً إذا
ما احتضنته الحكومة والجمعيات التعاونية برعايتها ، وراقبت الزراعة فيه بمساعدة المستشارين
الفنيين وموثقته بالبدور والمال اللازمة من بدايته حتى نهايته ، ومثمت أعضائه من الاستدانة
من الخارج ، ومنحتهم السلف الزراعية اللازمة لحاصلاتهم ، وقومت بيع المحصولات بالطرق
المنتجة المفيدة ، وعممت الجسور وحفرت الترع ومدت المواصلات وأقامت الأحواض
لترسيب المياه واختزانها ، وأشرفت على الطلائق من السلالات الممتازة ، وأشرفت على بناء
المطاحن والمعاصر أو ما شابه ذلك مما تحتاجه الإقطاعية بحسب ظروفها . وإذا كان على الحكومة
بعض الحقوق ، وعلى الجمعيات التعاونية بعض الالتزامات ، فإن على أصحاب الإقطاعات
المتفعين واجبات والتزامات ، منها تسديد الأقساط في مواعيدها على مدى قدرتهم وعقودهم ،
وتففيذ التوجيهات الفنية والبقاء بالإقطاعية دون انتداب غيرهم للقيام بمراسلاتها . فنظام الإقطاعات

(١) راجع « المزارع التعاونية » للاستاذ محمد احمد فايد على صفحة المجتمع الجديد عدد فبراير سنة
١٩٤٨ . وقانون ٢٤٠٠٠٠٠ جنيه دين للحكومة على خريجي المعاهد الزراعية المتفعين بالإقطاعات « على
صفحة الأساس في ١٣/١١/٥٠ . ولا شك أن نظام الإقطاعات سوف يغير اوضاع الاستثمار في البلاد .
فإذا قام الممولون الزراعيون في التسامح في الصناعة وتعرفوا أهمية استثمار الأموال في القرايطيس المالية ، قل
الطلب على الأرض وانخفضت أسعارها وقل إيجارها وقوى عملها ولان أصحابها واستتكت قراها وعظمت شئونها .

الذي بدأت به مصلحة الأملاك في عام ١٩٣٩ ووزعت الأراضي المستصلحة في أريحا من تفتيش بيلا ، وفي كفر الوكالة بتفتيش بلقاس ، على خريجي المعاهد الزراعية العليا والمتوسطة يجب أن يصادف النجاح ، خصوصاً بعد أن رأت الحكومة التوسع في تنفيذ سياسته ووزعت عام ١٩٤٤ أراضى أخرى بمناطق الجزائر والسلسول والستاموني والفيط الكبير بتفتيش بلقاس على الخريجين ، وقامت في أوائل عام ١٩٤٧ بتوزيع مساحات أخرى على الخريجين والمعلمين بتفتيش سعد ودسوق . فلاقطاعات مكنت أصحابها النابئين من الارتقاء إلى مستوى يزيد من الأرض الصالحة للزراعة ويقف في تيار قانون تناقص الغلة . وسوف توزع الحكومة أراضيها الواسعة للانتفاع بها خير انتفاع على يد أصحاب الاقطاعات ، خصوصاً بعد أن تبين أن الخبراء الاختصاصيين في الزراعة يتزايدون على مدى الزمن ، (١) وأن خريجي الزراعة استفادوا منذ سنة ١٩٣٩ بالاقطاعات الزراعية من مصلحة الأملاك حيث منحهم أراضيها مجاناً في مبدأ الأمر عن طريق التملك ، ثم عادت فاقبعت نظام البيع بطريق الإيجار لتسع سنوات حيث أقطعت الحكومة الخريجين مساحات من أراضيها بلغت ٤٠٢٩٤ فداناً في سنة ١٩٣٩ ، ثم عادت فاقطعت أمثالهم ٣٠٩٢٤ فداناً سنة ١٩٤٤ في تفتيش بلقاس . واستمرت على هذه السياسة في كفر سعد ودسوق حيث قدمت للخريجين والمعلمين مساحة قدرها ٥٠٥٧٠ فداناً في سنة ١٩٤٧ ، واستمرت في سياستها حتى الآن حيث نجد الاعلانات عنها في جميع الجرائد المصرية . فالحكومة تعترف بفكرة الاقطاعات الزراعية ، وتعمل على تعميمها حيث أنها تعزز الملكية الفردية بوحداها المثالية ، كما أنها ترمي إلى إيجاد عمل لخريجي المعاهد الزراعية وصغار المزارعين والمعلمين ، بل وكثيراً ما تدعو إلى ادخال الاساليب العلمية الحديثة في تلك الاقطاعات ، وبذلك تطبق العلم على العمل ، وتهيئ الفرصة للنهضة الزراعية السليمة . فنظام الاقطاعات يدعو إلى حسن التسويق ويمنح المزارعين قروضا قبل التسليم على أساس الخصم فيما بعد .

ونظام الاقطاعات الزراعية يعتمد على المبادئ العلمية الصحيحة ، كما يعتمد على الاسس التعاونية السليمة حيث يسترشد القائمون به بالمبادئ التعاونية وبالمال التعاوني والحكومي وبالتسويق والتوزيع التعاوني حتى يصلوا بذلك إلى أهدافهم الصحيحة . وسوف يدعو نجاح نظام الاقطاعات إلى سرعة توزيع الأراضي الحكومية على صغار المزارعين والخريجين والمعلمين

(١) لذي مصر خبراء أكفاء في موضوعات الري والصرف ومختلف الشؤون الزراعية . وهي أقدر من غالبية الأمم الأخرى في افادة بلاد الشرق الأوسط بهذه الخبرة لتمامات اللغة والعادات والمشكلات الاقتصادية والاجتماعية والزراعية . وقد تطوعت مصر بإيفاد بعثات إلى العراق والمملكة السعودية ولبنان وغيرها ، إجابة لطلب حكوماتها لإرشادها في المسائل الزراعية . وفي مصر عدد من الخبراء الفنيين أصبحت لهم شهرة عالمية في البحوث الفنية التي يقومون بها ، أمثال المفتاوى باشا وسليم بك والكحلاني بك ومحمد خطاب بك وغيرهم .

شخصاً وأن الاقطاعات لا تزيد مساحتها في الوقت الحاضر عن ١٥٠ فدان في كل عام ، وهي سوف تزيد عند ما تقوم الشركات باعداد الأرض البور وتوزيها على الخريجين والمعدمين طبقاً لقواعد نظام الاقطاعات الزراعية . وسواء أكانت الأرض بوراً أو مستصلحة ، فالواجب العمل على نشر اقطاعاتها حتى يعظم انتاجها ، وترفع قيمتها ، وتزداد غلتها ، وينعم أصحابها بنعيم دخلها المتزايد . ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض ، صدق الله العظيم . وسوف تقدم الأرض للخريجين ولصغار المزارعين وعمال الزراعة المستقيمين المعدمين بعد أن يوقع كل منهم على عقد ايجار تحت اسم نظام البيع بطريق الايجار . فإذا ما قام المستأجر بوفاء الايجار بطريق منظمة . اعتبرت أقساط الايجار ضمن ثمن الأرض التي تقرر اقطاعها عليه . ولا ينبغي أن مدة الايجار المتبعة هي ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمدة أخرى ، وتقدم مصلحة الاملاك للخريج سلفة قدرها ٤٥٠ جنيها لمساعدته على اصلاح الأرض أو الاستمرار في اصلاحها والنهوض بها طبقاً للسياسة التي تضعها لوزارة المالية والاقتصاد الوطني . والحكومة عندما تقرض أصحاب الاقطاع الاموال ، فانها تبني أن يقوم صاحب القطعة باقامة ما يلزم من المباني والمنشآت الثابتة لتساعده على المعيشة الفاضلة الدائمة خصوصاً وأن ٢٥٠ جنيها من قيمة القرض يخصص للمنشآت الثابتة حيث يكون أجلها طويل يسدد على ثلاثين سنة بفائدة ٢٪ . أما باقي قيمة القرض فيخصص لشراء الماشية والسواقي والبذور وغيرها ويسدد على مدى ست سنوات بدون فائدة . والقروض التي تقدمها الحكومة تعطى تدريجياً تحت اشراف رجال الحكومة الفنيين حيث يتحتم على المستأجر أن يطيع ارشادات الحكومة وأن يكون عضواً بالجمعية التعاونية للمنطقة التي توجد فيها الأرض المقطعة له . (١) الى هذا فان عقد الايجار يحرم تأجير تلك الأرض للغير الا بترخيص كتابي من الهيئة التي تعينها الحكومة للاشراف على نظام الاقطاعات الزراعية . فإذا أخل المستأجر شروط العقد أو فصل من عضويه الجمعية التعاونية التابع لها أو استقال منها ، فللحكومة فسخ عقد الايجار ، وتصبح

(١) قدمت الحكومة للمتقنين مساعدات مالية تارة في شكل سلف ، وأخرى بصفة منح لأغراض مختلفة بنية مساعدتهم في أول عهدهم باستغلال الأرض ، وأبانت المباني لأقامتهم ، فأمدتهم في المرحلة الأولى من مراحل المشروع بمبالغ تتراوح بين ١٢٠ ، ١٤٠ جنيهاً لكل منتفع لأقامة ما يحتاج اليه من مباني . كما انتفع بعضهم بمباني المصلحة فأقاموا فيها حتى ينظر في بيعها اليهم . وقد أنشأت المصلحة في مرحلة المشروع الثانية جميع المساكن للمتقنين بمقرتها بزرعي الغيط الكبير والجزائر واقطعتهم من قيمة السلف المخصصة لهذا الغرض ، ما عدا مساكن قليلة أقامها المتقنون أنفسهم وأعطيت لهم سلف عنها . أما المرافق العامة فهي على حساب الدولة . وتقوم المصلحة ببناء جميع المساكن الخاصة باقطاعات التطوير الثالث بكفر سعد ودسوق حيث تبين أن اقامة المنازل وسط الاقطاعات كما رغب أصحابها لا يتيح لهم الفرصة بالانتفاع بالمرافق العامة التي أقيمت بكل مدينة . فأقامت الحكومة مجموعة واحدة لجميع المتقنين .

أقساط السلف مستحقة الدفع فوراً . أما اذا استمر على دفع الاقساط بانتظام وفي مواعيدها المقررة ثمانى سنوات متتالية ، وقام بتنفيذ ما تعهد به وما اشترطته عليه الحكومة أصبح على حق فى شراء الأرض المؤجرة بعد وفاء قيمة الايجار التاسعة ، فتدفعه الحكومة الأرض صفقة واحدة بالحالة التى هى عليها وبالثمن المتفق عليه ، بعد خصم جميع أقساط الايجار التى دفعها وفوائدها من الثمن ، على أن يحتسب مبلغ يوازى مال الاطيان عن مدة الايجار اذا كانت الأرض معفاة من الأموال الاميرية تسع سنوات كاملة . وإذا ما أصبح الخريج أو المزارع الصغير مالكا قسط بمجموع ما عليه على عشرين دفعة سنوية متساوية ، على أن تستمر الشروط التى كان خاضعاً لها قائمة حتى يتم تسديد جميع الاقساط التى عليه . فإذا ما تأخر عن دفع قسط من الاقساط أو جزء منه فى موعد استحقاقه يدفع فائدة قدرها ٥٪ سنوياً عن المبلغ المستحق بحيث لا يتجاوز بأى حال من الاحوال موعد استحقاق القسط الثانى (١) .

ويعتبر نظام الاقطاع فى مصر حديث العهد ، يقبل التعديل والتجاوز عن بعض الشروط القاسية الخاصة بنزع الملكية وأداء الاقساط المطلوبة فى مواعيدها ، وغير ذلك مما يتطلب إعادة النظر لما فيه صالح أصحاب الاقطاعات الزراعية من خريجي وعمال الزراعة وصغار المزارعين والمعدمين . فنظام الاقطاعات الزراعية يعتبر الزراعة ضرورة الحياة لأصحابها وذلك لتوفير الحياة الزراعية العملية للخريجين وصغار المزارعين والمعدمين الذين لا يمتلكون شيئاً سواها ، كما أن استصلاح الأرض والاستمرار فى رعايتها والعمل على رفع قوتها الانتاجية من مستلزمات تدبير العيش للأجيال القادمة ورفع مستوى معيشة القائمين بها . ولذلك كان على الحكومة أن تقوم بتحسين طرق المواصلات وإقامة المنشآت التعاونية التى تحسن تصريف منتجات هذه الاقطاعات الزراعية وتجميع المحاصيل فى مخازن كبيرة بالقرب من الاسواق ، كما عليها أن تعنى بأعمال الري التى تدخل فى الزراعة أرضاً لا تزرع لحاجتها إلى الاستصلاح ، أو لعدم توافر مياه الري لها . وعليها أن تستغل التعاون وخبرة المستشارين الفنيين technical experts فى معرفة السلع الزراعية المناسبة للاقطاعات وطرق تخزينها وشحنها والألمام التام بأسعارها ، المحلية والعالمية ، وبذلك يستغل أصحاب الاقطاعات الفرص لتحقيق أكبر ربح وبأقل مجهود . ويجب أن يمنع أصحاب الاقطاعات امتيازات كالإعفاء من ضريبة العوائد لبضع سنوات وخفض الرسوم الجمركية على ما تستورده من الآلات الزراعية ، عدا الإمتيازات الراهنة الممنوحة للجمعيات التعاونية فيما يختص بمختلف التسهيلات . وإذا ما وجد اتحاد تعاونى فلا بد أن يستفيد منه أصحاب الاقطاعات ، خصوصاً وأن قوة احتياطيه ، ومقدرته على الانتظار سوف يرفع من

(١) فارن ، « الفلاء بين اللجنة المالية والسفارة البريطانية » ، للاستاذ سنى بك اللغاني على صفحة المصرية فى ١٩٥٠/٦/٣٠

مستوى معيشة المزارعين العام The General Standard of Agricultural living كما أنه سوف يطالب باستقرار أحوال النقد، مما يعمل على توسيع حجم الإنتاج والاستهلاك للسلع المصنوعة، وهذا بدوره سوف يرفع من مستوى المعيشة ويخفض تكاليف العيش، إذ أن التعاون كثيراً ما يدعو إلى زيادة القوة الإنتاجية، ومن ثم زيادة دخل المتعاونين وأصحاب الاقطاعات سواء، خصوصاً إذا ما أدخلت الحكومة مبادئ الترشيد بين الطبقات الزراعية. وسوف يكون أثر ذلك تهذيب المزارعين وثقافتهم في مختلف الحرف الصناعية البسيطة التي تزيد الفلاح قوة فوق قوة، وخبرة فوق خبرة، مع تنوع الحاصلات التي يتعدها ويعمل على زيادة الفوائد منها (١).

وإذا ما انتشر نظام الاقطاعات الزراعية إلى الواحات أو الأراضي الصحراوية فعلى الحكومة أن تعنى بالانتفاع بالمياه الجوفية، وأن تضع التصميمات التي تؤدي إلى تنفيذ مشروعه. وإذا كان نظام الاقطاعات الزراعية يحدد من ارتفاع أجره اليد العاملة، فالواجب على الحكومة أن تهتم الطريق لأصحاب هذه الاقطاع لاستخدام آلات الزراعة العصرية بحيث تكون مناسبة لأحوال مصر الزراعية حتى يمكن تعميم استعمالها. ولا شك أن نظام الاقطاعات وسيلة من وسائل الإصلاح في نشر ملكية الفلاح وخرج الزراعة وحمايتها كي تستقر في الأمة طبقة من صغار المنتجين الزراعيين، هم قوامها ومصدر قوتها وثباتها، وفي زيادة إيراد المستأجرين والعمال، مما يصلح حال المزارعين الاقتصادية والاجتماعية، ويرفع مستوى معيشتهم، فيعود بأعظم الفوائد على الأمة والوطن، دون أن يحدث تلك التغيرات السريعة والانقلابات العنيفة التي اقترنت بحل مثل هذه المشكلات في كثير من البلاد الأخرى. فهل يهدف نظام الاقطاعات إلى عدالة انسانية شاملة أو إلى عدالة اقتصادية محدودة؟ الحق أن نظام الاقطاعات فيه تحقيق العدالة الاجتماعية الظاهرة على مدى الزمن حيث يتناول مظاهر الحياة وجوانب النشاط فيها وحسن استغلال الخبرة الفنية.

وسوف يستفيد أصحاب الاقطاعات الزراعية من الجمعيات التعاونية في القضاء على ارتفاع قيمة المواد الأولية اللازمة لمزارعهم وحاصلاتهم الزراعية، وفي حسن التوجيه لما فيه خير التصريف، خصوصاً بعد أن دلت التجارب والبحوث الفنية على وجود موارد لاستغلال جهود أصحاب الاقطاعات لما فيه خير القرى المصرية، وأن بعض اقطاعات خرجي كلية الزراعة قد صارت في حالة جيدة تعطى ثمرة كافية. ولا نزاع في أن أصحاب الاقطاعات سوف يبقى الطلب عليهم مستمراً ما داموا نواة صالحة لحسن استغلال الريف، واعداد جيل صالح عظيم الكفاية في تدرجه إلى اسعاد القرى ومن يعيشون عليها ومنها، خصوصاً وأن

الريف قد توافرت فيه جميع المقومات اللازمة لقيام القرية الحديثة ولم يبق الا الخبرة التنظيمية والخبرة الإدارية . ومع أنه لا يجوز المبالغة في خطورة هذا النقص في قلة المنظمين وذوى الكفاية الممتازة ، فان خريجي المعاهد الزراعية سوف يتقنون هذا التنظيم وهذه الإدارة لما فيه خير المجتمع الزراعى القابل لتصنيع الريف . وسوف يكون لاتصال المزارعين والزراع بتلك الكفايات وتعاونهم معهم مما يفتح آفاقا جديدة أمام الريفيين ويكسبونهم خبرة وتجربة حديثة . وسوف يجتهد الفائض من العمال الزراعيين بعد ادخال الآلية ، وبعد الوصول الى ما يشبه الحجم المثالى فى الاستغلال الزراعى ، ما يتناسب مع كفايتهم فى الصناعات الريفية التى يعلمها حتى العلم أصحاب الاقطاعات الزراعية من المتنورين . فالتصنيع بعد تشجيع نظام الاقطاعات الزراعية ، سوف يستوعب كل الفائزين من العمال الزراعيين لما فيه خير الزراعة والريف وأهله . والحق أن المشكلة التى تواجهها مصر فى استغلالها الزراعى هى مشكلة تنظيمه وحسن ادارته . فاذا حلت هذه المشكلة ارتفع الانتاج مع استخدام عدد أقل من الأيادى العاملة ، وبهذا يزيد الدخل الكلى والارباد المتوسط للشغليين بالزراعة وتنطلق قوة بشرية من عقالها الى ناحية أخرى تكون فيها مثمرة ومنتجة .

وبما لانزاع فيه أن أصحاب الاقطاعات الزراعية سوف يحققون المصلحة الخاصة والعامة إذا ما أنفردوا بالغلة وبالإدارة . وإذا ما خرجت الاقطاعية عن نطاق ثروتهم لجأوا الى الجمعيات التعاونية حيث الميل الى التجمع والخروج من دائرة الفرد الى دوائر أوسع حيث تزايد الحاجات وتنوع ، وحيث يتسع السوق وتتدخل الجمعيات التعاونية لما فيه خير الأعضاء ومنهم أصحاب الاقطاعات الزراعية فى البلاد ، ولا شك أن انتاج كل مشروع يتحدد بالمستوى الذى تصبح فيه نفقه الانتاج الحديثة مساوية لسعر السوق ، وهذا ما لا يمكن تحقيقه الا عن طريق تدخل الجمعيات التعاونية ومعاونة الحكومة فى الاشراف على توزيع منتجات أصحاب الاقطاعات الزراعية ، ذلك التوزيع الذى يلاقى صعوبات كثيرة منها صعوبة التنبؤ بحجم المحصول الزراعى ، وطول الفترة التى تفصل بين بدء العملية الانتاجية وموعد جمع بعض المحاصيل ، واستجابة الكمية المعروضة للطلب على المحصول الزراعى ، وتضافر عمليات الانتاج الزراعى بحيث يصعب تحديد مقدار تغير النفقات المباشرة التى تترتب على تغير مقدار المنتج من محصول معين . فالدورة الزراعية فى مصر تجعل تحديد تكاليف انتاج كل محصول من الصعوبة بمكان ، لولا تدخل الجمعيات الزراعية فى شئون أصحاب الاقطاعات لتحقيق رفاهيتهم المادية ، وتعزيز الحكومة لها فى هذا الاتجاه .

وإذا قامت الحكومة المصرية فى سنى ١٩٣٩ و ١٩٤٤ و ١٩٤٧ بتوزيع ١٣,٧٧٠ فدانا من أرضها على ٣٨٦ من خريجي الكليات والمعاهد الزراعية ، على أن يدفعوا منها مع تكاليف

المنشآت التي أقامتها بها أقساطا على آجال طويلة ، عدا ما زودتها به على حسابها من مرافق عامة كالساجد والنوادي ومياه الشرب والمنشآت الصحية والثقافية ، وامدادها أياها باعانات بلغت ١٤,١٥٠ جنيها ، وقروض المداونة على استثمارها تشتمل الاسمدة والتقوى والآلات الزراعية وبلغت ١٩٣,٢٠٠ من الجنيئات حتى نوفمبر سنة ١٩٥٠ كما أدلى بذلك الأستاذ السعيد السبع ، المدير العام لمصلحة الأملاك لمحور الأهرام في ١٠/١١/٥٠ ، فإن بعض أصحاب الاقطاعات قاوا بالشروط المقررة لانتفاعهم بهذا المشروع ، واستطاعوا بفضل نجاحهم في استغلال اقطاعاتهم أن يسددوا ديونهم ويشتروا أراضي أخرى . ولكن أكثرهم خالفوا الشروط ولم يقيم ٢٤٤ منهم باقطاعاتهم ، ووظف ٢٧ منهم في هيئات مختلفة وعمل ثلاثة في المحاماة والصيدلة ، وأجر كثير منهم اقطاعاتهم لآخرين ، كما أنهم لم يسددوا الاقساط المستحقة عليهم عن السنوات الثلاث الأخيرة ، وطالبوا بتأجيلها بدعوى سوء المحصول ، ولذلك رأى وزير الاقتصاد الوطني ، رافة بهم ؛ الاكتفاء بتحصيل قسط واحد من تلك الاقساط الثلاثة . وقد عجز أغلب أصحاب الاقطاعات عن تسديد القروض التي منحوها ، ولم تقم الجمعيات التعاونية بتسديد القروض التي أخذتها من بنك التسليف وقدرها ١٤ ألف جنيه ، وتعتبر الحكومة ضامنة لهم فيها . والحق أن نظام الاقطاعات مازال يفتقر إلى إعادة التنظيم . وإذا كانت مصلحة الأملاك الأميرية قد وضعت خطة سديدة لتوزيع الاقطاعات الزراعية على المعدمين في كفر سعد (١) ، وأنشأت المساكن الحديثة هناك ، فإن اقطاعات المعدمين أحسن حالا من أغلب اقطاعات خريجي كلية الزراعة ، ولو أنها لا تزيد تحسينا عن اقطاعات خريجي معاهد الزراعة المتوسطة . فالمتفهمون المخالفون للشروط من أصحاب اقطاعات كلية الزراعة قد قلت نواحي أراضيهم وأجرى الحجز عليهم مع أن الأشياء المحجوز عليها لا تفي بالديون المطلوبة منهم ، بينما نجاح المعدمين الذين وزعت عليهم بعض أراضي الحكومة أحسنوا استثمارها حتى بلغت غلة الفدان في أراضيهم حوالي خمسة قناطير من القطن فأكثر وتزيد من ضربتي أرز ، وبذلك أصبحوا بحمد الله في عداد الأثرياء . فإذا ما تمسكت المصلحة بعقود الاقطاعات صلح أحوال المنتفعين وبقوا في اقطاعاتهم خصوصاً وأن صاحب الاقطاعية لابد وأن يكون متزوجا وهذا فيه معنى الاستقرار وعدم الانشغال بغير زراعة الاقطاعية ورعاية

(١) تبلغ أراضي نغتش كفر سعد كلها ٤٧ ألف فدان تزرع المصلحة منها على التمة ٣٨٤ فداناً وأجرت المصلحة للإهالي ٣٥٩١ فدانا ، وخصصت ١٣٠٠ فدان لاستبدال المعاشات وتم تسليم ٨٤٥ فداناً منها إلى أربابها ؛ وأراضي الاقطاعات الزراعية تبلغ ٣٢٤٦ فداناً ، ووزعت المصلحة على المعدمين ٣٠٩١ فداناً ، وجفت المصلحة بركة تبلغ ٤١٥ فداناً باعنتها لأهل المنطقة بواقع ١٥٠ جنيهاً للفدان وأن هناك ٢٧ ألف فداناً أراضي بور ، تحت التقسيم وقد بيع منها للإهالي ١٠٨٠٠ فدان بواقع ٣٠ جنيه للفدان .

مصالحها كما هو الحال في اقطاعات المعدمين . ولا شك في أن العمل على التوجه بالاقطاعات إلى أحسن الخريجين والمعدمين سوف يحقق الاهداف الاقتصادية من نظام الاقطاعات ، خصوصاً إذا ما طبقت المصلحة شروط الانتفاع وسجبت الاقطاعات من المستهترين بهذه الشروط . وسوف تعيد وزارة الاقتصاد الوطنى النظر في اختيار المنتفعين وتقضى على المهملين بعد أن تستشير النقابة الزراعية ، فتدخل لوضع حد لاهمال المنتمين لعضويتها منهم . فالواجب أن تعطى الاقطاعات الزراعية لعناصر منتجة جدرة بتنفيذ الشروط المطلوبة وحفظ حقوق الدولة لما يعود على أصحاب الاقطاعات السليمة وعلى الثروة الزراعية من فوائد وثمرات^(١) . وإذا ما شكنا خريجو الزراعة العليا من مطالبة الحكومة لهم بتسديد أقساط السنوات الثلاث الماضية دفعة واحدة ، وكان المبلغ المطلوب من كل منهم لا يقل عن ٧٠٠ جنيه ، وهو ما يشغل كاهل صاحب الاقطاعية ، فأنهم في الواقع يملون ولا يضاعفون الجهود والاعتناء على النفس . والحق أن الحكومة يجب أن تساعد على اصلاح الأرض الضعيفة ولو اقتضى الأمر الاعفاء من دفع الأقساط المتأخرة كلما كان صاحب الاقطاع مجدا يعيش على اقطاعيته ولا يؤجرها للغير . والحق أن المصلحة لو توفر لها الماء للرى والمال للانفاق على المستعمرات لاستطاعت أن تقدم للبلاد كل عام ١٠ آلاف فدان من الأراضي البور مستصلحة للزراعة . ولا شك أن المصلحة لو تمسكت بحقوقها وبالزامات المنتفعين لما رأينا أن بين المنتفعين في كفر سعد من الزراعيين من كلية الطب سبعة أفراد مع أن عددهم هناك ٤٨ منتفعا ، وفي دسوق لا يوجد إلا ستة أفراد من ٣٢ من أهل الزراعة . فهل كتب لمثل هؤلاء الخلود حتى اليوم الموعود ! والحق أن الاقطاعات الزراعية سوف تؤدي إلى رفع شأن الزراعة والمزارعين والملكية خصوصاً وأن ٩٠٪ من سكان مصر ما زالوا يعيشون في القرى والريف ، ويجب البحث في الوسائل الكفيلة برفع مستوى هذه المجموعة الضخمة من السكان . ومصر تدرك خطورة الإصلاح الاجتماعى ولن تتوان عن بذل أى جهد في سبيل تحقيق ما تصبو إليه في رفع مستوى المعيشة بين سكان الريف . وإذا كان الفرق شاسعا بين الحياة في الريف والحياة في المدن ، فإن تقوية الريف سوف يضع حدا للهجرة منه إلى المدن ، وسوف يزيد من الوعي الاجتماعى وتقوية الاحساس بالحقوق والتبعات والمسئوليات على الوجه السليم . والعناية بالمستوى الاجتماعى في الريف يحقق تكوين الريف تكويناً سليماً ويدعو إلى رفع القدرة على الانتاج وزيادة الدخل .

(١) راجع المحاضرة النفسية التى ألقاها محمد بك خطاب ، رئيس جمعية خريجي المعاهد الزراعية في ٤/١١/٥٠ عن « السياسة الزراعية » لما فيها من خطوط للإصلاح الاجتماعى على « صفة المقطم في ١٠/١١/٥٠ .
فهل كان « الناس أعداء ما جهلوا » ؟ . « وقارن الاسلام المقترى عليه بين الشيوعيين والرأسماليين »
للاستاذ الشيخ محمد الغزالي . وراجع « تاريخ مصر الاقتصادى » للمؤلف من ٥٩ هـ . من الطبعة الثانية .

والحق أن الإقطاعات الزراعية سوف تستفيد من مشروع الضمان الاجتماعى الذى يؤمن ضد العجز والشيخوخة والمرض ، ومن مشروع التعليم المجانى لأهل الإقطاعات ، ومن مشروع تعميم المياه الصالحة للشرب فى القرى ، ومن مشروع الوحدات الصحية والمراكز الاجتماعية والتعليم الأزامى كما سوف تستفيد من التصنيع واستغلال أوقات فراغ المزارعين .

وإذا كانت الإقطاعات الزراعية هى طريقة من طرائق التوزيع والتنظيم وتحسين حال المجتمع الزراعى فى بعض نواحيه ، فإنها لابد وأن تكون متقاربة الأحجام من حيث توزيعها على المستفيدين ، فتقوم على وحدات إنتاجية صغيرة ، وتتميز بأن تكون دورة رأس المال فيها بسيطة ، وبذلك يستلزم أمر تمويلها الإلتظار تحت الظروف المعتادة قبل أن يساوى الدخل من الأراضى مقدار الجهود والمال الذى يندفع فى إصلاحها وفى إيجاد المنشآت الثابتة الملحقة بها ، خصوصاً وأن الإنتاج الزراعى عرضة لكثير من التقلبات الجوية والإصابة بالأمراض والحشرات والفيضانات وغيرها . إلى هذا فقد ينقض زمن طويل قبل أن يدخر صاحب الإقطاعية من دخله ما يكفى إما لشراء أرضه ، وإما لإصلاح حالتها . وإذا نظرنا إلى موسمية الإنتاج الزراعى وجدناه بلازم ويؤثر فى موسمية الدخل لأصحاب الإقطاعات . ألم تر أنه قد يصادف العمليات الزراعية ظروفًا تقلل من إيرادات أصحاب هذه الإقطاعات فتزيد مصروفاتهم على إيراداتهم ، ولذلك تتجدد سلفياتهم القصيرة الأجل تمويل العمليات الموسمية فى الإنتاج الزراعى ؟ ألم تر أن الزراعة تتطلب ادخارات لاتقل عن الاستثمارات الخاصة الأهلية ؟

ولهذا نرى أن نظام الإقطاعات الزراعية يتطلب دراسة وافية خاصة بحجمها وتمويلها وتسويق منتجاتها وتوزيع الدخل على أعضائها ، بحيث تقوم هذه الدراسة على الفن والعلم والخبرة بدلا من تركها للعوية فى يد موزعيها وأصحابها . وإذا كان لنا أن نختم هذا البحث ، فالواجب توجيه النظر الى البحوث الخاصة بتكاليف الإنتاج الزراعى وأن نأخذ بالمبادئ العامة التى وضعها الإقتصاديون والمحاسبون لحل مشكلات التكلفة فى الشؤون الزراعية . ويمكن

(١) يجب أن يكون صاحب الإقطاعية من خريجي المعاهد العلمية ومن الطبقات المعدة على علم تام بأنواع السلف ، إذ منها ما هو قصير الأجل ، ومنها ما هو متوسطه أو طويله كما أن هناك ١ - سلف الاستثمار Investment Loans وهى التى تستعمل فى شراء الأرض الزراعية والمباني والآلات وما إلى ذلك مما يتخذ شكل رأس المال الثابت ٢ - سلف الإنتاج Production Loans وهى التى تقوم بالنفقات الإضافية لغيراء التقاوى والعلف والسماد والوقود ودفع أجور العمال إلى غير ذلك من المصروفات الجارية اللازمة لعمليات الإنتاج الزراعى ٣ - سلف الاستهلاك Consumption Loans وهى التى تستعمل فى الحصول على السلع والخدمات التى تتصل اتصالاً مباشراً بعمليات الإنتاج غير المباشر وهى عادة سلف تسهيلات دفعة واحدة أو تدريجياً بقائى لنوع السلع التى تشتري أياها .

أن تشير الى ما قاله الأستاذ بولنج عن تحليل هذه التكاليف في كتابه و التحليل الإقتصادي ،
صفحة ٥٧ حيث قال إن الدخل الكلي = المصروفات العامة الكلية total outlay مضافا اليه
الأرباح الفعلية actual profit وأن المصروفات العامة مضافا اليها الأرباح العادية تساوي
التكاليف الكلية ، وأن الدخل الكلي مخصوصاً منه التكاليف الكلية يساوي الأرباح الفعلية بعد
خصم الأرباح العادية ، وأن هذا يساوي الدخل الصافي . وهذا ماورد في المرجع المذكور :

$$\text{Total revenue} - \text{total outlay} = \text{actual profit}$$

$$\text{Total outlay} + \text{normal profit} = \text{total cost}$$

$$\therefore \text{total revenue} - \text{total cost} = \text{actual profit} - \text{normal profit} = \text{actual revenue.}$$

فإنتاج أية ثروة في الإقطاعات الزراعية يستوجب استهلاك كمية معينة من ثروات موجودة
أو منتجة من قبل . ومقدار هذه الثروات المستهلكة هو ما يعبر عنه بنفقة أو تكاليف الإنتاج
أو ثمن الإنتاج ، وسمى ثمن الإنتاج لأنه الثمن الذي يدفعه صاحب الإقطاعية في سبيل الحصول
على عوامل الإنتاج . ونرى من الوجهة النظرية أن نفقة الإنتاج عبارة عن الوحدات المتجانسة
التي تتساوى فيها المنفعة الحدية لصاحب الإقطاعية بحيث يجني منها أقصى محصول من المنفعة .
وصاحب الإقطاعية لن يستطيع أن يحصل على أحسن نتيجة إلا إذا اتبع في توزيع موارد
الإنتاج مبدأ الحدية المتساوية مع ما يلزمها من المنفعة الحدية لكل نفقة من النفقات . ونفقة
الإنتاج أكبر ضابط لتوزيع موارد صاحب الإقطاعية بحيث تتساوى منافعها الحدية . فبل
للفنيين بالحكومة المصرية أن يتدخلوا تدخلا فعليا في إدارة الإقطاعات الزراعية ويظهروا
لأصحابها أو القائمين بها السبل القويم حتى يتحقق الغرض الذي من أجله أنشئت هذه الإقطاعات ،
فقدار على أساس قويم تدر الربح عليهم وتسعد الأمة بتشجيع هذا النظام لما فيه خير البلاد ؟

الواقع أن الفنيين يعرفون أن الإيراد الصافي net revenue إذا كان صفرا ، فإن الربح
الفعلي actual profit سوف يساوي الربح العادي normal profit ، وأنه إذا كان الإيراد
الصافي متزايدا Positive فإن أصحاب الإقطاعات سوف يقومون بأعمالهم وهم في اطمئنان على
عوائد أعمالهم من الربح العادي ؛ أما إذا كان الإيراد الصافي متناقصا negative فإن أعمالهم
سوف يكون مآلها الخسارة وسوء المآل . والأمم الرشيدة هي التي تعاون طبيقاتها العاملة بما
لديها من فن وعلم وخبرة لترفع من دخول هذه الطبقات ، وهذا لا يتحقق إلا إذا صاغت
مؤسساتها بما يتفق وتقدم حياة أفرادها أي كما يقول اجارا والا Agarawala في كتابه عن
الدخل الأهمي من الزراعة في الهند Our available industrial advantages & resources

must be utilised so as to occupy the entire range available for their utilisation

فالدخل الأهل هو معيار تقدم الأمة، وعليه يتوقف رخاء البلاد ورفاهيتها^(١)؛ «وان في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس، وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها، وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والأرض لآيات لقوم يعقلون».

وفي الختام أتقدم بوافر الشكر والامتنان لمطبعة الشبكشي لما قامت به من حسن التنسيق وتمام الترميم والمراجعة الدقيقة حتى ظهر هذا الكتاب في مظهره السليم، وأخص بالذكر الأستاذ محمود افندي الشبكشي صاحب المطبعة ومحمد افندي البارودي اليد العاملة لما قاما به من تنفيذ هذا الكتاب على وجه الأكمل وصحة حروفه وكال ترتيبه.

في ١٩٥١/١/٢٤

محمد فرهمي الرباط

أستاذ الاقتصاد الصناعي

كلية التجارة بجامعة فؤاد الأول بالقاهرة

(١) يتحقق رخاء القطاعات الزراعية عندما نميز بين تكاليف انتاج القطاعية وبين تكاليف دخل كل وحدة من مفردات التكلفة، فنلاحظ أن التكاليف الكلية تساوي التكاليف الثابتة الكلية مضافاً إليها التكاليف المتغيرة الكلية $\text{Total cost} = \text{total fixed cost} + \text{total variable cost}$ وقد تتحمل الحكومة أو الجمعيات التعاونية مؤقتاً التكاليف الثابتة حيث أنها تكاليف لا بد أن يتحملها المنتج على مدى الزمن، سواء أنتج كثيراً أو قليلاً أما التكاليف المتغيرة الكلية فهي التي تتوقف على كمية المنتجات، ولا بد أن يتحملها صاحب القطاعية ولذلك فهي الحافز على نشاطه ودوام جده واجتهاده. فإذا تحملت الجمعيات التعاونية أو الحكومة التكاليف الثابتة الكلية، وهي تشمل الضرائب ومصاريف الأعداد والصيانة، فإن التكاليف المتغيرة الكلية كـشحن المواد الأولية وأجور العمال ومصاريف التجديد والتعمير ومصاريف الصيانة العامة سوف تخفف صاحب القطاعية على تقدير قيمتها، خصوصاً وأنها تقل بزيادة المنتجات وترتفع إذا قلت المنتجات وزادت مفردات الضباغ.

ولا يخفى أن متوسط تكاليف الانتاج عبارة عن التكاليف الكلية مقسومة على عدد الوحدات وهذا بين لصاحب القطاعية ضرورة زيادة منتجاته حتى يزيد دخله، إذ أن متوسط التكاليف الكلية يساوي متوسطه التكاليف الثابتة مضافاً إليها متوسط التكاليف المتغيرة، وإذا نظرنا إلى التكاليف الحديثة وجدناها عبارة عن تكاليف الانتاج الكلية مضافاً إليها وحدة من التكاليف الانتاجية للوحدة الأخيرة. ومن ذلك يتبين أن ثبات تكاليف الانتاج المتغيرة سوف يدعو إلى زيادة دخل أصحاب القطاعات على مدى الزمن، خصوصاً وأن زيادة غلة الأرض سوف تعود على صاحب القطاعية بدخل متزايد يرفع من مستواه وينعم بكل ما يلقاه من الحكومة في تخفيض نفقات الانتاج الكلية.

فهرست الدخلى الاهلى

صفحة	
٢ - ١	المؤلف
١٨ - ٣	تمهيد وتوجيه
٤ - ٣	١ - البيئة الاقتصادية والاصلاح
٥ - ٤	٢ - رفاهية الشعب وأصول الدخلى الاهلى
١٤ - ٥	٣ - الدخلى الاهلى والتشريعات المالية العامة والخاصة
	(أ) قانون مجانية التعليم
٦ - ٥	(ب) تشييل الأحداث
	(ج) تشييل النساء
٧ - ٦	(د) تحديد ساعات العمل
	(هـ) اسابات العمل
	(و) المحال الصناعية والتجارية المعروف بالمحال المكلفة للراحة
	والمضرة بالصحة والخطرة على العمل والعمال
٨ - ٧	(ز) قانون إخضاع العمل والعمال
	(ح) استعمال الآفة العزبية وتعديله
	(ط) التأمين ضد مخاطر العمل
٩ - ٨	(ي) نقابات العمال
	(ك) البطاقات الشخصية
٩	(ل) تنظيم ساعات العمل فى المحال التجارية
١٠ - ٩	(م) ترك الوظيفه
	(ن) عقد العدل الفردى
١١ - ١٠	(س) عقد العمل المشترك
١١	(ع) الأمر العسكري بمنج علاوة الغلاء
١١	(ف) تشريع لجان التوفيق وهيئة التحكيم
١٣ - ١١	(س) قانون تحديد حد أدنى للأجور

صفحة	
١٢	(ق) قانون تحديد معاش العامل
١٢	(ر) مشروع قانون التأمين الاجتماعى
١٤ - ١٣	(ش) مشروع قانون الضمان الاجتماعى
١٤	(ت) قانون الجمعيات التعاونية
١٥ - ١٤	٤ - مبادئ الدخل الأهلى والتوجيه الاقتصادى
١٨ - ١٥	٥ - موضوعات الكتاب
٢٠ - ١٩	مقدمة وتصدير
٢٠ - ١٩	١ - علم الاقتصاد ومبادئ الدخل الأهلى
٢٠	٢ - رجال العلم والمال والأعمال ونظرتهم لى الدخل الأهلى العام
٢٠	٣ - قواعد التحليل والتطبيق فى شئون الدخل الأهلى العام
٣٦ - ٢١	الفصل الأول : ندرة الموارد والدخل الأهلى وتمدد أهدافه
٢٤ - ٢١	المبحث الأول - ندرة الموارد وحياة الناس الاقتصادية والاجتماعية
٢٦ - ٢٤	المبحث الثانى - ندرة الموارد وعملية الاختيار والتفضيل
٣٠ - ٢٦	المبحث الثالث - الدخل الأهلى وسلم التفضيل فى حدود هيكل الأسعار
٣٦ - ٣٠	المبحث الرابع - توزيع الموارد والاعتبارات الدخلية على ضوء النظرية الحديثة
٥٣ - ٣٧	الفصل الثانى : الظواهر الحديثة الاقتصادية وتحليلها على ضوء الدخول القومية
٤١ - ٣٨	المبحث الأول - الظواهر الاقتصادية والأهداف الاجتماعية
٤٤ - ٤١	المبحث الثانى - الظواهر الاقتصادية والتصنيع القومى والدخل الأهلى
٤٦ - ٤٤	المبحث الثالث - الدخل الأهلى وأثره فى التطور وعناصره
	المبحث الرابع - التحليل الاقتصادى وأحوال التوازن فى شئون الدخل الأهلى ومركز الزمن منه
٥٠ - ٤٦	المبحث الخامس - عامل التوقع والدخل الأهلى
٥٣ - ٥٠	٣
١٩٦ - ٥٤	الفصل الثالث : الدخل الأهلى من الزراعة وعناصره
	المبحث الأول - الزراعة وإصلاح الأراضى وتعميم المراكز الاجتماعية والتصنيع الريفى والضممان الاجتماعى للوصول للوحدة المثلى
٨٩ - ٥٧	١ - إصلاح الأراضى والرى وزيادة الانتاج الزراعى
٦٢ - ٥٧	٢ - الزراعة وتصنيع الريف وتصنيع ما يمكن تصنيعه
٦٥ - ٦٢	٣ - الزراعة وتعميم المراكز الاجتماعية فى الريف لتصنيعه

صفحة

- ٤ - اصلاح الأراضي والتصنيع الريفي ٧٢ - ٧٣
- ٥ - المنافع العامة والخاصة والتصنيع ٧٤ - ٧٥
- ٦ - بين الزراعة والصناعة والضرائب للوصول إلى الحد المعقارى الأمثل ٧٨ - ٧٩
- ٧ - التوازن بين الزراعة والصناعة للوصول للوحدة الزراعية المثلى ٨٢ - ٧٨
- ٨ - التوجيهات الدولية وإصلاح الريف للوصول للحد الدخلى الأمثل ٨٤ - ٨٢
- ٩ - اصلاح الزراعى والضمان الاجتماعى لزيادة الدخل الأهلى ٨٩ - ٨٤
- المبحث الثانى - الزراعة وحجم المشروع الزراعى الأمثل وتوزيع الأراضى ٨٩ - ١١٣
- ١ - الوحدة المثالية فى الشؤون الزراعية ٩٤ - ٩٩
- ٢ - الوحدة المثالية والتنظيم الداخلى والخارجى ١٠٠ - ١٠٢
- ٣ - الوحدة المثالية وتنظيم الملكية الزراعية ١٠٢ - ١٠٦
- ٤ - التوازن وتعادل المنفعة ١٠٦ - ١١٠
- ٥ - الوحدة المثلى والدخل الأهلى ١١٠ - ١١٣
- المبحث الثالث - الحجم المثالى ودخول الزراع والمزارعين ١١٣ - ١٣٨
- ١ - التفتت والتشتت والوحدة الزراعية المثلى ١١٣ - ١١٨
- ٢ - التجمع والإشراف للوصول الى الوحدة المثلى ١١٨ - ١٢١
- ٣ - الوحدة المثالية والتقدم الفنى فى الزراعة وأصول الربيع ١٢١ - ١٢٤
- ٤ - الحجم الأمثل والربيع والإيجارة والأسعار ١٢٤ - ١٢٦
- ٥ - الربيع وطبيعته ومرجعه وتطوره ١٢٦ - ١٣١
- ٦ - الوحدة المثلى والإيجارات الزراعية فى المدى الطويل والتشريعات الزراعية ١٣١ - ١٣٤
- ٧ - الحجم الأمثل وزيادة الدخل الأهلى ١٣٤ - ١٣٥
- ٨ - الحد الأمثل والتشريعات العمالية فى الزراعة ١٣٥ - ١٣٨
- المبحث الرابع - الأوضاع الاجتماعية وتنظيم علاقة المزارعين بالأرض ١٣٨ - ١٩٦
- ١ - الحد الأدنى والحد الأعلى للملكية وتخليص البلاد من التدخل الأجنبى ١٤٠ - ١٥٠
- ٢ - الأوضاع الاجتماعية وطرق استغلال الارض ووزارة الشؤون الاجتماعية ١٥٠ - ١٥٤
- ٣ - الأوضاع الاجتماعية وارتباطها بالثروة الحيوانية وسلفياتها ١٥٥ - ١٥٨
- ٤ - الأوضاع الاجتماعية والحد الأدنى للاجور ١٥٨ - ١٦١
- ٥ - الحد الأدنى وعناصر التفاعل ١٦١ - ١٦٤
- ٦ - الحد الأدنى وتكليفه على ضوء النظرية الانتاجية الحديثة ١٦٤ - ١٧٠

صفحة

٧	الحد الأدنى القانوني والانتاجية الحديثة للعامل	١٧٠ - ١٧٦
٨	تطورات نظرية الانتاجية الحديثة والحد الأدنى للاجور القانونية	١٧٦ - ١٧٨
٩	نظرية مخصص الاجور والتنفقات الثابتة	١٧٨ - ١٨٠
١٠	نظرية الانتاجية الحديثة في قالبها الصحيح والاجور القانونية	١٨١ - ١٨٣
١١	الحد الأدنى القانوني وتنفيذه بالتشريع	١٨٣ - ١٨٥
١٢	الحد الأدنى للاجور القانونية وعمال الزراعة	١٨٥ - ١٨٩
١٣	تفاوت الاجور والحد الأدنى لأجور عمال الزراعة	١٨٩ - ١٩٣
١٤	الحد الأدنى للاجور القانونية في ضوء الاقتصادى الصحيح بالنسبة لعمال الزراعة	١٩٣ - ١٩٦
الفصل الرابع : الأوضاع الاجتماعية والجمعيات التعاونية في الزراعة		
١	الحركة التعاونية في مصر	١٩٧ - ٢٠١
٢	التعاون والاناش الاجتماعى	٢٠١ - ٢٠١
٣	التعاون والتصنيع الريفى	٢٠١ - ٢٠١
٤	التعاون وتعدد نواحيه	٢٠١ - ٢٠٣
المبحث الأول - التعاون الزراعى وطبيعته وتطوره		
١	التعاون الزراعى ونواحيه وامتداد سلطانه	٢٠٣ - ٢٠٥
٢	التعاون وديمقراطية نظامه	٢٠٥ - ٢٠٧
٣	التعاون ودواعيه للاستقرار والتوازن	٢٠٧ - ٢٠٩
المبحث الثانى - قوة الجمعيات التعاونية ومجال سلطانتها		
١	قواعد الجمعيات التعاونية والمعمونة الذاتية المتبادلة الديمقراطية	٢٠٩ - ٢١١
٢	التعاون والوحدة المثلى والتصنيع والتمويل	٢١١ - ٢١٢
٣	التعاون والضمان الاجتماعى لاعضائه وانتشاره	٢١٢ - ٢١٣
٤	التعاون وخلق المنافع الاقتصادية للاعضاء	٢١٣ - ٢١٤
٥	التعاون واختياره طوعا واقناعا ، لاجبرا والتزاما	٢١٤ - ٢١٥
٦	التعاون وتغلفه في الحركات التساهمية	٢١٥ - ٢١٧
المبحث الثالث - النظام التعاونى ونظام الطبقات ومعاشهم		
١	التعاون والاستعمار الزراعى	٢١٧ - ٢١٨
٢	التعاون ومجالس المديريات والاشراف على الشؤون الزراعية لمحاربة الغلاء	٢١٨ - ٢٢٠

٢٢٠ - ٢٢٢	٣ - التعاون وحسن توزيع المنتجات الزراعية	٢٢٠ - ٢٢٢
٢٢٢ - ٢٢٣	٤ - الجمعيات التعاونية والاحصاءات الزراعية	٢٢٢ - ٢٢٣
٢٢٣ - ٢٢٦	المبحث الرابع - مبادئ التعاون وقواعده وخدماته الاجتماعية	٢٢٣ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	١ - التعاون والدخل الاهلى	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	٢ - التعاون ومبادئ السبعة	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	(أ) الفرد المجموع والمجموع للفرد	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	(ب) الناس سواسية وأهدافهم بالجملة واحدة	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	(ج) الاشتراك فى التعاون اختيارى	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	(د) رأس المال تعاونى	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	(هـ) خدمة الاعضاء خدمة اقتصادية	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	(و) خدمة الاعضاء خدمة اجتماعية	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	(ز) سعادة الاعضاء الجماعية	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	مركز المرأة من التعاون	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	التعاون ومساعدة الحكومة فى الإصلاح	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	المبحث الخامس : التعاون والائتمان الزراعى والتمويل	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	١ - التعاون وعاجته للقروض	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	٢ - التعاون بين القروض الأهلية والدولية	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	٣ - التعاون والبنك الصناعى المصرى	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	٤ - التعاون والقروض التعاونية	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	٥ - بنك التسليف الزراعى والتعاونى وقروضه	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	٦ - التعاون والشخصية المعنوية والحرية	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	المبحث السادس : النظام التعاونى بين الرأسمالية والاشتراكية	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	١ - وجوه الخلاف بين التعاون والرأسمالية والاشتراكية	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	٢ - وجوه الصنف فى التعاون وفى الاشتراكية والرأسمالية	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	٣ - التعاون وسفار الموظفين وكبارهم	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	٤ - التعاون والأفكار الاشتراكية	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	٥ - التعاون وسن التشريعات	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	٦ - التعاون والإسواق	٢٢٦ - ٢٢٦
٢٢٦ - ٢٢٦	(٢١٢ - الدخل الأهل)	٢٢٦ - ٢٢٦

صفحة	موضوع
٢٦٠ - ٢٦١	٧ - تنوع الاسواق
٢٦١ - ٢٦٢	٨ - أسواق المواد الأولية وأسواق السلع الإنتاج
٢٦٢ - ٢٦٣	٩ - أسواق السلم المعمرة وموارد قيمتها
٢٦٣ - ٢٦٤	١٠ - الاسواق المنظمة والاسواق الكاملة
٢٦٤ - ٢٦٥	١١ - أسواق القطن وعملياته
٢٦٥ - ٢٦٦	١٢ - أسواق السلع الزراعية وأسواق السلع المصنوعة
٢٦٦ - ٢٦٧	١٣ - تفاوت أسعار القطن والاعتبارات الخاصة بها
٢٦٧ - ٢٦٨	المبحث السابع - التعاون والاقتصاد الزراعى ووجوه استقرار الدخل الاهلى من الزراعة
٢٦٨ - ٢٦٩	١ - زيادة الدخل الزراعى ومركز الحكومة منه
٢٦٩ - ٢٧٠	٢ - الدخل والثروة الزراعية وغيرها
٢٧٠ - ٢٧١	٣ - الدخل الاهلى وموارده وإحصائياته
٢٧١ - ٢٧٢	٤ - الدخل الاهلى وتضيق الضرائب من الزراعة والصناعة والمزيد من دخولها
٢٧٢ - ٢٧٣	٥ - تنظيم القوى العاملة فى البلاد
٢٧٣ - ٢٧٤	٦ - الدخل والرفاهية المادية
٢٧٤ - ٢٧٥	الفصل الخامس : المزارع المشتركة والإقطاعات الزراعية
٢٧٥ - ٢٧٦	١ - أنواع المزارع المشتركة وخصائصها
٢٧٦ - ٢٧٧	٢ - المزارع المشتركة والحكومة
٢٧٧ - ٢٧٨	٣ - المزارع المشتركة ومعناها وتطبيقها
٢٧٨ - ٢٧٩	٤ - المزارع المشتركة والأعضاء والعمال
٢٧٩ - ٢٨٠	٥ - المزارع المشتركة وفوائدها
٢٨٠ - ٢٨١	٦ - المزارع المشتركة وبنك التسليف الزراعى والتعاون
٢٨١ - ٢٨٢	٧ - المزارع المشتركة ومواقع ضعفها
٢٨٢ - ٢٨٣	٨ - المزارع المشتركة بين النجاح والفشل
٢٨٣ - ٢٨٤	٩ - المزارع المشتركة فى طريقها المستقيم
٢٨٤ - ٢٨٥	١٠ - المزارع المشتركة والإحصائيات الخاصة بها
٢٨٥ - ٢٨٦	١١ - المزارع المشتركة ودراساتها من الوجهة الاقتصادية
٢٨٦ - ٢٨٧	١٢ - المزارع المشتركة وتكاليفها ودخولها ومستقرها
٢٨٧ - ٢٨٨	١٣ - فهرست الكتاب
٢٨٨ - ٢٨٩	تحليل تقويم النهاية فى شئون الدخل بين العمالة والبطالة
٢٨٩ - ٢٩٠	مراجع الكتاب

تحليل وتقويم الغاية بالرهابة

الدخل هو ما يحصل عليه المرء لاشباع حاجاته في فترة معينة من الزمن، وهو مظهر العلاقة بين انتاج المرء واستهلاكه، فإذا زاد انتاجه زاد دخله وتنوعت مفردات صرفه. وإذا قل استهلاكه بقي انتاجه على ما هو عليه زاد دخله نسبياً وزادت مدخراته. وإذا تحول استهلاكه إلى انتاج أقوى عن ذي قبل، زاد دخله العام وارتفع مستوى معيشة أهله^(١). فترى أن الدخل يوزع على مفردات الاستهلاك المختلفة، وأن هذه المفردات منها ما يستهلك استهلاكاً كاملاً كالطعام، ومنها ما يستهلك على فترة طويلة من الزمن مثل استهلاك الملابس والمفروشات والسيارات الخاصة، ومنها ما لا يستهلك الا بعد وفاة صاحبه مثل استهلاك المباني والمنازل الخاصة بالمرء. فالاستهلاك قد يكون مبيداً للسلع والخدمات، وقد يكون منتجاً لسلع أخرى تعيش وترفع من قدرة صاحبها على العيش عيشة راضية. فإذا استثمرنا الدخل في زيادة الاصول assets، رفعنا مستوى معيشة الأفراد. وقومنا رفاهية معداتهم. وكلما وازنا بين مفردات الاستهلاك وبين حسن استعمالها زدنا من دخول الأفراد والجماعات والدولة التي يعيشون فيها. فالاستهلاك هو الغرض الاسمي للانتاج. ولهذا كلما كان الاستهلاك موجبا للانتاج السليم زادت منافعه وقلت مضايحه wastes وارتفعت به دخول أصحابه. ومن الناحية الأخرى كلما كان الاستهلاك موجهاً إلى الضياع. كلما قلت الأموال الموجهة للصناعة والزراعة والتجارة، وبذلك تزيد الفاقة والبطالة بين العوامل المختلفة التي تدعو إلى المزيد من انخفاض مستوى معيشة السكان. فالدخل قوام الحياة، وعليه يتوقف مستوى معيشة الأفراد والجماعات.

وإذا نحن قد حملنا في هذا الكتاب مفردات الدخل الأهلى من الزراعة والصناعة والتجارة، وأظهرنا أثر التمريريات العمالية في زيادة دخل الطبقة العاملة، وشرحنا أثر ندرة الموارد على دخول عوامل الانتاج على ضوء النظرية الحديثة، وبيننا الظواهر الاقتصادية ومشكلاتها في زيادة الدخل الأهلى العام، فإن الدخل الأهلى يتأثر بالتطورات الاقتصادية وحسن توجيه عوامل الانتاج المختلفة، كما يتأثر بأحوال النقد وما تحققه من توازن. وقد واجهنا التوازن الاقتصادى سواء أكان توازناً جزئياً أو توازناً كلياً، وعالجناه في أحوال الزراعة، مبينين أثره في التقدم الزراعى وزيادة دخول الأفراد والطبقات العاملة فيه، خصوصاً إذا ما عززت الحكومة الدخول الزراعية بالتصنيع الريفى وتعميم المراكز الاجتماعية فى الريف. وإذا كان اصلاح الأراضي وحسن توزيعها من قواعد زيادة الدخل الأهلى، فإن إعادة توزيع الثروة العقارية الزراعية من شأنه رفع مستوى الانتاج عامة، وزيادة دخول المزارعين خاصة.

(١) راجع الأستاذ سليجمان فى كتابه « البيع بالتقسيط » بحزبه ، و « العلاقات الاقتصادية الدولية »

وإذا كانت الضرورة تقتضى التوازن بين الزراعة والصناعة ، فإن التوجيهات الأهلية خير من التوجيهات الدولية فى رفع مستوى الانتاج الزراعى ومن ثم الصناعى ، إذ أن حجم المشروعات الزراعية والصناعية من مقتضيات الظروف المحلية . والوحدة المثالية فى الشؤون الزراعية من اختصاصات الحكومات الشعبية دون غيرها . ولا شك أن الحكومة المصرية تعمل جهادة فى التوفيق بين الملكية الزراعية وحجم المشروع الزراعى والصناعى إذا ما تحقق لها الاستقلال فيما تعمل وفيما تفعل ، إذ أن المنافع الأهلية تقتضى البعد عن التدخل الأجنبى الذى يعمل لتحقيق المنافع الدولية . والوحدة المثلّية الأهلية خير شفيح لزيادة الدخول الأهلية خصوصاً إذا ما تدخلت الحكومة المصرية وقضت على نظام التفتت المشين أو التجميع المريب . فالوحدة المثلّية تقتضى التدخل والإشراف لتحقيق الرفاهية المتبادية لطبقات الشعب ، دون تشجيع كبار الملاك فى الحصول على الربح الذى لا يستحقونه فى الاستغلال الزراعى العام . فإذا كان الربح وضع من الأوضاع التى عضدها القانون ونظمها التشريع ، فالحكومة الشعبية هى التى تحد من تغلغلها فى الأوضاع الاجتماعية المصرية ، إما عن طريق التدخل فى الإيجارات الزراعية ، وإما عن طريق إعادة توزيع الثروة العقارية . كذلك فى مقدور الحكومة الشعبية أن تتدخل فى أجور عمال الزراعة عن طريق التشريع خصوصاً إذا كان الجور يسوده الإحتكار أو المنافسة الإحتكارية . فننظم علاقة المزارعين بالأرض تتطلب من الحكومة تدخلاً وتوجيهاً يحقق مصالح الطبقات الزراعية جميعاً . وزارة الشؤون الاجتماعية فى مقدورها الإشراف على الأوضاع الاجتماعية لتحقيق حسن استغلال الأرض والدعوة إلى رفع الإنتاجية الحدية للعامل الزراعى فى البلاد . ولذلك درسنا فى هذا الكتاب الأوضاع الاجتماعية والحد الأدنى للأجور فى الشؤون الزراعية ، وبيننا عناصر التفاعل فى الإنتاج الزراعى العام ، وأثر الإنتاجية الحدية فى رفع الأجور وعوائد إنتاج المنظمين ، كما أظهرنا طرق تحديد الأجر بالتشريع وأثر ذلك فى عمال الزراعة المصرية . وإذا ما اختصنا هذا الكتاب بالأوضاع الاجتماعية ومركز التعاون والجمعيات التعاونية والائتمان الزراعى والتسويق التعاونى وهيكلا الأسعار منها ، عاجلنا المزارع الاجتماعية والاقتضيات الزراعية لما لها من أثر فى تعديل السياسة الزراعية وزيادة الدخل الأهلى من الاستثمارات الزراعية . وإذا ما زاد الدخل الأهلى من الزراعة ، وبأن أثره فى التصنيع الرقيق ، مهد الطريق لإعداد العدة لزيادة الدخل من الصناعة فى البلاد ، وقلل من الجهود الضائعة التى كانت تظهر فى كثرة أوقات فراغ الفلاحين فى مصر . ومن ثم انتشار البطالة فى كثير من

(١) راجع « الأزمة الاجتماعية فى زمننا الحاضر The Social Crisis of Our Time تأليف روبرت ويلهلم روكه Wilhelm Röpke وفارن «دراسات فى الانقلاب الإقتصادى Studies in Revolution» تأليف إدوارد هالت كار Edward Hallett Carr ، والاقتصاد الزراعى تأليف كوهن Cohen

النواحي الاجتماعية في الريف والمدن المصرية . ألم تر أن الشحادة قد انتشرت في كثير من المدن ، وعصفتها وزارة الأوقاف مما زاد الطين بلة كما حدث في إنجلترا عندما شرعت قوانين الفقر في عام ١٩٠١ حيث أوجدت وجوه الرزق الكثيرة للعاطلين والمرضى والأرامل والشيوخ وحيث قدمت المساعدات المالية فظهر قانون الفقر المعدل في سنة ١٩٣٨ الذي استزاد من عدد العمال الذين يعتمدون على المساعدة دون جهد أو عمل ، وكان أولى الحلول بالاهتمام وضع سياسة لإنشائية واسعة النطاق يكون هدفها أولاً زيادة الطلب على الأيدي العاملة حتى يقل عدد العاطلين والمتعطلين فيزيد بذلك دخل العاملين ثانياً - القضاء على ضغاف الأخلاق الذين لا يكفون ولا يكفون بل يعيشون عبثاً على المجتمع ، فيهانون وينغمسون في شتى ضروب الاسراف والاتفاق ثالثاً - العمل على تطهير المجتمع من الطبقات التي تعمل على الفوضى وتميل إلى البطالة والفراغ حتى قال الشاعر عنهم .

• إن الشباب والفراغ والجدة مفسدة للمرء أى مفسدة

البطالة والعمالة

والحق أن البطالة مضيعة للجهود ، وحافز على الإهمال والكسل والضياع ، وسبب قوى في انخفاض مستوى الدخل الإلهي العام . ولهذا نرى ضرورة شرح بعض نواحي البطالة حتى يكون علاجها على أساس سليم ، يزيد من الدخل ، ويرفع من شأن العمالة ، ويرقي بمستوى المعيشة في البلاد . فلا ضياع ولا فساد ولا إهمال وسوء الاعتماد على الغير .

والبطالة يمكن تعريفها بأنها الفرق بين كيتين ، أحدهما السكينة الكبرى وهي القوة الكلية العاملة labour force والأخرى وهي السكينة الصغرى وهي حجم التوظيف Volume of employment .^(١) والقوة الكلية العاملة معناها الطاقة القصوى المحتملة أى حجم القوى العاملة ، فقد تشمل الطلاب بالمدارس والكليات كما قد تشمل الزوجات والعجزة والشيوخ وكل الأفراد الذين قد يعملون إذ دعا داعي الوطنية إلى العمل في أوقات الحروب والأزمات ، خصوصاً عندما تسنح فرصة رفع الأجور إلى استغلالها لزيادة دخول أرباب الأسر الفقيرة والثرية سواء . ومع أن هذه الفئات قد تدخل من ضمن القوة الكلية العاملة في الظروف الاستثنائية ، إلا أنه لا يمكن اعتبارها من ضمن الطبقات العاملة في الأوقات العادية والظروف السلبية . أما حجم التوظيف الكلي فيشمل جميع من يشتغلون بأجر . ومع أنه من الممكن أن نستعمل الزوجات والطلاب والشيوخ من حجم التوظيف ، فإنه لا يمكن استبعادهم عندما يشتغلون بأجر معين أو عندما يشتغلون في منازلهم ، وهم في ذلك لا يختلفون عن يشتغلون لحسابهم عن تجار

(١) راجع رسالتنا عن العمل والعمالة في مصر ، وفارن أشلي في كتابه «تظيم الأعمال» وأيضاً بولدنج

التجزئة وباعة الألبان وسائقي السيارات التي يملكونها . وهؤلاء جميعاً يؤثرون في حجم التوظيف مثلهم مثل من يشتغلون في صناعات منزلية ومن يقومون بعمل من الأعمال المهنية في أوقات فراغهم في حدائقهم أو في صيد الأسماك والطيور وغيرها ، بل ومن يقوم من ربات المنازل في تدبير منازلهن وخدمة أطفالهن . فإذا ما قامت الزوجة بعمل من الأعمال وحلت محل الخدم أثر عملها في حجم التوظيف وفي الإنتاج العام ولو بطريقة غير مباشرة . فالمهالة هي كل عمل من الأعمال المنتجة والخدمات الصالحة ، مهما كانت مدتها وظروفها ، ما دامت قابلة للتقويم والتبادل . ومن هذا يتبين أن العلاقة وطيدة بين حجم التوظيف وحجم الإنتاج ، وأن نسبة الإنتاج إلى نسبة التوظيف يمكن التعبير عنها بكفاية العمل والعمال efficiency of labour .^(١) وما دامت هذه النسبة ثابتة وبالأخص في الزمن القصير فإن المهالة والإنتاج يسيران جنباً إلى جنب . فإذا كانت قيمة التوظيف مساوية للقوة الكلية العاملة وصلنا إلى الكفاية في الإنتاج Capacity production . فإذا قلت قوة الإنتاج عن الكفاية ، فإن ضعف الإنتاج يرجع إلى البطالة أى كما يقول بولدنغ في كتابه التحليل الإقتصادي صفحة ٢٩٤ The amount by which actual production falls short of capacity is the loss of production which is due to unemployment^(٢)

فتمقص الكفاية الإنتاجية من دواعي البطالة ، كما أن ضعف الإنتاج من مظاهر هذه البطالة ، وهذه البطالة إن كانت أكثر ظهوراً في الشؤون الصناعية ، فإنها سوف تكون أكثر وضوحاً في مصر عند تصنيع الريف حيث تكون البطالة شراً من شرور المجتمعات الحديثة . ولهذا نرى أن أغلب الدول تعمل على تحقيق المهالة الكاملة في سياستها الاقتصادية العامة ، وسوف تحقق مصر هذا الهدف عند ما يوجد المنظمون الفنيون للقيام بمراسلتهم في هذا السبيل أسباب البطالة : — وترجع البطالة إلى عدة أسباب نذكر منها :

١ — قد يوجد في دولة بعض الأفراد يعيشون حالة على المجتمع والواجب أن تقوم الحكومة بتضييق مجال احترافهم للبطالة وذلك بتعليمهم والعمل على مرونة استخدامهم .

(١) يحد من المهالة الكاملة الاحتكاك الإقتصادي أو الاختلال الإجتماعي economic friction بين الطبقات العاملة . أما عن طريق الجهل بالقرص وإما عن احتكار فئة من الفئات لفئات أخرى من الطبقات العاملة . وإما عن إرتفاع نفقة إنتقال المال ، وإما عن نظام الوراثة القائم ودرجة تفاوت درجات التعليم بين الطبقات المختلفة ، وقد نفا عن ذلك مساوي إجتماعية مختلفة .

(٢) قارن « التدهور الإقتصادي في مصر The Economic Decadence in Egypt today » للاستاذ محمد علي رفعت على صفحة الأجسيان جازيت في ١/٧/٥١ وقارن « النظام الإقتصادي الحاضر » للدكتور نظمي عبد الحميد صفحة ١٩١ و٢٢٦ وراجع ستيجلر في كتابه « نظرية الثمن » صفحة ٢٩٢ ، والدولة والنظم الاقتصادية في الشرق الأوسط للاستاذ . بونيه ترجمة الدكتور البراوي صفحة ١٣٥ — ١٣٦ .

- ٢ — تستخدم الزراعة وبعض الصناعات الموسمية العمال لمدة من الزمن ثم تستغني عن خدماتهم لمدة أخرى ، وذلك لأن الطلب على العمال مشتق من طلب السلع الإنتاج والاستهلاك .
- ٣ — يوجد عدد من العمال الاحتياطيين في كل مزرعة وفي كل صناعة حيث لا يجدون عملاً آخر يتناسب مع ما شربوا عليه وتعودوه ، فيبقون عاطلين مدة من الزمن .
- ٤ — قد تلزم الحكومة أصحاب الأعمال بدفع أجور متساوية للعمال الذين يقومون بأعمال متشابهة ، فإذا كان بعضهم لا يستحق الأجر استغنى المنظم عنهم وزادت البطالة بينهم .
- ٥ — تغيير الطلب على بعض المنتجات يدعو إلى الاستغناء عن بعض العمال كما قد يدعو إلى تشغيل العمال نصف الوقت مما يدعو إلى البطالة الجزئية ، وكثيراً ما يوجد من العمال من لا يقدر أن يشتغل اليوم كله فيشتغل جزءاً منه كما هو حال العجزة ، وكثيراً ما تكون الصناعة موسمية كما هو حال صناعة البناء ^(١) فيتعطل الذين دون سن الإنتاج والنساء .
- ٦ — تغيير الأذواق في المأكل والملابس والأثاث تدعو إلى توقف بعض نواحي الإنتاج ومن ثم تعطل المشتغلين بمثل هذه الصناعات كما هو الحال في محال البرانيط وملابس السيدات .
- ٧ — زيادة نفقة الإنتاج في المصانع الكبرى قد يدعو إلى إغلاق جزء منها كما هو حال صناعة الفحم بالمجلترا ، وكما هو الحال في مصانع السكر في مصر ومزارع الغلال وحلج الاقطان .
- ٨ — هناك من الأعمال ما يتطلب تشغيل العمال في أوقات معينة فتظهر البطالة بين عمال الطباعة فتشتد البطالة في الصيف وتقل في الشتاء كما تشتد البطالة بين المزارعين بعض في الأوقات .
- ٩ — كثيراً ما تدعو عملية الهرم *Pyramiding* إلى استخواذ شركة من الشركات على أغلبية الأسهم فتتحكم في العمال ، ونحل الآلات محل العمال فتزيد البطالة بين العمال ، والبطالة في المدة القصيرة أكثر شيوعاً عنها في المدة الطويلة حيث يؤدي استعمال الآلات على مدى الزمن إلى زيادة الطلب على العمال في الصناعة المشتقة من الصناعة الأصلية .
- ١٠ — قد يدعو تدخل النقابات في شئون عمال الصناعة إلى زيادة البطالة بين بعض طبقات العمال سواء أكانوا أعضاء أو غير أعضاء ، مع أن النقابات تعمل على تنظيم الصفوف وتوحيد الجهود وجمع كلمة العمال وتشملهم بصيانة حقوقهم والدفاع عن كياناتهم ، فأصبحت خطراً على دوام استخدامهم . فالتدخل في تحديد ساعات العمل أو تحديد الأجور أو المساومة الفردية قد تكون من دواعي البطالة ^(٢) سواء من قبل العمال أو من قبل أصحاب الأعمال .

(١) راجع « البطالة والعمالة الكاملة » للاستاذ عبد العزيز بك مهنا صفحة ٢٠٤ - ٢٠٥ .

(٢) راجع « الدخل الأهلي » *The National Income* ، تأليف بولي وستاب صفحة ٥٦ - ٥٨ .

وقانون « الثمن في الاقتصاد الاشتراكي » تأليف ديكنسون والنظام الآلي في المالية السوفيتية « تأليف جاشكل صفحة ٢٧ » وعلم الاقتصاد « للاستاذ ديرل *Dearle* صفحة ٤٥٨ والتوجيه وآلية الاسعار لميد ص ١٢٠ .

١١ — إذا تدخلت الحكومة في إعانات الغلاء غير مراعية ظاروف المؤسسات فتكون النتيجة زيادة بطالة عدد كبير من العمال المشتغلين في الصناعات التي لا تبرز مركزها الزيادة :

١٢ — قد ترجع البطالة إلى الدورة الاقتصادية في البلاد الصناعية ، كما قد تسبب من الهجرة من القرى إلى المدن المحتشدة بالعمال . ففي الأولى يؤدي الخطأ في التقدير إلى سوء المصير ، فالبطالة نتيجة للتقلبات الصناعية التي تؤثر في التوظيف . أما في الثانية فترجع إلى الأسباب الشخصية الخاصة بالعمال أنفسهم . وعدم التناسب والتضافر في العلاقات الصناعية والزراعية كثيراً ما يؤدي إلى البطالة في بعض النواحي الاجتماعية .

ولا شك أن التقلبات الصناعية التي تحدث في مدى سنوات عدة دون توجه في البلاد الرأسمالية ، والتقلبات الاقتصادية التي ترجع إلى فصول السنة ، والتقلبات الاقتصادية والإجتماعية قصيرة الأجل حيث تؤثر في توظيف العمال ، والتقلبات الاقتصادية الثابتة الأثر في الشئون الإجتماعية ، وعدم مرونة تكاليف الإنتاج وعلاقتها بتكاليف العمال من الأسباب ، الظاهرة الحقيقية في بطالة العمال . ولهذا كان من الواجب دراسة الدورة الاقتصادية وعناصرها حتى نقضي على البطالة في جميع نواحيها . وقد أحسنت مسز روبنسون عندما ذكرت في كتابها مقدمة لنظرية العمالة Introduction to the Theory of Employment قائلة إن بعض قادة الرأي يفكرون في أن زيادة الأجور تدعو إلى القضاء على البطالة ، مع أن زيادة الأجور تدعو إلى زيادة نفقة الإنتاج ، ومن ثم زيادة العاطلين من العمال .

ولا ريب أن حالة البطالة تستدعي العلاج على ضوء ما ورد في أهم المراجع الإنجليزية والأمريكية وأهمها الرخاء والكساء Prosperity & Depression للأستاذ هابلر Gottfried Haberler صفحات ٦٢ و٧٣ و١٣٧ و١٥٥ و٢٠٣ و٢٥٧ و٢٧٤ و٣٧٨ ود العلاج الكامل والكساد Full Recovery or Stagnation ، تأليف هانسن Alvin Harvey Hansen صفحات ١٧٠ و٢١٤ و٢٥٣ و٢٨٧ و٣٠٩ ، والدخل الأهلي وتكوين رأس المال ، للأستاذ كوزنيتس S. S. Kuznets وتقرير المجلس الإقتصادي والإجتماعي التابع لهيئة الأمم المتحدة عن الحالة الاقتصادية في العالم سنة ١٩٤٩ . فإذا ما عاجلت مصر أحوال البطالة في مهبها ، احتلت مكانتها البارزة في مضمار الإقتصاد الأهلي والدولي ، ورفعت من مستوى معيشة عمالها واستوعبت الفائض من أهل الريف ، وزادت من دخول جميع أفرادها وطبقاتها .

ونرى أن الواجب على وزارة الإقتصاد الوطني أن تعنى بمسائل تنظيم القوى العاملة على نحو يكفل استقرار أسباب العمل للوطنين . وتنظيم القوى العاملة هو أول محاولة إيجابية للإنتقال من محيط الحياة العملية من الرعاية والخدمة الإجتماعية إلى التنظيم الصحيح . ولا شك أنه أصبح من المعترف به في العصر الحديث الذي نعيش فيه أن العمل حق لكل مواطن ، وأنه

لا سبيل إلى تعميم هذا الحق إلا من طريق الهيمنة على سوق العمل وتنظيم القوى العاملة ليسير جنباً إلى جنب مع نظام الضمان والتأمين الإجتماعى . فهل تحقق مصر أصول النظرية الاقتصادية التى تقول بأن الإنتاج الأعم والأشباع الأمثل لا يقومان إلا على أساس وطيدة من حسن استغلال كل الموارد الاقتصادية والطاقة البشرية فى ظل رعاية إجتماعية ضافية . نقضى على دخول بعض الطبقات التى أصبحت عالة على المجتمع فى مصيره المنشود .

إلى هذا فإن الانقلاب الصناعى الذى تتعرض له مصر سوف يواجه البلاد بمشروعات كبيرة قابلة للتجديد والترشيد . فإذا ما أخذت مصر بأحدث الطرق الفنية واستخدمت المستحدثات الآلية على نطاق واسع أدى ذلك التوسع فى الأساليب العلية إلى الإستغناء مؤقتاً عن العمال ، فتتفاقم البطالة وتفشى تبعاً لما يحدث فى الأوضاع والأساليب الصناعية بما نحن فى غنى عنه من إضطراب . فإذا ما استغنت الصناعة عن العمال المتعودين على الأساليب القديمة ، ووجهوا جهودهم شطر أعمال جديدة قد لا تلائمهم تعرضوا للبطالة ، وفقدوا موارد أرزاقهم . والأولى تدريبهم من الآن تدريجياً بدلاً من تسريحهم أو تنقلهم إلى الصناعات التى لا تناسبهم . والدول الرشيدة هى التى تدرب عمالها وتقذف بهم إلى الأعمال المناسبة التى تفتقر إليهم بحيث لا يصبح هناك موجات رخاء ، ولا فترات طويلة للكساد ، ولا اكتظاظ لسوق العمل والعمال إذا ما انتظم سوق العمل . حياة الصناعة فى مصر تتوقف على مدى التطور وما يلقاه هذا التطور من التجديد فى فترات تقدمه وتعزيز قواعده فلا جمود ولا وقوف تجاه التجديد ، بل سياسة موضوعية تنتهجها الدولة يكون هدفها التيسير فى فترات الانتقال لحسن المصير .^(١)

عروج البطالة :

مشكلة البطالة أكثر المشكلات ظهوراً ، وأبعدها أثراً ، وأعظمها خطراً على الكيان الإجتماعى والإقتصادى والسياسى والدولى .

لا شك أن مشكلة البطالة عظيمة الأثر على المجتمع ، إذ أنها تدعو إلى حيرة العاطلين ، وإرتباك المتعطلين ، وفساد نظام المنتجين ، وسوء حال بعض طبقات المستهلكين . وإذا كانت البطالة غالباً ما تكون جبرية ، فإنها كثيراً ما تكون إختيارية فى فترات من فترات الإنتاج وسوء توزيع المنتجات ، كما أنها قد تكون شبه إختيارية عندما ينتقل العمال من عملهم القديم والأخذ بعمل جديد . وإذا ما توفرت حاجيات المستهلكين كانت البطالة من مظاهر ضعف كفاية الإنتاج . فإذا حققنا الكفاية زالت البطالة وارتفع مستوى المعالة ، ولذلك ترى أغلب البلاد المتقدمة تعمل على تهذيب طبقاتها العاملة وتعلم النشء الصالح من الأعمال المناسبة لجهودهم والمتلائمة لكفاياتهم ، كما أنها تعمل على إنشاء مكاتب الترخيم حيث ترى أن هذه

(١) راجع « البطالة والمعالة الكاملة » للاستاد عبد العزيز بك منها صفحة ٨٦-٨٧ وفارن « مقدمة لنظرية المعالة » تأليف روينسون وأيضاً « الدولة والنظم الاقتصادية » تأليف بونيه صفحة ٢٢٨ - ٢٢٢ .

المكاتب تعمل على تنظيم استخدام العمال وإيجاد العمل المناسب للمتطلين .
والواجب على الحكومة أن تعمل على تشجيع التدريب المهني الذي يتناول صفات العمال
وغيرهم من الملحقين فعلا بإدارة العمل والمشرفين في داخل المصانع . وإذا كان سوء التوجيه
في التعليم الصناعي والتجاري والزراعي يؤدي إلى زيادة عدد العاطلين ، فالواجب أن يتصل
هذا التعليم بالمؤسسات الصناعية ومنظمتها حتى يحقق التعليم الفني الهدف من رسالته . والواجب
أن تتفق درجات التعليم الفني مع حاجات مصر الاقتصادية ، وأن يوجد هذا التعليم لإيجاد
المقاصد ووحدة الشخصية وإلا كانت نظم التعليم الفني داعية إلى البطالة وقلة العمالة بين خريجيها
كما هو الحال الآن في البلاد حيث ترى خريجي الصناعة يعملون في وظائف كثرية لا تمت
إلى دراستهم بأي حسب أو نسب ، وواجب وزارة المعارف العمومية أن توجد علاقة بين
التعليم الفني في جميع أدواره وبين حاجة السوق في كل حرفة وصناعة . (١)

ولا شك أن تنظيم استخدام العمال وحسن تدريبهم وطرق تسجيل المتطلين منهم ، وإيجاد
الوسائل للحصول على أعمال مناسبة لكل منهم يتطلب وضع برنامج مفصل يشمل مراقبة القوى
العاملة والمتعطلة ، وإنشاء الأقسام المختلفة ، كأقسام الترخيم والتفتيش ، وتشغيل النساء
والأحداث ، وإظهار الإحصاء والإستعلام على قواعد صحيحة — كل ذلك علاج صالح للقضاء
على البطالة في مهدها ، بل وتغيير مجراها إلى السواء المستقيم .

فإذا ما قامت الحكومة الوطنية المصرية بإنشاء مكاتب الترخيم للعمال والعاملات في المراكز
الصناعية الهامة وغيرها قضت على البطالة إلى حد بعيد ، خصوصاً وأن البطالة علة من العلال
الخطيرة في نتائجها الاجتماعية . والواجب أن تكون مكاتب الترخيم مستقلة عن مكاتب العمل
حتى تستطيع التفرع لأداء رسالتها التي تتطلب الاتصال المباشر مع أصحاب الأعمال ، والإحتفاظ
بالعلاقات الودية معهم . ويجب أن تؤلف لجان إقليمية إستشارية للتعاون معها بحيث تمثل
أصحاب الأعمال والنقابات والجمعيات التعاونية ومراقبات التعليم الفني ، وتكون مهمتها إعطاء
مشورتها لمكاتب الترخيم على ضوء الإحصاءات الدورية للبطالة وحاجة السوق لكل نوع من
الأعمال المطلوبة . فمكاتب الترخيم وسيلة من الوسائل ، وحل من الحلول لتخفيف حدة البطالة
ومعالجة أكثر مشاكلها . ففي مصر عدد كبير من المتطلين ، وهم إذا كانوا لا عمل لهم ، فإن
لديهم الرغبة في كثير من الأحوال في العمل ، إذا ما أوجدت لهم الحكومة وسائل الوصول
إلى هذا العمل . والحكومة الرشيدة إذا ما وفقت إلى التناسب بين عرض العمل والطلب على
العمال زادت من الدخل العمالي بل ومن الدخل الأهمي العام .

(١) راجع : التقدير المصري بين النظام الرأسمالي والنظام الاشتراكي ، للدكتور هبة ١٠٤ و ١٠٦ .
٨٢٦ — ٨٢٦ من الجزء الثاني ومصر وشئون الاقتصاد للدكتور محمد صلاح الدين بالجامعة الأمريكية

المراجع العربية

- العلاقات التجارية بين مصر وسوريا ١٩١٦ المؤلف سنة ١٩١٦
- العمل والعمل في مصر ١٩٢٣ المؤلف سنة ١٩٢٣
- مركز مصر الاقتصادي من الامبراطورية البريطانية ١٩٢٦ المؤلف سنة ١٩٢٦
- علم الاقتصاد للمصريين ١٩٢٨ المؤلف سنة ١٩٢٨
- تاريخ مصر الاقتصادي « الطبعة الثانية » ١٩٣٩ المؤلف سنة ١٩٣٩
- عناصر علم الاقتصاد بالاشتراك مع الأستاذ محمد حمزة عlish ١٩٤٠ المؤلف سنة ١٩٤٠
- العلاقات الدولية الاقتصادية بالاشتراك مع الأستاذ محمد حمزة عlish ١٩٤١ المؤلف سنة ١٩٤١
- الاقتصاد الزراعي والتموين ١٩٤٢ المؤلف سنة ١٩٤٢
- الاقتصاد الصناعي والبنك المركزي ١٩٤٣ المؤلف سنة ١٩٤٣
- تاريخ فؤاد الأول الاقتصادي « الجزء الأول » ١٩٤٤ المؤلف سنة ١٩٤٤
- » » » » « الجزء الثاني » ١٩٤٥ المؤلف سنة ١٩٤٥
- العدالة الاجتماعية ومستوى معيشة المصريين ١٩٤٦ المؤلف سنة ١٩٤٦
- مصر الدائنة في عهد فاروق الأول ١٩٤٧ المؤلف سنة ١٩٤٧
- النقود والائتمان بالاشتراك مع الأستاذ محمد حمزة عlish ١٩٤٨ المؤلف سنة ١٩٤٨
- النقد المصري بين النظام الرأسمالي والنظام الاشتراكي « الجزء الأول » ١٩٤٩ المؤلف سنة ١٩٤٩
- » » » » » « الجزء الثاني » ١٩٥٠ المؤلف سنة ١٩٥٠
- المجتمع المصري وإصلاح شؤونه المؤلف على صفحة المصري في ١٩٥٠/٥/١٩
- الحدا الأدنى للاجور ومستوى المعيشة للمؤلف على صفحة المصري في ١٩٥٠/٨/١٨
- البطالة والمالة الكاملة
- الاقتصاد الزراعي
- الملكية العقارية في مصر
- » » » »
- الأطيان والمضارب في القطر المصري
- الديون العقارية
- البنك الوطني
- نظرية النقود والائتمان
- كتاب اليوبيل الذهبي للبنك العقاري المصري في سنة ١٩٣٩
- الدولة والنظم الاقتصادية في الشرق الأوسط
- الاسلام والأوضاع الاقتصادية للشيخ محمد الغزالي - « رائد الاقتصاد » الدكتور محمد علي نشأت
- العبدية الاجتماعية في الاسلام
- » مستقبل الزراعة ووجوب صيروتها صناعة « العالم الانجليزى « لو » و ترجمة الأستاذ عوض جندى

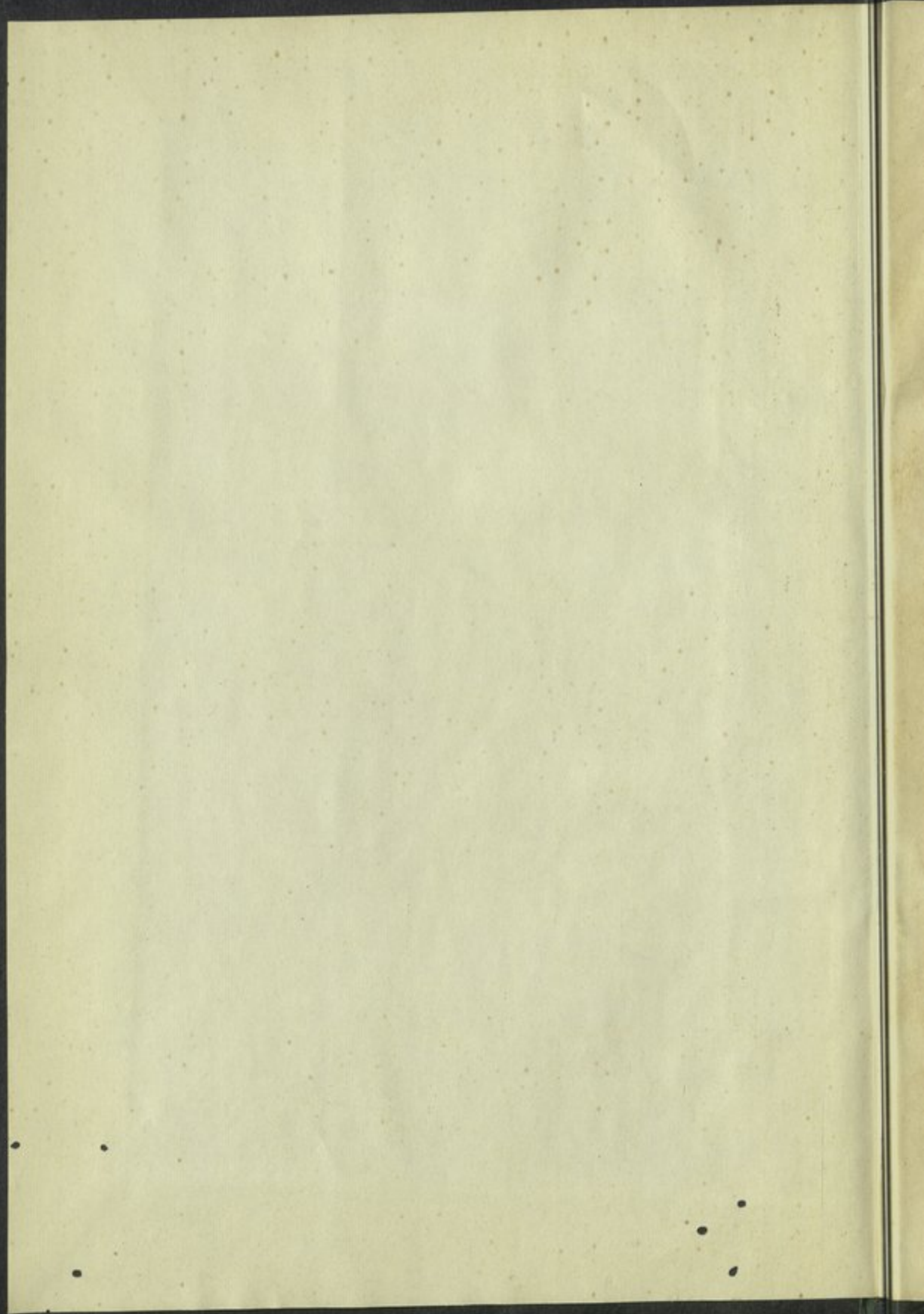
- الكتاب الذهبي لاتحاد الصناعات المصرية
الدستور السوفيتي
في سنة ١٩٤٨
للأستاذ فؤاد محمد شبل
سياسة النقد للدكتور مريت بك غالى - الإصلاح الزراعى تأليف مريت بك غالى
التعاون المسالى للأستاذ عمر بك لطفى - هيئة العمل الدولية لمكتب العمل الدولى فى سنة ١٩٤٠
النظام الاقتصادى الحاضر تأليف الدكتور أحمد نظمى عبد الحميد
الزراعة الاشتراكية السوفيتية والاقتصاد الزراعى الروسى للدكتور حسن بك اسماعيل
فى أعقاب الثورة المصرية للأستاذ عبد الرحمن بك الرفاعى
مشروع قانون الإصلاح الزراعى لجماعة النهضة القومية فى سنة ١٩٤٩
القيمة والتوزيع للأستاذين وهيب مسيحه والدكتور عبد المنعم البيه - قصة النقود للؤافين المذكورين
مبادئ الاقتصاد التحليلي للأستاذ محمد مظلوم حمدى
مقدمة النقود والتجارة الخارجية
فلسفه الاقتصاد للأستاذ وهيب مسيحه - الأسعار والنقبات
مشكلات العالم العربى لجمعية الشرق الاوسط
مركز الصناعة فى الاقتصاد القوى
مذكرات فى المبادئ التعاونية
«من هنا نبدأ» للأستاذ خالد محمد خالد - من هنا تعلم
أصول الاقتصاد السياسى فى التوزيع
أسس السياسة الزراعية
زعيم النهضة - مصطفى كامل
الصناعة العالمية فى مصر
الصناعات الريفية للدكتور شكرى الراعى - «مشكلة الدولار» تأليف أحمد حنى أحمد
أهمية الانعاش الاقتصادى فى مصر وتقدمها
مشروع الضمان الاجتماعى
شئون التعاون للأستاذ عبد اللطيف بك عامر من مجموعة محاضرات المؤتمر الاقتصادى فى ابريل ١٩٤٦
الملكية الزراعية
مشكلة المال فى مصر على صفحة المصرى فى ١٠/١/٥١
«محاولة تجميع رؤوس أموال الشركات المساهمة بحرم البلاد من مزايها تميم الأموال الأجنبية»
و «نريد سوقا حرة للنقد» بالاهرام فى ١٠/٢/٥١
محاضرات السير مالكولم دارلنچ بمجلة التعاون فى مارس سنة ١٩٥٠
ترخ بين الاشتراكية والرأسمالية
العوامل الثلاثة التى أدت إلى زيادة الدخل الأهلى
كفاية إيرادات الضرائب الحالية لمواجهة زيادة فى النفقات
للأستاذ فكري باشا أباطه
«محمد سعيد بك مدير الجمارك»
«مصطفى صفوت»

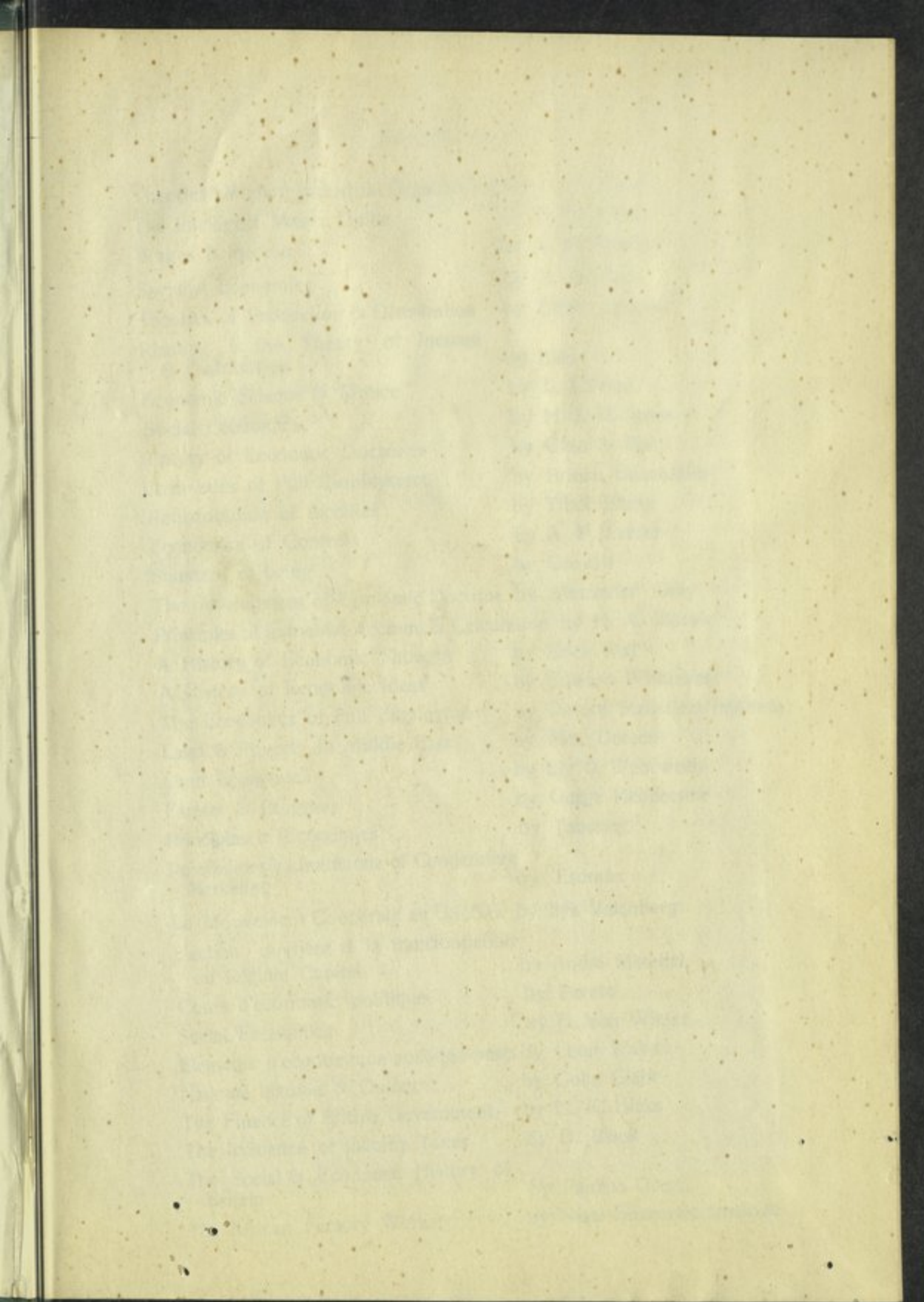
- القانون الحالى برفع أجور المساكن للاستاذ ابراهيم عطايا على من القطع فى ١٩/١/٥١
- نظام الطبقات فى أزمة المساكن على صفحة مجلة روز اليوسف فى ١٦/١/٥١
- رفع ايجار المساكن القديمة من وسائل علاج أزمة المساكن للاستاذ سنى بك القفانى على صفحة الاهرام فى ١٢/١/٥١
- رفع ايجار المساكن القديمة ضرره أكثر من نفعه للدكتور محمد على رفعت بالاهرام فى ١٣/١/٥١
- الاقتصاد الاستعماري وسيلة بالية للاستاذ محمد كامل البندارى
- رسالة البندارى باشا الى ابراهيم عبد الهادى باشا فى ١١/٢/٤٩ ومقالته فى المصرى فى ٨/١٦/٥٠
- و ٥/٧/٥٠ وفى المجلة الاشتراكية فى ١٢/١/٥١
- عقد ميثاق عدم الاعتداء للاستاذ معروف الدواليبي
- لا نريد أن نمسكن الشيوعية باسم الجهاد من أجل الأمانى الوطنية محمد بدر الدين خليل
- تقرير الأستاذ عبد الرحمن سرى بك عن الوحدات الزراعية وإعادة تنظيمها
- قرارات المؤتمر الإقليمى لبلاد الشرقين - الأدنى والأوسط عام ١٩٤٧
- وجوه الاصلاح الاجتماعى فى مصر للدكتور أحمد بك حسين
- تشريعات العمل فى مصر للاستاذ مصطفى كامل الحامى
- الملكية الزراعية للاستاذ محمد رياض الفينمى
- ملاحظات عن التشريع العمالى فى مصر وقانون العمل للدكتور محمد حلمى مراد
- تنظيم استغلال القوى العاملة لمدام صبريت تلبوت
- وأينخفض ثمن الأقمشة النسيجية يحظر التصدير لبعض رتب القطن للاستاذ سنى القفانى
- الضمان الاجتماعى يحتاج تنفيذه إلى ٣٠ مليون جنيه للدكتور أحمد بك حسين
- قانون شركات المساهمة - مناقشة هامة فى جمعية فؤاد الأول للاقتصاد والتشريع فى مايو سنة ١٩٥٠
- وله السباعى يتكلم على صفحة مجلة أخبار اليوم فى ٢٨/١/١٩٥٠
- لا تقربوا الأبخار من الزراعة للاستاذ سنى بك القفانى
- مشكلة التضخم فى تمويل محصول القطن للاستاذ سنى بك القفانى
- هذا التضخم المالى الجديد ووزير الاقتصاد للدكتور محمد على رفعت
- قصة قشلية للدكتور طه باشا حسين
- بحوث المؤتمر العلمى اعام للضرائب فى ١٣/٥/١٩٥٠
- بحوث وزارة الخارجية عن موقف مصر من برنامج الرئيس ترومان للانعاش الاقتصادى الاجتماعى
- مذكرة وزارة الزراعة عن أحوال أجور العمال الزراعيين فى مصر فى سنة ١٩٤٩
- اجتماع كشدا لاتحاد المنتجين الزراعيين فى ٣١ مايو و ١٥ يونيو سنة ١٩٥٠
- آراء فى الملكية الزراعية للاستاذ محمد محمد الوكيل
- الملكية الزراعية والمؤتمر الإسلامى فى الهند للاستاذ حسين جلال
- تقرير منظمه الأغذية والزراعة لسنة ١٩٤٩

المراجع الاجنبية

- Organised Labour in Four Continents by H. A. Marquand & others.
 The Measure of Gold by W. J. Busschau.
 The Spirit of Russian Economics by J. F. Normano.
 The Soviet Legal System by Schlesinger.
 The Russian Enigma by Antone Cliga.
 Industrial Peace in Our Time by Hubert Somervell.
 The Distribution of Income by William Smart.
 Economics of Peasant Farming by John Maynard.
 The Nature & Significance of Economic Science by Robbins.
 The Scope & Method of Political Economy by Lord Keynes.
 Value & Capital by J. R. Hicks.
 Economic Analysis by Kenneth E. Boulding.
 Soviet Labour & Industry by Leonard Hubbard.
 Economics of Soviet Agriculture by " " .
 The Economics of Agriculture by Cohen.
 Labour Resources & Natal by R. H. Smith.
 Interest and Usury by Bernard W. Dempsey.
 The Payment of Wages by G. D. Cole.
 Economics of Welfare by A. C. Pigou.
 Industrial Democracy by Sidney & Beatrice Webb.
 Soviet Communism by " " & " " .
 Trade Unionism in the United States by R. F. Hoxie.
 Theory of the Labour Movement by Selig Perlman.
 The Theory of the Location of Industries by Alfred Weber.
 The Theory of Economic Development by J. A. Schumpeter.
 Business Cycles by J. A. Schumpeter.
 The Economics of Imperfect Competition by Joan Robinson.
 The Theory of Monopolistic Competition by E. Chamberlin.
 The General Theory of Employment, Interest & Money by Lord Keynes.
 The Nature of Capital & Income by Irving Fisher.
 Value & Distribution by H. J. Davenport.
 The Mechanism of Prices by Meade.
 What Collective Farms are by Karbinsky.
 Wage Determination Under Unions by J. T. Dunlop.

- 111 —
- Theories & Modern Industrial Organisation by G. D. Cole
 The Intelligent Man's Guide by G. D. Cole
 Wages & Income by A. H. Bowley
 Socialist Economics by G. D. Cole
 Theories of Production & Distribution by Edwin Cannan
 Reading in the Theory of Income & Distribution by Ellis
 Economic Science & Practice by L. L. Price
 Social Economics by H. J. H. Jones
 Theory of Economic Doctrines by Gide & Rist
 Economics of Full Employment by British Economists
 Redistribution of Incomes by Tibor Barna
 Economics of Control by A. P. Lerner
 Standard of living by Comish
 The Development of Economic Doctrine by Alexander Gray
 Principles of Industrial Account & Calculation by N. A. Blatov
 A History of Economic Thought by Erich Roll
 A History of Economic Ideas by Edward Whittaker
 The Economics of Full Employment by Oxford Statistical Institute
 Land & Poverty in Middle East by Mrs. Doreen
 Land Economics by Ely & Wehrween
 Farmer & Progress by Gorge Henderson
 Principles of Economics by Taussing
 Possibilities & Limitations of Cooperative Marketing by Erdman
 Le Mouvement Cooperatif en U.R.S.S. by Ilya Vatenberg
 L'action ouvrière et la transformation du Régime Capital by André Marchal
 Cours d'économie politique by Pareto
 Social Economics by F. Von Wieser
 Elements d'économie politique pure by Leon Walras
 National Income & Outlay by Colin Clark
 The Finance of British Government by U. K. Hicks
 The Incidence of Income Taxes by D. Black
 The Social & Economic History of Britain by Pauline Oregg
 The African Factory Worker by Natal Economic Institute





339.3:L95dA:c.1

لهيطة، محمد فهمي

الدخل الاهلي انواره وظلماته

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01017415

American University of Beirut



339.3

L95dA

General Library

